

رِوَايَاتُ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ

كِتَابُ الْمَحَبَّةِ الْمَعْرُوفِ بِالسُّنَنِ الصَّغِيرَةِ

لِلإمام أبي عبد الرحمن
أحمد بن شعيب النسائي

المتوفى سنة ٣٠٣ هجرية

في مجلد السَّوْسِ

تحتوي ودراسة

مركز البحوث وتقنية المعلومات

دار التأسيس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْمَحْتَبِيِّ
الْمَعْرُوفِ بِالسَّنَنِ الصُّغْرَى

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا
الكتاب أو أي جزء منه أو نقله بأي وسيلة من الوسائل
سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ
أو التصوير أو المسح الضوئي أو التسجيل أو التخزين
بأي شكل من أشكاله أو أي جزء منه، ولا
يسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي
لغة، كما لا يُسمح بتغيير المادة الموجودة في الكتاب أو
أي جزء منه أو التصول على أي شكل من أشكاله.

الطبعة الأولى

١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م



All rights reserved. No part of this publication may be reproduced, distributed, or transmitted in any form or by any means, including copying, photocopying or other electronic, mechanical methods, it also includes scanning, recording, storing by a mean or another that could be retrieved. It is also not allowed to quote or translate any part of this book into any language; and it is not allowed to amend the existing material of this book or any parts of it without the prior written permission of the publisher.

دار التأسيس
مركز البحوث والتقنية المعلومات

34ش أحمد الزمر - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية
تلفون : 22741017 - 22870935 / 00202 المحمول : 01223138910 / 002
لبنان - بيروت - ساحة الجنزير - شارع برلين - بناية الزهور
هاتف : 9611807488 فاكس : 9611807477 ص.ب : 5136/14 الرمز البريدي : 11052020
www.taaseel.com - mail2tsl@yahoo.com - admin@taaseel.com

کتاب الطائف

٢٧ - كِتَابُ الطَّلَاقِ

١ - بَابُ وَقْتِ الطَّلَاقِ لِلْعِدَّةِ^(١) الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ ﷻ

أَنْ يُطَلَّقَ^(٢) لَهَا النِّسَاءُ

• [٣٤١٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ السَّرْحَسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى (بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ)^(٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (بْنِ عُمَرَ)^(٤)، قَالَ: أَخْبَرَنِي^(٥) نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَاسْتَفْتَى عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ: «مُرْ عَبْدَ اللَّهِ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ يَدْعُهَا حَتَّى تَطْهَرَ مِنْ حَيْضَتِهَا هَذِهِ، ثُمَّ تَحِيضُ حَيْضَةً أُخْرَى، فَإِذَا طَهَّرْتَ فَإِنْ شَاءَ فَلْيُفَارِقْهَا قَبْلَ أَنْ^(٦) يُجَامِعَهَا، وَإِنْ شَاءَ فَلْيُمْسِكْهَا؛ فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ ﷻ أَنْ يُطَلَّقَ^(٧) لَهَا النِّسَاءُ».

(١) في (س): «العدة».

(٢) كذا رسمه في (ت)، (ص) بالمشناة التحتانية، وفي (س) بالمشناة التحتانية والفوقية معا، ونسب التحتانية للطبري، والفوقية للعلوي، وفي (ل)، (د) عارية النقط، وكل له وجه سائغ.

(٣) قوله «بن سعيد القطان»: ليس في (ف)، (د)، (ص).

(٤) قوله «بن عمر»: ليس في (د)، (ص).

(٥) في (س): «أخبرنا».

(٦) أشار في حاشية (س) أنه ليس في نسخة الطبري.

(٧) كذا رسمه (ف)، (ل) بالمشناة التحتانية، وهو أحد أوجه الرسم في (س) ونسب للطبري، وفي (ت)، (ص) بالفوقية، وهو الوجه الآخر في (س) ونسبه للعلوي، وفي (د) عارية النقط.

* [٣٤١٤] [التحفة: س ٨٢٢٠] [الكبرى: ٥٧٦٢] • أخرجه البخاري (٥٢٥٢)، ومسلم (١/١٤٧١)

من حديث نافع، عن ابن عمر.

• [٣٤١٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا ، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ ، ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهُرَ ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ ^(١) ؛ فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ ﷻ أَنْ تُطَلَّقَ ^(٢) لَهَا النِّسَاءُ » .

• [٣٤١٦] أَخْبَرَنِي ^(٣) كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَزْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ ، قَالَ : سِئَلُ الرَّهْرِيِّ : كَيْفَ الطَّلَاقُ لِلْعِدَّةِ؟ فَقَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : طَلَّقْتُ امْرَأَتِي فِي حَيَاةِ (رَسُولِ اللَّهِ) ^(٤) وَهِيَ حَائِضٌ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَتَغَيَّظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ :

= وحديث نافع سيأتي في الذي بعده وأيضا برقم (٣٤٢١) (٣٥٨٢) (٣٥٨٣) .

وأخرجه البخاري (٤٩٠٨ ، ٧١٦٠) ، ومسلم (١٤٧١ / ٢ ، ٣ ، ٤) من حديث سالم ، عن عبدالله . وسيأتي . (٣٤١٦) ، (٣٥٨٤) . (٣٤٢٢)

وأخرجه مسلم (١٤٧١ / ١٤) من حديث أبي الزبير ، عن عبدالله بن عمر وسيأتي . (٣٤١٧) .

وأخرجه مسلم (١٤٧١) (١٣) من حديث طاوس ، عن عبدالله بن عمر ، وسيأتي . (٣٥٨٥) .

وأخرجه البخاري (٥٣٣٣ ، ٥٢٥٨) ، ومسلم (١٤٧١ / ٧ ، ٨ ، ٩ ، ١٠) من حديث يونس

ابن جبير ، عن ابن عمر وسيأتي . (٣٤٢٤) (٣٤٢٥) .

وسياأتي من حديث سعيد بن جبير ، عن عبدالله بن عمر . (٣٤٢٣) .

(١) ضبب على آخره في (ل) .

(٢) كذا رسمه في (ت) بالمشناة الفوقية ، وهو أحد أوجه الرسم في (س) ونسب للطبري ، وفي (ف)

بالتحتانية ، وهو الوجه الآخر في (س) ونسبه للعلوي ، وفي (ل) ، (د) ، (ص) عارية النقط .

* [٣٤١٥] [التحفة : خ م د س ٨٣٣٦] [الكبرى : ٥٧٦٣] • متفق عليه ، تقدم تخريجه في الذي قبله .

(٣) في (ف) ، (د) ، (ص) : «أخبرنا» .

(٤) في (د) ، (ص) : «النبى» .

«لِيُرَاجِعَهَا»^(١)، ثُمَّ يُمَسِّكُهَا^(٢) حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً وَتَطْهُرَ، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا طَاهِرًا قَبْلَ أَنْ يَمْسَهَا، فَذَلِكَ الطَّلَاقُ لِلْعِدَّةِ كَمَا أَنْزَلَ^(٣) اللَّهُ ﷻ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَرَاغْتُهَا وَحَسَبْتُ^(٤) لَهَا التَّطْلِيقَةَ^(٥) الَّتِي طَلَّقْتُهَا.

• [٣٤١٧] أَخْبَرَنِي^(٦) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ حَجَّاجٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَيْمَانَ يَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ^(٧) - وَأَبُو^(٨) الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ - قَالَ^(٩): كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا؟ فَقَالَ لَهُ: طَلَّقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيُرَاجِعَهَا». فَرَدَّهَا عَلَيَّ^(١٠) وَ قَالَ: «إِذَا طَهَّرْتَ فَلْيُطَلِّقْ أَوْ لِيُمْسِكْ». قَالَ

(١) في (ل): «ليُرَاجِعَهَا»، ونسبه في حاشية (س) للطبري والوزير، وفي حاشية (ت) لنسخة.
 (٢) في (د)، (ص): «ليمسكها».
 (٣) في (ف)، (د)، (ص): «أمر».
 (٤) الضبط من (ص)، وهو أحد أوجه الضبط في (س)، (ت)، ونسبه في (س) للطبري، والوجه الآخر فيها بضم الحاء وكسر السين وفتح الباء وسكون التاء، ونسبه في (س) للعلوي، وفي (ف): «حسبتها».
 (٥) ضبطه في (س)، (ت) بفتح آخره وضمه، ونسب الفتح في (س) لنسخة الطبري، والضم للعلوي.

* [٣٤١٦] [التحفة: م س ٦٩٢٧] [الكبرى: ٥٧٦٤] • متفق عليه، تقدم تخريجه برقم (٣٤١٤).

(٦) في (ص): «أخبرنا».

(٧) صحح عليه في (ت).

(٨) صحح عليه في (ت)، وفي حاشية (س): «وابن» منسوبا لنسخة الوزير والطبري.

(٩) ليس في (س)، وفي (ف): «فقال».

(١٠) من (س)، (د)، (ص).

ابْنُ عُمَرَ: فَقَرَأَ^(١) النَّبِيُّ ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ
(لِعِدَّتِهِنَّ)﴾ [الطلاق: ١] أَي^(٢): فِي^(٣) قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ.

- [٣٤١٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (بْنُ جَعْفَرٍ)^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا، يُحَدِّثُهُ^(٥) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي قَوْلِهِ ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ.

٢- بَابُ طَلَاقِ السُّنَّةِ

- [٣٤١٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ (بْنُ غِيَاثٍ)^(٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ^(٧)

(١) فِي (س)، (ل)، (ت): «فَقَالَ».

(٢) قَوْلُهُ «لِعِدَّتِهِنَّ» أَي: لَيْسَ فِي (ل)، (ت).

(٣) لَيْسَ فِي (د).

* [٣٤١٧] [التحفة: م د س ٧٤٤٣] [الكبرى: ٥٧٦٥-١١٧١٣] • مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ، تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ بِرَقْمِ (٣٤١٤).

(٤) قَوْلُهُ «بْنُ جَعْفَرٍ»: لَيْسَ فِي (د)، وَفِي (ف): «يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ».

(٥) فِي (ف)، (د)، (ص): «يُحَدِّثُ».

* [٣٤١٨] [التحفة: س ٦٣٨٩] [الكبرى: ٥٧٦٦] • تَفَرَّدَ بِهِ النَّسَائِيُّ، وَهُوَ عِنْدَ الطَّبْرِيِّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١٢٩/٢٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ.

قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي «الْفَتْحِ» (٣٤٦/٩): «أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ».

(٦) قَوْلُهُ «بْنُ غِيَاثٍ»: لَيْسَ فِي (د)، (ص).

(٧) لَيْسَ فِي (د)، (ص).

قَالَ : طَلَاقُ السُّنَّةِ ^(١) : يُطَلَّقُهَا ^(٢) ۞ تَطْلِيقًا وَهِيَ طَاهِرٌ فِي ^(٣) غَيْرِ جَمَاعٍ ، فَإِذَا حَاضَتْ وَطَهَّرَتْ طَلَّقَهَا أُخْرَى ، فَإِذَا حَاضَتْ وَطَهَّرَتْ طَلَّقَهَا أُخْرَى ، ثُمَّ تَعْتَدُّ بَعْدَ ذَلِكَ بِحَيْضَةٍ . قَالَ ^(٤) الْأَعْمَشُ : سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ .

• [٣٤٢٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : طَلَاقُ السُّنَّةِ أَنْ يُطَلَّقَهَا ^(٥) طَاهِرًا مِنْ غَيْرِ جَمَاعٍ .

(١) زاد بعدها في (ف) : «أن» .

(٢) من (ف) ، (د) ، (ص) ، وهي ثابتة عند المصنف في «الكبرى» (٥٧٦٧) .

۞ [س/٢٧٨] (٣) في حاشية (س) : «من» منسوبة للنسخة .

(٤) في (د) ، (ص) : «قاله» .

* [٣٤١٩] [التحفة : س ق ٩٥١١] [الكبرى : ٥٧٦٧] • أخرجه ابن ماجه (٢٠٢١) ، والدارقطني

(٥١٤) ، والبيهقي (٣٣٢/٧) من طريق الأعمش ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥٦/٤) من طريق إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، به .
ورواه سفیان وشعبة ، عن أبي إسحاق ، به بلفظ : «طلاق السنة أن يطلقها طاهرًا من غير جماع» وزاد شعبة : «أو يراجعها إن شاءت» ، وحديث سفیان أخرجه ابن ماجه (٢٠٢٠) وسيأتي في الذي بعده . وحديث شعبة أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٧٤/١٥) .

فإن يكن هذا خلافاً على أبي إسحاق فشعبة وسفيان أثبت في أبي إسحاق من غيرهما وإلا فما أحسن ما قال ابن القيم في «حاشيته على أبي داود» (١٧٩/٦) : «وأما حديث ابن مسعود فمع أنه موقوف عليه ، فهو حديث يرويه أبو إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله . واختلف على أبي إسحاق فيه : فقال الأعمش عنه كما تقدم . وقال سفیان الثوري : عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عنه : «طلاق السنة أن يطلقها طاهرًا من غير جماع» . ولعل هذا حديثان ، والذي يدل عليه أن الأعمش قال : سألت إبراهيم ، فقال لي مثل ذلك . وبالجمله فهذا غايته أن يكون قول ابن مسعود ، وقد خالفه علي وغيره» . اهـ .

(٥) كذا رسمه في (ف) بالمشناة التحتانية في أوله ، وفي (ت) بالفوقية ، وفي باقي النسخ عارية النقط .

* [٣٤٢٠] [التحفة : س ق ٩٥١١] [الكبرى : ٥٧٦٩] • تقدم تخريجه في الذي قبله من وجه آخر

عن أبي إسحاق .

٣- بَابُ (١) مَا يَفْعَلُ إِذَا طَلَّقَ (٢) تَطْلِيقَهُ وَهِيَ حَائِضٌ

- [٣٤٢١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ (٣) (بْنَ عُمَرَ) (٤) ، عَنْ (٥) نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ تَطْلِيقَهُ ، فَأَنْطَلَقَ عُمَرُ فَأَخْبَرَ (٦) النَّبِيَّ ﷺ بِذَلِكَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «مُرْ عَبْدَ اللَّهِ فَلْيُرَاجِعْهَا ، فَإِذَا اغْتَسَلَتْ فَلْيُرْكِهَا حَتَّى تَحِيضَ ، فَإِذَا اغْتَسَلَتْ مِنْ حَيْضَتِهَا الْأُخْرَى فَلَا يَمَسُّهَا حَتَّى يُطَلِّقَهَا ، فَإِنْ شَاءَ أَنْ يُمَسِّكَهَا فَلْيُمَسِّكَهَا ؛ فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ ﷻ أَنْ تُطَلَّقَ (٧) لَهَا النِّسَاءُ» .

٤- بَابُ (٨) (طَلَّاقِ الْحَامِلِ) (٩)

- [٣٤٢٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ،

(١) ليس في (ف) ، (د) .

(٢) في (ف) ، (د) ، (ص) : «طلقها» .

(٣) في (ف) : «عبدالله» ، وهو خطأ ، وينظر : «التحفة» (٨١٢٣) .

(٤) قوله : «بن عمر» ، ليس في (ف) ، (د) ، (ص) .

(٥) زاد بعده في حاشية (س) : «يحدث» منسوبة لنسخة الطبري .

(٦) في (ل) : «وأخبر» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة الوزيري ، ولنسخة علي حاشية الطبري .

(٧) كذا رسمه في (ت) ، (ص) بالمشناة الفوقية ، وهو أحد أوجه الرسم في (س) ونسبه للعلوي ، وفي

(ف) بالتحتانية ، وهو الوجه الآخر في (س) ونسبه للطبري ، وفي (ل) ، (د) بدون نقط .

* [٣٤٢١] [التحفة : س ٨١٢٣] [الكبرى : ٥٧٧٠] • متفق عليه ، تقدم تخريجه برقم (٣٤١٤) .

(٨) من (ص) .

(٩) قوله : «طلاق الحامل» : من (ف) ، (د) ، (ص) ، وخرجه في حاشية (س) بنفس الخط دون أي

تصحيح أو نسبه لنسخة ، وكتب في حاشية (د) : «هذه الترجمة ساقطة في كثير من النسخ» . اهـ .

والذي في نسختنا «السنن الكبرى» للمصنف قبل حديث (٥٧٧١) : «طلاق الحائض» .

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ ^(١) طَلْحَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : «مَرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا ، ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا وَهِيَ طَاهِرَةٌ أَوْ حَامِلٌ» .

٥- بَابُ ^(٢) الطَّلَاقِ ^(٣) لِغَيْرِ الْعِدَّةِ

- [٣٤٢٣] أَخْبَرَنِي ^(٤) زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ^(٥) ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٦) أَبُو بَشِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ ^(٧) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى طَلَّقَهَا وَهِيَ طَاهِرَةٌ .

(١) ليس في (ل) ، (ت) .

* [٣٤٢٢] [التحفة : م د ت س ق ٦٧٩٧] [الكبرى : ٥٧٧١] • متفق عليه ، تقدم تخريجه برقم (٣٤١٤) .

(٢) ليس في (ف) ، (د) .

(٣) في (د) : «طلاق» .

(٤) في (ص) : «أخبرنا» .

(٥) زاد بعده في (د) ، (ص) : «يعني : دلوية الطوسي أبو هاشم» ، وضبط «دلويه» في (د) بكسر الدال ، وفي (ص) بفتحها ، وهو الصواب قال الخزرجي في «الخلاصة» (١٢٤) : «دلويه بفتح الدال وضم اللام المشددة» .

(٦) في (ص) : «ابنا» بدون نقط .

(٧) ليس في (ف) .

* [٣٤٢٣] [التحفة : س ٧٠٦٨] [الكبرى : ٥٧٧٢] • متفق عليه ، تقدم تخريجه برقم (٣٤١٤) .

٦- بَابُ (١) الطَّلَاقِ لِغَيْرِ (٢) الْعِدَّةِ وَمَا يُحْتَسَبُ (٣) مِنْهُ (٤)

عَلَى الْمُطَلَّقِ (٥)

• [٣٤٢٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ يُونُسَ ابْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ: هَلْ تَعْرِفُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ؛ فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، فَقُلْتُ لَهُ: فَتَعْتَدُ (٧) بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ؟ فَقَالَ: مَهْ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَ (٨) اسْتَحْمَقَ (٩).

• [٣٤٢٥] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (١٠)، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: رَجُلٌ طَلَّقَ

(١) من (ص).

(٢) في (ف): «بغير».

(٣) في حاشية (س) منسوبة لنسخة الوزير، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة: «يحسب».

(٤) في (ف): «فيه»، وفي (د)، (ص): «به».

(٥) في (د)، (ص): «المطلقة».

(٦) زاد بعده في (ف): «بن سعيد».

(٧) في (ت): «فيعتد»، وفي (س) بالوجهين بالمشناة الفوقية والتحتانية معا، ونسب الفوقية لنسخة الطبري والتحتانية للعلوي.

(٨) في (ل)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري: «أو».

(٩) أي إن عجز عن فرض فلم يقمه، أو استحقم فلم يأت به أيكون ذلك عذرا له؟ وقال الخطابي: في الكلام حذف؛ أي رأيت إن عجز واستحقم أسقط عنه الطلاق حقه أو يبطله عجزه، وحذف الجواب لدلالة الكلام عليه. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (٩/٣٥٢).

* [٣٤٢٤] [التحفة: ع ٨٥٧٣] [الكبرى: ٥٧٧٣] • متفق عليه، تقدم تخريجه برقم (٣٤١٤).

(١٠) زاد بعده في (د)، (ص): «الدورقي».

امْرَأَتُهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَقَالَ : أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ؛ فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ يَسْأَلُهُ^(١) ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا ، ثُمَّ يَسْتَقْبِلُ^(٢) عِدَّتَهَا . قُلْتُ لَهُ : إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ أَتَعْتَدُ^(٣) بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ^(٤) ؟ فَقَالَ : مَهْ ، وَإِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ .

٧- بَابُ^(٥) طَلَاقِ^(٦) الثَّلَاثِ الْمَجْمُوعَةِ وَمَا فِيهِ مِنَ التَّغْلِيظِ

• [٣٤٢٦] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ، عَنِ^(٧) ابْنِ وَهْبٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ (بْنُ بُكَيْرٍ)^(٨) ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ مَحْمُودَ بْنَ لَيْدٍ قَالَ : أَخْبِرَ^(٩) (رَسُولُ اللَّهِ)^(١٠) ﷺ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثَ تَطْلِيقَاتٍ جَمِيعًا ، فَقَامَ غَضْبَانًا^(١١) ، ثُمَّ قَالَ :

(١) ليس في (ف) ، وفي (د) ، (ص) : «سأله» .

(٢) في (س) بالوجهين في أوله : بالمشناة التحتانية والفوقية معا ، ونسب التحتانية لنسخة الطبري ، والفوقية للعلوي ، وفي (ل) ، (د) بدون نقط أوله ، وفي (ف) : «استقبل» .

(٣) ضبط الحرف الثاني في (ت) : «أيعتد» بالمشناة التحتانية ، وفي (ل) بدون نقط ثانيه .

(٤) في (ف) : «التطلق» .

* [٣٤٢٥] [التحفة : ع ٨٥٧٣] [الكبرى : ٥٧٧٤] • متفق عليه ، تقدم تخريجه برقم (٣٤١٤) .

(٥) من (ص) .

(٦) من (ف) ، (د) ، وفي (ص) : «الطلاق» .

(٧) في (ف) : «أخبرنا» ، وفي (د) ، (ص) : «حدثنا» .

(٨) قوله «بن بكير» : من (س) ، (د) ، (ص) .

(٩) في (س) : «أخبرني» وقال إنها وقعت كذا في نسخة ، وكذا في (ل) : «أخبرني» مضيبا عليه ، ثم كتب في الحاشية : «صوابه سئل» .

(١٠) قوله «رسول الله» : في (ص) : «النبى» .

(١١) في (ف) : «غضبان» ، وكذا في حاشية (س) : «غضبان» منسوبا لنسخة الطبري ، ثم كتب : «صوابه : غضبان» على المنع من الصرف .

«أَيْلَعَبُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟!» حَتَّى قَامَ رَجُلٌ (وَقَالَ) ^(١) :
يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَقْتُلُهُ؟ .

٨- بَابُ ^(٢) الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

• [٣٤٢٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُوَيْمَرَ الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ فَقَالَ ^(٣): أَرَأَيْتَ يَا عَاصِمُ لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَيَقْتُلُونَهُ ^(٤)، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلَّ لِي يَا عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَسَأَلَ عَاصِمٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَهُ عُوَيْمَرٌ فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عَاصِمٌ لِعُوَيْمَرَ: (لَمْ تَأْتِنِي) ^(٥) بِخَيْرٍ؛ قَدْ ^(٦) كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي

(١) في (ف)، (د)، (ص): «فقال» .

* [٣٤٢٦] [التحفة: س ١١٢٣٧] [الكبرى: ٥٧٧٥] • تفرد به النسائي، وقال في «الكبرى»:

«لا أعلم أحدا روى هذا الحديث غير مخرمة» .

ورواية مخرمة عن أبيه منقطعة؛ لأن مخرمة لم يسمع من أبيه، وقد نص النسائي في نهاية

الحديث أن مخرمة تفرد به، والحديث ذكره ابن كثير في «تفسيره» (١/٢٧٨) ثم قال: «فيه

انقطاع»، وانظر أيضا: «فتح الباري» (٩/٣٦٢) .

(٢) ليس في (ف)، (د) . (٣) في (د)، (ص): «قال» .

(٤) في (س): «فتقتلونه»، وفي (ل) بدون نقط .

(٥) قوله «لم تأتني»: في حاشية (س): «لم تأت» منسوبا لنسخة الطبري، وأيضا: «لم تأتني» وفوقه:

«كذا»، وبعوارهما: «تأت» منسوبا لنسخة .

(٦) ليس في (ف) .

سَأَلْتُ^(١) عَنْهَا^(٢) . فَقَالَ عُوَيْمِرُ : (فَوَاللَّهِ)^(٣) لَا أَنْتَهِي حَتَّى أَسْأَلَ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَأَقْبَلَ عُوَيْمِرُ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ^(٤) أَمْ^(٥) كَيْفَ يَفْعَلُ ؟ فَقَالَ^(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَيْكَ ، فَاذْهَبِ فَأْتِي بِهَا » . قَالَ سَهْلٌ : فَتَلَاعَنَّا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا (فَرَعَا قَالَ عُوَيْمِرُ)^(٧) : كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَمْسَكْتُهَا ، فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

• [٣٤٢٨] أَخْبَرَنَا^(٨) أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى^(٩) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ يَزِيدَ الْأَحْمَسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ قَالَتْ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ^(١٠) فَقُلْتُ : أَنَا بِنْتُ آلِ خَالِدٍ ، وَإِنَّ زَوْجِي فَلَانَا أَرْسَلَ

(١) في (ف) ، (د) ، (ص) : «سألته» .

(٢) زاد بعده في (س) : «رسول الله ﷺ» ، وكذا في حاشية (ت) منسوبا لنسخة .

(٣) في (ل) ، (ت) : «والله» .

(٤) في (ف) : «فتقتله» .

(٥) في حاشية (س) : «أو» منسوبا لنسخة .

(٦) في (س) ، (ل) : «قال» .

(٧) قوله : «فرعا قال عويمر» : في (س) ، (ت) : «فرغ عويمر قال» ، وفي حاشية (س) : «قل عويمر» منسوبا لنسخة الطبري ، وفي (ل) : «فرغ عويمر» .

* [٣٤٢٧] [التحفة : خم د س ق ٤٨٠٥] [الكبرى : ٥٧٧٦] • أخرجه البخاري (٥٢٥٩ ، ٥٣٠٨) ،

ومسلم (١/١٤٩٢) من حديث مالك ، به ، وزادا في آخره : «قال ابن شهاب : فكانت سنة المتلاعنين» .

(٨) في (ف) ، (د) ، (ص) : «أخبرني» .

(٩) زاد بعده في (د) ، (ص) : «الصوفي» .

(١٠) في حاشية (س) : «رسول الله ﷺ» منسوبا لنسخة الطبري .

إِلَيَّ بِطَّلَاقِي^(١)، وَإِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَهُ النَّفَقَةَ وَالسُّكْنَى، فَأَبَوْا (عَلَيَّ)^(٢)، قَالُوا^(٣):
يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ قَدْ^(٤) أَرْسَلَ إِلَيْهَا بِثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «إِنَّمَا النَّفَقَةُ وَالسُّكْنَى لِلْمَرْأَةِ إِذَا كَانَ لِرِزْقِهَا عَلَيْهَا الرَّجْعَةُ».

(١) في (ف)، (ل)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة: «بطلاق»، وضرب على آخره في (ل).

(٢) في (ص): «عليه».

(٣) قوله: «علي، قالوا» ضرب بينهما في (ل).

(٤) ليس في (ف)، (ل)، (د).

* [٣٤٢٨] [التحفة: م د ت س ق ١٨٠٢٥] [الكبرى: ٥٧٧٧] • تفرد به النسائي بهذا السياق،
وقوله ﷺ: «إنما النفقة والسكنى للمرأة إذا كان لزوجها عليها الرجعة» وهذا الحرف لا يعرف
إلا من حديث مجالد بن سعيد، عن الشعبي.

وكذا رواه سعيد بن يزيد الأحمسي - وثقه ابن معين - وقال الزيلعي في «نصب الراية»
(٢٧٢/٣): «لم تثبت عدالته». اهـ. وقال الذهبي: «شيخ»، وقال ابن حجر: «صدوق».
وهو الأقرب فقد حدث عنه جماعة، ووثقه ابن معين، ومع هذا فمثله لا تقبل زيادته،
ولا يحتج به إذا انفرد أو خولف.

ولم يذكرها أحد من الذين رووا الحديث عن الشعبي على كثرتهم، وفيهم أمثال إسماعيل بن
أبي خالد، وسلمة بن كهيل، وحصين وغيرهم من ثقات أصحاب الشعبي.

والحديث أخرجه أحمد (٣٧٣/٦، ٤١٦) من حديث يحيى القطان، ومن حديث هشيم -
كلاهما، عن مجالد بن سعيد، عن الشعبي، به، وفيه هذا الحرف، وأخرجه أيضًا الطحاوي في
«شرح المعاني» (٦٤/٣).

كذا حدث به أحمد بن حنبل وغير واحد من الحفاظ، عن هشيم.

ورواه يعقوب بن إبراهيم الدورقي، عن هشيم، عن حصين وإسماعيل بن أبي خالد ومجالد
وغيرهم، فأدرج حديث مجالد في حديث الباقيين، وحمل الحديث على رواية الجماعة، كذا
أخرجه الخطيب في «الفصل والوصل» (٨١٤/٣).

ومجالد ليس بالقوي، ولا يحتج بحديثه، على هذا جماعة العلماء، وانظر: «تهذيب الكمال»
وفروعه.

فالحديث بهذا اللفظ وجب له الضعف؛ ولذا ضعفه الخطيب في «المدرج» (٨١٤/٣)، وقال:
«ومن أدخله في رواية غير رواية مجالد عن الشعبي فقد أدرجه». اهـ.

• [٣٤٢٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(١) عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ (بِنْتِ قَيْسٍ) ^(٢)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ ^(٣) «الْمُطَلَّغَةُ ثَلَاثًا لَيْسَ لَهَا سُكْنَى وَلَا نَفَقَةٌ».

• [٣٤٣٠] أَخْبَرَنَا ^(٤) عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ ^(٦)، عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَهُوَ: الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ، أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ حَفْصِ الْمَخْزُومِيِّ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، فَاِنْطَلَقَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فِي نَفَرٍ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

= وأيده الحافظ في «الفتح» (٤٨٠ / ٩) وقال: «وهو كما قال، وقد تابع بعض الرواة عن الشعبي في رفعه مجالداً، لكنه أضعف منه». اهـ. أمثال جابر الجعفي، وجابر ضعيف جداً، وحديثه أخرجه الدارقطني في «سننه» (٦٤ / ٢٣ / ٤)، وقد وقع الحديث في أكثر الروايات موقوفاً عليها. ورواه الأسود بن عامر شاذان، عن الحسن بن صالح، عن السدي، عن البهي، عن عائشة بنحو حديث مجالد، كذا أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (١٨١ / ٣)، والبيهقي في «السنن» (٤٧٤ / ٧).

ورواه يحيى بن آدم، عن الحسن بن صالح بإسناده ولفظه: «طلقني زوجي ثلاثاً، فلم يجعل لي رسول الله سكنى ولا نفقة» كذا أخرجه مسلم (٥١ / ١٤٨٠).

قال البيهقي: «وهو الصحيح، أما الأول فلم يرد من وجه يثبت مثله». اهـ. وانظر أطرافه في: (٣٢٤٦).

(١) في (س): «أنا».

(٢) قوله: «بنت قيس»: ليس في (د)، (ص).

(٣) ليس في (ل)، (ت).

* [٣٤٢٩] [التحفة: م د ت س ق ١٨٠٢٥] [الكبرى: ٥٧٧٨] • سبق تخريجه في: (٣٢٦١). وانظر أطرافه في: (٣٢٤٦).

(٤) في (د): «أخبرني».

(٥) تصحف في (ف): «محمد»، وانظر: «التحفة» وترجمته في «تهذيب الكمال» (١٤٤ / ٢٢).

(٦) تصحف في (ف): «شعبة»، وانظر: «التحفة» وترجمته في «تهذيب الكمال» (١٩٢ / ٤).

إِنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ حَفْصِ طَلَّقَ فَاطِمَةَ ثَلَاثًا ، فَهَلْ لَهَا نَفَقَةٌ؟ فَقَالَ : « لَيْسَ لَهَا نَفَقَةٌ وَلَا سُكْنَى » .

٩- بَابُ ^(١) طَلَاقِ الثَّلَاثِ الْمُتَّفَرِّقَةِ قَبْلَ الدُّخُولِ بِالزَّوْجَةِ

• [٣٤٣١] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفِ الْحَرَائِيِّ ^(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ أَبَا الصَّهْبَاءِ جَاءَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ : (يَا أَبَا) ^(٣) عَبَّاسٍ ، أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ الثَّلَاثَ كَانَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ ، وَ ^(٤) صَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تُرَدُّ إِلَى الْوَاحِدَةِ؟ قَالَ : نَعَمْ .

١٠- بَابُ ^(٥) (الطَّلَاقِ لِلَّتِي) ^(٦) تَنْكِحُ زَوْجًا ثُمَّ لَا يَدْخُلُ بِهَا

• [٣٤٣٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : سِئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ، فَتَزَوَّجَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ فَدَخَلَ بِهَا ، ثُمَّ طَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يُوَاقِعَهَا ، أَتَحِلُّ

* [٣٤٣٠] [التحفة : م د س ١٨٠٣٨] [الكبرى : ٥٧٧٩] • أخرجه مسلم (٣٨/١٤٨٠) من طريق يحيى بن أبي كثير ، وقد سبق تخريجه بتوسع في : (٣٢٦٨) . وانظر أطرافه في : (٣٢٤٦) .

(١) ليس في (ف) ، (د) . (٢) من (ف) ، (د) ، (ص) .

(٣) قوله «يا أبا» : في (س) ، (ت) ، (ص) بين السطور منسوبة لنسخة : «يا ابن» ، وكلاهما صحيح المعنى ؛ لأن عبد الله بن عباس كنيته أبو العباس . (٤) في (ت) : «أو» .

* [٣٤٣١] [التحفة : م د س ٥٧١٥] [الكبرى : ٥٧٨٠] • أخرجه مسلم (١٦/١٤٧٢) من وجه آخر عن ابن جريج ، به . (٥) من (ص) . (٦) في (د) ، (ص) : «طلاق التي» .

لِلأَوَّلِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا، حَتَّى يَذُوقَ الْآخِرَ عُسَيْلَتِهَا»^(١)، وَتَذُوقَ عُسَيْلَتِهَا.

• [٣٤٣٣] أَخْبَرَنِي^(٢) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٣) شُعَيْبُ (بْنُ اللَّيْثِ)^(٤)، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيَّ إِلَى^(٥) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَكَحْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ^(٦)، وَاللَّهِ مَا مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ هَذِهِ الْهُدْبَةِ^(٧). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ

(١) عسيلتها: تصغير عسلة، وهي: لذة الجماع، شبهها بذوق العسل. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: عسل).

* [٣٤٣٢] [التحفة: د س ١٥٩٥٨] [الكبرى: ٥٧٨١] • أخرجه أبو داود (٢٣٠٩)، وأحمد (٤٢/٦)، عن أبي معاوية، به.

وقد اختلف فيه على الأعمش: فرواه أبو معاوية ويعلى بن عبيد، فلم يرفعه. ذكره أحمد (٤٢/٦).

ورواه مغيرة، عن إبراهيم، فأرسله عن عائشة وجعله من قولها، قاله عنه هشيم، أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٧٤/٢)، والحديث أصله في «الصحيحين» من غير هذا الوجه عن عائشة. (٣٤٣٧).

وسبق بمعناه في قصة رفاعة. (٣٣٠٨).

(٢) في (ص)، وحاشية (س): «أخبرنا» منسوبة لنسخة.

(٣) في حاشية (س): «أنا» منسوبة لنسخة، و«أبا» منسوبة لنسخة الطبري.

(٤) قوله «بن الليث»: ليس في (د)، (ص).

(٥) ليس في (ف)، (ل)، (ت)، وكذا في حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري.

(٦) الضبط من (س)، (ت)، وصحح عليه في (ت)، ولا خلاف في ضبط «الزبير» بفتح الزاي وكسر الموحدة. انظر: «الإكمال» (١٦٦/٤)، و«توضيح المشتبه» (٢٧٥/٤).

(٧) الهدبة: طرف الثوب؛ أرادت متاعه وأنه رخو مثل طرف الثوب لا يغني عنها شيئاً. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: هذب).

تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ! لَا؛ حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ، وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ.

١١ - بَابُ ^(١) طَلَاقِ الْبَتَّةِ ^(٢)

• [٣٤٣٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ إِلَى ^(٣) النَّبِيِّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ عِنْدَهُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ تَحْتَ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ فَطَلَّقَنِي الْبَتَّةَ، فَتَرَوِّجْتِ بَعْدَهُ ^(٤) عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الزَّبِيرِ ^(٥)، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ هَذِهِ الْهُدْبَةِ، وَأَخَذَتْ هُدْبَةً مِنْ جِلْبَابِهَا، وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ بِالْبَابِ فَلَمْ ^(٦) يَأْذَنْ لَهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَا تَسْمَعُ هَذِهِ تَجَهَّرُ بِمَا تَجَهَّرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ! لَا؛ حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ، وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ».

* [٣٤٣٣] [التحفة: س ١٦٤١٦] [الكبرى: ٥٧٨٢] • سبق تخريجه (٣٣٠٨).

(١) من (ص).

(٢) البتة: الطلاق ثلاثاً؛ فإن الثلاث تقطع وصلة النكاح، والبت القطع. (انظر: حاشية السندي على سنن النسائي) (٦/٦٢).

(٣) ليس في (ل).

(٤) ليس في (ل)، (ت).

(٥) الضبط من كل النسخ، وصحح عليه في (ت)، وتقدم قريباً أنه لا خلاف في ضبطه بفتح الزاي وكسر الموحدة.

(٦) في (د)، (ص): «ولم».

* [٣٤٣٤] [التحفة: خ م س ١٦٦٣١] [الكبرى: ٥٧٨٣] • متفق عليه من طريق معمر، به.

وانظر تخريجه وأطرافه ضمن حديث: (٣٣٠٨).

١٢ - باب (١) أمرُك بيدك

• [٣٤٣٥] أخبرنا عليُّ بنُ نصرِ بنِ عليٍّ، قال: حدَّثنا سُلَيْمَانُ بنُ حَزْبٍ، قال: حدَّثنا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ قال: قلتُ لأَيُّوبَ: هل عَلِمْتَ أَحَدًا قالَ في أمرِك بيدك: إِنَّهَا ثَلَاثٌ، غَيْرَ الْحَسَنِ؟ فقالَ (٢): لا. ثمَّ قالَ: اللَّهُمَّ غَفْرًا (٣) إِلَّا مَا حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ كَثِيرِ مَوْلَى ابْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ». فَلَقِيتُ كَثِيرًا فَسَأَلْتُهُ فَلَمْ يَعْرِفْهُ، فَرَجَعْتُ (٤) إِلَى قَتَادَةَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: نَسِيَ.

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ مُنكَرٌ.

(١) من (ف)، (د)، (ص).

(٢) في (د)، (ص): «قال».

(٣) في (س)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة، (ص) بين السطور منسوبة لنسخة: «عفوا»، وفي (ف) غير واضحة.

قال السندي في «حاشيته على النسائي» (١٤٧/٦): «اللهم غفرا»: بفتح فسكون بمعنى المغفرة». اهـ.

(٤) في (ص): «فرجعت».

* [٣٤٣٥] [التحفة: دت س ١٤٩٩٢] [الكبرى: ٥٧٨٤] • أخرجه الترمذي (١١٧٨) عن علي بن

نصر الجهضمي، وتابعه عليه الحسن بن علي عند أبي داود (٢٢٠٤)، قال الترمذي: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد.

وسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: «... إنما هو عن أبي هريرة موقوفا، ولم يعرف حديث أبي هريرة مرفوعا». اهـ. ومثله في «العلل الكبير» (٤٦٣/١).

وقال البيهقي في «الكبرى» (٣٤٩/٧): «كثير هذا لم يثبت من معرفته ما يوجب قبول روايته، وقول العامة بخلاف روايته. والله أعلم». اهـ.

١٣ - بَابُ (١) إِخْلَالِ الْمُطَلَّقةِ ثَلَاثًا وَالنِّكَاحِ الَّذِي يُحِلُّهَا بِهِ

• [٣٤٣٦] أَخْبَرَنَا (٢) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٣) سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ رِفَاعَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ زَوْجِي طَلَّقَنِي فَأَبَتْ طَلَاقِي، وَإِنِّي تَزَوَّجْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزُّبَيْرِ (٤)، وَمَا مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ هُدْبَةِ الثُّوبِ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ (٥): «لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ! لَا؛ حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ، وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ».

• [٣٤٣٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَجُلًا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا، فَتَزَوَّجَتْ زَوْجًا فَطَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَحِلُّ لِلأَوَّلِ؟» فَقَالَ (٦): «لَا؛ حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَهَا، كَمَا ذَاقَ الأَوَّلُ».

(١) ليست في (د).

(٢) في (ل): «حدثنا».

(٣) في (ل)، (ت)، وحاشية (ت): «أخبرنا».

(٤) الضبط من (ل)، (ت)، (ص)، وضبط في (س) بضم الزاي وفتح الباء، وهو خطأ، وقد تقدم ضبطه أكثر من مرة، وانظر: «الإكمال» لابن ماكولا (١٦٦/٤).

(٥) في (س): «فقال».

* [٣٤٣٦] [التحفة: خ م ت س ق ١٦٤٣٦] [الكبرى: ٥٧٨٥] • سبق بإسناده ومثنه (٣٣٠٨).

(٦) في (د)، (ص): «قال».

* [٣٤٣٧] [التحفة: خ م س ١٧٥٣٦] [الكبرى: ٥٧٨٦] • أخرجه البخاري (٥٢٦١)، ومسلم

(١١٥/١٤٣٣) من طريق يحيى بن سعيد، به.

سبق من وجه آخر عن عائشة. (٣٤٣٢). وسبق أيضا بمعناه في قصة رفاعة. (٣٣٠٨).

- [٣٤٣٨] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ (١)
 أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٢) بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ الْغُمَيْصَاءَ
 أَوْ الرُّمَيْصَاءَ (٣) أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تَشْتَكِي زَوْجَهَا أَنَّهُ لَا يَصِلُ إِلَيْهَا ، فَلَمْ تَلْبَثْ (٤)
 أَنْ جَاءَ زَوْجُهَا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هِيَ كَاذِبَةٌ ، وَهُوَ يَصِلُ إِلَيْهَا ، وَلَكِنَّهَا
 تُرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى زَوْجِهَا الْأَوَّلِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْسَ ذَلِكَ لَهَا ، حَتَّى
 تَذُوقِي (٥) عُسَيْلَتَهُ» .

(١) في (س)، (ل)، (ت)، (ص) : «عن» كذا هو في النسخ على الخطأ، والصواب ما أثبتناه من
 (ف)، (د) وهو الموافق لما في «التحفة» وكتب التراجم .

وكتب في حاشية (س) : «قيل صوابه : «عن» يحيى بن أبي إسحاق» .

وينحوه في حاشية (ت) : «قوله : «عن» أبي إسحاق كذا في عدة أصول، والذي في «الكبرى» :
 حدثنا يحيى «بن» أبي إسحاق، وكذا ذكره الحافظ في «النكت على الأطراف»، فإن الحديث
 أغفله المزي، وقال : «إنه في رواية ابن السني» .

والحديث لم يغفله المزي كما في هذه الحاشية، وإنما ذكره في مسند عبيد الله بن عباس .

(٢) كذا في جميع النسخ، وفي نسختنا «السنن الكبرى» (٥٧٨٧) : «عبيد الله»، وكذا أورده المزي
 في مسند عبيد الله، واستدركه عليه الحافظ في «النكت الظراف» (٤٦٨/٤) في مسند عبد الله بن
 عباس، فقال : فات ابن عساكر والمزي، وهو في رواية ابن السني .

(٣) في (ص) : «الرميضاء» بالضاد المعجمة، وهو خطأ .

(٤) في (ل)، (د) بدون نقط أوله، وفي (ت) : «يلبث» .

(٥) في (س)، (ف)، (ص)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة : «تذوق» .

* [٣٤٣٨] [التحفة : س ٩٧٣٨] [الكبرى : ٥٧٨٧] • كذا في جميع النسخ عندنا : «عبد الله بن

عباس»، وفي «الكبرى» (٥٧٨٧) : «عبيد الله»، وكذا أورده المزي في مسند عبيد الله، واستدركه
 عليه الحافظ في «النكت الظراف» (٤٦٨/٤) في مسند عبد الله بن عباس، فقال : «فات ابن
 عساكر والمزي، وهو في رواية ابن السني» .

تفرد به النسائي، وهكذا رواه علي بن حجر، وتابعه عليه يعقوب بن إبراهيم ويعقوب بن

ماهان عند الطبري في «التفسير» (٤٧٧/٢) .

• [٣٤٣٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَلْمَ بْنَ زَرِيرٍ ^(١) ، يُحَدِّثُ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْمَرْأَةُ ^(٢) يُطَلِّقُهَا ، ثُمَّ يَتَرَوَّجُهَا رَجُلٌ فَيَطْلُقُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا ، فَتَرْجِعُ إِلَى زَوْجِهَا الْأَوَّلِ ، قَالَ : «لَا ؛ حَتَّى تَذُوقَ ^(٣) الْعُسَيْلَةَ» .

= وخالفهما زكريا بن يحيى ، عن هشيم وقال فيه : «عن عبيد الله والفضل بن عباس» أخرجه أبو يعلى (١٢ / ٨٥) .

ورواه سعيد بن منصور ، عن هشيم فقال : «عن عبد الله بن عباس» «السِّنن» (٢ / ٧٣) . وكذلك وقع هنا مكبرا ، ولعل هذا هو الاختلاف الذي أشار إليه الحافظ في «الفتح» (٩ / ٤٦٥) . قال أبو حاتم : «عبيد الله بن عباس ، عن النبي ﷺ ، مرسل ، وليست لعبيد الله صحبة . وخالفه في ذلك ابن عبد البر» . اهـ . انظر : «جامع التحصيل» (٤٨٤) .
(١) قوله : «سَلْمُ بْنُ زَرِيرٍ» : كذا في (س) ، (ت) ، (ص) ، وصحح عليه في (ت) ، وفي (ل) : «سالم بن زير» ، وفي (ف) ، (د) : «سالم بن رزين» ، وهذا الوجه الأخير هو الموافق لما في «التحفة» و«الكبرى» ، وهو المحفوظ عن شعبة في إسناد هذا الحديث ، وقد خطأه العلماء في ذلك ، وقالوا : إن الصواب : «رزين بن سليمان» كما قال الثوري في الرواية التالية عند المصنف .
(٢) زاد بعدها في (د) : «ثم» ، وهي ثابتة في «الكبرى» (٥٧٨٨) .
(٣) في (س) بالمشناة التحتانية والفوقية معا في أوله ، ونسب الفوقية لنسخة الطبري ، والتحتانية للوزيري ، وفي (ل) بدون نقط أوله .

* [٣٤٣٩] [التحفة : س ق ٧٠٨٣] [الكبرى : ٥٧٨٨] • أخرجه أحمد (٢ / ٨٥) ، وابن ماجه (١٩٣٣) ، والبيهقي (٧ / ٣٧٥) ، والطبراني في «الكبير» (١٢ / ٢٧١) - جميعا ، من طريق محمد بن جعفر ، به .

قال الطبراني : «وهم شعبة في هذا الحديث في موضعين :

قوله : عن سالم بن رزين . وإنما هو : سليمان بن رزين ، وزاد في الإسناد سعيد بن المسيب ، رواه سفيان الثوري وقيس بن الربيع ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن رزين الأحمر ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، وهو الصواب» . اهـ .

قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٤ / ١٣) : «ولا تقوم الحجة بسالم بن رزين ولا برزين ؛ لأنه لا يدرى سماعه من سالم ولا من ابن عمر» . اهـ .

قال ابن أبي حاتم في «الجرح» (٥٠٧/٣) عن أبيه: «هذه الزيادة التي زاد غندر عن شعبة في الإسناد ليس بمحفوظ»، يعني: زيادة سعيد بن المسيب.

قال أبو زرعة وقد سئل عن حديث شعبة والثوري: «الثوري أحفظ». اهـ.

وبنحوه قال أبو حاتم كما في «العلل» (٤٢٨/١).

ورواية سفيان هذه أخرجها أحمد (٢٥/٢)، وعبدالرزاق (١١١٣٥)، والبيهقي (٣٧٥/٧) -

جميعاً - من طرق عن سفيان، عن علقمة، عن سليمان بن رزين، عن ابن عمر، به.

وهو أولى بالصواب كما قال النسائي، وكذا البيهقي، والترمذي نقلاً عن أبي زرعة كما في

«العلل الكبير» (٤٣٦/١).

قال الحافظ في «الفتح» (٤٦٧/٩): «وإنما قال ذلك - يعني: النسائي في ترجيح رواية

سفيان - لأن الثوري أحفظ وأتقن من شعبة، وروايته أولى بالصواب من وجهين:

أحدهما: أن شيخ علقمة شيخهما هو: رزين بن سليمان كما قال الثوري، لا سالم بن رزين

كما قال شعبة. فقد رواه جماعة عن علقمة، كذلك منهم غيلان بن جامع أحد الثقات.

ثانيهما: أن الحديث لو كان عند سعيد بن المسيب عن ابن عمر مرفوعاً، مانسبه إلى مقالة

الناس الذين خالفهم». اهـ.

وحكى الحافظ عن ابن المنذر أن العلماء أجمعوا على اشتراط الجماع لتحل للأول إلا سعيد بن

المسيب، ثم ساق بسنده الصحيح عنه قال: يقول الناس: لا تحل للأول حتى يجامعها الثاني،

وأنا أقول: إذا تزوجها تزويجاً صحيحاً لا يريد بذلك إحلالها للأول فلا بأس أن يتزوجها

الأول... قال ابن المنذر: «وهذا القول لا نعلم أحداً وافقه عليه إلا طائفة من الخوارج، ولعله

لم يبلغه الحديث، فأخذ بظاهر القرآن». اهـ.

قال الحافظ: «سياق كلامه يشعر بذلك، وفيه دلالة على ضعف الخبر الوارد في ذلك». اهـ.

عنى الحافظ بذلك أن ذكر سعيد بن المسيب في هذه الرواية عن ابن عمر شاذ؛ لما عرف من

مذهبه في ذلك وهو مخالف لما ذكر في الحديث. وهذا مسلك من مسالك التعليل عند أهل العلم.

قال البخاري فيما نقل عنه الترمذي في «العلل الكبير» (٤٣٦/١): «ويروى عن سعيد بن المسيب

خلاف هذا».

والحديث رواه البخاري في «التاريخ» (١٣/٤)، وعبدالرزاق (١١١٣٨) من طريق ابن

جريح، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر قال: «لو أن رجلاً طلق امرأته ثلاثاً، ثم

نكحها رجل بعده، ثم طلقها قبل أن يجامعها، ثم نكحها زوجها الأول، فيفعل ذلك وعمر

حي إذن لرجمها».

قال البخاري: «وهذا أشهر»، يعني: موقوف ابن عمر.

- [٣٤٤٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ رَزِينِ^(١) بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَحْمَرِيِّ^(٢)، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُطَلَّقُ^(٣) امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا، فَيَتَزَوَّجُهَا الرَّجُلُ، فَيُعْلِقُ الْبَابَ وَيُزْحِي السُّتْرَ، ثُمَّ يُطَلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا، قَالَ: «لَا تَحِلُّ لِلأَوَّلِ حَتَّى يُجَامِعَهَا الأَخْرَ» .

قال أبو عبد الرحمن: (هَذَا أَوْلَى بِالصَّوَابِ)^(٤).

١٤ - بَابُ^(٥) إِخْلَالِ الْمُطَلَّقةِ ثَلَاثًا وَمَا عَلَيْهَا^(٦) فِيهِ مِنَ التَّغْلِيظِ

- [٣٤٤١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَثُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ^(٢)، عَنْ هُرَيْلِ^(٧)، عَنْ^(٢) عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَأَشِمَةَ^(٨)

(١) صحح عليه في (ت)، وفي حاشية (س): «زرير» منسوبة لنسخة الطبري، وكتب بجواره: «الصواب: رزين».

(٢) صحح عليه في (ت).

(٣) قوله «الرجل يُطَلِّقُ»: في حاشية (س): «رجل طلق» منسوبة لنسخة.

﴿س/٢٨٠﴾

(٤) كتب في حاشية (ت): «عبارة «الكبرى»: وهذا أولى بالصواب من الذي قبله».

* [٣٤٤٠] [التحفة: س ٦٧١٥] [الكبرى: ٥٧٨٩] • انظر الحديث قبله

(٥) ليس في (د).

(٦) ليس في (ل)، (ت)، وكأنه ضرب عليه في (د).

(٧) الضبط من جميع النسخ، وصحح عليه في (ت)، وانظر: «الإكمال» لابن ماكولا (٤٠٧/٧)، و«توضيح المشتبه» لابن ناصر (١٤٤/٩).

(٨) الواشمة: هي فاعلة الوشم؛ وهي أن تغرز إبرة أو نحوها في ظهر الكف أو المعصم أو الشفة أو غير ذلك من بدن المرأة حتى يسيل الدم، ثم تمسح ذلك الموضع بالكحل أو النورة، فيخضر. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٠٦/١٤).

وَالْمُوتَشِمَةَ^(١)، وَالْوَاصِلَةَ^(٢) وَالْمَوْصُولَةَ^(٣)، وَآكَلَ الرَّبَا وَمُؤَكَّلَهُ، وَالْمُحِلَّ^(٤) وَالْمُحَلَّلَ لَهُ.

١٥ - بَابُ^(٥) مُوَاجَهَةِ الرَّجُلِ الْمَرْأَةَ بِالطَّلَاقِ

• [٣٤٤٢] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٦) الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ عَنِ الَّتِي اسْتَعَادَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ الْكِلَابِيَّةَ لَمَّا دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

(١) الموتشمة: هي التي يفعل بها الوشم. (انظر: حاشية السيوطي على سنن النسائي) (١٤٨/٦).

(٢) الواصلة: التي تصل شعرها بشعر إنسان آخر زورا. (انظر: حاشية السيوطي على سنن النسائي) (١٤٨/٦).

(٣) والموصولة: التي يفعل بها ذلك عن رضاها. (انظر: حاشية السندي على سنن النسائي) (١٤٩/٦).

(٤) في (د): «المحلل»، وفي (ت): «والمحل» بالرفع ولا وجه له، والصواب بالنصب على المفعولية: «والمحل» كما في (س)، (ل).

* [٣٤٤١] [التحفة: ت س ٩٥٩٥] [الكبرى: ٥٧٢١-٥٧٩٠] • أخرجه أحمد (١/٤٤٨)،

(٤٦٢)، والترمذي (١١٢٠)، وابن أبي شيبة (٨/٤٨٨)، والدارمي (٢٢٥٨)، والبيهقي في «الكبرى» (٧/٢٠٨) من طرق عن سفيان الثوري، به.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». اهـ.

والحديث في «الصحيحين» وغيرهما من وجه آخر عن ابن مسعود بلفظ: لعن رسول الله الواشيات والموتشيات (س) والتمنصات والمتفلجات للحسن المغيرات. وسيأتي.

ولقوله: «لعن آكل الربا وموكله» شاهد من حديث أبي جحيفة مخرج في «الصحيح» (٥٣٤٧).

والحديث سيأتي من وجوه أخرى عن عبد الله بمعناه. (٥١٤٢) (٥١٤٣) (٥١٤٤) (٥١٤٦) (٥١٥١) (٥١٥٢) (٥١٥٣) (٥٢٩٦) (٥٢٩٧) (٥٢٩٨) (٥٢٩٩).

(٥) ليس في (د).

(٦) في (د)، (ص): «حدثني».

قَالَتْ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَقَدْ عُدَّتِ بِعَظِيمٍ ، الْحَقِي بِأَهْلِكَ » .

١٦ - بَابُ إِزْسَالِ الرَّجُلِ إِلَى زَوْجَتِهِ بِالطَّلَاقِ

• [٣٤٤٣] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ^(١) ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، وَهُوَ : ابْنُ أَبِي^(٢) الْجَهْمِ ، قَالَ : سَمِعْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ تَقُولُ : أَرْسَلَ إِلَيَّ زَوْجِي بِطَّلَاقِي ، فَشَدَدْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي ، ثُمَّ أَتَيْتُ^(٣) النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : « كَمْ طَلَّقَكَ ؟ » فَقُلْتُ^(٤) : ثَلَاثًا ، قَالَ : « لَيْسَ لَكَ نَفَقَةٌ ، وَاعْتَدِي^(٥) فِي بَيْتِ ابْنِ عَمِّكَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ؛ فَإِنَّهُ ضَرِيرُ الْبَصَرِ ، تُلْقِينَ ثِيَابَكَ عِنْدَهُ ، فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُكَ فَأَذِينِي » . مُخْتَصَرٌ .

* [٣٤٤٢] [التحفة: خ س ق ١٦٥١٢] [الكبرى: ٥٧٩١] • أخرجه البخاري (٥٢٥٤) من حديث

الوليد بن مسلم ، به .

(١) زاد بعده في (د) ، (ص) : « أبو قدامة » .

(٢) ليس في (ف) .

(٣) زاد بعده في (ف) : « به » ، وليس عند المصنف في « الكبرى » (٥٧٩٢) ، وليس في مصادر

الحديث كذلك .

(٤) في (ف) ، (د) ، (ص) : « قلت » .

(٥) في (د) ، (ص) : « فاعتدي » .

* [٣٤٤٣] [التحفة: م ت س ق ١٨٠٣٧] [الكبرى: ٥٧٩٢] • أخرجه مسلم (٤٨/١٤٨٠) ،

واختلف فيه على الثوري ، وكذا أبو بكر بن أبي الجهم ، والصواب عنهما هذا الوجه ، كذا قال

الدارقطني في كتابه « العلل » (٣٧٥ / ١٥) .

وقد تابعه شعبة كما عند مسلم (٥٠ / ١٤٨٠) ، وأحمد (٤١٣ / ٦) . والحديث يأتي من وجه

آخر عن عبدالرحمن .

وانظر أطرافه في : (٣٢٤٦) .

- [٣٤٤٤] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ تَمِيمِ مَوْلَى فَاطِمَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ... نَحْوَهُ.

١٧- بَابُ ^(١) تَأْوِيلِ قَوْلِهِ ^(٢) وَعَلَيْكَ:

﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ [التَّحْرِيمِ: ١]

- [٣٤٤٥] أَخْبَرَنَا ^(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَلِيٍّ ^(٤) الْمُؤَصِّلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَخْلَدٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي جَعَلْتُ امْرَأَتِي عَلَيَّ حَرَامًا، قَالَ ^(٥): كَذَبْتَ لَيْسَتْ عَلَيْكَ بِحَرَامٍ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ ^(٦) [التَّحْرِيمِ: ١] عَلَيْكَ أَغْلَظُ الْكُفَّارَةَ: عِتْقُ رَقَبَةٍ.

* [٣٤٤٤] [التحفة: س ١٨٠٢٠] [الكبرى: ٥٧٩٣] • أخرجه أحمد (٤١١/٦)، وتميم ليس له سوى هذا الحديث الواحد، ولم يرو عنه إلا مجاهد. انظر: «الميزان» (٧٩/٢)، و«تهذيب الكمال» (٣٣٦/٤).

والحديث أصله في «الصحيحين»، وانظر أطرافه في: (٣٢٤٦).

(١) من (د)، (ص).

(٢) في (ف)، (د)، (ص): «قول الله»، وكذا في حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري وبعض النسخ الأخرى.

(٣) في (د): «أخبرني».

(٤) زاد بعده في (د)، (ص): «بن أبي خدّاش»، والضبط من «د»، وكذا ضبطه في «تكملة الإكمال» (٤٠٦/٢)، وضبط في (ص) بتشديد الدال.

(٥) في (د)، (ص): «فقال».

(٦) ليس في (د)، ثم كتبه بين السطور وكأنه صحح عليه.

* [٣٤٤٥] [التحفة: س ٥٥١١] [الكبرى: ٥٧٩٤] • قال ابن كثير في «تفسيره» (٣٨٨/٤):

«تفرد به النسائي من هذا الوجه بهذا اللفظ». اهـ.

١٨ - بَابُ ^(١) تَأْوِيلِ هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى وَجْهِ آخَرَ

• [٣٤٤٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ^(٢) ، عَنْ ^(٣) حَجَّاجٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْتَبَ وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا ، فَتَوَاصَيْتُ ^(٤) وَحَفْصَةَ ^(٥) أَيُّمْنَا ^(٦) مَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقُلْ : إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ ^(٧) ، فَدَخَلَ عَلَيَّ إِحْدَاهُمَا ^(٨) ، فَقَالَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : « بَلْ ^(٩) شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْتَبَ » ، وَقَالَ : « لَنْ أَعُودَ

= وأخرجه الدارقطني (٤٣/٤) ، والحاكم (٤٩٣/٢ ، ٤٩٤) ، والبيهقي (٣٥٠/٧) من طريق سفيان ، ولم يذكر الحاكم الكفارة ، وقال : « صحيح على شرط البخاري » . اهـ .
وتابع سفيان عليه مطيع الغزال عند الطبراني في « الكبير » (٤٤٠/١١) .
والحديث أخرجه البخاري (٥٢٦٦) من وجه آخر عن ابن عباس قال : « إذا حرم امرأته ليس بشيء » ، وقال : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب : ٢١] .
وفي الموضوع (٤٩١١) : « يكفر » وأخرجه الإسماعيلي بإسناد حديث البخاري بلفظ : « إذا حرم الرجل امرأته ، فإنها هي يمين يكفرها » .
وتأول الحافظ في « الفتح » (٣٧٦/٩) حديث الباب بقوله : « وكأنه أشار عليه بالرقبة ؛ لأنه عرف أنه موسر ، فأراد أن يكفر بالأغظ من كفارة اليمين ، لأنه تعين عليه عتق الرقبة ، ويدل عليه ما تقدم عنه من التصريح بكفارة اليمين » . اهـ .

(١) من (د) ، (ص) .

(٢) في (د) : « يوسف » ، وهو خطأ ، وانظر : « التحفة » (١٦٣٢٢) ، و« الكبرى » (٥٧٩٥) .

وزاد بعده في (د) ، (ص) : « بن سعيد » .

(٣) في (ف) ، (د) ، (ص) : « حدثنا » . (٤) زاد بعده في (د) ، (ص) : « أنا » .

(٥) في (ف) بدون الواو . (٦) في (ص) : « أينا » منسوبا لنسخة .

(٧) مغاير : ج مغفور ؛ وهو نبات صمغي طعمه حلو له رائحة كريهة . (انظر : لسان العرب ، مادة : غفر) .

(٨) في (ف) ، (د) ، (ص) : « أحدهما » .

(٩) ليس في (د) .

لَهُ، فَتَزَلْ : ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ﴾ ^(١) لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴿[التَّحْرِيمِ : ١] ، ﴿إِنْ تَنُوبَا إِلَى اللَّهِ﴾ ^(٢) ﴿[التَّحْرِيمِ : ٤] (لِعَائِشَةَ ، يَعْنِي : وَحَفْصَةَ) ^(٣) ، ﴿وَإِذَا أَسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا﴾ [التَّحْرِيمِ : ٣] لِقَوْلِهِ : «بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا» . كُلُّهُ فِي حَدِيثِ عَطَاءٍ .

١٩ - بَابُ الْحَقِي بِأَهْلِكَ (وَلَا يُرِيدُ الطَّلَاقَ) ^(٤)

• [٣٤٤٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ نَعِيمٍ مِصْبِصِيُّ ^(٥) ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيِّ بْنِ عَيْسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، وَقَالَ فِيهِ : فَإِذَا ^(٦) رَسُولُ ^(٧) رَسُولِ ^(٨) اللَّهُ ﷺ يَأْتِينِي ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .

(١) قوله «يا أيها النبي» : من (س) ، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة .

(٢) قوله «إلى الله» : ليس في (ل) ، (ف) .

(٣) قوله : «لعائشة يعني وحفصة» : في (ف) : «يعني : عائشة وحفصة» ، وكذا في حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري ، وفي (د) ، (ت) ، (ص) : «لعائشة وحفصة» .

* [٣٤٤٦] [التحفة : خ م د س ١٦٣٢٢] [الكبرى : ٥٧٩٥-١١٧٢٠] • أخرجه البخاري (٥٢٦٧) ،

(٦٦٩١) ، ومسلم (١٤٧٤/٢٠) من طريق حجاج ، به .

وتابعه هشام بن يوسف الصنعاني عند البخاري (٤٩١٢) ، عن ابن جريج ، بنحوه .

والحديث سيأتي من طريق الحسن بن محمد الزعفراني ، عن حجاج . (٣٨٢٨) (٣٩٩٣) .

(٤) قوله «ولا يريد الطلاق» : من (س) ، (د) ، (ص) .

(٥) ليس في (ف) ، (ل) ، (ت) . (٦) في (ت) : «إذا» .

(٧) الضبط من (ت) مصححا عليه ، (ص) . وفي (س) ، (د) : «برسول» بزيادة الموحدة في أوله .

(٨) صحح عليه في (ل) .

* [٣٤٤٧] [التحفة : س ١١١٤٥] [الكبرى : ٥٧٩٦] • أخرجه البخاري (٢٩٤٨) من طريق

عبدالله بن المبارك ، به .

• [٣٤٤٨] ح وَأَخْبَرَنَا^(١) سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ (بْنُ عَبْدِ اللَّهِ)^(٢) بِنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، (أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ)^(٣) قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ... وَسَاقَ قِصَّتَهُ، وَقَالَ: إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي^(٤) فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ امْرَأَتَكَ، فَقُلْتُ: أَطَلَّقُهَا (أَمْ مَاذَا)^(٥)؟ قَالَ: لَا، بَلِ اعْتَزَلْهَا فَلَا تَقْرَبْهَا، فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الْحَقِّي بِأَهْلِكَ، فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ ﷻ فِي^(٦) هَذَا الْأَمْرِ.

= وعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك في سماعه من جده اختلاف، فنفاه محمد بن يحيى الذهلي والدارقطني، وأثبتته البخاري، وقال أبو العباس الطبري: «إنما روى عن جده أحرفاً في الحديث، ولم يمكنه الحديث بطوله فاستثبته من أبيه». اهـ. كذا من «تهذيب التهذيب» (٣٠٢/١٢)، والحديث اختلف فيه على يونس، وكذا على ابن شهاب على ما نبه الترمذي في «الجامع» (٣١٠٢).

والحديث تقدم بطرف آخر من حديث يونس، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله ابن كعب، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن كعب برقم (٧٤٣)، وانظر أوجه الخلاف فيه وباقي أطرافه هناك.

- (١) في (ل)، (ت) مصححا عليه: «وأخبرني».
- (٢) قوله «بن عبد الله»: ليس في (ل)، (ص)، وكذا في حاشية (س): «عبد الرحمن بن كعب بن مالك» منسوبا لنسخة الطبري.
- (٣) ما بين القوسين ليس في (د)، (ص). وانظر: «التحفة»، و«الكبرى».
- (٤) كأنه عدلها في (ل) إلى «يأتين»، وكذا في حاشية (ت) «يأتين» منسوبا لنسخة، وبعجواره: «أتاني» منسوبا لنسخة، وفي حاشية (س): «أتاني» منسوبا لنسخة الطبري وبعض النسخ.
- (٥) قوله «أم ماذا»: ضيب على آخره في (ل).
- (٦) أدخل بعدها في (س): «لم يسمي» ولا معنى لها هنا.

* [٣٤٤٨] [التحفة: خ م د س ١١١٣١] [الكبرى: ٥٧٩٧] • تقدم بطرف آخر من حديث يونس، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن كعب برقم (٧٤٣)، وانظر أوجه الخلاف فيه وباقي أطرافه هناك.

• [٣٤٤٩] أخبرنا^(١) مُحَمَّدُ بْنُ جَبَلَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ^(٢) :
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ،
 عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ
 قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ - قَالَ^(٣) : وَهُوَ أَحَدُ^(٤) الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَبَّ
 عَلَيْهِمْ - يُحَدِّثُ قَالَ : أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَإِلَى صَاحِبِي : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْتَزِلُوا نِسَاءَكُمْ، فَقُلْتُ^(٥) لِلرَّسُولِ^(٦) : أَطَلَّقُ امْرَأَتِي أَمْ مَاذَا
 أَفْعَلُ؟ قَالَ : لَا، بَلْ تَعْتَزِلُهَا^(٧) فَلَا تَقْرِبُهَا، فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي : الْحَقِي بِأَهْلِكَ
 فَكُونِي فِيهِمْ، فَلَحِقَتْ بِهِمْ .

• [٣٤٥٠] أخبرنا يُوْسُفُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ^(٨)، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبًا يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ
 حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَقَالَ فِيهِ : إِذَا رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ يَأْتِينِي وَيَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ، فَقُلْتُ^(٩) :

(١) في (ل)، (د)، (ت) : «أخبرني» .

(٢) في (س) : «قال» .

(٣) ليس في (د)، (ص) .

(٤) في (د)، (ص) : «من» .

(٥) في (س) وحاشية (ت) منسوبة لنسخة : «فقال» .

(٦) في (ف)، (د)، (ص) : «لرسوله» ، وفي حاشية (س) : «لرسول الله» منسوبة لنسخة .

(٧) في (د)، (ص) : «اعتزلها» .

* [٣٤٤٩] [التحفة : خ م د س ١١١٣١] [الكبرى : ٥٧٩٨] • تقدم بطرف آخر من حديث

يونس، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن عبد الله بن كعب بن مالك،
 عن كعب برقم (٧٤٣)، وانظر أوجه الخلاف فيه وباقي أطرافه هناك .

(٨) زاد بعده في (د)، (ص) : «بن مالك» .

(٩) في (ص)، «فقال»، والمثبت من بقية النسخ .

أَطْلَقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا^(١)، بَلِ اعْتَرَلَهَا وَلَا تَقْرَبْنَهَا، وَأَرْسَلَ إِلَيَّ صَاحِبِي بِمِثْلِ ذَلِكَ، فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الْحَقِي بِأَهْلِكَ، وَكُونِي^(٢) عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ بِكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ.

خَالَفَهُمْ مَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ:

• [٣٤٥١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْدَانَ بْنِ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ^(٣) بْنُ أَعْيَنَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٤) عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٥) كَعْبُ بْنُ كَعْبٍ، عَنْ عَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٥) بْنِ كَعْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي كَعْبًا يُحَدِّثُ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَإِلَيَّ صَاحِبِي: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْتَرِلُوا نِسَاءَكُمْ، فَقُلْتُ لِلرَّسُولِ: أَطْلُقُ امْرَأَتِي أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا، بَلِ اعْتَرِلَهَا وَلَا تَقْرَبْنَهَا، فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الْحَقِي بِأَهْلِكَ، فَكُونِي فِيهِمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ بِكَ، فَلِحَقَّتْ بِهِمْ.

(١) ليس في (ل)، (ت).

(٢) في حاشية (ت): «فكوني» منسوبة لنسخة.

* [٣٤٥٠] [التحفة: خ م د س ١١١٣١] [الكبرى: ٥٧٩٩-١١٣٤٢] • تقدم بطرف آخر من

حديث يونس، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن كعب. (٧٤٣)، وانظر أوجه الخلاف فيه وباقي أطرافه هناك.

(٣) في (س): «الحسين» وكتب فوقه: «خطأ». وانظر: «الكبرى» (٥٧٩٧)، وترجمته «تهذيب الكمال» (٣٠٦/٦).

(٤) قوله «عبد الله»: صحح عليه في (ت).

☞ [س/٢٨١]

(٥) قوله «عبيد الله»: صحح عليه في (ت).

خَالَفَهُ^(١) مَعْمَرٌ :

- [٣٤٥٢] أَخْبَرَنَا^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، وَهُوَ : ابْنُ ثَوْرٍ^(٤) ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ فِي حَدِيثِهِ : إِذَا رَسُولُ (مِنَ النَّبِيِّ)^(٥) ﷺ قَدْ أَتَانِي فَقَالَ : اعْتَرِلْ امْرَأَتَكَ ، فَقُلْتُ^(٦) : أَطَلَّقَهَا؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ لَا تَقْرَبْنَهَا . وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ : الْحَقِي بِأَهْلِكَ .

(١) زاد قبله في (س) حرف الواو .

* [٣٤٥١] [التحفة: خ م د س ١١١٣١] [الكبرى: ٥٨٠٠] • أخرجه مسلم (٥٥/٢٧٦٩)

مُدْيَلًا بِهِ الْبَابُ مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ أَعْيُنَ ، عَنْ مَعْقِلٍ ، بِهِ .

وَاخْتَصَرَ لَفْظَهُ وَسَيَأْتِي عِنْدَ الْمُصَنِّفِ بِرَقْمِ (٣٨٦٠) ، وَتَابِعَهُ ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ كَمَا عِنْدَ مُسْلِمٍ (٥٤/٢٧٦٩) ، وَصَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ فِيمَا ذَكَرَ الدَّارِقُطَنِي فِي «التَّبَعِ» (ص ٣٥٦) - ثَلَاثَتُهُمْ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهِ .

وَخَالَفَهُمْ ابْنُ جَرِيحٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (٣٠٨٨) ، وَمُسْلِمٍ (٧٤/٧١٦) وَقَالَ فِيهِ : «عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ وَعَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ» .

قَالَ الدَّارِقُطَنِي : «وَحَدِيثُ ابْنِ جَرِيحٍ عِنْدِي أَصَحُّ وَلَا يَضُرُّهُ مِنْ خَالَفَهُ» .

وَقَالَ عَقِيْبُ رَوَايَةَ مَعْقِلٍ وَصَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ : «كِلَاهُمَا لَمْ يَحْفَظْ وَالْأَوَّلُ الصَّوَابُ - يَعْنِي : مَنْ قَالَ : عَبْدَ اللَّهِ مَكْبَرًا» .

وَقَدْ تَقَدَّمَ بِطَرَفٍ آخَرَ مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ كَعْبٍ . (٧٤٣) ، وَانظُرْ أَوْجُهَ الْخِلَافِ فِيهِ وَبَاقِي أَطْرَافِهِ هُنَاكَ .

(٢) فِي (ل) ، (ت) مُصَحِّحًا عَلَيْهِ : «أَخْبَرَنِي» .

(٣) فِي (د) : «عَبْدُ الرَّحْمَنِ» ، وَالْمُثَبَّتُ هُوَ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي «التَّحْفَةِ» (١١١٥٤) .

(٤) مِنْ (د) ، (ص) ، وَحَاشِيَةٌ (س) مَنْسُوبًا لِنَسْخَةٍ .

(٥) قَوْلُهُ : «مِنَ النَّبِيِّ» : فِي (ف) ، (ص) : «رَسُولَ اللَّهِ» ، وَفِي (د) : «مِنَ رَسُولِ اللَّهِ» .

(٦) فِي (س) ، (ل) : «قُلْتُ» .

* [٣٤٥٢] [التحفة: س ١١١٥٤] [الكبرى: ٥٨٠١] • أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٩٥٠) مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ ،

بِهِ مُقْتَصِرًا عَلَى الْخُرُوجِ يَوْمَ الْخَمِيسِ ، وَهُوَ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ (٣١٠٢) مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مَطْوَلًا ، وَأَشَارَ إِلَى الْخِلَافِ الْمَذْكُورِ .

٢٠ - بَابُ طَلَاقِ الْعَبْدِ

• [٣٤٥٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٢) يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُعْتَبٍ^(٣)، أَنَّ أَبَا حَسَنِ^(٤) مَوْلَى بَنِي^(٥) نَوْفَلٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَامْرَأَتِي مَمْلُوكَيْنِ فَطَلَّقْتُهَا تَطْلِيقَتَيْنِ، ثُمَّ أُعْتِقْنَا جَمِيعًا، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ^(٦): إِنَّ^(٧) رَاجَعْتُهَا كَانَتْ عِنْدَكَ عَلَى وَاحِدَةٍ، قَضَى بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

خَالَفَهُ مَعْمَرٌ:

= والحديث تقدم بطرف آخر من حديث يونس، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله ابن كعب، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن كعب برقم (٧٤٣)، وانظر أوجه الخلاف فيه وباقي أطرافه هناك.

(١) زاد بعدها في حاشية (س): «يقول» منسوبة لنسخة الطبري.

(٢) في (د)، (ص): «أنا».

(٣) الضبط من جميع النسخ، وصحح عليه في (ت). وانظر: «الإكمال» (٢٨١/٧).

(٤) كتب فوقه في (س): «هو الصواب».

(٥) في (ل) وحاشية (ت): «أبي»، وكذا في حاشية (س): «مولي أبي نوفل» منسوبة لنسخة الطبري

والوزير، وبجواره: «ابن» منسوبة لنسخة، وكذا في حاشية (ت) منسوبة لنسخة: «ابن».

(٦) في (س): «قال». (٧) في (س): «إذا».

* [٣٤٥٣] [التحفة: د س ق ٦٥٦١] [الكبرى: ٥٨٠٢] • أخرجه أبو داود (٢١٨٧)، وأحمد

(٢٢٩/١) من طريق علي بن المبارك، وخالفه معمر في لفظه كما في الرواية التالية.

قال أبو داود: «أبو الحسن معروف وليس العمل على هذا الحديث». اهـ.

ونقل البيهقي عن علي بن المديني أنه سئل عن عمر بن معتب فقال: «مجهول، لم يرو عنه

غير يحيى». اهـ. وتوقف فيه أحمد بن حنبل «العلل ومعرفة الرجال» (٥٤٤/١).

قال البيهقي: «وعامة الفقهاء على خلاف ما رواه، ولو كان ثابتا قلنا به، إلا أنا لا نثبت حديثا

يرويه من تجهل عدالته». اهـ. (٣٧١/٧).

• [٣٤٥٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مَعْتَبٍ ^(١) ، عَنْ الْحَسَنِ ^(٢) مَوْلَى بَنِي ^(٣) نَوْفَلٍ قَالَ : سِئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ طَلْقِ امْرَأَتِهِ تَطْلِيقَتَيْنِ ، ثُمَّ عَتَّقَا ، أَيَتَزَوَّجُهَا ^(٤) ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قِيلَ ^(٥) : عَمَّنْ ؟ قَالَ : أَفْتَى بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : قَالَ ^(٦) ابْنُ الْمُبَارَكِ لِمَعْمَرٍ : الْحَسَنُ هَذَا مَنْ هُوَ ؟ لَقَدْ حَمَلَ صَخْرَةً عَظِيمَةً .

= وقال الذهبي في «الميزان» (٣٥٥ / ٧) : «أبو الحسن لا يدرى من هو ، والخبر شاذ ، وهذا حديث منكر» . اهـ . بتصرف قليل .

(١) الضبط من جميع النسخ ، وصحح عليه في (س) ، (ت) ، وانظر : «الإكمال» لابن ماكولا (٢٨١ / ٧) .

(٢) كذا في النسخ كلها ، وهو خطأ ، وكتب في حاشية (ت) : «هو : أبو الحسن ، كما وقع في الرواية السابقة ، قال في «التقريب» : مولى بني نوفل ، صوابه : أبو الحسن ، وسيأتي في الكنى . وقال في «الأطراف» : الحسن ، وإنما وقع عند النسائي وحده ، فالسهو في ذلك إما من النسائي وإما من شيخه محمد بن رافع ، والله أعلم . انتهى» .

ونصر كلام المزي في «التحفة» (٢٧٤ / ٥) : «ما حكاه أبو داود عن أحمد بن حنبل وما بعده في رواية أبي الطيب الأشناني وغيره ولم يذكره أبو القاسم وكان فيه : «عن الحسن نحوه» ، كذا قال عن معمر ، ونسبة الوهم في ذلك إلى معمر ، أو عبد الرزاق الراوي عن معمر غير مستقيم ؛ فإن أحمد بن حنبل ومحمد بن عبد الملك بن زنجويه وغير واحد قد رووه عن عبد الرزاق ، عن معمر فقالوا : «عن أبي الحسن» على الصواب ، وإنما وقع عند النسائي وحده : «عن الحسن» ، فالسهو في ذلك إما من النسائي ، وإما من شيخه «محمد بن رافع» . والله أعلم .

(٣) في (ل) وحاشية (ت) منسوبة لنسخة : «ابن» ، وكذا في حاشية (س) ، وبجواره : «أبي نوفل» منسوبة لنسختي الوزيري والطبري .

(٤) في (ل) وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري : «يتزوجها» .

(٥) في (س) ، (ت) : «قال» .

(٦) زاد قبله في حاشية (س) : «و» منسوبة لنسختي الطبري والوزيري .

* [٣٤٥٤] [التحفة : د س ق ٦٥٦١] [الكبرى : ٥٨٠٣] • أخرجه أحمد (٣٣٤ / ١) ، وابن ماجه

= (٢٠٨٢) من طريق عبد الرزاق بسنده ، وقال فيه : «عن أبي الحسن» .

٢١- بَابُ مَتَى يَقَعُ طَلَاقُ الصَّبِيِّ

- [٣٤٥٥] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَدُ^(١) بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ^(٢) الْخَطْمِيِّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُرَيْمَةَ^(٣)، عَنْ كَثِيرِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبْنَاءُ قُرَيْظَةَ، أَنَّهُمْ عَرَضُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ، فَمَنْ كَانَ مُحْتَلِمًا أَوْ نَبَتْ عَائِثَةُ^(٤) قُتِلَ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مُحْتَلِمًا^(٥) (أَوْ نَبَتْ)^(٦) عَائِثَةُ تُرِكَ.

= كذا قال الإمام أحمد ومحمد بن عبد الملك بن زنجويه، عن عبد الرزاق، وخالفهما محمد بن رافع هنا وإسحاق الدبري عند الطبراني في «الكبير» (١٠/٣٢٩) فقالا: «عن الحسن». وانظر الحديث السابق.

- (١) صحح عليه في (ت).
 (٢) ضرب عليه في (ص)، وكتب في حاشيتها: «معمر» وصحح عليه.
 والمثبت هو الموافق لما في «التحفة» (١٥٦٦١)، و«الكبرى» (٥٨٠٤)، ووقع في هامش النسخة المطبوعة من «التحفة» (١١/٢٠٠ - نسخة عبد الصمد): «وقع في النسخ المطبوعة «أبو معمر» وهو خطأ».
 (٣) صحح عليه في (ت).
 (٤) عائته: شعره النابت في أسفل البطن حول فرجه. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: عون).
 (٥) في (د)، (ص): «احتلم».
 (٦) قوله «أو نبتت»: في (د)، (ت)، وحاشية (س): «أو لم تنبت» منسوبا لنسختي الوزيري والطبري.

* [٣٤٥٥] [التحفة: س ١٥٦٦١] [الكبرى: ٥٨٠٤] • تفرد به النسائي، وهو عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣/٢١٧) عن الربيع بن سليمان، وأخرجه البيهقي في «السنن» (٦/٥٨) من طريق عبد الواحد بن غياث، عن حماد بن سلمة.
 وخالفهما عفان عند أحمد (٤/٣٤١) وبهز بن أسد، نفس المصدر (٥/٣٧٢): فروياه عن حماد بن سلمة وقالوا: «عن محمد بن كعب القرظي» بدلا من: «عمارة بن خزيمة»، وقالوا أيضا: «ابنا قريظة».

وذكره الحافظ في «الإصابة» (٥/٥٧٠)، وقال: «وهذا سند حسن». اهـ.

● [٣٤٥٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ^(١)، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَطِيَّةِ الْقُرْظِيِّ قَالَ: كُنْتُ يَوْمَ حُكْمِ^(٢) سَعْدِ^(٣) فِي بَنِي قُرَيْظَةَ غَلَامًا، فَشَكُّوا فِيَّ، فَلَمْ يَجِدُونِي أَنْبَتُ فَاسْتَبْقَيْتُ، فَهَأَنْدَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ.

● [٣٤٥٧] أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ

(١) كتب فوقه في (ص) بين السطور: «بن عيينة» بنفس خط الناسخ.

(٢) ضبطه في (س) بالوجهين بسكون الكاف، وبكسرها مع التشديد.

(٣) ضبط في (س) بالوجهين بكسر الدال المهملة وبضمها، ووجه الكسر على كونه مضافًا إليه، ووجه الضم على كونه نائب فاعل، وضبط في (ص) بضم الدال.

* [٣٤٥٦] [التحفة: دت س ق ٩٩٠٤] [الكبرى: ٥٨٠٥] ● أخرجه أبو داود (٤٤٠٤)، والترمذي (١٥٨٤)، وابن ماجه (٢٥٤٢) من طريق سفیان، بنحوه.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». اهـ.

وصححه أيضا أبو عوانة (١٩٦/٤)، وابن حبان (٤٧٨٠)، والحاكم (٣٧/٣) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وله طرق عن عبد الملك بن عمير منهم: الثوري وشعبة وزهير». اهـ.

وقال الحاكم في الموضع (١٣٤/٢): «حديث رواه جماعة من أئمة المسلمين، عن عبد الملك ابن عمير ولم يخرجاه، وكأنهما لم يتأملا متابعة مجاهد بن جبر لعبد الملك على روايته عن عطية القرظي». اهـ.

ومتابعة مجاهد أخرجه أبو عوانة (١٩٦/٤)، والحميدي في «مسنده» (٨٨٩)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٢١٦/٣)، والحاكم والنسائي - كلهم، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به. وفي إسناد النسائي: ابن جريج وحده.

قال الحاكم: «فصار الحديث بمتابعة مجاهد صحيحًا على شرط الشيخين ولم يخرجاه». اهـ. وأصل الحديث أخرجه البخاري (٣٠٤٣، ٣٨٠٤، ٤١٢١، ٦٢٦٢)، ومسلم (١٧٦٨) من حديث أبي سعيد الخدري.

وأخرجه أيضًا البخاري (٤٠٢٨)، ومسلم (١٧٦٦) من حديث ابن عمر.

والبخاري (٤١٢٢)، ومسلم (١٧٦٩) من حديث عائشة. وسيأتي برقم (٥٠٢٥).

ابْنُ (أَرْبَعِ عَشْرَةَ) ^(١) سَنَةً ^(٢) فَلَمْ يُجِزْهُ، وَعَرَضَهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ ابْنُ (خَمْسِ عَشْرَةَ) ^(٣) سَنَةً ^(٤) فَأَجَازَهُ.

٢٢- بَابُ مَنْ لَا يَقَعُ طَلَاقُهُ مِنَ الْأَزْوَاجِ

• [٣٤٥٨] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّادٍ ^(٥)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ ^(٦): عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّغِيرِ حَتَّى يَكْبُرَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ أَوْ يَفِيقَ».

(١) قوله: «أربع عشرة»: في (ل)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة ومكتوبا عليه «كذا»: «أربعة عشر»، ثم قال: «كلاهما على هامش نسخة الطبري هكذا»، وكلاهما جائز لغة، وفي (ف): «أربع عشر» ولا وجه له في اللغة.

(٢) ليس في (ف)، (ل)، (ت)، وكذلك كتب في حاشية (س) أنه ليس في نسخة الطبري.

(٣) قوله: «خمس عشرة»: في حاشية (س)، «خمس عشرة» وقال إنه وقع «كذا» في نسخة، وكتب أيضا: «خمس عشرة» منسوبة لبعض النسخ، ثم قال: «كلاهما على هامش نسخة الطبري هكذا»، وكلاهما جائز لغة، وفي (ف): «خمس عشر» ولا وجه له في اللغة.

(٤) ليس في (ف)، (ل)، (ت)، وكذلك كتب في حاشية (س) أنه ليس في نسخة الطبري.

* [٣٤٥٧] [التحفة: د س ٨١٥٣] [الكبرى: ٥٨٠٦-٨٨٢٦] • أخرجه البخاري (٤٠٩٧)،

ومسلم (١٨٦٨) (٩١) من حديث عبيد الله بن عمر العمري، به.

(٥) كتب في حاشية (ت): «حماد، هو: ابن أبي سليمان، كذا نسبه في الأطراف».

(٦) في (ت): «ثلاث».

* [٣٤٥٨] [التحفة: د س ق ١٥٩٣٥] [الكبرى: ٥٨٠٧] • أخرجه أبو داود (٤٣٩٨)، وابن ماجه

(٢٠٤١)، وأحمد (١٠٠/٦، ١٤٤) من طريق حماد بن سلمة، ولم يذكر أبو داود وأحمد في

الرواية الثانية المجنون، وقالوا: «المبتلى حتى يبرأ».

قال الترمذي في «العلل الكبير» (٥٩٣/٢): «سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: أرجو أن

يكون محفوظا. قلت: روى هذا الحديث غير حماد؟ قال: لا أعلمه». اهـ.

٢٣ - بَابُ مَنْ طَلَّقَ فِي نَفْسِهِ

• [٣٤٥٩] أَخْبَرَنَا^(١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ،
قَالَ^(٢): حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ يَعْني^(٣) النَّبِيَّ^(٤) ﷺ - قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -
قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى^(٥) تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّي كُلِّ شَيْءٍ حَدَّثَ^(٦) بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ
تَكَلِّمْ بِهِ أَوْ تَعْمَلْ^(٧)».

= قال الحافظ في «الدراية» (١٩٨/٢): «صححه الحاكم، وفي إسناده حماد بن أبي سليمان
مختلف فيه». اهـ.

وقال في «التلخيص» (١٨٣/١) «قال يحيى بن معين: ليس يرويه إلا حماد بن سلمة، عن
حماد بن أبي سليمان». اهـ.

والحديث صححه ابن حبان (١٤٢)، والحاكم (٦٧/٢)، وقال: «حديث صحيح على
شرط مسلم ولم يخرجاه». اهـ.

وقد أظنبت النسائي في أبواب كتاب «الحدود» من «الكبرى» في تخريج هذه الأحاديث
وقال: «ما فيه شيء صحيح، والموقوف أصح، هذا أولى بالصواب». اهـ.

وروي من حديث عمر وعلي رضي الله عنهما.

ورجح وقفه أيضًا الترمذي، والدارقطني في «العلل» (٧٢/٣، ١٩٢).

(١) في (ف)، (د): «أخبرني».

(٢) صحح عليه في (س).

(٣) من (ل)، (ت) مصححا عليه، وحاشية (س) منسوبة لنسختي الوزيري والطبري.

(٤) في (د)، (ص): «نبي الله».

(٥) ليس في (د)، (ص).

(٦) قوله «كل شيء حدثت»: في (د)، (ص): «ما وسوست وحدثت».

(٧) قوله: «به أو تعمل»، في (د)، (ص): «أو تعمل به».

* [٣٤٥٩] [التحفة: س ١٤١٩٢] [الكبرى: ٥٨٠٨] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وأخرجه

البيهقي في «السنن» (٦١/١٠) من حديث ابن جريج، به.

• [٣٤٦٠] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي مَا وَسَّوَسَتْ بِهِ وَحَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا ، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلِّمْ بِهِ» .

والحديث أخرجه الدارقطني في «سننه» (١٧٠ / ٤ - ١٧١) ، ورواه الأوزاعي ، عن عطاء فقال : عن عبيد بن عمير ، عن ابن عباس ، مرفوعاً بلفظ : «تجاوز الله عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» كذا حدث به بشر بن بكر ، عن الأوزاعي . وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧٢١٩) ، والطبراني في «الصغير» (٥٢ / ٢) وقال : «لم يروه عن الأوزاعي إلا بشر بن بكر ، تفرد به الربيع بن سليمان» . اهـ . ورواه الوليد فيما أخرجه ابن ماجه (٢٠٤٥) ، عن الأوزاعي فلم يذكر عبيد بن عمير . وقد اختلف على الوليد بن مسلم في هذا الحديث ، فكذا حدث به عنه محمد بن المصنف ، وقال : عن الوليد ، عن ابن لهيعة ، عن موسى بن وردان ، عن عقبه بن عامر ، عن النبي ﷺ ، مثل ذلك .

قال أبو حاتم في «العلل» (٤٣١ / ١) : «هذه أحاديث منكرة كأنها موضوعة» . وقال : «لم يسمع الأوزاعي هذا الحديث عن عطاء أنه سمعه من رجل لم يسمه أتوهم أنه عبد الله بن عامر أو إسماعيل بن مسلم ، ولا يصح هذا الحديث ولا يثبت إسناده» . اهـ . وقال البيهقي (٦١ / ١٠) : «جوده بشر بن بكر» . وقال - عقب تخريجه لحديث ابن جريج ، عن عطاء ، عن أبي هريرة : «والظاهر أن عطاء سمعه من الوجهين جميعاً ، وهما حديثان يؤدي كل واحد منهما ما قصد به من المعنى ، وفيهما جميعاً طرح الإكراه» . اهـ . وقد روي الحديث بهذه الألفاظ من حديث جماعة من الصحابة : أبو ذر وابن عمر وثوبان وأبو بكر ، ولا يثبت منها شيء ، انظر : «نصب الراية» (٦٤ / ٢ - ٦٥) ، و«جامع العلوم» (ص ٣٥٠ - ٣٥٦) .

وأصله في الصحيح من غير هذا الوجه عن أبي هريرة كما في الحديث الذي بعده .

* [٣٤٦٠] [التحفة : ع ١٢٨٩٦] [الكبرى : ٥٨٠٩] • أخرجه البخاري (٢٥٢٨ ، ٦٦٦٤) ،

ومسلم (١٢٧ / ٢٠٢ مكرر) من طريق مسعر .

وتابعه عليه هشام الدستوائي عند البخاري (٥٢٦٩) ، ومسلم فيما تقدم ، وأبو عوانة وابن أبي عروبة وشيبان - جميعاً - عند مسلم (١٢٧ / ٢٠١ ، ٢٠٢) ، وستأتي رواية شيبان عند المصنف في الذي بعده .

- [٣٤٦١] أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا^(١) حَدَّثْتُ بِهِ أَنْفُسَهَا^(٢)، مَا لَمْ تَكَلِّمْ^(٣) أَوْ تَعْمَلْ بِهِ».

٢٤ - بَابُ^(٤) الطَّلَاقِ بِالإِشَارَةِ الْمَفْهُومَةِ

- [٣٤٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِزُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَارٌ^(٦) فَارِسِيٌّ طَيِّبُ الْمَرْقَةِ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَعِنْدَهُ عَائِشَةُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ^(٧) بِيَدِهِ: أَنْ تَعَالَ، وَأَوْمَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَائِشَةَ أَي: وَهَذِهِ^(٨)، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ الْآخَرَ (هَكَذَا بِيَدِهِ: أَنْ لَا)^(٩)، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.

(١) في (د)، (ص): «ما» . (٢) في (ف): «نفسها» .

(٣) زاد بعده في حاشية (س): «به» منسوبة لنسخة الطبري، ومرموزا فوقه لنسخة سعد الخير وبعض النسخ الأخرى، وكذا زاد في حاشية (ت): «به» منسوبة لنسخة .

* [٣٤٦١] [التحفة: ع ١٢٨٩٦] [الكبرى: ٥٨١٠] • انظر الذي قبله

(٤) من (د)، (ص) .

(٥) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سلمة» .

(٦) صحح عليه في (ص) .

(٧) زاد بعده في (د)، (ص): «الآخر» .

(٨) عليه في (س): «ي»، أي وهذي وصحح عليها .

(٩) ما بين القوسين في (د)، (ص): «بيده أن لا هكذا بيده» .

* [٣٤٦٢] [التحفة: م س ٣٣٥] [الكبرى: ٥٨١١] • أخرجه مسلم (٢٠٣٧)، وأحمد (١٢٣/٣) من

حديث حماد بن سلمة، به .

٢٥- بَابُ ^(١) الْكَلَامِ إِذَا قُصِدَ بِهِ فِيمَا ^(٢) يَحْتَمِلُهُ مَعْنَاهُ

- [٣٤٦٣] أَخْبَرَنَا عُمَرُو ^(٣) بْنُ مَنصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ. وَ ^(٤) الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَفِي حَدِيثِ الْحَارِثِ: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ ^(٥) - يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ» ^(٦). وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى. فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ. وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِلدُّنْيَا ^(٧) يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةً يَتَزَوَّجُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ.

(١) ليس في (د).

(٢) في (ف)، (ص): «لما»، وزاد بعده في (د): «لا».

(٣) في (ت) منسوبة لنسخة.

(٤) في (ت) صحح على الواو.

(٥) زاد بعده في (د)، (ص): «بن الخطاب».

(٦) في (ص)، وحاشية (د) منسوبة لنسخة ومصححا عليه: «بالنيات».

(٧) في حاشية (د): «إلى دنيا» منسوبة لنسخة.

* [٣٤٦٣] [التحفة: ع ١٠٦١٢] [الكبرى: ٥٨١٢] • حديث الحارث بن مسكين تقدم تخريجه

بإسناده ومثله. (٧٦).

٢٦- بَابُ الْإِبَانَةِ وَالْإِفْصَاحِ ^(١) بِالْكَلِمَةِ ^(٢) الْمَلْفُوظِ بِهَا إِذَا قُصِدَ بِهَا

لِمَا ^(٣) لَا يَحْتَمِلُهُ مَعْنَاهَا لَمْ تُوجِبْ ^(٤) شَيْئًا وَلَمْ تُثَبِّتْ حُكْمًا

- [٣٤٦٤] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ بَكَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعَيْبٌ ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ، مِمَّا حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ، مِمَّا ذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَ ^(٦) قَالَ: «انظُرُوا كَيْفَ يَضْرِبُ اللَّهُ ^(٧) عَنِّي شَتْمَ قُرَيْشٍ وَلَعْنَهُمْ ^(٨)، إِنَّهُمْ يَشْتُمُونَ مُدْمَمًا، وَيَلْعَنُونَ مُدْمَمًا، وَأَنَا مُحَمَّدٌ ^(٩)».

(١) في (ص): «الإيضاح»، وصحح عليه في (ت).

(٢) في (س)، (ف)، (ص): «بأن الكلمة».

(٣) في حاشية (س): «ما» منسوبة لنسخة.

(٤) في (ف)، «يوجب»، وفي (ص) مهمله النقط.

☞ [س/٢٨٢]

(٥) زاد بعده في (د)، (ص): «وهو ابن أبي حمزة».

(٦) صحح عليه في (ت).

(٧) زاد بعده في (د)، (ص): «ﷺ».

(٨) الضبط من (س) بفتح اللام معناه: السب والشتم، وضبطه في (ت) بضم اللام، ومعناه:

أي: كثرة لعنهم، وانظر: «لسان العرب» مادة «لعن». وفي (ص): «لعبهم» بالباء الموحدة من

اللعب، ومعناها هنا بعيد، والله أعلم.

(٩) زاد بعده في حاشية (د): «ﷺ» منسوبة لنسخة.

* [٣٤٦٤] [التحفة: س ١٣٧٨٢] [الكبرى: ٥٨١٣] • أخرجه البخاري (٣٥٣٣)، وأحمد (٣٦٩/٢)

من طريق أبي الزناد، به.

٢٧- بَابُ التَّوْقِيتِ فِي الْخِيَارِ

• [٣٤٦٥] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(١) ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٢) يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ وَمُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَمَّا أَمَرَ (رَسُولُ اللَّهِ) ^(٣) ﷺ بِتَخْيِيرِ أَزْوَاجِهِ، بَدَأَ بِي فَقَالَ: «إِنِّي ذَاكِرٌ لِكَ أَمْرًا، فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكَ»، قَالَتْ: وَ ^(٤) قَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبَوَيْ ^(٥) لَمْ يَكُونَا لِيَأْمُرَانِي ^(٦) بِفِرَاقِهِ، قَالَتْ: ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَتَأَيَّأُ النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿[الأحزاب: ٢٨]﴾ (إِلَى قَوْلِهِ) ^(٧): ﴿جَمِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٨]، فَقُلْتُ: (فِي أَيِّ هَذَا) ^(٨) أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيْ ^(٩)؟! فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ ﷻ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ فَعَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَمَا فَعَلْتُ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ

(١) في (د)، (ص): «أنا»، والمثبت من بقية النسخ.

(٢) في (ف)، (د)، (ص): «أخبرني».

(٣) قوله: «رسول الله»: في (د)، (ص): «النبى».

(٤) من (س)، (د)، (ص)، وأدخل في (س) وكأنه بخط مخالف.

(٥) صحح عليه في (ل)، وضرب عليه في (ت). وفي (د)، (ص)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة

الطبري، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة: «أبوي».

(٦) في (د)، (ص): «يامراني».

(٧) قوله: «إلى قوله»: مكانه في (د)، (ص): «﴿وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْتَ أُمْتَعَكُنَّ وَأَسْرَحَكُنَّ سَرَاحًا﴾»

الآية كاملة، وفي حاشية (س): «﴿وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْتَ أُمْتَعَكُنَّ﴾» منسوبة لنسخة الوزير.

(٨) قوله: «في أي هذا»: في (ت): «أفي هذا».

(٩) في (ف)، (د)، (ص)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري، وحاشية (ت) منسوبة

لنسخة: «أبوي». وضرب عليه في (ت). وكتب فوقه في (س): «صوابه: أبوي».

حِينَ قَالَ ^(١) لَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاخْتَرْنَهُ طَلَاقًا مِنْ أَجْلِ أَنَّهُنَّ اخْتَرْنَهُ.

• [٣٤٦٦] أَخْبَرَنَا ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ،

عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ ^(٣) ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ

اللَّهَ وَرَسُولَهُ ^(٥)﴾ [الأحزاب: ٢٩] دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ بَدَأَ بِي فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ،

إِنِّي ذَاكِرٌ لِكَ أَمْرًا، فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبِيكَ»، قَالَتْ:

قَدْ عَلِمَ - وَ ^(٦) اللَّهُ - أَنَّ أَبِي ^(٧) لَمْ يَكُونَا لِيَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ، فَقَرَأَ عَلَيَّ:

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِيَزْوَاجِكُمْ إِن كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾ [الأحزاب: ٢٨]،

فَقُلْتُ: أَفِي هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَايَ ^(٨)؟! فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا خَطَأً، وَالْأَوَّلُ أَوْلَى بِالصَّوَابِ ^(٩).

(١) في (د)، (ص): «قاله».

* [٣٤٦٥] [التحفة: خ م ت س ١٧٧٦٧] [الكبرى: ٥٥٠٢-٥٨١٤] • سبق تخريجه. (٣٢٢٥).

(٢) في (د): «أخبرني».

(٣) في (د)، (ص): «أنزلت».

(٤) زاد قبله في (س): «و» وهي التلاوة.

(٥) زاد بعده في (د)، (ص): «والدار الآخرة».

(٦) ليس في (ت).

(٧) في (ل): «أبواي».

(٨) في (ف)، (د)، (ص): «أبوي»، وضرب عليه في (ت)، وفي حاشية (س): «أبوي» منسوبا

لنسخة الطبري، وفوقه: «صوابه: أبوي».

(٩) زاد بعده في (ف)، (ل): «والله أعلم»، وفي (ت): «والله سبحانه وتعالى أعلم».

* [٣٤٦٦] [التحفة: خ م ت س ق ١٦٦٣٢] [الكبرى: ٥٨١٥] • تقدم من حديث أبي سلمة بن

عبد الرحمن، عن عائشة، به. برقم (٣٢٢٥).

٢٨ - بَابُ فِي الْمُخَيَّرَةِ تَخْتَارُ زَوْجَهَا

- [٣٤٦٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، هُوَ : ابْنُ سَعِيدٍ ^(١) ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاخْتَرْنَاهُ ، فَهَلْ ^(٢) كَانَ طَلَاقًا؟!
- [٣٤٦٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَاصِمٍ ، قَالَ : قَالَ الشَّعْبِيُّ : عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَدْ خَيْرَ (رَسُولِ اللَّهِ) ^(٣) ﷺ نِسَاءَهُ ، فَلَمْ يَكُنْ طَلَاقًا .
- [٣٤٦٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ صُدْرَانَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٤) أَشْعَثُ ، وَهُوَ : ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ^(٥) ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَدْ خَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ نِسَاءَهُ ، فَلَمْ يَكُنْ طَلَاقًا .

(١) قوله : «هو : ابن سعيد» : ليس في (د) ، (ص) .

(٢) في (س) ، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة : «هل» .

* [٣٤٦٧] [التحفة : خ م ت س ١٧٦١٤] [الكبرى : ٥٨١٦] • تقدم من حديث مسلم

أبي الضحى ، عن مسروق ، به . برقم (٣٢٢٦) ، وانظر باقي أطرافه هناك .

(٣) قوله : «رسول الله» : في (د) ، (ص) : «النبى» .

* [٣٤٦٨] [التحفة : خ م ت س ١٧٦١٤] [الكبرى : ٥٨١٧] • أخرجه مسلم (١٤٧٧) (٢٦)

من طريق محمد بن جعفر ، عن شعبة .

وتقدم من حديث مسلم أبي الضحى ، عن مسروق ، به . برقم (٣٢٢٦) . وانظر باقي أطرافه

هناك

(٤) صحح عليه في (ت) ، وفي (س) ، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة : «أنا» .

(٥) تصحيف في (ف) : «عبدالله» ، وانظر : «التحفة» ، وترجمته في «تهذيب الكمال» (٢٧٧ / ٣) .

* [٣٤٦٩] [التحفة : خ م ت س ١٧٦١٤] [الكبرى : ٥٨١٨] • تفرد به النسائي من هذا الوجه ،

عن أشعث .

● [٣٤٧٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَدْ خَيْرَ (رَسُولُ اللَّهِ) ^(١) نِسَاءَهُ ، أَفَكَانَ طَلَاقًا؟! .

● [٣٤٧١] أَخْبَرَنِي ^(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الضَّعِيفُ ^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٤) الْأَعْمَشُ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ^(٥) : خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاخْتَرْنَاهُ ، فَلَمْ يَعُدَّهَا ^(٦) عَلَيْنَا شَيْئًا .

= وهو عند الطبراني في «الأوسط» (١٢١٤) ، (٦٠٠٤) من طريق محمد بن إبراهيم بن صُدران شيخ النسائي ، وقال : «تفرد به محمد بن إبراهيم» .
وقال الدارقطني في «أطراف الغرائب» (٥٣٠ / ٥) : «غريب من حديث أشعث بن عبد الملك ، عن عاصم ، عن الشعبي ، تفرد به خالد بن الحارث» . اهـ .
والحديث متفق عليه من طريق إسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي كما سبق . (٣٢٢٧) .
وتقدم من حديث مسلم أبي الضحى ، عن مسروق ، به . برقم (٣٢٢٦) . وانظر باقي أطرافه هناك .

(١) في حاشية (س) : «النبى» منسوبة لنسخة الطبري .

* [٣٤٧٠] [التحفة : ع ١٧٦٣٤] [الكبرى : ٥٨١٩] ● متفق عليه ، وقد تقدم من طريق محمد بن جعفر ، عن شعبة ، به . برقم (٣٢٢٦) . وانظر باقي أطرافه هناك .

(٢) في (د) ، (ص) : «أخبرنا» .

(٣) كتب في حاشية (س) : «هو كذا في بدنه لأنه كان نحيفا لكثرة عبادته» .

(٤) قوله : «قال : حدثنا» في (د) ، (ص) : «عن» .

(٥) في (س) : «قال» ، وكتب فوقه : «كذا» ، وفي حاشيتها : «صوابه : قالت» .

(٦) في حاشية (ت) منسوبة لنسخة : «يعده» .

* [٣٤٧١] [التحفة : ع ١٧٦٣٤] [الكبرى : ٥٨٢٠] ● أخرجه مسلم (١٤٧٧) (٢٨) عن أبي معاوية . وتقدم من حديث شعبة ، عن الأعمش ، به . برقم (٣٢٢٦) . وانظر باقي أطرافه هناك .

٢٩- بَابُ ^(١) خِيَارِ الْمَمْلُوكِينَ يُعْتَقَانِ ^(٢)

- [٣٤٧٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٣) حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ مَوْهَبٍ ^(٤) ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ : كَانَ لِعَائِشَةَ غُلَامٌ ^(٥) وَجَارِيَةٌ ، قَالَتْ ^(٦) : فَأَرَدْتُ أَنْ أُعْتِقَهُمَا ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : **«ابْدئي بِالْغُلَامِ قَبْلَ الْجَارِيَةِ»** .

(١) من (د) ، (ص) .

(٢) صحح عليه في (ت) .

(٣) في (ت) ، وحاشية (س) منسوبة لنسختي الوزيري والطبري : «ثنا» .

(٤) في (س) منسوبة لنسخة الطبري ، وحاشية (ص) منسوبة لنسخة : «وهب» ، والمثبت هو الموافق لما في «التحفة» (١٧٥٣٤) ، وانظر : «الكبرى» (٥٨٢١) ، وترجمته في «تهذيب الكمال» (٨٤ / ١٩) : «عبيدالله بن عبدالرحمن بن عبدالله بن موهب» .

(٥) في حاشية (ص) منسوبة لنسخة : «خادم» .

(٦) في (ت) : «قال» .

* [٣٤٧٢] [التحفة : د س ق ١٧٥٣٤] [الكبرى : ٥١٢٨-٥٨٢١] • أخرجه أبو داود (٢٢٣٧) ،

وابن ماجه (٢٥٣٢) ، والحاكم (٢/٢٢٤) ، وابن حبان (٤٣١١) .

قال ابن عدي في «الكامل» (٤/٣٢٨) وقال : «وهذا الحديث جود إسناده محمد بن يحيى ، ولا أعلم رواه عن ابن موهب غير حماد بن مسعدة» . اهـ .

ونقل تضعيف ابن معين والنسائي لابن موهب .

قال العقيلي : «لا يعرف الحديث إلا بعبيدالله بن موهب» . اهـ . وكذا قال البيهقي في «السنن الكبرى» (٧/٢٢٢) ، وابن موهب هذا ليس بذاك القوي ، قال ابن حزم في «المحلى» (١٥٥/١٠) : «فإنه خبر لا يصح» . اهـ .

٣٠- باب خيار الأمة

• [٣٤٧٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(١) ابْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ مَالِكٍ ^(٢) ، عَنْ رَبِيعَةَ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : كَانَ ^(٣) فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سِنِينَ : إِحْدَى السَّنِينَ : أَنَّهَا أُعْتِقَتْ فَخَيْرَتْ فِي زَوْجِهَا ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» . وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْبُرْمَةُ تَفُورُ بِلَحْمٍ ^(٤) ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ خُبْزٌ وَأُذْمٌ ^(٥) مِنْ أُذْمِ الْبَيْتِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْمِ أَرَبُرْمَةٌ ^(٦) فِيهَا لَحْمٌ؟» فَقَالُوا ^(٧) : (بلى يَا رَسُولَ اللَّهِ) ^(٨) ، وَلَكِنْ ^(٩) ذَلِكَ ^(١٠) لَحْمٌ تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ ، وَأَنْتَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ ، وَهُوَ لَنَا ^(١١) هَدِيَّةٌ» .

(١) في حاشية (س) : «ثنا» منسوبة لنسخة .

(٢) في (ل) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة ، وحاشية (ت) مضببا عليه : «خالد» . وكتب في حاشية

(ت) : «كذا وقع في بعض النسخ «خالد» وصوابه : «عن مالك» كما وقع في نسخة صحيحة» . وانظر : «التحفة» ، و«الكبرى» .

(٣) في (ف) ، (د) ، (ص) : «كانت» . (٤) في (ف) : «بلحمه» .

(٥) قوله «خبزٌ وأذمٌ» : في (س) : «خبزًا أو أذمًا» بالنصب ، وفي حاشيتها : «خبزًا وأذمًا» فوقهما : «كذا» أي : كذا في حاشية نسخة الطبري ، ثم قال : «صوابه : خبزٌ وأدم» يعني : على كونها نائب فاعل .

(٦) في (د) ، (ص) : «البرمة» . (٧) في (س) ، وحاشية (ص) : «قالوا» .

(٨) ما بين القوسين في (د) ، (ص) : «يا رسول الله بلى» .

(٩) من (ف) ، (د) ، (ص) . (١٠) في (د) ، (ص) : «ذاك» .

(١١) قوله «هولنا» : صحح عليه في (س) ، وفي (د) ، (ص) : «ولنا» .

* [٣٤٧٣] [التحفة : خ م س ١٧٤٤٩] [الكبرى : ٥٨٢٢] • متفق عليه وسبق تخريجه من وجه آخر عن

عائشة . (٢٦٣٤) .

- [٣٤٧٤] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ^(١) فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ قَضِيَّاتٍ: أَرَادَ أَهْلُهَا أَنْ (يَبِيعُوهَا وَيَشْتَرِطُونَ)^(٢) الْوَلَاءَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا؛ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». قَالَتْ^(٣): وَأُعْتِقْتُ، فَخَيْرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا. وَكَانَ يَتَصَدَّقُ عَلَيْهَا فَتُهْدِي لَنَا مِنْهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «كُلُّوهُ؛ فَإِنَّهُ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، (وَهُوَ لَنَا)^(٤) هَدِيَّةٌ».

٣١- بَابُ خِيَارِ الْأَمَةِ تُعْتَقُ وَزَوْجُهَا حُرٌّ

- [٣٤٧٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ، فَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا^(٥) وَوَلَاءَهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَعْتِقِيهَا؛ فَإِنَّمَا^(٦) الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ»، قَالَتْ:

(١) في (د): «كانت».

(٢) قوله: «يبيعونها ويشترطون»: في (ف)، (د)، (ص): «يبيعونها ويشترطوا»، وفي حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري ونسخة أخرى: «أن يبيعونها ويشترطوا»، وفي حاشية (ت) منسوبة لنسخة: «أن يبيعونها ويشترطوا».

(٣) من (ف)، (د)، (ص).

(٤) قوله: «وهو لنا»، في (د)، (ص): «ولنا».

* [٣٤٧٤] [التحفة: م م س ١٧٥٢٨] [الكبرى: ٥٨٢٣] • متفق عليه وسبق تخريجه من وجه آخر

عن عائشة. (٢٦٣٤).

(٥) صحح عليه في (ت).

(٦) في (ص): «فإن».

فَأَعْتَقْتُهَا^(١). فَدَعَاَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَيَّرَهَا مِنْ زَوْجِهَا، قَالَتْ^(٢): لَوْ أَعْطَانِي كَذَا وَكَذَا مَا أَقَمْتُ عِنْدَهُ، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا، وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا.

• [٣٤٧٦] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ، فَاشْتَرَطُوا^(٣) وَلَاءَهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ^(٤) لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا؛ فَإِنَّ^(٥) الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ». وَأَتَيْتُ بِلَحْمٍ فَقِيلَ: إِنَّ^(٦) هَذَا مِمَّا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ». وَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا.

٣٢- بَابُ خِيَارِ الْأَمَةِ تُعْتَقُ وَزَوْجُهَا مَمْلُوكٌ^(٧)

• [٣٤٧٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٨) جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ

(١) في (س): «فأعتقها».

• [س/٢٨٣]

(٢) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «فقالت».

* [٣٤٧٥] [التحفة: خ ت س ١٥٩٩٢] [الكبرى: ٥٨٢٤-٦٥٧٦] • متفق عليه، وسبق تخريجه

من حديث الحكم، عن إبراهيم، به. (٢٦٣٤).

(٣) في (ص): «واشترطوا». (٤) ليس في (د).

(٥) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «فإنما».

(٦) ليس في (ف)، (د)، (ص).

* [٣٤٧٦] [التحفة: خ ت س ١٥٩٣٠] [الكبرى: ٥٨٢٥] • متفق عليه، وسبق تخريجه من حديث

بهبين أسد، عن شعبة. (٢٦٣٤).

(٧) ليس في (ف).

(٨) قوله: «قال: أخبرنا»، في (د)، (ص): «عن». انظر: «الكبرى» (٥٨٢٦).

عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَاتَبْتُ بَرِيرَةَ عَلَى نَفْسِهَا بِتِسْعِ أَوْاقٍ^(١) فِي كُلِّ سَنَةٍ بِأَوْقِيَّةٍ^(٢)، فَأَتَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا، فَقُلْتُ^(٣): لَا، إِلَّا أَنْ يَشَاءُوا أَنْ أَعُدَّهَا لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً، وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِي، فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ فَكَلَّمَتْ فِي ذَلِكَ أَهْلَهَا، فَأَبَوْا عَلَيْهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ، فَجَاءَتْ إِلَى عَائِشَةَ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ، فَقَالَتْ^(٤) لَهَا: «مَا قَالَ أَهْلُهَا؟» فَقَالَتْ: (لَا هَا لِلَّهِ)^(٥) إِذَنْ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَذَا؟» فَقَالَتْ^(٦): يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَرِيرَةَ أَتَتْني تَسْتَعِينُ بِي عَلَى كِتَابَتِهَا، فَقُلْتُ: لَا، إِلَّا أَنْ يَشَاءُوا أَنْ أَعُدَّهَا لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً، وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِي، (فَذَكَرْتُ

(١) ضبب عليه في (ل)، وفي حاشية كل من (س) منسوبة لنسخة، (ل) مصححا عليه، (ت) منسوبة لنسخة: «أواقي»، بإثبات الياء في آخرها.

(٢) ضبب عليه في (ل)، وفي (ص): «بوقية».

(٣) في (س)، (ت): «فقلت».

(٤) في (ص): «فقال».

(٥) قوله: «لاها لله»، في (س): «لاها لله»، وفي (ف): «لا والله».

قال النووي في «شرح صحيح مسلم» (١٠/١٤٣): «في روايات المحدثين «لاها لله إذا» بعد قوله: «هاء»، وبالألف في «إذا»، قال المازري وغيره من أهل العربية: هذان لحنان، وصوابه: «لاها لله ذا» بالقصر في (ها)، وحذف الألف من (إذا)، قالوا: وما سواه خطأ، قالوا: ومعناه: (ذا يمين).

وكذا قال الخطابي وغيره، أن الصواب: (لاها لله ذا) بحذف الألف.

وقال أبو زيد النحوي وغيره: يجوز القصر والمد في (ها) وكلهم، ينكرون الألف في (إذا) ويقولون: صوابه (ذا). اهـ.

ومعناه: لا والله، وهي صيغة قسم، والهاء فيها بمنزلة الواو. (انظر: فتح الباري لابن حجر)

(٨/٣٧).

(٦) في (د)، (ص)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة: «فقلت».

ذَلِكَ لِأَهْلِهَا^(١)، فَأَبَوْا عَلَيْهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ابْتَاعِيهَا وَاشْتَرِي لِهْمُ الْوَلَاءِ؛ فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ». ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ! يَقُولُونَ: أَعْتَقْنَا فَلَانَا وَالْوَلَاءُ لِي، كِتَابُ اللَّهِ ﷻ أَحَقُّ، وَشَرَطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، وَكُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ». فَخَيَّرَهَا^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَوْجِهَا، وَكَانَ عَبْدًا، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا، قَالَ عُرْوَةُ: فَلَوْ^(٣) كَانَ حُرًّا مَا خَيَّرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

• [٣٤٧٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا^(٥).

(١) قوله: «فذكرت ذلك لأهلها»، في (ص)، وحاشية (د) منسوبة لنسخة، ومصححا عليه: «فذهبت بريرة، فكلمت في ذلك أهلها».

(٢) في (د)، (ص): «وخيرها». (٣) في (د)، (ص): «لو».

* [٣٤٧٧] [التحفة: م د ت س ١٦٧٧٠] [الكبرى: ٥٢٠٧-٥٨٢٦] • والحديث متفق عليه، وسبق تخريجه من وجه آخر عن عائشة. (٢٦٣٤).

(٤) زاد بعده في (د)، (ص): «أبو هشام المخزومي».

(٥) زاد بعده في (د)، (ص)، وحاشية (س) حديثا، وهو: «أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا المغيرة بن سلمة، ثنا وهيب، عن عبيد الله، عن نافع، عن صفية بنت أبي عبيد قالت: كان زوج بريرة عبدا»، وصحح على آخره في حاشية (س)، وكان الخط المكتوب به في حاشية (س) مخالف لخط الناسخ، وهو في «الكبرى» (٥٨٢٨).

وعزاه المزي في «التحفة» (١٩٦٢١) للنسائي، لكن من رواية هشيم، عن عبيد الله.

* [٣٤٧٨] [التحفة: م س ١٧٣٥٤] [الكبرى: ٥٨٢٧] • متفق عليه، وسبق تخريجه من وجه آخر عن عائشة. (٢٦٣٤).

• [٣٤٧٩] أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ^(١)، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا اشْتَرَتْ بَرِيرَةَ مِنْ أَنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَاشْتَرَطُوا^(٢) الْوَلَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ وَلِيَ النُّعْمَةَ». وَخَيْرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ زَوْجُهَا عَبْدًا. وَأَهْدَتْ لِعَائِشَةَ لَحْمًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ وَضَعْتُمْ^(٣) لَنَا مِنْ هَذَا اللَّحْمِ»، قَالَتْ^(٤) عَائِشَةُ: تُصَدِّقَ بِهِ عَلَيَّ بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَهُوَ لَنَا^(٥) هَدِيَّةٌ».

• [٣٤٨٠] أَخْبَرَنَا^(٦) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ الْكُرْمَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٧) شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، (عَنْ عَائِشَةَ)^(٩) - قَالَ: وَكَانَ وَصِيَّ أَبِيهِ، قَالَ^(١٠): وَفَرِقْتُ أَنْ أَقُولَ سَمِعْتُهُ^(١١) مِنْ أَبِيكَ - قَالَتْ عَائِشَةُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَرِيرَةَ

(١) قوله: «عن أبيه»، ليس في (ل)، (ت)، والمثبت هو الموافق لما في «التحفة»، و«الكبرى» (٥٨٢٩).

(٢) في (س): «واشترطوا».

(٣) في (د)، (ص)، وحاشية (س) مصححا عليه: «صنعتم».

(٤) في (ف)، (د)، (ص): «فقالت».

(٥) زاد بعده في حاشية (س) منسوبا لنسخة: «منها».

* [٣٤٧٩] [التحفة: م د س ١٧٤٩٠] [الكبرى: ٥٨٢٩-٦٥٨٠] • متفق عليه، وسبق تخريجه من

وجه آخر عن عائشة. (٢٦٣٤).

(٦) في (د): «أخبرني».

(٧) صحح عليه في (ت).

(٨) في (د)، (ص): «أنا».

(٩) قوله: «عن عائشة»، ليس في (د)، (ص).

(١٠) زاد بعده في (د)، (ص) بين السطور: «شعبة»، وكتب في حاشية (ت): «القائل: وفرقت، هو

شعبة».

(١١) في (ف)، (د)، (ص): «سمعت».

أَرَدْتُ^(١) أَنْ أَشْتَرِيَهَا وَاشْتَرِطَ الْوَلَاءُ لِأَهْلِهَا^(٢) ، فَقَالَ : « أَشْتَرِيهَا ؛ فَإِنَّ^(٣) الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ » . قَالَ^(٤) : وَخَيْرٌ وَكَانَ زَوْجُهَا عَبْدًا ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ : (مَا أَدْرِي)^(٥) ، وَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَحْمٍ ، فَقَالُوا : هَذَا مِمَّا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَيَّ بَرِيرَةَ ، فَقَالَ^(٦) : « هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ » .

٣٣- بَابُ الْإِيْلَاءِ

• [٣٤٨١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ^(٧) الْبَصْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ ابْنُ مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُورٍ^(٨) ، عَنْ أَبِي الضُّحَى قَالَ : تَذَاكَرْنَا الشَّهْرَ

(١) زاد قبله في (س) ، (ت) منسوبة لنسخة : «و» .

(٢) ليس في (د) ، (ص) .

(٣) في (ص) ، وحاشية (د) منسوبة لنسخة ، ومصححا عليه : «فإنها» .

(٤) في (د) ، (ص) : «قالت» .

(٥) قوله : «ما أدري» ، زاد بعده في (ف) ، وحاشية (س) مصححا عليه : «ما أدري» ، أي : مكرر مرتين ، وزاده أيضا في (د) ، (ص) ، ثم ضربا عليها .

(٦) في (ل) ، (ت) : «قال» .

* [٣٤٨٠] [التحفة : خ م س ١٧٤٩١] [الكبرى : ٥٨٣٠] • متفق عليه ، وسبق تخريجه من وجه آخر عن عائشة . (٢٦٣٤) .

(٧) في (س) ، (د) ، (ص) : «عبدالحكم» ، وفي حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري : «صوابه ابن الحكم» .

وانظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (٢٩٦/١) «أحمد بن الحكم البصري» ، هو : أحمد بن عبد الله ابن الحكم» . وفي (١/٣٦٥) «أحمد بن عبد الله بن الحكم» .

(٨) في (س) : «يعقوب» ، وكأنه اضطرب في كتابته ، وفي حاشيتها منسوبة لنسخة الطبري : «يعفور» ، والمثبت هو الموافق لما في «التحفة» (٦٤٥٥) ، وكذلك «الكبرى» (٥٨٣١) .

وانظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (١٧/٢٦٩) .

عِنْدَهُ، فَقَالَ بَعْضُنَا: ثَلَاثِينَ^(١)، وَقَالَ بَعْضُنَا: تِسْعًا^(٢) وَعِشْرِينَ^(١). فَقَالَ أَبُو الضُّحَى: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: أَصْبَحْنَا يَوْمًا وَنِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ يَبْكِينَ عِنْدَ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ أَهْلُهَا، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا هُوَ مَلَانٌ^(٣) مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَجَاءَ عُمَرُ^(٤) رضي الله عنه فَصَعِدَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ فِي عُلْيَةٍ^(٦) لَهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ^(٧) فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، ثُمَّ سَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، فَرَجَعَ فَنَادَى بِبَلَالٍ^(٨)، فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ؟^(٩) فَقَالَ: «لَا، وَلَكِنِّي^(١٠) أَلَيْتُ^(١١) مِنْهُنَّ شَهْرًا»، فَمَكَثَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، ثُمَّ

(١) صحح عليه في (ت).

(٢) رسمت في (س)، (ف)، (ل)، (ت) منصوبة على صورة المرفوع، وصحح عليها في (ت).

(٣) صحح عليه في (ت)، وضب عليه في حاشية (ل)، وفي (ل)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة: «ملا»، وفي (د)، (ص): «مليء»، وفي حاشية (س) منسوبة لنسخة الوزيري: «ملا»، وآخر: «ملا» منسوبة لنسخة أخرى.

وفي حاشية (ت) مضيبا عليه: «ملائي»، وكتب بجواره: «كذا هو في بعض النسخ: «ملاي»، وفي نسخ صحيحة: «ملان».

(٤) زاد بعده في (س): «بن الخطاب». (٥) ليس في (د)، (ص).

(٦) الضبط من (س)، (ل)، (د)، وضبط في (ت) بضم العين المهملة وكسرها معا، والوجهان جائزان، وتشديد اللام، ومعناها: غرفة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: علا). (٧) ليس في (د).

(٨) في (س)، (ل)، (ف)، (ص)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة: «بلال»، رسم على صورة المرفوع، وهذا يحدث من النساخ كثيرا، والمثبت من (د)، (ت) منصوب على أنه مفعول به، والفاعل عمر رضي الله عنه.

(٩) زاد بعده في (ف)، (ل)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري: «قال».

(١٠) في (ل)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة: «ولكن».

(١١) أليت: الإيلاء: الحلف، وآلى الرجل من امرأته: حلف ألا يطأها، وإيلاء النبي ﷺ من أزواجه شهرا: حلفه ألا يدخل عليهن شهرا. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٠/٨٨).

نَزَلَ فَدَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ .

- [٣٤٨٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : آلَى النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا فِي مَشْرُوبَةٍ لَهُ ، فَمَكَثَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، ثُمَّ نَزَلَ فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَيْسَ آلَيْتَ عَلَى شَهْرٍ؟! قَالَ : «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ» .

٣٤ - بَابُ الظَّهَارِ

- [٣٤٨٣] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(١) الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَدْ ظَاهَرَ مِنْ امْرَأَتِهِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي ظَاهَرْتُ مِنْ امْرَأَتِي فَوَقَعْتُ عَلَيْهَا ^(٢) قَبْلَ أَنْ أَكْفُرَ ، قَالَ : «وَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ، يَزْحَمُكَ اللَّهُ ۗ» ، قَالَ : رَأَيْتُ خَلْخَالَهَا فِي ضَوْءِ الْقَمَرِ ۗ ، فَقَالَ : «لَا تُقْرَبُهَا حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمَرَ اللَّهُ ﷻ» .

* [٣٤٨١] [التحفة: خ س ٦٤٥٥] [الكبرى: ٥٨٣١] • أخرجه البخاري (٥٢٠٣) من طريق مروان بن معاوية، وهو عند البخاري (٥٨٤٣)، ومسلم (١٤٧٩) من وجه آخر عن ابن عباس .

* [٣٤٨٢] [التحفة: س ٦٤٣] [الكبرى: ٥٨٣٢] • أخرجه البخاري (٣٧٨) مطولا، من طريق يزيد بن هارون، (٥٢٠١، ٥٢٨٩) من طريق سليمان التيمي، (٢٤٦٩) من طريق الفزاري - جميعا، عن حميد، بنحوه، ومعناه .

(١) في (د)، (ص): «أنا» . (٢) ليس في (ل)، (ت) .

﴿س/٢٨٤﴾

* [٣٤٨٣] [التحفة: د ت س ق ٦٠٣٦] [الكبرى: ٥٨٣٣] • اختلف في هذا الإسناد على الحكم بن أبان في وصل الحديث، وإرساله؛ فرواه معمر، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس، موصولا .

• [٣٤٨٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ ^(١) : تَظَاهَرَ رَجُلٌ مِنْ امْرَأَتِهِ ، فَأَصَابَهَا قَبْلَ أَنْ يُكْفَرَ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟ » قَالَ : رَحِمَكَ اللَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ^(٢) رَأَيْتُ خَلْخَالَهَا أَوْ ^(٣) سَاقِيهَا ^(٤) فِي ضَوْءِ الْقَمَرِ ، (رَسُولُ اللَّهِ) ^(٥) ﷺ : « فَاغْتَرِلْهَا حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمَرَكَ اللَّهُ ﷻ » .

= أخرج أبو داود (٢٢٢٥) ، والترمذي (١١٩٩) ، وابن ماجه (٢٠٦٥) ، والبيهقي (٣٨٦/٧) .

وتابعه عليه إسماعيل بن عليّة عند أبي داود (٢٢٢٣) ، وحفص بن عمر العدني عند الحاكم (٢٢٢/٢) .

وخالفهم سفيان بن عيينة عند أبي داود (٢٢٢٢) ، والبيهقي (٣٨٦/٧) .

والمعتمر بن سليمان عند أبي داود (٢٢٢٥) ، وابن جريج عند عبدالرزاق في «المصنف» (١١٥٢٦) .

ومعمر أيضًا من رواية عبدالرزاق عنه في «المصنف» (١١٥٢٥) ، وتأتي عند المصنف في الرواية التالية .

وإسماعيل بن عليّة من رواية سعيد بن منصور عنه في «السنن» (١٥/٢) - خمستهم ، عن الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، مرسلًا ، دون ذكر ابن عباس في الحديث .

وقال أبو حاتم - كما في «العلل» - لابنه (٣٣٤/١) : «هو خطأ - يعني : الموصول - إنما هو عن عكرمة ، أن النبي ﷺ ، مرسل» .

وكذا قال النسائي ، كما سيأتي (٣٤٨٥) .

(١) ضبب عليه في (ت) .

(٢) زاد بعده في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «ﷺ» .

(٣) في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «و» .

(٤) في (د) ، (ص) ، (ت) : «ساقها» .

(٥) قوله : «رسول الله» ، في (ف) ، (د) ، (ص) : «النبي» .

(٦) في (ف) : «أنزل» ، وفي حاشية (س) منسوبة لنسخة الوزيري : «أمر» .

* [٣٤٨٤] [التحفة : دت س ق ٦٠٣٦] [الكبرى : ٥٨٣٤] • انظر الذي قبله .

• [٣٤٨٥] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(١) الْمُعْتَمِرُ . ح وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْحَكَمَ ^(٢) بْنَ أَبَانَ ، قَالَ ^(٣) : سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ قَالَ : أَتَى رَجُلٌ (نَبِيَّ اللَّهِ) ^(٤) ﷺ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّهُ ظَاهِرٌ مِنْ امْرَأَتِهِ ، ثُمَّ غَشِيَهَا قَبْلَ أَنْ يَفْعَلَ ^(٥) مَا عَلَيْهِ ، قَالَ : « مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟ » قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، رَأَيْتُ بَيَاضَ سَاقَيْهَا ^(٦) فِي الْقَمَرِ ، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : « فَاغْتَرِلْهَا حَتَّى تَقْضِيَ مَا عَلَيْكَ » . وَقَالَ إِسْحَاقُ فِي حَدِيثِهِ : « فَاغْتَرِلْهَا حَتَّى تَقْضِيَ مَا عَلَيْكَ » . اللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ .

قال أبو عبد الرحمن : الْمُرْسَلُ أَوْلَى بِالصَّوَابِ مِنَ الْمُسْنَدِ ^(٧) .

• [٣٤٨٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٨) جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَسِعَ ^(٩) سَمْعُهُ الْأَصْوَاتَ ، لَقَدْ جَاءَتْ خَوْلَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَشْكُو زَوْجَهَا ، فَكَانَ

(١) في (د) : «ثنا» .

(٢) زاد بعده في (د) ، (ص) : «وهو» .

(٣) في (د) ، (ص) : «يقول» .

(٤) قوله : «نبي الله» ، في (د) ، (ص) : «النبي» .

(٥) في (ف) ، (د) ، (ص) : «يقضي» .

(٦) في (ل) ، (د) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري : «ساقها» .

(٧) زاد بعده في (ت) : «والله - سبحانه وتعالى - أعلم» .

* [٣٤٨٥] [التحفة : د ت س ق ٦٠٣٦] [الكبرى : ٥٨٣٥] • تقدم تخريجه ، وذكر الخلاف فيه .

(٣٤٨٣) .

(٨) في (د) ، (ص) : «ثنا» .

(٩) عليه في (س) : «خف» ، أي : بتخفيف السين .

يَخْفَى عَلَيَّ كَلَامُهَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ : ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا
وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا ^(١) ﴾ [المجادلة : ١] الآية .

(١) زاد بعده في (د) ، (ص) : «إن الله سميع بصير» .

* [٣٤٨٦] [التحفة : خت س ق ١٦٣٣٢] [الكبرى : ٥٨٣٦-١١٦٨٢] • عزاه المزي إلى الصلاة ،
وهو عندنا في الطلاق .

والحديث علقه البخاري في «التوحيد» ، باب : قول الله تعالى : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾
[النساء : ١٣٤] بعد حديث (٧٣٨٥) عن الأعمش بسنده .

ووصله ابن ماجه (١٨٨ ، ٢٠٦٣) ، وأحمد (٤٦ / ٦) من طريق أبي معاوية ، عن الأعمش .
وعند ابن ماجه (٢٠٦٣) من طريق عبد الملك بن معن ، عن الأعمش ، ومن هذا الوجه
صححه الحاكم (٥٢٣ / ٢) .

وقال الحافظ في «تغليق التعليق» (٣٣٩ / ٥) : «هذا حديث صحيح ، وتميم ، وثقه ابن معين
وغیره» . اهـ .

وفي «الفتح» (٣٨٦ / ١٣) : «وهذا أصح ما ورد في قصة المجادلة ، وتسميتها» .
وجاء من حديث خولة بنت ثعلبة - نفسها ، ويقال : خويلة ، أخرجه أبو داود (٢٢١٤) ،
وأحمد (٤١٠ / ٦) ، وصححه ابن حبان في «صحيحه» (٤٢٧٩) ، وقال ابن حجر في «الفتح»
(٤٣٣ / ٩) : «إسناده حسن» . اهـ .

وفي إسناده معمر بن عبدالله بن حنظلة ، تفرد بالرواية عنه ابن إسحاق ، ولم يوثقه سوى
ابن حبان ؛ ولذا قال ابن القطان : «مجهول الحال» .
وقال الذهبي : «لا يعرف» .

وقد روي من حديث محمد بن أبي حرملة ، عن عطاء بن يسار ، أن خويلة بنت ثعلبة كانت
تحت أوس بن الصامت ، فتظاهر منها . . . الحديث .

كذا أخرجه البيهقي في «السنن» (٣٨٩ / ٧) وقال : «هذا مرسل ، وهو شاهد للموصول
قبله ، والله أعلم» . اهـ .

وله شاهد آخر مرسل ، أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٣٧٨ / ٨) ، وإسناده صحيح .

٣٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخُلْعِ

- [٣٤٨٧] أَخْبَرَنَا^(١) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ ، وَهُوَ : الْمُغِيرَةُ ابْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « الْمُتَبَرَّعَاتُ^(٢) وَالْمُخْتَلِعَاتُ هُنَّ الْمُتَنَافِقَاتُ » . قَالَ الْحَسَنُ : لَمْ أَسْمَعْهُ^(٣) مِنْ غَيْرِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

قال أبو عبد الرحمن : الحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً .

(١) في (س) : «ثنا» .

(٢) صحح عليه في (ت) ، وفي (س) منسوبة لنسخة الطبري ، ونسخة أخرى ، (ل) : «المتبرعات» ، والمتبرعات المختلعات هن اللاتي يطلبن الخلع من أزواجهن بغير عذر ، والخلع أن تطلب المرأة طلاقها من زوجها بفدية من مالها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خلع) .

(٣) في (د) ، (ص) : «نسمعه» ، وكتب في حاشية (ت) : «عبارة الأطراف : لم أسمع هذا إلا من حديث أبي هريرة» .

* [٣٤٨٧] [التحفة : س ١٢٢٥٦] [الكبرى : ٥٨٣٧] • أخرجه أحمد (٤١٤ / ٢) عن عفان ، عن وهيب ، به .

قال الحافظ في «الفتح» (٤٠٣ / ٩) : «في صحته نظر ؛ لأن الحسن عند الأكثر لم يسمع من أبي هريرة ، لكن وقع في رواية النسائي : قال الحسن : لم أسمع من أبي هريرة غير هذا الحديث» . اهـ . وقد ذهب جمهور أهل العلم إلى عدم سماع الحسن من أبي هريرة ، انظر : «جامع التحصيل» (١٦٤) .

ولكن أخرج ابن حزم الحديث في «المحلى» (٢٣٦٩ / ١٠) من طريق النسائي ، وقال في آخره : «قال الحسن : لم أسمع من أبي هريرة» . اهـ .

وقد اختلف فيه على الحسن ؛ فقد أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٥١٤ / ٦) من حديث معمر ، عن الحسن : كنا نتحدث أن المختلعات هن المنافقات .

ورواه علي بن الأحول ، وحزم بن أبي حزم ، عن الحسن مرسلًا ، أخرجهما سعيد بن منصور في «السنن» (٣٣٠ / ١) .

وله شاهد من حديث ثوبان فيما رواه الترمذي (١١٨٦) ، وإسناده ليس بالقوي .

• [٣٤٨٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ عَنْ حَبِيبَةَ بِنْتِ سَهْلٍ ، أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الصُّبْحِ ، فَوَجَدَ حَبِيبَةَ بِنْتِ سَهْلٍ عِنْدَ بَابِهِ فِي الْعَلَسِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ هَذِهِ؟» قَالَتْ : أَنَا حَبِيبَةُ بِنْتُ سَهْلٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «مَا شَأْنُكَ؟» قَالَتْ ^(١) : لَا أَنَا وَلَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ لِزَوْجِهَا ، فَلَمَّا جَاءَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ لَهُ ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَذِهِ حَبِيبَةُ بِنْتُ سَهْلٍ قَدْ ذَكَرْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تُذَكَّرَ ، فَقَالَتْ حَبِيبَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كُلُّ مَا أَعْطَانِي عِنْدِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِثَابِتٍ : «خُذْ مِنْهَا» ، فَأَخَذَ مِنْهَا ، وَجَلَسَتْ فِي أَهْلِهَا .

(١) في حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري ، والوزير ، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة : «قلت» .
(٢) ليس في (د) ، (ص) .

* [٣٤٨٨] [التحفة : دس ١٥٧٩٢] [الكبرى : ٥٨٣٨] • أخرجه مالك في «الموطأ» (١١٩٨) ،

ومن طريق أبي داود (٢٢٢٧) تعليقا ، وأحمد (٤٣٣/٦) ، وابن حبان (٤٢٨٠) ، وابن الجارود في «المتقى» (٧٤٩) كلهم ، من طريق مالك ، به .

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٦٧/٢٣) : «وهو حديث صحيح ، ثابت ، مسند ، متصل» . اهـ .

وصححه ابن خزيمة ، فيما حكاها الحافظ في «الفتح» (٣٩٩/٩) .

وسماع عمرة من حبيبة بنت سهل ، ثابت في رواية الشافعي ، عن مالك ، «الأم» (١١٣/٥) .

وكذا في رواية ابن جريج ، عن يحيى بن سعيد ، والتي أخرجها عبدالرزاق في «مصنفه» (٤٨٤/٦) وغيره ، وفيها : عن عمرة ، أن حبيبة حدثتها .

وقد بينت رواية يزيد بن هارون ، وغيره عن يحيى ، سبب طلب حبيبة للخلع ، ففي رواية يزيد ، عن يحيى ، والتي أخرجها الدارمي في «سننه» (٢٢٧١) ، أنه ضربها .

وفي رواية ابن عيينة في «مسند الشافعي» (٢٦٢) وغيره : تشكو ببدنها .

وفي رواية ابن جريج عن يحيى : بلغ منها ضربا .

وفي حديث عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة، أن حبيبة بنت سهل... الحديث .
 وفيه : فضر بها حتى بلغ أن كسر يدها، ويأتي تخريجه، وبيان ما فيه .
 وزعم البيهقي في «بيان خطأ من أخطأ على الشافعي» (٢٥٥)، أن تصريح عمرة بالسماع
 من حبيبة في رواية الشافعي، عن مالك؛ إنما هو خطأ من الربيع بن سليمان، وأن الصواب في
 حديث يحيى بن سعيد الإرسال .
 وساق من الشواهد، والأدلة ما يدعم هذا الحكم، إلا أن ماشابها من قصور، وضعف
 يجعلها تتقاصر عن الوفاء بهذا الحكم، كما يتبين بعد قليل - إن شاء الله .
 فقال بعد أن ساق الخبر من كتاب «الأم»: «وفيه : عن عمرة، أن حبيبة بنت سهل أخبرتها
 أنها كانت... الحديث .
 هكذا وقع الحديث في كتاب «الخلع والنشوز» وهو خطأ من الربيع، أو ممن دونه من
 الكتاب، وقد رواه في كتاب «بلوغ الرشد» على الصحة، وفيه عمرة، أن حبيبة بنت سهل
 الأنصارية كانت تحت ثابت... الحديث .
 وقال : هكذا رواه أصحاب «الموطأ»، ثم أخرجه من حديث ابن بكير، عن مالك، وفيه :
 عن عمرة أنها أخبرته، عن حبيبة بنت سهل أنها كانت تحت ثابت، فذكره .
 فأخبرته؛ إنما هو في إخبار عمرة يحيى بن سعيد، لا في إخبار حبيبة عمرة، وهكذا رواه
 أصحاب «الموطأ»، وهذا هو الصحيح عن مالك، عن يحيى بن سعيد... اهـ .
 وقال أيضاً : «فكان ينبغي لمن أخرج المسند أن يخرج الحديث من كتاب : «بلوغ الرشد»؛
 ليكون على الصحة، ولا يخرج ما وقع فيه الوهم من الكاتب، وبالله التوفيق .
 وقد روي هذا الحديث عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها أن حبيبة...
 فهو من طريق يحيى بن سعيد مرسل» . اهـ .
 وهذا تعليل مردود، ترده الحقائق التالية :

١- الذين أخرجوا الحديث من طريق مالك كالنسائي، وأبي داود في «سننهما»، وأحمد في
 «مسنده»، عدوه من قبيل المسند، ولو كان مرسلًا لتجنبوه، أو نبهوا عليه .

٢- الحديث رواه يحيى بن يحيى كما في «الموطأ»، وروح بن عباد في «المنتقى»، وابن مهدي
 كما في «مسند أحمد»، وأبومصعب الزهري كما في «صحيح ابن حبان» كلهم، عن مالك،
 وفيه : عن عمرة، عن حبيبة بنت سهل .
 وهذا صورته صورة المسند باتفاق، بغض النظر عن تحقق سماع عمرة من حبيبة من عدمه .
 فإذا جاء التصريح بالسماع من وجه يثبت، فقد تحقق فيه كل معنى الإسناد، ولا يُرد السماع =

- إلا لورود دلائل إسنادية ، أو تاريخية تثبت عدم إمكانية تحقق هذا السماع ، ولا يُعد من الدلائل أن يذكر الراوي السماع في موطن ، ولا يذكره في موطن آخر من الكتاب ، فمثل هذا في الرواية كثير يعرفه من له أدنى اطلاع .

فإذا كان السماعُ يثبت من غير هذا الوجه ؛ فقد زالت كل الشبهات ، وارتفعت كل الإشكالات ، وهذا ما يتحقق في النقطة التالية .

٣- أن سماع عمرة من حبيبة ثابت من غير طريق الربيع ، عن الشافعي ، عن مالك ، فقد أخرج عبدالرزاق في «مصنفه» (٤٨٤ / ٦) من حديث ابن جريج ، عن يحيى بن سعيد ، وفيه : عن عمرة أن حبيبة حدثتها .

وهذا كافٍ في نقض دعوى الإرسال التي ادعاها البيهقي ، وفيه إجابة - أيضاً - عن دعوى الخلاف على يحيى بن سعيد ، وعلى عمرة ، والتي أطلقها المزي في «تهذيبه» ضمن ترجمة حبيبة بنت سهل .

ورواه حماد بن زيد ، عن يحيى بن سعيد ، أن حبيبة بنت سهل قالت للنبي ﷺ . . . كذا مرسلًا . أخرج ابن سعد في «الطبقات» (٤٤٥ / ٨) .

وحماد بن زيد ؛ قال ابن مهدي وغيره - كما في «شرح العلل» (١٩١ / ١) ، (٦٥٠ / ٢) : «لم يكن عند حماد بن زيد كتاب ، إلا جزء ليحيى بن سعيد ، وكان يخلط فيه» . اهـ .

وقد خالف فيه حماد كبار أصحاب يحيى الأنصاري ؛ مالك ، وابن عيينة ، وابن جريج وغيرهم . ورواه عبدالله بن أبي بكر ، عن عمرة ، عن عائشة ، أن حبيبة . وهذا خطأ ، ووهم ، ويأتي شرحه بعد قليل .

٤- حديث عبدالله بن أبي بكر ، عن عمرة ، عن عائشة ، أن حبيبة بنت سهل . . . الحديث ، بنحو حديث يحيى بن سعيد ، والذي ساقه البيهقي لتأكيد دعوى الإرسال ، أخرج أبو داود (٢٢٢٨) ، والبيهقي في «سننه» (٣١٥ / ٧) كلاهما ، من حديث سعيد بن سلمة بن أبي حسام ، عن عبدالله بن أبي بكر ، وهو : عمرو بن حزم ، عن عمرة ، به .

وسعيد في حفظه مقال ؛ ولذا ضعفه النسائي ، ثم إنه قد خولف فيه - كما سبق شرحه - ومن هنا سقطت دعوى الإرسال ، والله أعلم .

وقد اختلف في تسمية زوج ثابت بن قيس ، ففي هذا الحديث هي حبيبة بنت سهل ، وفي حديث ابن عباس - الآتي بعد - أنها جميلة بنت عبدالله بن أبي ، وقيل غير ذلك ، حتى قال البيهقي : «اضطرب الحديث في تسمية امرأة ثابت ، ويمكن أن يكون الخلع تعدد من ثابت» . اهـ .

• [٣٤٨٩] أَخْبَرَنَا (أَزْهَرُ بْنُ جَمِيلٍ) ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ أُمِّ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، أَمَا ^(٢) إِنِّي مَا ^(٣) أَعِيبُ ^(٤) عَلَيْهِ فِي خُلُقِي وَلَا دِينِي، وَلَكِنِّي ^(٥) أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتُرَدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْبَلِ الْحَدِيثَ، وَطَلِّقِيهَا تَطْلِيقَةً».

= وذهب ابن عبد البر إلى عدم التعدد، ولكن اختلف في تسمية المرأة؛ فذكر البصريون أنها: جميلة بنت أبي، وذكر المدنيون أنها: حبيبة بنت سهل.

وقد أطال الحافظ ابن حجر في تحرير هذا الأمر، وانتهى إلى أن قال: «والذي يظهر أنها قصتان وقعتا لامرأتين لشهرة الخبرين، وصحة الطريقتين، واختلاف السياقين، بخلاف ما وقع من الاختلاف في تسمية جميلة، ونسبها؛ فإن سياق قصتها «تقارب». اهـ. «الفتح» (٣٩٩/٩).

(١) قوله: «أزهر بن جميل»، في (ف): «الزبير بن حميد»، وهو خطأ واضح، وليس في شيوخ النسائي من يسمي بهذا الاسم، والمثبت هو الموافق لما في «التحفة»، و«الكبرى».

(٢) عليه في (س): «خف»، أي: بتخفيف الميم.

(٣) في (د)، (ص): «لا».

(٤) في (ل)، (ت): «أعتب»، وضبطه في (ت) بضم التاء وكسرهما معا، وصحح عليه.

وفي (س) غير واضحة النقط.

(٥) في (د)، (ص): «ولكن».

* [٣٤٨٩] [التحفة: خ س ٦٠٥٢] [الكبرى: ٥٨٣٩] • أخرجه البخاري (٥٢٧٣)، وابن ماجه

(٢٠٥٦) من طريق عكرمة، به.

وقد اختلف في وصله، وإرساله على خالد الحذاء، فكذا رواه أزهر بن جميل، موصولاً.

وقال البخاري: «لا يتابع فيه عن ابن عباس». اهـ.

وكذا رواه غير واحد، عن خالد الحذاء، عن عكرمة مرسلًا، فيما أخرجه البخاري (٥٢٧٤)،

وفي «التتبع» (٤٨٩)، قال الدارقطني: «وأصحاب الثقفي يرسلونه». اهـ.

ورواه أيوب السختياني، واختلف عنه؛ فوصله جرير بن حازم وغيره، وأرسله حماد بن

زيد، انظر: «صحيح البخاري» (٥٢٧٧)، و«سنن البيهقي» (٣١٣/٧).

• [٣٤٩٠] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ^(١) بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي لَا تَمْنَعُ يَدَ لَامِسٍ، فَقَالَ^(٢): «غَرَبَهَا إِنْ شِئْتَ»، قَالَ: إِنَّي أَخَافُ أَنْ تَتَّبَعَهَا نَفْسِي، قَالَ: «اسْتَمْتِعْ بِهَا».

• [٣٤٩١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ رِثَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ^(٣) بْنِ

وجريير بن حازم، تكلم أحمد وغير واحد من الحفاظ في روايته عن أيوب، انظر: «شرح العلل» (٥١٣/٢)، وغيره.

ورواه قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، موصولاً، كذا رواه همام، وعبد الأعلى، عن سعيد بن أبي عروبة فيما أخرجه البيهقي (٣١٣/٧)، وابن ماجه (٢٠٥٦).
ورواه عبد الوهاب بن عطاء، وابن أبي عدي - كلاهما، عن سعيد، مرسلًا، من غير ذكر ابن عباس.

وقد حرر الحافظ ابن حجر هذا الاختلاف في «الفتح» (٤٠١/٩)، وانتهى إلى ترجيح الوصل في حديث أيوب عن عكرمة خاصة، وإليه يؤول صنيع الدارقطني في «التتبع»، ثم ساقه من طريق خالد الحذاء، عن عكرمة، مرسلًا (٥٢٧٤)، والحديث اختلف في وصله، وإرساله، انظر: «الفتح» (٤٠١/٩)، و«التتبع» (٤٨٩).

(١) في حاشية (س) منسوبة لنسخة الوزيري: «الحسن»، وهو خطأ، انظر: «التحفة» (٦١٦١) و«الكبرى» (٥٨٤٠)، وترجمته في «تهذيب الكمال» (٣٥٨/٦).
(٢) في (د)، (ص).

* [٣٤٩٠] [التحفة: دس ٦١٦١] [الكبرى: ٥٨٤٠] عزاه المزي إلى النكاح، وهو في الصلاة عندنا، وقد تقدم من حديث عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن عباس (٣٢٥٣).
(٣) أدخل بعده في (س) بين السطور بخط مخالف لفظ الجلالة: «الله»، وزاده أيضا في (د)، وأحاط عليه بدائرة وكأنه إشارة إلى الضرب عليه، أو حذفه - والله أعلم - وزيادته خطأ. وانظر: «الكبرى» (٥٥٣٢).

قال الحافظ في «تقريب التهذيب» (٣١٢): «عبد الله بن عبيد بالتصغير - أيضا - بغير إضافة ابن عمير الليثي المكي».

عُمَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ تَحْتِي امْرَأَةً ^(١) لَا تَرُدُّ يَدَ لَامِسٍ ، قَالَ : « طَلَّقَهَا » ، قَالَ : إِنِّي لَا أَصْبِرُ عَنْهَا ، قَالَ : « فَأَمْسِكْهَا ^(٢) » .
 (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : هَذَا خَطَأٌ ، وَالصَّوَابُ مُرْسَلٌ) ^(٣) .

٣٦- بَابُ بَدْوِ اللَّعَانِ ^(٤)

• [٣٤٩٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ ^(٥) ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٦) أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ : جَاءَنِي عُوَيْمِرُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْعَجْلَانِ فَقَالَ : أَيُّ ^(٧) عَاصِمٍ ، أَرَأَيْتُمْ رَجُلًا رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ ^(٨) فَتَقْتُلُونَهُ ، أَمْ ^(٩)

(١) قوله : «تحتي امرأة» ، في (د) : «امراتي» .

(٢) في (د) ، (ص) : «أمسكها» بدون الفاء في أوله .

(٣) كتب في حاشية (ت) : «عبارة الكبرى» ، قال أبو عبد الرحمن : قد خولف النضر بن شميل فيه ، رواه غيره عن حماد بن سلمة ، عن هارون بن رثاب ، وعبد الكريم المعلم ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير .

قال عبد الكريم : عن ابن عباس ، وعبد الكريم ليس بذاك القوي ، وهارون بن رثاب ثقة ، وحديث هارون أولى بالصواب ، وهارون أرسله . انتهى .
 والحديث سبق في أوائل النكاح ، في تزويج الزانية ، رواه عن حماد بن سلمة يزيد ، وذكر فيه أن هارون أرسله .

* [٣٤٩١] [التحفة : س ٥٨٠٧] [الكبرى : ٥٥٣٢-٥٨٤١] • تقدم من حديث يزيد بن هارون ،

عن حماد بن سلمة ، به . (٣٢٥٣) .

(٤) الضبط من (ل) ، وفي (ت) : «بدء» . (٥) صحح عليه في (ت) .

(٦) في (د) ، (ص) : «أنا» . (٧) في (ف) : «يا» .

(٨) في (س) : «فيقتله» ، وفي (ف) : «يقتله» ، وفي (د) ، (ص) : «أفيقتله» وكلها ، وجوه جائزة

لغة ، تفيد الاستفهام .

(٩) كأنه في (س) : «أو» .

كَيْفَ يَفْعَلُ يَا ^(١) عَاصِمُ؟ سَلْ لِي (عَنْ هَذَا) ^(٢) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَاصِمٌ
عَنْ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَكَرِهَهَا، فَجَاءَهُ ^(٣) عُوَيْمِرُ
فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ يَا عَاصِمُ؟ فَقَالَ: صَنَعْتُ أَنَّكَ لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ ^(٤)؛ كَرِهَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا. قَالَ ^(٥) عُوَيْمِرُ: وَاللَّهِ لَأَسْأَلَنَّ عَنْ ذَلِكَ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاذْطَلَقَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَأْتِ بِهَا» ^(٦). قَالَ سَهْلٌ: وَأَنَا مَعَ
النَّاسِ (عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) ^(٧)، فَجَاءَ بِهَا فَتَلَاعَنَّا. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
وَاللَّهِ ^(٨) لَيْسَ أَمْسَكْتُهَا لَقَدْ كَذَبْتُ عَلَيْهَا، فَفَارَقَهَا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بِفِرَاقِهَا، فَصَارَتْ سُنَّةَ الْمُتَلَاعِنِينَ ^(٩).

(١) في (ف)، (د)، (ص): «أي».

(٢) قوله: «عن هذا»، من (س)، (د)، (ص).

(٣) صحح عليه في (ت)، وفي حاشيتها منسوبا لنسخة: «فجاء».

(٤) ضبب على آخره في (ل).

(٥) في (ف)، (د)، (ص): «فقال».

(٦) في (ل)، وحاشية (س) منسوبا لنسخة الطبري: «فأنت»، وهو اختلاف رسم للهمزة، وفي

حاشية (س) أيضا منسوبا لنسخة: «هات».

(٧) قوله: «عند رسول الله»، ليس في (د).

(٨) ليس في (س)، (د)، (ت).

(٩) في (د): «للمتلاعنين»، وكتب بعدها في (ل): «آخر الجزء، ولله الحمد، والمنة، يتلوه في

الذي يليه، باب: اللعان بالحبل».

٣٧- بَابُ اللَّعَانِ بِالْحَبْلِ^(١)

- [٣٤٩٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ^(٣) بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَاعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْعَجْلَانِيَّ وَامْرَأَتِهِ، وَكَانَتْ حُبْلَى.

٣٨- بَابُ اللَّعَانِ فِي قَذْفِ الرَّجُلِ زَوْجَتَهُ بِرَجُلٍ^(٤) بِعَيْنِهِ

- [٣٤٩٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: سِئِلَ هِشَامٌ عَنِ الرَّجُلِ يَقْذِفُ امْرَأَتَهُ، فَحَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ^(٣) مُحَمَّدٍ قَالَ: ﴿سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ ذَلِكَ، وَأَنَا أَرَى^(٥) أَنَّ عِنْدَهُ مِنْ ذَلِكَ عِلْمًا^(٦)﴾ فَقَالَ: إِنَّ

(١) صحح عليه في (ت)، وفي (ف)، (د)، (ص)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة سعد الخير، نقلًا عن نسخة الطبري: «بالحمل».

(٢) زاد بعده في (د)، (ص): «المقدمي». (٣) صحح عليه في (ت).

* [٣٤٩٣] [التحفة: س ٦٣٣٠] • أخرجه أحمد (٣٣٥/١) من طريق المغيرة بن عبد الرحمن،

عن أبي الزناد، مطولا، وفيه هذا الطرف، كما أخرجه البخاري (٦٨٥٥)، ومسلم (١٣/١٤٩٧) من طريق سفيان عن أبي الزناد مختصرا، بطرف آخر منه.

والحديث له شاهد من مسند سهل بن سعد الساعدي، أخرجه البخاري (٥٢٥٩)، (٥٣٠٨)، (٧٣٠٤)، ومسلم (١٤٩٢).

(٤) في (د)، (ص): «في رجل».

﴿س/٢٨٥﴾

(٥) الضبط من (س)، (ص) بزنة المبني للمجهول، ومعناه: أظن، وهو المراد هنا، وضبط في

(ت) بضم الهمزة وفتحها معًا، وفتح الهمزة، معناه مأخوذ من الرؤية، انظر: «لسان العرب»

(١٤/٢٩١، رأي).

(٦) كذا في (ف) بعد أن عدل آخره بالألف، وفي (س)، (ل)، (د)، (ت)، (ص) رسم على =

هَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ قَدَفَ امْرَأَتَهُ بِشْرِيكِ بْنِ السَّحْمَاءِ ، وَكَانَ أَخُو^(١) الْبِرَاءِ بْنِ مَالِكٍ لِأُمِّهِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَاعَنَ ، فَلَاعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا ، ثُمَّ قَالَ : «أَبْصِرُوهُ»^(٢) ، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أْبْيَضُ سَيْطًا قَضِيءَ الْعَيْنَيْنِ فَهُوَ لِهَلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلُ جَعْدًا^(٣) حَمْشٌ^(٤) السَّاقَيْنِ فَهُوَ لِشْرِيكِ بْنِ السَّحْمَاءِ ، قَالَ : فَأُنْبِئْتُ أَنَّهَا جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلُ جَعْدًا حَمْشٌ^(٥) السَّاقَيْنِ .

٣٩ - بَابُ^(٦) كَيْفَ اللَّعَانُ

• [٣٤٩٥] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ حُسَيْنِ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : إِنَّ أَوَّلَ لِعَانٍ كَانَ فِي الْإِسْلَامِ أَنَّ هَلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَدَفَ شْرِيكَ بْنَ السَّحْمَاءِ بِامْرَأَتِهِ ،

= صورة المرفوع ، وضبط آخره في (س) ، (ت) بالنصب ، وصحح عليه في (ت) ، وضبط على آخره في (ل) ، فلا خلاف بين النسخ على النصب لكونه اسم أن ؛ وإنما الخلاف في الرسم .

(١) في (د) ، (ص) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري : «أخا» .

وكتب في حاشية (ت) : «في السنن الكبرى ، وكان أخا البراء» .

وقال السندي في حاشيته : «هكذا في النسخة التي عندي وغيرها ، والصواب : وكان أخا

البراء بن مالك فليتأمل» .

(٢) في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «انظروه» . .

(٣) في (س) ، وحاشية (ص) منسوبة لنسخة : «أجعد» .

(٤) في (س) ، وحاشية (ص) منسوبة لنسخة : «أحمش» .

(٥) في (س) : «أحمش» .

* [٣٤٩٤] [التحفة : م س ١٤٦١] [الكبرى : ٥٨٤٣] • أخرجه مسلم (١١/١٤٩٦) من حديث

عبد الأعلى ، به . ويأتي من وجه آخر عن هشام برقم (٣٤٩٥) .

(٦) من (د) ، (ص) .

فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ ، فَقَالَ لَهُ ^(١) النَّبِيُّ ﷺ : «أَرْبَعَةٌ ^(٢) شُهَدَاءُ ، وَإِلَّا فَحَدِّ فِي ظَهْرِكَ» ، يُرَدَّدُ ^(٣) ذَلِكَ عَلَيْهِ ^(٤) مِرَارًا ، فَقَالَ لَهُ هِلَالٌ : وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَيَعْلَمُ أَنِّي صَادِقٌ ، وَلَيُنزِلَنَّ اللَّهُ ﷻ عَلَيْكَ ^(٥) مَا يُبْرِيءُ بِهِ ^(٦) ظَهْرِي مِنَ الْجِلْدِ ^(٧) ، فَبَيْنَا ^(٨) هُمْ كَذَلِكَ ، إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ آيَةُ اللَّعَانِ : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ ^(٩) ﴾ [التَّوْر : ٦] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، فَدَعَا هِلَالًا ^(١٠) فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ، وَالْخَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ، ثُمَّ دُعِيَتِ الْمَرْأَةُ فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ، فَلَمَّا أَنْ ^(١١) كَانَ فِي الرَّابِعَةِ أَوْ الْخَامِسَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَقْفُوهَا ؛ فَإِنَّهَا مُوجِبَةٌ» ، فَتَلَكَّاتُ ^(١٢) (حَتَّى مَا) ^(١٣) شَكَّكْنَا ^(١٤) أَنَّهَا سَتَعْتَرِفُ ، ثُمَّ قَالَتْ : لَا أَفْضَحُ

(١) ليس في (ص).

(٢) صح عليه في (ت).

(٣) في (د)، (ص) : «ثم ردد»، وفوقه في (ص) منسوبة لنسخة : «يردد عليه مرارا».

(٤) في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «عليهم».

(٥) ليس في (د)، (ص).

(٦) من (ف)، (د)، (ص).

(٧) صحح عليه في (ت)، وفي حاشيتها منسوبة لنسخة : «الحد».

(٨) في (ت)، (ص)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة : «فبيننا».

(٩) زاد بعده في (ص) : «ولم يكن لهم».

(١٠) قوله : «فدعا هلالا» : صحح على أوله في (ت)، وفي (ف) : «فدعا هلال»، وفي (ل)،

وحاشيتي (س) منسوبة لنسخة الطبري، (ت) منسوبة لنسخة : «فدعي هلال».

(١١) في (ف)، (د)، (ص) : «فتلكت»، وفي حاشية (ص) منسوبة لنسخة : «فتالكت».

(١٢) قوله «حتى ما» : ليس في (ل)، ومكانه علامة تخريج، ولا شيء في الحاشية.

(١٣) في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «فشكينا».

(١٤) صحح على أوله في (ت).

قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ ، فَمَضَتْ عَلَى الْيَمِينِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « انظُرُوهَا ، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أْبْيَضُ سَبْطًا ^(١) قَضِيءَ الْعَيْنَيْنِ ^(٢) فَهُوَ لِهَلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ آدَمَ جَعْدًا ^(٣) رَبْعًا ^(٤) حَمَشَ السَّاقَيْنِ ^(٥) فَهُوَ لِشَرِيكِ بْنِ السَّحْمَاءِ ^(٦) ، فَجَاءَتْ بِهِ آدَمَ جَعْدًا رَبْعًا ^(٧) حَمَشَ السَّاقَيْنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْلَا مَا سَبَقَ فِيهَا ^(٨) مِنْ كِتَابِ اللَّهِ لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ » .

قَالَ الشَّيْخُ : وَالْقَضِيءُ الْعَيْنَيْنِ ^(٩) : طَوِيلُ شَعْرِ ^(١٠) الْعَيْنَيْنِ ^(١١) لَيْسَ بِمَفْتُوحِ الْعَيْنِ ^(١٢) وَلَا جَاحِظِهِمَا ^(١٣) .

(١) سبْطًا : السبب من الشعر المنبسط المسترسل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سبط) .
(٢) قَضِيءُ الْعَيْنَيْنِ : فاسد العينين بكثرة دمع أو حمرة أ ، غير ذلك . (انظر : حاشية السيوطي على سنن النسائي) (١٧١/٦) .

(٣) جَعْدًا : الجعودة في الشعر : ألا يتكسر ولا يسترسل . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (٦٥٨/٦) .
(٤) في (س) ، (ف) رسم منصوبًا على صورة المرفوع ، وهي لغة ، وضرب عليه في (ل) .
(٥) حمش الساقين : دقيقتها . (انظر : لسان العرب ، مادة : حمش) .
(٦) في (ف) ، (د) ، (ص) : «سحماء» بدون الألف واللام .
(٧) في (س) ، (ف) رسم منصوبًا على صورة المرفوع ، وهي لغة وضرب عليه في (ل) . وهو المتوسط القامة ليس بطويل ولا قصير . (انظر : لسان العرب ، مادة : ربع) .
(٨) ليس في (د) ، (ص) .

(٩) من (ف) ، (د) ، (ص) ، وفي حاشية (س) منسوبة لنسخة : «العين» ، وضرب مكانه في (ل) .
(١٠) في (د) ، (ص) ، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة : «شفر» .
(١١) في (ف) ، (ل) ، وحاشيتي (س) ، (ت) : «العين» ، ورقم عليها في حاشية (س) : «ط» ، ورقم عليها في حاشية (ت) : «نخ» ، والمثبت من بقية النسخ .
(١٢) ليس في (س) ، (ف) .

(١٣) في (ف) : «جاحظ» ، وزاد بعده في (ت) : «والله - سبحانه وتعالى - أعلم» .

* [٣٤٩٥] [التحفة : م س ١٤٦١] [الكبرى : ٥٨٤٤] • سبق من طريق عبدالأعلى ، عن هشام ، به . (٣٤٩٤) .

٤٠ - بَابُ قَوْلِ الْإِمَامِ : اللَّهُمَّ بَيْنْ

• [٣٤٩٦] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، (عَنِ الْقَاسِمِ) ^(١) بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : ذَكَرَ التَّلَاعُنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا، ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو ^(٢) إِلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، قَالَ عَاصِمٌ : مَا ابْتَلَيْتُ بِهَذَا إِلَّا بِقَوْلِي، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُضْفَرًا قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبَطَ الشَّعْرَ، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَ أَهْلِ آدَمَ خَدَلًا ^(٣) كَثِيرَ اللَّحْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اللَّهُمَّ بَيْنْ»، فَوَضَعَتْ شَبِيهَا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ ^(٤) زَوْجُهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ ^(٥) عِنْدَهَا، فَلَا عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ : أَهِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيْنَةٍ رَجَمْتُ» ^(٦) هَذِهِ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهِرُ فِي الْإِسْلَامِ الشُّوْءَ ^(٧).

(١) قوله : «عن القاسم» : ليس في (ف)، والمثبت هو الموافق لما في «التحفة» (٦٣٢٨).

(٢) في (د) : «فشكى».

(٣) الضبط من (ل)، (د)، (ت)، وضبط في (س) بالوجهين بسكون الدال وفتحها، وتشديد اللام،

وفي حاشيتها منسوبة لنسخة الطبري : «خَدَلًا»، قال الحافظ في «الفتح» (٤٥٦/٩) : «خدلا،

يعني : بسكون الدال، ويقال بفتحها مخففا في الوجهين، وبالسكون، ذكره أهل اللغة» . اهـ .

(٤) في (ل)، (د)، (ص) منسوبة لنسخة، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري : «ذكره» .

(٥) في (ف)، (د) : «وجد» . (٦) في (ف) : «لرجمت» .

(٧) في (ل)، (ت) : «الشر» .

* [٣٤٩٦] [التحفة : خ م س ٦٣٢٨] [الكبرى : ٥٨٤٥] • أخرجه البخاري (٥٣١٠، ٥٣١٦)،

ومسلم (١٤٩٧)، (١٢) من طريق يحيى بن سعيد، به .

وسياتي من وجه آخر عن عبد الرحمن بن القاسم، انظر الذي بعده .

• [٣٤٩٧] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّكَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ ، عَنْ^(١) إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ يَحْيَى ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : ذَكَرَ التَّلَاعُنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَلَقِيَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ ، فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا ، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ^(٢) امْرَأَتَهُ ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُضْفَرًا قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبَطَ الشَّعْرَ ، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى^(٣) عَلَيْهِ^(٤) أَنَّهُ وَجَدَ^(٥) عِنْدَ أَهْلِهِ آدَمَ خَدَلًا^(٦) كَثِيرَ اللَّحْمِ جَعْدًا قَطَطًا^(٧) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اللَّهُمَّ بَيِّنْ» ، فَوَضَعَتْ شَبِيهَا بِالَّذِي ذَكَرَ زَوْجُهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ^(٨) عِنْدَهَا ، فَلَا عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا ، فَقَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ : أَهِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ رَجَمْتُ هَذِهِ»؟ قَالَ^(٩) ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا ، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهِرُ الشُّوْءَ^(١٠) فِي الْإِسْلَامِ .

(١) في (د) ، (ص) : «ثنا» .

(٢) في (ف) : «مع» ، والمثبت من بقية النسخ .

(٣) الضبط من (س) على المفعولية ، في (ل) : «ادعا» على الفاعل .

(٤) ليس في (ف) ، (د) .

(٥) صحح عليه في (ت) ، وفي حاشيتها منسوبة لنسخة : «وجده» .

(٦) الضبط من (د) ، (ت) ، وضبط في (س) بالوجهين معا بسكون الدال وفتحها ، وتشديد

اللام ، وفي حاشيتها منسوبة لنسخة الطبري : «خَدَلًا» ، وقد سبق بيان جواز الوجهين من كلام

الحافظ . وهو الغليظ ممتلى الساق . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خدل) .

(٧) قَطَطًا : شديد الجعودة مثل رءوس السودان . (انظر : مشارق الأنوار) (١/١٥٨) .

(٨) في (ف) ، (د) ، (ص) : «وجد» ، والمثبت من (س) ، (ل) ، (ت) ، (هـ) .

(٩) في (ف) ، (د) ، (ص) : «فقال» . (١٠) في (ل) ، (ت) : «الشر» .

* [٣٤٩٧] [التحفة : خ م س ٦٣٢٨] • متفق عليه ، تقدم تخريجه في الذي قبله .

٤١ - باب الأمر بوضع اليد على في^(١) المتلاعنين عند الخامسة

- [٣٤٩٨] أخبرنا علي بن ميمون، قال: حَدَّثَنَا^(٢) سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا حِينَ أَمَرَ الْمُتْلَاعَيْنِ أَنْ يَتْلَاعَنَا أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عِنْدَ الْخَامِسَةِ عَلَى فِيهِ، وَقَالَ: «إِنَّهَا مُوجِبَةٌ».

٤٢ - باب عظة الإمام الرجل والمرأة عند اللعان

- [٣٤٩٩] أخبرنا عمرو بن علي ومحمد بن المثنى، قالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: سَأَلْتُ عَنِ الْمُتْلَاعَيْنِ فِي إِمَارَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ أَيُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا؟ فَمَا دَرَيْتُ مَا أَقُولُ، فَقُمْتُ مِنْ^(٣) مَقَامِي إِلَى مَنْزِلِ ابْنِ عُمَرَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ،

(١) في (د)، (ص): «فم»، وضرب عليه في (ل)، وفي حاشية (س) منسوبا لنسخة الطبري: «على المتلاعنين».

(٢) في (د)، (ص): «عن»، كذا في «الكبرى» (٥٨٤٦).

* [٣٤٩٨] [التحفة: د س ٦٣٧٢] [الكبرى: ٥٨٤٦] • أخرجه أبو داود (٢٢٥٥) من طريق سفيان، به.

قال المزي في «تهذيب الكمال»: «قال النسائي فيما قرأته بخطه: كليب هذا لا نعلم أن أحدا روى عنه غير ابنه عاصم بن كليب، وغير إبراهيم بن مهاجر، وإبراهيم بن مهاجر ليس بقوي في الحديث». اهـ.

وأخرجه البخاري (٤٧٤٧) من حديث عكرمة، عن ابن عباس، وفيه: «فلما كانت عند الخامسة وقفوها، وقالوا: إنها موجبة».

ومن حديث أنس عند ابن حبان (٤٤٥١)، وفيه: «فلما أن كان في الرابعة، أو الخامسة، قال رسول الله ﷺ: وقفوها؛ فإنها موجبة»، وهو عند مسلم (١٤٩٦) بدونها.

(٣) في (د)، (ص): «في».

الْمُتَلَاعِنِينَ^(١) أَيَفَرَّقُ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ : نَعَمْ ، سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ - وَلَمْ يَقُلْ عَمْرُو^(٢) : أَرَأَيْتَ - الرَّجُلَ مِثْلًا^(٣) يَرَى عَلَى امْرَأَتِهِ فَاحِشَةً إِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ^(٤) بِأَمْرِ^(٥) عَظِيمٍ - وَقَالَ عَمْرُو : أَتَى امْرَأَةً عَظِيمًا - وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ؟ فَلَمْ يُجِبْهُ ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَاهُ فَقَالَ : إِنَّ الْأَمْرَ الَّذِي سَأَلْتُكَ ابْتَلَيْتُ بِهِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ فِي سُورَةِ الثُّورِ : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ^(٦) ﴾ [النور : ٦] ، حَتَّى بَلَغَ : ﴿ وَالْخَمِيسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ [النور : ٩] ، فَبَدَأَ بِالرَّجُلِ فَوَعَظَهُ وَذَكَرَهُ وَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ ، فَقَالَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، (مَا كَذَبْتُ ، ثُمَّ تَنَّى بِالْمَرْأَةِ فَوَعَظَهَا وَذَكَرَهَا ، فَقَالَتْ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ)^(٧) ، إِنَّهُ لَكَاذِبٌ ، فَبَدَأَ بِالرَّجُلِ فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لِمِنَ الصَّادِقِينَ ، وَالْخَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ، ثُمَّ تَنَّى بِالْمَرْأَةِ فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لِمِنَ الْكَاذِبِينَ ، وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا .

(١) ضُيِّبَ عَلَيْهِ فِي (ل) ، (ت) .

(٢) صَحَّحَ عَلَيْهِ فِي (ت) ، وَكُتِبَ فِي حَاشِيَتِهَا : «هُوَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، أَوَّلُ السَّنَدِ» .

(٣) فِي (ف) : «مِثْلًا» .

(٤) لَيْسَ فِي (ل) ، (ت) ، وَالْحَقُّ فِي حَاشِيَةِ (س) بِخَطِّ مُخَالَفٍ ، وَمُصَحَّحًا عَلَيْهِ .

(٥) فِي (ل) ، (ت) : «فَأَمْرًا» .

﴿ [س/٢٨٦] ﴾

(٦) زَادَ بَعْدَهُ فِي (س) : «﴿ وَلَوْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ ﴾» ، وَفِي حَاشِيَتِهَا مَنْسُوبًا لِنَسْخَةِ الطَّبْرِيِّ :

«﴿ شُهَدَاءُ ﴾ حَتَّى بَلَغَ» .

(٧) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ لَيْسَ فِي (ف) .

٤٣ - بَابُ التَّفْرِيقِ بَيْنَ الْمُتْلَاعَيْنِ

- [٣٥٠٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ^(١) ، عَنْ عَزْرَةَ ^(٢) ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : لَمْ يُفَرِّقِ الْمُضْعَبُ ^(٣) بَيْنَ الْمُتْلَاعَيْنِ ، قَالَ سَعِيدٌ : فَذَكَرْتُ ^(٤) ذَلِكَ لِابْنِ عُمَرَ ، فَقَالَ : فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ .

٤٤ - بَابُ ^(٥) اسْتِثَابَةِ الْمُتْلَاعَيْنِ بَعْدَ اللَّعَانِ

- [٣٥٠١] أَخْبَرَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ ^(٦) أَيُّوبَ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ ، قَالَ : فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

= (٥٣٤٩ ، ٥٣٥٠) ، ومسلم (١٤٩٣) ، (٤ ، ٥ ، ٦ ، ٧) من طرق عن سعيد بن جبير به ، وسيأتي من هذا الوجه برقم (٣٥٠٠) ، (٣٥٠١) ، (٣٥٠٢) .

وأخرجه البخاري (٥٣١٥ ، ٦٧٤٨) ، ومسلم (١٤٩٤) ، (٨) ، من طريق آخر عن ابن عمر ، وسيأتي برقم (٣٥٠٣) .

(١) ليس في (ف) ، والمثبت هو الموافق لما في «الكبرى» ، و«التحفة» .

(٢) صحح عليه في (ل) ، (ت) ، وفوقه في (س) : «صح من الأطراف» ، وفي (ف) ، وحاشية

(س) منسوبة لنسخة الوزيري : «عروة» ، والمثبت هو الموافق لما في «الكبرى» ، و«التحفة» ،

وترجمته في «تهذيب الكمال» (٥١ / ٢٠) ، وضبطه ابن ماكولا في «الإكمال» (٢٠١ / ٦) .

(٣) في حاشية (س) : «الصعب» ، ونسب لنسخة ، وكتب فوقه : «خطأ» .

(٤) في (د) : «فذكر» .

* [٣٥٠٠] [التحفة : م س ٧٠٦١] [الكبرى : ٥٨٤٨] • متفق عليه ، وقد سبق تخريجه برقم (٣٤٩٩) .

(٥) من (د) ، (ص) .

(٦) في (د) ، (ص) : «ثنا» ، كذا في «الكبرى» (٥٨٤٩) .

بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ^(١) ، وَقَالَ : «اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟» (قَالَ لَهُمَا)^(٢) ثَلَاثًا ، فَأَبَيَا ، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا .

قَالَ أَيُّوبُ : وَقَالَ (لِي)^(٣) عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ : إِنَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ شَيْئًا لَا أَرَاكَ تُحَدِّثُ بِهِ ، قَالَ : قَالَ الرَّجُلُ : مَالِي ، قَالَ : «لَا مَالَ لَكَ ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَقَدْ دَخَلْتَ بِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَهِيَ أَبَعَدُ مِنْكَ» .

٤٥ - بَابُ^(٤) اجْتِمَاعِ الْمُتْلَاعَيْنِ

• [٣٥٠٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرٍو ، قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْمُتْلَاعَيْنِ فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمُتْلَاعَيْنِ : «حِسَابُكُمَا عَلَى اللَّهِ ، أَحَدُكُمَا كَاذِبٌ ، لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا» ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَالِي ، قَالَ : «لَا مَالَ لَكَ ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَهِيَ بِمَا اسْتَحَلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا ، فَذَاكَ^(٥) أَبَعَدُ لَكَ» .

(١) في (د) ، (ص) : «عجلان» .

(٢) قوله : «قال لهما» ، في (د) ، (ص) : «قالها» .

(٣) ليس في (ل) ، (ت) ، وأدخل في (س) بخط مخالف .

* [٣٥٠١] [التحفة: خ م د س ٧٠٥٠] [الكبرى: ٥٨٤٩] • متفق عليه ، وقد سبق تخريجه برقم (٣٤٩٩) .

(٤) من (ص) .

(٥) في (س) ، وحاشية (ت) : «فذلك» .

* [٣٥٠٢] [التحفة: خ م د س ٧٠٥١] [الكبرى: ٥٨٥٠] • متفق عليه ، وقد سبق تخريجه برقم (٣٤٩٩) .

٤٦ - بَابُ نَفْيِ الْوَلَدِ بِاللُّعَانِ وَالْحَاقِ بِأُمِّهِ

- [٣٥٠٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَا عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِالْأُمِّ^(٢).

٤٧ - بَابُ إِذَا عَرَّضَ بِامْرَأَتِهِ وَشَكََّ^(٣) فِي وَلَدِهِ وَأَرَادَ الْإِنْتِفَاءَ مِنْهُ

- [٣٥٠٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي فَرَازَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَمَا أَلْوَانُهَا؟» قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: «فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ^(٤)؟» قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوْزَقًا، قَالَ: «فَأَنَّى تُرَى أَتَى^(٥) ذَلِكَ؟» قَالَ: عَسَى

(١) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

(٢) في حاشية (ت) منسوبة لنسخة: «بأمه».

* [٣٥٠٣] [التحفة: ع ٨٣٢٢] [الكبرى: ٥٨٥١] • أخرجه البخاري (٥٣١٥، ٦٧٤٨)،

ومسلم (١٤٩٤) من حديث مالك به، وتابعه عبيد الله العمري عند البخاري (٤٧٤٨)،
ومسلم فيما تقدم - كلاهما، عن نافع، به. والحديث تقدم من وجه آخر عن ابن عمر، مطولاً
برقم (٣٤٩٩).

(٣) في (ل)، (ت): «وسكت»، وكتب في حاشية (ت): «كذا في النسخ: «وسكت»، وفي
«الكبرى»: «وشك»، ويحتمل أن يكون سكت من السكوت؛ أي: لم يصرح بما يوجب
الذف. اهـ.

وانظر: «الكبرى» (ك: ٤٠ ب: ٤٤).

(٤) أَوْرَقٌ: أسمر. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ورق).

(٥) في (س): «أنى».

أَنْ يَكُونَ نَزْعَهُ^(١) عِرْقٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزْعَهُ^(١) عِرْقٌ».

• [٣٥٠٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِزَارَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ، وَهُوَ يُرِيدُ الْإِنْتِفَاءَ مِنْهُ، فَقَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «مَا أَلْوَانُهَا؟» قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟» قَالَ: (فِيهَا ذُوْدٌ)^(٣) وَرَقٌ^(٤)، قَالَ: «فَمَا ذَاكَ تُرَى؟» قَالَ: لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ نَزْعَهَا عِرْقٌ، قَالَ: «فَلَعَلَّ هَذَا أَنْ يَكُونَ نَزْعَهُ^(٥) عِرْقٌ»، قَالَ: فَلَمْ يُرَخِّصْ^(٦) لَهُ فِي الْإِنْتِفَاءِ مِنْهُ.

(١) في (ف): «نزعة».

* [٣٥٠٤] [التحفة: م د ت س ق ١٣١٢٩] [الكبرى: ٥٨٥٢] • أخرجه مسلم (١٥٠٠)، (١٨) من طريق سفيان، به.

وتابعه مالك عند البخاري (٥٣٠٥، ٦٨٤٧)، ومعمر عند مسلم (١٥٠٠)، (١٩)، وسيأتي في الحديث الذي يلي هذا - وشعيب بن أبي حمزة - وسيأتي برقم (٣٥٠٦) كلهم، عن الزهري، به.

(٢) في (د)، (ص): «فهل».

(٣) قوله: «فيها ذود»، في (د)، (ص): «إن فيها ذودًا».

(٤) في (ف)، (د)، (ص): «أورق».

(٥) في (ف): «نزعة».

(٦) الضبط من (د)، (ت) على البناء للمجهول؛ لأن أصل الفعل رباعي: «أرخص»، وفي (س) بفتح الخاء المعجمة المشددة، وبكسرها، بالوجهين معاً، ونسب الفتح لنسخة الطبري، والكسر للعلوي.

* [٣٥٠٥] [التحفة: م د س ١٣٢٧٣] [الكبرى: ٥٨٥٣] • متفق عليه، وانظر الذي قبله.

• [٣٥٠٦] أخبرنا أحمد بن محمد بن المغيرة، قال: حدثنا أبو حيوة^(١) حمصي، قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: بينما^(٢) نحن عند رسول الله ﷺ قام^(٣) رجل فقال: يا رسول الله، إنني ولد لي غلام أسود، فقال رسول الله ﷺ^(٤): «فأنى كان ذلك؟» قال: ما أدري؟ قال: «فهل لك من إبل؟» قال: نعم. قال: «فما ألوانها؟» قال: حمرة غر^(٥)، قال: «فهل فيها جمل^(٦) أوزق؟» قال: فيها إبل ووزق، قال: «فأنى كان ذلك؟» قال: ما أدري يا رسول الله، إلا أن يكون نزع^(٧) عرق، قال: «وهذا لعلة نزع^(٨) عرق». فمن أجله قضى رسول الله ﷺ^(٩) هذا: لا يجوز لرجل أن يتنفي من ولد ولد على فراشه، إلا أن يزعم أنه رأى فاحشة.

(١) في (ف): «حبرة» غير منقوطة، وهو تصحيف، انظر: «التحفة»، وترجمته في «تهذيب الكمال» (٤٥٥/١٢) واسمه: «شريح بن يزيد، والد حيوة بن شريح».

(٢) في (د)، (ص): «بيننا».

(٣) ضبب على أوله في (ل)، وفي حاشية (س) منسوبا لنسخة الطبري: «فقام».

(٤) قوله: «رسول الله»، في (ف)، (د)، (ص): «النبى».

(٥) من (د)، (ص)، وألحق في حاشية (س) بخط مخالف مصححا عليه.

(٦) ليس في (ف).

(٧) في (ف): «نزعة».

(٨) في (ف): «نزعة».

(٩) ما بين القوسين صحح على أوله وآخره في (ت)، وكتب في الحاشية: «عبارة «الكبرى»: فمن أجل قضاء رسول الله ﷺ هذا لا يجوز... إلخ».

* [٣٥٠٦] [التحفة: س ١٣١٧٠] [الكبرى: ٥٨٥٤] • متفق عليه من وجه آخر عن الزهري، وتقدم تخريجه برقم (٣٥٠٤).

٤٨ - بَابُ التَّغْلِيظِ فِي الْإِنْتِفَاءِ مِنَ الْوَلَدِ

• [٣٥٠٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ شُعَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ^(١) حِينَ نَزَلَتْ آيَةُ الْمَلَاعِنَةِ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَدْخَلْتَ عَلَى قَوْمٍ رَجُلًا لَيْسَ مِنْهُمْ، فَلَيْسَتْ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ، وَلَا يُدْخِلُهَا اللَّهُ ﷻ جَنَّتَهُ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ جَحَدَ وَلَدَهُ، وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، اخْتَجَبَ اللَّهُ ﷻ مِنْهُ» ^(٢)، وَفَضَحَهُ عَلَى رُءُوسِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

(١) زاد قبله في (د)، (ص): «وهو».

(٢) في (د)، (ص): «عنه».

* [٣٥٠٧] [التحفة: دس ١٢٩٧٢] [الكبرى: ٥٨٥٥] • أخرجه أبو داود (٢٢٦٣)، وابن حبان (٤١٠٨) من طريق ابن الهاد، به.

وقال الحافظ في «التلخيص» (٢٢٦/٣): «وصححه الدارقطني في «العلل» . اهـ . وهذا الإطلاق فيه نظر، وانظر: «العلل» للدارقطني (٣٧٥/١٠ - ٣٧٦) . وأخرجه البيهقي في «الكبرى» (٤٠٣/٧)، وفيه: «قال عبد الله بن يونس: فقال محمد بن كعب القرظي، وسعيد المقبري يحدث بهذا الحديث، فقال: بلغني هذا عن رسول الله ﷺ» . اهـ . وهكذا أيضًا في «سنن الدارمي» (٢٢٣٨)، وأخرجه ابن ماجه (٢٧٤٣) من حديث موسى بن عبيدة، عن يحيى بن حرب، عن سعيد المقبري، به . وهذا حديث ضعيف؛ لضعف موسى بن عبيدة .
وعبد الله بن يونس، ويحيى بن حرب مجهولان، كما قال الذهبي، وابن حجر، وابن القطان، والله أعلم .

٤٩ - بَابُ إِلْحَاقِ الْوَلَدِ بِالْفِرَاشِ إِذَا لَمْ يَنْفِهِ صَاحِبُ الْفِرَاشِ

• [٣٥٠٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي

سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْفِرَاشِ الْحَجَرُ».

• [٣٥٠٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ

الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (عَنْ رَسُولِ اللَّهِ)^(٢) ﷺ

قَالَ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْفِرَاشِ الْحَجَرُ».

• [٣٥١٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ

عَائِشَةَ قَالَتْ: اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ، فَقَالَ

سَعْدُ: هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أَخِي عُثْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ،

انظُرْ إِلَيَّ شَبِيهِ، (وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: أَخِي وُلِدَ عَلَيَّ فِرَاشِ أَبِي مِنْ وَلِيدَتِهِ،

(١) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

* [٣٥٠٨] [التحفة: م ت س ق ١٣١٣٤] [الكبرى: ٥٨٥٦] • أخرجه مسلم (٣٧/١٤٥٨) من

هذا الوجه.

(٢) قوله: «عن رسول الله»، في (س)، (ت): «أن النبي».

* [٣٥٠٩] [التحفة: م س ١٣٢٨٢-م س ١٥٢٧٦] [الكبرى: ٥٨٥٧] • أخرجه مسلم

(٣٧/١٤٥٨)، وأحمد (٢/٢٨٠) من طريق معمر، به.

وفي رواية لمسلم (٣٧ مكرر) من حديث ابن عيينة، عن الزهري: عن أبي سلمة، أو عن

سعيد، وفي رواية أخرى عن سعيد، أو عن أبي سلمة - أحدهما، أو كلاهما - عن أبي هريرة.

وقال الدارقطني في «العلل»: «وهو محفوظ عن الزهري عنهما». اهـ.

وأخرجه البخاري في «الفرائض» (٦٨١٨) من طريق محمد بن زياد، عن أبي هريرة مختصراً،

وفيه: «الولد لصاحب الفراش».

قال ابن حجر في «الفتح» (٨/٢٤): «فلعل هذا الاختلاف هو السبب في ترك إخراج

البخاري لحديث أبي هريرة، من طريق ابن شهاب». اهـ.

فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَبِيهِهِ^(١)، ﴿فَرَأَى شَبَهَا بَيْنًا بَعُثْبَةً، فَقَالَ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، وَاحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ»، فَلَمْ يَرَ سَوْدَةَ قَطُّ.

• [٣٥١١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٢) جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ الزُّبَيْرِ مَوْلَى لَهُمْ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: كَانَتْ لِرَمْعَةَ جَارِيَةٌ يَتَطَّئُهَا^(٣)، وَكَانَ يُظَنُّ^(٤) بِأَخْرَ أَنَّهُ^(٥) يَقَعُ عَلَيْهَا، فَجَاءَتْ بِوَلَدٍ شَبِيهِ^(٦) الَّذِي كَانَتْ تُظَنُّ^(٧) بِهِ، فَمَاتَ زَمْعَةُ وَهِيَ حُبْلَى، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ سَوْدَةَ

(١) ما بين القوسين ليس في (ل)، (ت)، (ت)، ومكانه في (ت) علامة تخريج، ولا شيء في الحاشية، ومثبت في (س) لكن بخط مخالف، ومصححا عليه، وانظر: «الكبرى».

﴿س/٢٨٧﴾

* [٣٥١٠] [التحفة: خ م س ١٦٥٨٤] [الكبرى: ٥٨٥٨] • أخرجه البخاري (٢٢١٨، ٦٧٦٥،

٦٨١٧)، ومسلم (٣٦/١٤٥٧) من طريق الليث، به.

وتابعه سفيان عند البخاري (٢٤٢١)، ومسلم (٣٧/١٤٥٧)، وسيأتي. (٣٥١٣) وقد رواه

غير واحد عن الزهري؛ أخرجاه -أيضا- في كتابيهما.

(٢) في (ف): «ثنا».

(٣) صحح عليها في (ل)، (ت)، وفي (ف)، (د)، وحاشية (ص): «يطؤها» مع اختلاف في رسم الهمزة، وكتب في حاشية (ت): «يتطها، هو افتعال من الوطي، وأصله يوتطئها، أبدلت الواو تاء وأدغمت في التاء، كقولك في يوتعد من الوعد يتعد». اهـ. وزاد بعده في متن (ت): «هو».

(٤) قوله: «وكان يظن»: في (د)، (ص)، وحاشية (س) منسوبا لنسخة الطبري: «وكانت

تُظَنُّ»، وفي (ت) كتب كلمة: «يظن» أوله بالياء المثناة التحتية، والتاء الفوقية معاً مع الضم، وصحح عليه.

(٥) من (ف)، (د)، (ص).

(٦) في (د): «يشبهه».

(٧) الضبط من (د)، (ص)، وفي (س) ضبط أوله بالضم، والفتح بالوجهين معاً مع إهمال النقط.

لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وَاحْتَجَبِي مِنْهُ»^(١)
يَا سَوْدَةَ ؛ فَلَيْسَ لَكَ بِأَخٍ .

(١) في (ف) : «عنه» .

* [٣٥١١] [التحفة : س ٥٢٩٣] [الكبرى : ٥٨٥٩] • أخرجه أحمد (٥ / ٤) من حديث الثوري ،

عن منصور ، عن مجاهد ، عن ابن الزبير ، نحوه ، وليس فيه : «يوسف بن الزبير» .

وصححه الحاكم في «المستدرک» (١٠٨ / ٤) ، والذهبي في «الميزان» من ترجمة يوسف بن الزبير القرشي ، وحسنه ابن حجر ، وأورده الضياء في «المختارة» (٢٥٣ / ٩) ، ويوسف لم يوثقه سوى ابن حبان . وقال ابن جرير : «مجهول لا يحتج به» . اهـ . ولذا قال الحافظ في «التقريب» : «مقبول» ، أي : عند المتابعة .

ولم يتابع على قوله : «فليس لك بأخ» ؛ بل رواية الثقات الحافظ على خلافه ، والتي أخرجها البخاري ، ومسلم في «صحيحيهما» ؛ ولذا ضعفه البيهقي في «السنن» (٨٧ / ٦) ، وإن تعقبه الحافظ في بعض ما قال ، انظر : «الفتح» (٣٧ / ١٢) .

وقال المازري في «المعلم» (١٧٢ / ٢) : «رواية لا تصح ، وزيادة لا تثبت» . اهـ . وتبعه الخطابي ، والمنذري ، والنووي وقال : «هذه الزيادة باطلة مردودة» . اهـ .

انظر : «مختصر السنن» (١٨٢ / ٣) ، «شرح الزرقاني» (٢٩ / ٤) ، «شرح مسلم» (٣٩ / ١٠) .

وقال ابن القيم في «حاشيته على السنن» (٢٦٤ / ٦) : «هذه الزيادة لانعلم ثبوتها ولا صحتها ، ولا يعارض بها ما قد علمت صحته ، ولو صحت لكان وجهها ما ذكرناه : أنه ليس لها بأخ في الخلوة والنظر ، وتكون مفسرة لقوله : واحتجبي منه ، والله أعلم» . اهـ .

أما ابن حجر فسلك فيه مسلكا آخر ؛ حيث زعم أن يوسف مولى آل الزبير معروف ، وعلى هذا فالجمع أولى من الترجيح ، ويتعين التأويل ، وهذا يخالف ما درج عليه المحدثون من تقديم رواية الأثبت والأحفظ ، خاصة أن المخالف لم يعرف المعرفة التي تجعل من خبره حجة ؛ ولذا فقد اتفقت كلمة أهل العلم على إبطال هذه الزيادة ، وردّها ، والله أعلم .

وقال البيهقي في «الكبرى» (٨٧ / ٦) : «فيهم من لا يعرف بسبب يثبت به حديثه ، وهو : يوسف بن الزبير ، وقد قيل في غير هذا الحديث : عن مجاهد ، عن يوسف بن الزبير ، أو الزبير ابن يوسف مولى آل الزبير ، وعبدالله بن الزبير ، كأنه لم يشهد القصة لصغره» . اهـ .

وانظر : «الفتح» (٣٧ / ١٢) .

• [٣٥١٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ».

(قال أبو عبد الرحمن: وَلَا أَحْسِبُ هَذَا^(١) عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ^(٢)).

(١) زاد بعده في حاشية (د) منسوبا لنسخة: «عن».

(٢) ما بين القوسين ليس في (ف)، وزاد بعده في (ت): «والله تعالى أعلم»، وفي حاشيتها: «قوله: ولا أحسب هذا عبد الله بن مسعود، أقول ذكر هذا الحديث في «الأطراف»، في ترجمة عبد الله بن مسعود، ثم ذكر هذا الكلام، وقد تفرد النسائي برواية هذا الحديث من هذا الطريق». اهـ.

* [٣٥١٢] [التحفة: س ٩٢٩٤] [الكبرى: ٥٨٦٠] • كذا جاء في هذا الحديث: «أبو وائل، عن عبد الله»، وظاهره: «عبد الله بن مسعود»؛ لذا عقب المصنف بقوله: «ولا أحسب هذا عن عبد الله بن مسعود». اهـ.

وقال البخاري كما في «العلل الكبير» (٤٥٧/١): «وإنما هو: قال عبد الله بن حذافة للنبي ﷺ». اهـ.

وقال البزار في «مسنده» بعد إخرجه للحديث (١٧١٢): «وهذا الحديث هكذا رواه جرير، عن المغيرة، عن أبي وائل، عن عبد الله، ورواه غير جرير، عن المغيرة، عن أبي وائل، عن عبد الله بن حذافة».

والحديث أخرجه ابن حبان (٥٨١٠)، وأبو يعلى (٥١٤٨)، وابن أبي شيبة (٤١٦/٤) وقد اختلف فيه على الرفع، والوقف.

قال البخاري - كما في «العلل الكبير» (٤٥٧/١) - قال: «إنما هو مغيرة، عن أبي وائل، مرسلًا».

وقد حكى الدارقطني في «العلل» (١٠٦/٥) الخلاف فيه، ثم ختم بقوله: «ورفعه صحيح». ولعل الصواب: ورفع غير صحيح. والله أعلم.

٥٠ - باب فِرَاشِ الْأُمَّةِ

- [٣٥١٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(١) سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي ابْنِ أُمَّةٍ ^(٢) زَمْعَةَ ، فَقَالَ ^(٣) سَعْدُ : أَوْصَانِي أَخِي عُثْبَةُ إِذَا قَدِمْتَ مَكَّةَ : فَانظُرِ ابْنَ وَلِيدَةَ ^(٤) زَمْعَةَ فَهُوَ ابْنِي ، فَقَالَ ^(٥) عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : هُوَ ابْنُ أُمَّةِ أَبِي ، وَوَلَدَ عَلِيَّ فِرَاشِ أَبِي ، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَبَهَا بَيْنَنَا بَعْثَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وَاحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ» .

٥١ - بابُ الْقُرْعَةِ فِي الْوَلَدِ إِذَا تَنَازَعُوا فِيهِ

وَذِكْرِ الْإِخْتِلَافِ عَلَى الشَّعْبِيِّ فِيهِ فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ

- [٣٥١٤] أَخْبَرَنَا ^(٦) أَبُو عَاصِمٍ خُشَيْشُ بْنُ أَصْرَمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ صَالِحِ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ : أُتِيَ عَلِيٌّ عليه السلام بِثَلَاثَةٍ وَهُوَ بِالْيَمَنِ وَقَعُوا عَلَى امْرَأَةٍ فِي

(١) في (ف) : «أنا» .

(٢) ليس في (ل) ، (ت) .

(٣) في (ل) ، (ت) : «قال» .

(٤) ليس في (ل) ، وفي (ف) ، (د) ، (ص) : «أمة» ، وفي حاشية (س) منسوبا لنسخة الطبري : «ابن زمعة فهو» .

(٥) في (ف) ، (د) ، (ص) : «وقال» .

* [٣٥١٣] [التحفة : خ م د س ق ١٦٤٣٥] [الكبرى : ٥٨٦١] • متفق عليه ، تقدم تخريجه من

وجه آخر عن الزهري ، به . برقم (٣٥١٠) .

(٦) صحح عليه في (س) .

طُهْرٍ وَاحِدٍ، فَسَأَلَ اثْنَيْنِ : أَتُقْرَانِ لِهَذَا بِالْوَلَدِ؟ قَالَا : لَا ، (ثُمَّ سَأَلَ اثْنَيْنِ :
 أَتُقْرَانِ لِهَذَا بِالْوَلَدِ؟ قَالَا : لَا) ^(١) ، فَأَقْرَعَ ^(٢) بَيْنَهُمْ ، فَأَلْحَقَ ^(٣) الْوَلَدَ بِالَّذِي
 صَارَتْ عَلَيْهِ الْقُرْعَةُ ، وَجَعَلَ عَلَيْهِ ثُلْثِي الدِّيَةِ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَضَحِكَ
 حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ .

(١) ما بين القوسين ليس في (ف) .

(٢) في (ف) : «فاقرع» .

(٣) في (ل) : «وألحق» .

* [٣٥١٤] [التحفة : دس ق ٣٦٧٠] [الكبرى : ٥٨٦٢-٦٢١١] • أخرجه أبو داود (٢٢٧٠) ،

وابن ماجه (٢٣٤٨) من طريق عبدالرزاق ، به .

قال البيهقي في «سننه» (٢٦٦/١٠) : «هذا الحديث مما يعد في أفراد عبدالرزاق ، عن سفيان
 الثوري» . اهـ . ثم قال (٢٦٧/١٠) : «وقد ذكر البخاري حديث عبدالرزاق ؛ حيث قال : عن
 عبد خير ، وكأنه لم يعده محفوظاً» . اهـ .
 انظر : «التاريخ الكبير» (٧٩/٥) .

وأخرجه أحمد (٣٧٣/٤) عن عبدالرزاق ، عن سفيان ، عن أجلع ، عن الشعبي ، عن
 عبد خير ، عن زيد ، به .

ورواه علي بن حجر ، عن علي بن مسهر ، عن أجلع ، عن الشعبي ، عن عبدالله بن أبي الخليل
 الحضرمي ، عن زيد بن أرقم .

ومن هذا الوجه أخرجه أبو داود (٢٢٦٩) ، والحاكم (٢٠٧/٢) ، قال الحاكم : «قد اتفق
 الشيخان على ترك الاحتجاج بأجلع بن عبدالله الكندي ؛ وإنما نقمنا عليه حديثاً واحداً
 لعبدالله بن بريدة ، وقد تابعه على ذلك الحديث ثلاثة من الثقات ؛ فهذا الحديث إذن صحيح ،
 ولم يخرجاه» . اهـ .

قال البيهقي (٢٦٧/١٠) : «قال البخاري : «عبدالله بن الخليل الحضرمي ، عن زيد بن أرقم ،
 عن النبي ﷺ في القرعة ، لم يتابع عليه» . اهـ .

وقال أيضاً : «وعبدالله بن الخليل ينفرده ، واختلف عليه في إسناده ، ورفعته» . اهـ .

وقال العقيلي في «الضعفاء» (١٢٣/١) : «ولا يتابع أجلع على هذا مع اضطرابه فيه إلا

من هو دونه» . اهـ . وحديث أجلع سيأتي عند المصنف في الذي يليه .

• [٣٥١٥] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنِ الْأَجْلَحِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ (بْنُ أَبِي الْخَلِيلِ) ^(١) الْحَضْرَمِيُّ ^(٢) ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ ^(٣) عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ ^(٤) نَفَرٌ يَخْتَصِمُونَ فِي وُلْدٍ وَقَعُوا عَلَى امْرَأَةٍ فِي طَهْرٍ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

• [٣٥١٦] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنِ الْأَجْلَحِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْخَلِيلِ ^(٥) ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلِيٌّ عنه يَوْمَئِذٍ بِالْيَمَنِ ^(٦) ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : شَهِدْتُ عَلِيًّا أُتِيَ فِي ثَلَاثَةِ نَفَرٍ ^(٨) ادَّعَوْا وَلَدَ امْرَأَةٍ ، فَقَالَ عَلِيٌّ لِأَحَدِهِمْ : تَدْعُهُ لِهَذَا؟ فَأَبَى ، وَقَالَ لِهَذَا : تَدْعُهُ لِهَذَا؟ فَأَبَى ، وَقَالَ لِهَذَا : تَدْعُهُ لِهَذَا؟ فَأَبَى ، قَالَ (عَلِيٌّ عنه) ^(٩) : أَنْتُمْ

ورواه سلمة بن كهيل ، عن الشعبي ، يحدث عن أبي الخليل ، أو ابن أبي الخليل ، أن ثلاثة نفر اشتركوا في طهر . فذكر نحوه .

ومن هذا الوجه أخرجه أبو داود (٢٢٧١) ، وانظر : «السنن الكبرى» للبيهقي (١٠/٢٦٧) .

(١) قوله : «بن أبي الخليل» ، في (ص) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة : «بن الخليل» . وانظر :

«التحفة» ، وترجمته في «تهذيب الكمال» (١٤/٤٥٧) ، قال : «عبدالله بن الخليل ، ويقال : ابن

أبي الخليل ، ويقال : ابن الخليل بن أبي الخليل الحضرمي ، أبو الخليل الكوفي» .

(٢) ليس في (س) .

(٣) زاد بعده في (ف) : «جلوس» .

(٤) في (ف) : «أتى عليا ثلاثة» . وزاد بعده في (د) : «ثلاثة» .

* [٣٥١٥] [التحفة : دس ٣٦٦٩] [الكبرى : ٥٨٦٣-٦٢١٣] • انظر الذي قبله .

(٥) في (د) ، (ص) : «أخبرني» .

(٦) زاد بعده في (د) ، (ص) : «الحضرمي» .

(٧) في (ف) : «في اليمن» .

(٨) ليس في (ف) ، (ل) ، (د) .

(٩) ما بين القوسين ليس في (د) ، (ص) .

شُرَكَاءُ مُشَاكِسُونَ ، وَسَأُقْرِعُ بَيْنَكُمْ ، فَأَيُّكُمْ أَصَابَتْهُ الْقُرْعَةُ ؛ فَهُوَ لَهُ وَعَلَيْهِ ثُلُثَا الدِّيَةِ ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ .

• [٣٥١٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ حَضْرَمَوْتِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا عَلَى الْيَمَنِ ، فَأُتِيَ بِغُلَامٍ تَنَازَعَ فِيهِ ثَلَاثَةٌ ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ . خَالَفَهُمْ سَلْمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ :

• [٣٥١٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ أَوْ ابْنِ أَبِي الْخَلِيلِ^(١) ، أَنَّ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ اشْتَرَكُوا فِي طَهْرٍ^(٢) ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ ، وَلَمْ يَرْفَعَهُ .

(قال أبو عبد الرحمن : هذا صوابٌ)^(٤) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* [٣٥١٦] [التحفة: دس ٣٦٦٩] [الكبرى: ٥٨٦٤] • سبق تخريجه برقم (٣٥١٤) .

* [٣٥١٧] [التحفة: دس ٣٦٦٩] [الكبرى: ٥٨٦٥-٦٢١٢] • سبق تخريجه برقم (٣٥١٤) .

(١) ليس في (ف) ، وسبق التنبيه على أنه يقال فيه : «ابن الخليل» ، و«ابن أبي الخليل» .

(٢) في (ل) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري ، ومصححا عليه : «خليل» .

(٣) زاد بعده في (ف) : «واحد» .

(٤) ما بين القوسين في (د) ، (ص) : «وهذا الصواب» .

* [٣٥١٨] [التحفة: دس ٣٦٦٩] [الكبرى: ٥٨٦٦] • سبق تخريجه برقم (٣٥١٤) .

٥٢ - بابُ القافةِ

• [٣٥١٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ مَسْرُورًا تَبْرُقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ فَقَالَ: «أَلَمْ تَرِي أَنَّ مُجَزَّرًا نَظَرَ إِلَيَّ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ وَأَسَامَةُ فَقَالَ: إِنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأَقْدَامِ لَمِنْ بَعْضٍ».

• [٣٥٢٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٢) سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ مَسْرُورًا، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَلَمْ تَرِي أَنَّ مُجَزَّرًا الْمُدَلِجِي دَخَلَ عَلَيَّ، وَعِنْدِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَرَأَى أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ^(٣) وَزَيْدًا وَعَلَيْهِمَا قَطِيفَةٌ، وَقَدْ غَطَّيَا رُءُوسَهُمَا وَبَدَّتْ أَقْدَامُهُمَا، فَقَالَ: هَذِهِ أَقْدَامٌ^(٤) بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ».

٥٣ - بابُ^(٥) إسلامِ أَحَدِ الزَّوْجَيْنِ وَتَخْيِيرِ الْوَالِدِ

• [٣٥٢١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٦)

(١) زاد بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

* [٣٥١٩] [التحفة: خم دت س ١٦٥٨١] [الكبرى: ٥٨٦٧] • أخرجه البخاري (٣٥٥٥، ٣٧٣١،

٦٧٧٠، ٦٧٧١)، ومسلم (١٤٥٩/٣٨، ٣٩) من طرق عن الزهري، به. وانظر الذي يليه.

(٢) في (د)، (ص): «ثنا». (٣) صحح عليه في (س).

(٤) صحح عليه في (ت)، وفي (س)، (ف)، وحاشيتي (ت)، (ص) منسوبا لنسخة: «الأقدام»

بزيادة ألف ولام في أوله.

* [٣٥٢٠] [التحفة: ع ١٦٤٣٣] [الكبرى: ٥٨٦٨-٦٢١٠] • متفق عليه، وسبق في الذي قبله.

(٥) من (ص). (٦) في (س)، (ت): «ثنا».

سُفْيَانُ، عَنْ عَثْمَانَ الْبَتِّيِّ^(١)، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ^(٢) الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ أَسْلَمَ وَأَبَتْ أَمْرَأَتُهُ أَنْ تُسَلِّمَ، فَجَاءَ ابْنُ لَهَا^(٣) صَغِيرٌ لَمْ يَبْلُغْ^(٤)، فَأَجْلَسَ النَّبِيُّ ﷺ الْأَبَ هَاهُنَا وَالْأُمَّ هَاهُنَا، ثُمَّ خَيْرَهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِهِ»، فَذَهَبَ إِلَى أَبِيهِ.

(١) صحح عليه في (س)، وكتب في حاشية (ت): «عثمان البتي، كذا في أكثر النسخ؛ وهو الصواب، ووقع في بعضها الليثي، وهو خطأ». اهـ.

وقد نسبه «الليثي» ابن حبان في «الثقات» (٢٠٣/٧)، والذهبي في «المقتنى» (٤٣٠/١)، ولم أر ذلك لغيرهما، وانظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (٤٩٢/١٩).

(٢) زاد بعده في (س)، وحاشيتي (د) مصححا عليه، (ت) منسوبا لنسخة: «بن سلمة».

وكتب في حاشية (ت): «في التقريب: (س ق) سلمة الأنصاري والد عبد الحميد، أو جده، صحابي له حديث مختلف في إسناده. انتهى. وحديثه أورده المزي في مسند رافع بن سنان (د س ق)، إلا أنه عزا حديث النسائي له وقال: (س) في الفرائض، ولم يذكر إخراج له في الطلاق». اهـ.

(٣) في (س)، (ص): «لها».

(٤) زاد بعده في حاشية (ت) منسوبا لنسخة: «الحلم».

* [٣٥٢١] [التحفة: د س ق ٣٥٩٤] [الكبرى: ٥٨٦٩-٦٥٦٠] • أخرجه أبو داود (٢٢٤٤)،

وابن ماجه (٢٣٥٢) كلاهما، بنحوه، وأحمد (٤٤٦/٥، ٤٤٧).

وعبد الحميد بن سلمة قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» (١١٥/٦): «وروى الدارقطني

حديثا من طريقه، وقال: عبد الحميد بن سلمة، وأبوه، وجده لا يعرفون». اهـ.

وقال الزيلعي في «نصب الراية» (٢٧٠/٣): «وهذه الروايات لا تصح؛ لأن عبد الحميد

ابن سلمة، وأباه وجده لا يعرفون». اهـ.

ووقع في «التلخيص الحبير» (١١/٤): «قال ابن المنذر: لا يثبت أهل النقل، وفي إسناده

مقال». اهـ. وقال ابن حجر: «في إسناده اختلاف كثير، وألفاظ مختلفة، ورجح ابن القطان

رواية عبد الحميد بن جعفر». اهـ. وبنحو هذا قال عبد الحق الإشبيلي، كما في «خلاصة البدر»

(٢٥٧/٢).

• [٣٥٢٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ قَالَ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، زَوْجِي^(٢) يُرِيدُ أَنْ يَذْهَبَ بِابْنِي، وَقَدْ نَفَعَنِي وَسَقَانِي مِنْ بَشْرِ أَبِي عِنَبَةَ، ﴿فَجَاءَ زَوْجُهَا وَقَالَ: مَنْ يُخَاصِمُنِي فِي ابْنِي؟ فَقَالَ: «يَا غُلَامُ، هَذَا أَبُوكَ، وَهَذِهِ أُمَّكَ، فَخُذْ بِيَدَيْهِمَا شِئْتَ»﴾، فَأَخَذَ بِيَدِ أُمِّهِ، فَأَنْطَلَقَتْ بِهِ.

٥٤ - بَابُ^(٣) عِدَّةِ الْمُخْتَلَعَةِ

• [٣٥٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْمَرْوَزِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي شَادَانُ بْنُ عُثْمَانَ - أَخُو عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ

(١) زاد بعده في (د)، (ص) منسوبة لنسخة: «إلى».

(٢) زاد قبله في (ت) منسوبة لنسخة: «إن».

﴿س/٢٨٨﴾

* [٣٥٢٢] [التحفة: د ت س ق ١٥٤٦٣] [الكبرى: ٥٨٧٠] • أخرجه أبو داود (٢٢٧٧)

مطولا، والترمذي (١٣٥٧) مختصرا، وقال: «حسن صحيح»، وابن ماجه (٢٣٥١)، وأحمد (٤٤٧/٢)، والحاكم (٩٧/٤)، وقال: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، وابن حبان (١٢٠٠) «موارد الظمان».

ورواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي ميمونة، عن أبي هريرة، به. أخرجه أحمد في «المسند»، وقال في «العلل ومعرفة الرجال» (٣٤٠/١): «لا أرى يحيى سمعه إلا من هلال بن أسامة، عن أبي ميمونة». اهـ. ووقع في «مسنده» (٢٤٦/٢) من حديث ابن عيينة، عن زياد، وفيه: هلال بن أبي ميمونة، عن أبي هريرة.

وذهب الشيخ شاکر رحمته في «حاشيته على المسند» (٧٢/١٣) بعد بحثٍ طويل، إلى أن صوابه: هلال، عن أبي ميمونة، عن أبي هريرة؛ فانظره إن شئت. ونقل الحافظ في «التلخيص» (١٢/٤) تصحيحه عن ابن القطان.

(٣) من (ص).

يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ رُبَيْعَ^(١) بِنْتَ مَعُوذِ بْنِ^(٢) عَفْرَاءَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ ثَابِتَ بْنَ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ ضَرَبَ امْرَأَتَهُ فَكَسَرَ يَدَهَا، وَهِيَ جَمِيلَةٌ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، فَأَتَى^(٣) أَخُوهَا يَشْتَكِيهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى ثَابِتٍ، فَقَالَ لَهُ: «خُذِ الَّذِي لَهَا عَلَيْكَ، وَخَلِّ سَبِيلَهَا»، قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَتَرَبَّصَ حَيْضَةً وَاحِدَةً، وَتَلْحَقَ^(٤) بِأَهْلِهَا.

• [٣٥٢٤] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ^(٥) بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ^(٦) إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي^(٧) عَبَادَةُ^(٨) بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ

(١) صحح عليه في (ت)، وفي (س)، وحاشيتي (ت)، (ص) منسوبةً فيهما لنسخة: «الربيع».

(٢) قوله: «معوذ بن»، في (ت): «معوذ ابن» بإثبات ألف ابن؛ على اعتبار أنه هو المعروف بابن عفرَاء، والمثبت هو الجادة.

(٣) في (د)، (ص): «فجاء». (٤) في (س): «فتلحق».

* [٣٥٢٣] [التحفة: س ١٥٨٤٧] [الكبرى: ٥٨٧١] • أخرجه أبو عوانة (٢١٨/٣)، والطبراني

في «الأوسط» (٦٩٦٣)، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير، إلا علي بن المبارك، تفرد به عثمان بن جبلة بن أبي رواد». اهـ.

وقد روي عن الربيع من أوجه أخرى، أنها هي التي اختلعت.

(٥) في (س)، وحاشية (ت) مضبياً عليه: «عبدالله» بالتكبير، وفي حاشية (س): «صح من الأطراف»، و«الكاشف»، وكتب في حاشية (ت): «كذا في بعض الأصول: عبدالله بالتكبير، وفي بعضها: عبیدالله بالتصغير، وهو الصواب؛ لأن عبدالله بالتكبير، أخا عبید الله، لم يرو عنه غير البخاري، كما ذكره أصحاب الرجال». اهـ.

(٦) في (س)، (د): «أبي»، وهو خطأ، والمثبت هو الموافق لما في «الكبرى» (٥٨٧٢)، و«التحفة» (١٥٨٣٦)، وانظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (٤٠٥/٢٤).

(٧) زاد قبله في (د): «و».

(٨) في (س) فوقه: «خف»، وفي (ل): «عبدالله». وهو يقال له: عبادة، ويقال له أيضاً: عبدالله، وانظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (١٤/١٩٨).

عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ ، عَنْ رُبَيْعٍ ^(١) بِنْتِ مُعَوِّذٍ ، قَالَ ^(٢) : قُلْتُ لَهَا : حَدِّثِي حَدِيثَكَ ، قَالَتْ ^(٣) : اخْتَلَعْتُ مِنْ زَوْجِي ، ثُمَّ جِئْتُ عُثْمَانَ فَسَأَلْتُهُ : مَاذَا عَلَيَّ مِنَ الْعِدَّةِ؟ فَقَالَ : لَا عِدَّةَ عَلَيْكَ ، إِلَّا أَنْ تَكُونِي حَدِيثَةً عَهْدٍ بِهِ ، فَتَمَكُّثِي حَتَّى تَحِيضِي حَيْضَةً ، (قَالَ : وَأَنَا مُتَّبِعٌ) ^(٤) فِي ذَلِكَ قَضَاءً ^(٥) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَرْيَمَ الْمَغَالِيَةِ ^(٦) ، كَانَتْ تَحْتَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ فَاخْتَلَعَتْ مِنْهُ .

٥٥ - بَابُ ^(٧) مَا اسْتُنِي مِنَ عِدَّةِ الْمُطَلَّاتِ ^(٨)

• [٣٥٢٥] أَخْبَرَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ ^(٩) بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ :

(١) صحح عليه في (ت) ، وفي حاشيتي (ت) منسوبا لنسخة ، (س) منسوبا لنسخة الطبري : «الربيع» .

(٢) في (س) ، (ف) ، (ل) : «قالت» . (٣) في (ص) : «فقلت» .

(٤) قوله : «قال : وأنا متبع» ، في (د) ، (ص) : «قالت : وإنما يتبع» .

(٥) في (ف) : «قضى» .

(٦) الضبط من (س) منسوبا لنسخة الطبري ، والعلوي ، (ل) ، (ت) ، وضبط في (د) بضم الميم . قال الحافظ في «الإصابة» (١١٨/٨) : «مريم المغالية : من بني مغالة بفتح الميم ، والمعجمة الخفيفة ، بطن من الأنصار ، كانت زوج ثابت بن قيس بن شماس» .

* [٣٥٢٤] [التحفة : س ق ١٥٨٣٦] [الكبرى : ٥٨٧٢] • أخرجه ابن ماجه (٢٠٥٨) من حديث يعقوب بن إبراهيم ، به .

وقال الحافظ في «الفتح» (٣٩٩/٩) : «إسناده جيد» . اهـ .

وأخرجه الترمذي (١١٨٥) من طريق سليمان بن يسار ، عن الربيع أنها اختلعت على عهد النبي ﷺ فأمرها النبي ﷺ أو أمرت أن تعتد بحيضة . وقال : «حديث الربيع الصحيح ، أنها أمرت أن تعتد بحيضة» . اهـ . وانظر الذي قبله .

(٧) من (ص) .

(٨) في حاشية (س) منسوبا لنسخة الوزيري : «المطلقة» .

(٩) ضبط عليه في (ل) ، ثم كتب في الحاشية : «محمد» ، ونسبه لنسخة .

أَخْبَرَنَا ^(١) عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ^(٢) أَبِي، قَالَ: أَنْبَأَنَا ^(٣) يَزِيدُ النَّخْوِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُسِخَ نَأَتْ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]، وَقَالَ: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَاتٍ آيَةً وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُزَلُّ﴾ [النحل: ١٠١] آيَةً، وَقَالَ: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ (وَيُثَبِّتُ) ^(٤) وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩] فَأَوَّلُ مَا نُسِخَ مِنَ الْقُرْآنِ الْقِبْلَةُ، وَقَالَ: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، وَقَالَ: ﴿وَالَّتِي بَيَّسَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرْبَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ﴾ [الطلاق: ٤]، فَسِخَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ ^(٥): ﴿ثُمَّ ^(٦) طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا﴾ [الأحزاب: ٤٩].

(١) في (س) بين السطور: «نا» منسوبة لنسخة الطبري.

(٢) في حاشية (ت) منسوبة لنسخة: «أنبأنا».

(٣) في (ف): «أنبأني»، وفي (د)، (ص): «حدثني»، وفي (ت)، وحاشية (ص) منسوبة لنسخة: «أنا».

(٤) ضبط في (س) بفتح الراء المثلثة، وكسر الباء الموحدة المشددة، وهي قراءة؛ انظر: «الحجة في القراءات السبع» (٢٠١)، و«حجة القراءات» (٣٧٤).

(٥) في (ف)، (د)، (ص)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري: «وقال».

(٦) في جميع النسخ الخطية: «وإن»، والمثبت كالتلاوة.

* [٣٥٢٥] [التحفة: دس ٦٢٥٣] [الكبرى: ٥٨٨٤] • أخرجه أبو داود (٢١٩٥، ٢٢٨٢، ٢٢٩٨)

مختصراً، والحاكم (٣٨٨/٢) وقال: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». وعلي بن الحسين مختلف فيه، وقواه النسائي، وضعفه أبو حاتم، وحكى عن البخاري أنه تعمد ترك الكتابة عنه.

وسياتي بإسناده، ومنتنه مطولاً، ومختصراً برقم (٣٥٦٩)، (٣٥٨٠).

ومن وجه آخر عن عكرمة. ورواه سماك، عن عكرمة، قوله، ولم يذكر ابن عباس برقم

(٣٥٧٠)

وسماك تكلم في روايته عن عكرمة خاصة.

٥٦- بَابُ (١) عِدَّةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا

• [٣٥٢٦] أَخْبَرَنَا هَذَا بِنُ السَّرِيِّ، عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي (٢) حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ (٣): قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحَدُّ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

• [٣٥٢٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ، قُلْتُ: عَنْ أُمَّهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ امْرَأَةٍ تُوَفِّي عَنْهَا زَوْجُهَا فَخَافُوا عَلَى عَيْنِهَا؛ أَتَكْتَحِلُ؟ فَقَالَ: «قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَمُكُّ فِي بَيْتِهَا فِي شَرِّ أَخْلَاسِهَا حَوْلًا، ثُمَّ خَرَجَتْ» (٤).

(١) ليس في (د). (٢) في (د)، (ص): «عن».

(٣) من (س)، (د)، (ص).

* [٣٥٢٦] [التحفة: خ م د ت س ١٥٨٧٤] [الكبرى: ٥٨٧٣] • أخرجه البخاري (٥٣٣٩)،

ومسلم (٥٨/١٤٨٦) من حديث شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٥٣٣٦، ٥٣٣٨، ٥٧٠٦)، ومسلم (٥٨/١٤٨٨) من وجه آخر عن

حميد، عن زينب بنت أم سلمة، عن أمها، وسيأتي برقم (٣٥٦٤)، (٣٥٦٥)، (٣٥٦٦).

وأخرجه مسلم (٦١/١٤٨٦) من وجه آخر عن حميد، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم

سلمة، وأم حبيبة، وسيأتي برقم (٣٥٢٨) (٣٥٦٧).

وأخرجه البخاري (١٢٨١، ٥٣٣٤، ٥٣٣٩، ٥٣٤٥)، ومسلم (١٤٨٦) من وجه آخر

عن حميد، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم حبيبة وسيأتي (٣٥٥٣).

وأخرجه البخاري (٥٣٣٤، ٥٣٣٥، ٥٣٣٦)، ومسلم (١٤٨٦، ١٤٨٧، ١٤٨٨) من

وجه آخر عن حميد، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم حبيبة، وعن أم سلمة، وعن زينب بنت

جحش، وسيأتي برقم (٣٥٥٩).

(٤) ضبب عليه في (ل).

فَلَا^(١)، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا^(٢) .

• [٣٥٢٨] أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٣) جَرِيرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ قَهْدٍ^(٤) الْأَنْصَارِيِّ - وَجَدَهُ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ - عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، (عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ)^(٥) وَ^(٦) أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتَا^(٧): جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ ابْنَتِي تُؤْفِي عَنْهَا زَوْجَهَا، وَإِنِّي أَخَافُ عَلَى عَيْنِهَا^(٨) أَفَأَكْحُلُهَا^(٩)? فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ كَانَتْ إِخْدَاكُنَّ تَجْلِسُ حَوْلًا، وَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا^(١٠)، فَإِذَا كَانَ الْحَوْلُ خَرَجَتْ وَرَمَتْ وَرَاءَهَا بِبَعْرَةٍ^(١١)» .

(١) ضبب عليه في (ل)، وفي (د): «أفلا»، وعليه تضييب .

(٢) قوله: «أشهر وعشرا»، في (د): «أشهرًا» كذا كتبها!

* [٣٥٢٧] [التحفة: ع ١٨٢٥٩] [الكبرى: ٥٨٧٤] • متفق عليه، انظر تخريجه في الذي قبله .

(٣) في (د)، (ص): «ثنا» .

(٤) ما بين القوسين ليس في (ف) .

(٥) في (٦) صحح على الواو .

(٦) في (ل) مصححا عليه، (ت) مصححا عليه، وحاشية (س) منسوبا لنسخة: «قالت» .

(٧) في (ف)، وحاشية (س) منسوبا لنسخة: «عينها» .

(٨) ضبب على أوله في (ل) .

(٩) ضبب عليه في (ت)، وفي (ل): «وعشرا»، وكذا في حاشية (س) منسوبا لنسخة الطبري،

ثم كتب بجواره: «صوابه: وعشرا»، والوجهان - النصب، والرفع - جائزان، كما قال

السندي في «حاشيته على النسائي» (١٨٨/٦): «أربعة أشهر وعشرا، منصوب بمحذوف،

أي: فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا» .

وفي موضع آخر (١٨٩/٦): «أي: العدة أربعة أشهر وعشرا، بنصب الجزأين على حكاية

لفظ القرآن، وقيل: برفع الأول على الأصل، وجاء برفعها على الأصل» .

(١١) صحح عليه في (ل) .

* [٣٥٢٨] [التحفة: م س ق ١٥٨٧٦-ع ١٨٢٥٩] [الكبرى: ٥٨٧٥] • متفق عليه، وتقدم تخريجه

برقم (٣٥٢٦) .

• [٣٥٢٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، (قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى) ^(١)، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ ^(٢): عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، أَنَّهَا سَمِعَتْ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ^(٣) تُحَدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ ^(٤)، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ ^(٥)؛ فَإِنَّهَا ^(٦) تُحَدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

• [٣٥٣٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحَدُّ عَلَى مَيِّتٍ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ فَإِنَّهَا تُحَدُّ عَلَيْهِ

(١) قوله: «قال: سمعت يحيى»، ليس في (ل)، (ت)، والمثبت هو الموافق لما في «الكبرى»، و«التحفة».

(٢) ليس في (ف)، (د)، (ص).

(٣) زاد بعده في (ف): «أن».

(٤) في (ف): «ثلاثة أيام».

(٥) وفي (ف): «زوجها».

(٦) ليس في (ف).

* [٣٥٢٩] [التحفة: م س ق ١٥٨١٧] [الكبرى: ٥٨٧٦] • أخرجه مسلم (١٤٩٠/٦٤)، وابن

ماجه (٢٠٨٦) من حديث يحيى بن سعيد، به.

وعند مسلم (١٤٩٠/٦٣) من حديث الليث، وعبد الله بن دينار، عن نافع، عن صفية،

عن حفصة، أو عائشة، أو عن - كليهما.

وأحمد (٢٨٦/٦) من حديث مالك، عن نافع، عن صفية، عن عائشة، أو حفصة.

ويأتي عند المصنف في الذي يليه من رواية أيوب، عن نافع، به، وفيه: عن بعض أزواج

النبي، وعن أم سلمة. وعنده أيضا من رواية أيوب برقم (٣٥٣١)، وفيه: عن بعض أزواج

النبي، وهي: أم سلمة. وذكر ابن عبد البر في «التمهيد» (٤٢/١٦) الخلاف، ولم يرجح.

وذكر الدارقطني هذا الخلاف في هذا الحديث على نافع، وقال كما في «العلل» (١٦١/١٥):

«والقول قول عبد الله بن دينار ومن تابعه، عن نافع».

أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ وَعَشْرًا .

- [٣٥٣١] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا السَّهْمِيُّ ، يَعْنِي : عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَكْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهِيَ : أُمُّ سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . نَحْوَهُ .

٥٧ - بَابُ عِدَّةِ الْحَامِلِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا

- [٣٥٣٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينَ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ ، وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ - قَالَ^(١) : أَخْبَرَنَا^(٢) ابْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، أَنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ نَفِسَتْ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنْتَ^(٣) أَنْ تَتَّكِحَ ، فَأُذِنَ لَهَا فَتَكَّحَتْ .
- [٣٥٣٣] أَخْبَرَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نَصْرِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاوُدَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ سُبَيْعَةَ أَنْ تَتَّكِحَ إِذَا تَعَلَّتْ^(٤) مِنْ نَفَاسِهَا .

* [٣٥٣٠] [التحفة : س ١٨٢٨٣] [الكبرى : ٥٨٧٧] • انظر الذي قبله .

* [٣٥٣١] [التحفة : س ١٨٢٨٣] [الكبرى : ٥٨٧٨] • تقدم تخريجه برقم (٣٥٢٩) .

(١) ليس في (ف) ، (د) ، (ص) ، وفي (ل) : «قال» .

(٢) في حاشيتي (س) منسوبة لنسخة الوزيري ، (ت) منسوبة لنسخة ، ومصححا عليه : «ثنا» .

(٣) في (ف) ، (د) ، (ص) : «فاستأذنته» .

* [٣٥٣٢] [التحفة : خ س ق ١١٢٧٢] [الكبرى : ٥٨٧٩] • أخرجه البخاري (٥٣٢٠) من حديث

مالك ، به . وسيأتي من وجه آخر عن هشام في الذي يليه .

(٤) تعلق : خرجت من نفاسها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : علا) .

* [٣٥٣٣] [التحفة : خ س ق ١١٢٧٢] [الكبرى : ٥٨٨٠] • انظر الذي قبله .

• [٣٥٣٤] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِي السَّنَابِلِ قَالَ : وَضَعْتُ سُبَيْعَةَ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِثَلَاثَةِ وَعِشْرِينَ أَوْ خَمْسَةِ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ ۞ تَشَوَّفْتُ ^(١) لِلْأَزْوَاجِ ، فَعِيبَ ذَلِكَ عَلَيْهَا ، فَذَكَرَ ^(٢) ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « مَا يَمْنَعُهَا ، قَدْ انْقَضَى أَجْلُهَا » .

• [٣٥٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ : اخْتَلَفَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا إِذَا وَضَعَتْ حَمْلَهَا ؛ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : تُزَوِّجُ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَبْعَدُ الْأَجَلَيْنِ ، فَبَعَثُوا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ : تُؤْفِي زَوْجَ سُبَيْعَةَ ، فَوَلَدَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا (بِخَمْسَةِ عَشْرَ) ^(٣) : نِصْفِ شَهْرٍ ، قَالَتْ : فَخَطَبَهَا رَجُلَانِ ، فَحَطَّتْ ^(٤) بِنَفْسِهَا إِلَى أَحَدِهِمَا ، فَلَمَّا خَشُوا أَنْ

۞ [س/٢٨٩]

(١) في (س) بالقاف والفاء معًا ، وفي (ف) ، (د) : «تشوفت» بالفاء ، وكلا المعنيين جائر ؛ قال السندي في «حاشيته على النسائي» (١٩٠ / ٦) : «تشوفت بالفاء أي طمحت ، وتشرفت» ، وأما تشوقت بالقاف : من الشوق ، وهو نزاع النفس إلى الشيء . «لسان العرب» (مادة : شوق) .

(٢) في (س) ، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة : «فذكرت» .

* [٣٥٣٤] [التحفة : ت س ق ١٢٠٥٣] [الكبرى : ٥٨٨١] • أخرجه الترمذي (١١٩٣) ، وابن ماجه (٢٠٢٧) ، وأحمد (٣٠٤ / ٤ ، ٣٠٥) ، وابن حبان (٤٢٩٩) ، وقال الترمذي : «حديث أبي السنابل حديث مشهور من هذا الوجه ، ولانعرف للأسود سماعًا من أبي السنابل ، وسمعت محمدًا يقول : «لا أعرف أن أبا السنابل عاش بعد النبي ﷺ» . اهـ .

وقصة سبيعة ثابتة ، متفق عليها من غير حديث أبي السنابل ، كما في الذي يليه .

(٣) قوله : «بخمسة عشر» ، في (ف) ، (د) ، (ص) : «بخمس عشرة» ، وهو وجه على تقدير : ليلة ، والمثبت هو المشهور على تقدير : يومًا .

(٤) في حاشية (س) منسوبة للنسخة الوزيري : «حطت» ، ثم كتب تحتها : «أي : مالت . «مجمع البحار» .

تَفْتَاتٍ بِنَفْسِهَا قَالُوا: إِنَّكَ لَا تَحِلِّينَ، قَالَتْ: فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قَدْ حَلَلْتِ، فَأَنْكِحِي مَنْ شِئْتِ».

• [٣٥٣٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ - قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سِئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: آخِرَ الْأَجَلَيْنِ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِذَا وَلَدَتْ فَقَدْ حَلَّتْ، فَدَخَلَ أَبُو سَلَمَةَ إِلَيَّ^(١) أُمُّ سَلَمَةَ فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَتْ: وَلَدْتُ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِنِصْفِ شَهْرٍ، فَخَطَبَهَا رَجُلَانِ: أَحَدُهُمَا شَابٌّ، وَالْآخَرُ كَهْلٌ، فَحَطَّتْ إِلَى الشَّابِّ، فَقَالَ الْكَهْلُ: لَمْ تَحِلِّي^(٢)، وَكَانَ أَهْلُهَا غُيَّبًا^(٣)، فَرَجَا إِذَا^(٤) جَاءَ أَهْلُهَا أَنْ يُؤْتِرُوهُ بِهَا، فَجَاءَتْ^(٥) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قَدْ حَلَلْتِ، فَأَنْكِحِي مَنْ شِئْتِ».

* [٣٥٣٥] [التحفة: س ١٨٢٣٣] [الكبرى: ٥٨٨٢] • أخرجه البخاري (٤٩١٠) من حديث أبي سلمة، به. وتابعه كريب مولى ابن عباس عند مسلم (١٤٨٥) (٣٥٣٧)، (٣٥٣٩)، (٣٥٤٠)، (٣٥٤١). وسليمان بن يسار (٣٥٣٨). وزينب بنت أبي سلمة عند البخاري (٥٣١٨) (٣٥٤٢).

(١) في (ف)، (د)، (ص): «على».

(٢) في (ف)، (د)، (ص): «تحللي»، بإثبات الياء على إشباع الكسر.

(٣) الضبط من (س)، (د)، وضبط في (ل)، (ت) بفتح الغين المعجمة، والياء المخففة، وصححا عليه، وكتب في حاشية (ت): «غَيْبٌ بالتحريك جمع غائب كخادم، وخدم. سيوطي على الموطأ»، وهما وجهان، بمعنى: غير حضور. (انظر: مختار الصحاح، مادة: غيب).

(٤) في (س): «إن».

(٥) في (ف): «فجاء».

* [٣٥٣٦] [التحفة: س ١٨٢٣٣] [الكبرى: ٥٨٨٣] • انظر الذي قبله.

• [٣٥٣٧] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، وَهُوَ : ابْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي امْرَأَةٍ وَضَعَتْ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بَعْشَرِينَ لَيْلَةً : أَيُضْلِحُ لَهَا أَنْ تَزُوجَ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا ^(١) آخِرَ الْأَجَلَيْنِ ، قَالَ ^(٢) : قُلْتُ : قَالَ اللَّهُ (تَبَارَكَ وَ) ^(٣) تَعَالَى : ﴿ وَأَوْلَتْ الْأَحْمَالِ أَجْلَهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ [الطلاق : ٤] ، قَالَ : إِنَّمَا ذَلِكَ فِي الطَّلَاقِ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي - يَعْنِي : أَبَا سَلَمَةَ - فَأَرْسَلَ غُلَامَهُ كُرَيْبًا ، فَقَالَ : ائْتِ أُمَّ سَلَمَةَ فَسَلِّهَا : هَلْ كَانَ هَذَا ^(٤) سُنَّةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَجَاءَ ^(٥) فَقَالَ : قَالَتْ : نَعَمْ ، سُبَيْعَةُ الْأَسْلَمِيَّةُ وَضَعَتْ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بَعْشَرِينَ لَيْلَةً ، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَزُوجَ ^(٦) ، وَكَانَ ^(٧) أَبُو السَّنَابِلِ فِيمَنْ يَخْطُبُهَا .

• [٣٥٣٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ تَذَاكَرُوا عِدَّةَ ^(٩) الْمُتَوَفَّى

(١) ليس في (ص) . (٢) من (س) ، (ت) .

(٣) قوله : «تبارك و» : ليس في (د) ، (ص) .

(٤) في (ف) ، وحاشيتي (س) ، (ت) منسوبةً فيها لنسخة : «بهذا» ، وأيضاً في حاشية (س) منسوبةً لنسخة الطبري : «كانت بهذا سنة» .

وفي (ص) : «في هذا» .

(٥) في (س) ، (د) ، (ص) : «فجاءها» .

(٦) في (س) ، وحاشية (ت) منسوبةً لنسخة : «تزوج» .

(٧) في (ل) ، (ت) : «فقال» .

* [٣٥٣٧] [التحفة : خم م ت س ١٨٢٠٦] [الكبرى : ٥٨٨٥-١١٧١٨]

(٨) ضبب عليه في (ت) .

(٩) من (س) ، وحواشي (د) ، (ت) ، (ص) منسوبةً فيها لنسخة ، وفي حاشية (س) منسوبةً

لنسخة الطبري : «تذاكروا المتوفى عنها تضع» .

عَنْهَا زَوْجُهَا^(١) الْحَامِلُ^(٢) تَضَعُ عِنْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : تَعْتَدُ آخِرَ الْأَجَلَيْنِ ، وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ : بَلْ تَحِلُّ حِينَ تَضَعُ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي ، فَأَرْسَلُوا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ : وَضَعْتُ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةُ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بِيَسِيرٍ ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ^(٣) .

• [٣٥٣٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ وَاصِلِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : وَضَعْتُ سُبَيْعَةَ^(٤) بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بِأَيَّامٍ ، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَتَزَوَّجَ^(٥) .

• [٣٥٤٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ اخْتَلَفَا فِي الْمَرْأَةِ تُنْفَسُ^(٦) بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ : آخِرُ الْأَجَلَيْنِ ، وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ : إِذَا نُفِسَتْ فَقَدْ حَلَّتْ ، فَجَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَ :

(١) من (س)، (د)، (ص)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة.

(٢) ليس في (ل)، (ت).

(٣) صحح عليه في (ص)، وفي حاشيتها منسوبة لنسخة: «تزوج».

* [٣٥٣٨] [التحفة: خ م ت س ١٨٢٠٦] [الكبرى: ٥٨٨٦] • متفق عليه، وتقدم تخريجه برقم (٣٥٣٥).

(٤) زاد بعده في (د)، (ص): «الأسلمية».

(٥) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «تتزوج».

* [٣٥٣٩] [التحفة: خ م ت س ١٨٢٠٦] [الكبرى: ٥٨٨٧] • متفق عليه، وتقدم تخريجه برقم (٣٥٣٥).

(٦) الضبط من (س)، (ل)، (ت) مصححا عليه، وضبطه في (د)، (ص) بفتح أوله.

أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي - يَعْنِي : أبا سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(١) - فَبَعَثُوا كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ يَسْأَلُهَا عَنْ ذَلِكَ ، فَجَاءَهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهَا قَالَتْ : وَلَدْتُ سُبَيْعَةَ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيْالٍ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « قَدْ حَلَّتْ » .

• [٣٥٤١] أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِذَا وَضَعَتِ الْمَرْأَةُ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا ، فَإِنَّ عِدَّتَهَا آخِرُ الْأَجَلَيْنِ ، قَالَ ^(٢) أَبُو سَلَمَةَ : (فَقُلْتُ : إِذَا وَضَعَتْ فَقَدْ حَلَّتْ وَانْقَضَتْ عِدَّتُهَا ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَقُولُ مَا قَالَ ابْنُ أَخِي ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ) ^(٣) : فَبَعَثْنَا كُرَيْبًا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ يَسْأَلُهَا عَنْ ذَلِكَ ، فَجَاءَنَا مِنْ عِنْدِهَا أَنَّ سُبَيْعَةَ تُوفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا ، فَوَضَعَتْ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا ؛ بِأَيَّامٍ ، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَتَزَوَّجَ ^(٤) .

(١) قوله : «بن عبد الرحمن» ، ليس في (د) ، (ص) .

* [٣٥٤٠] [التحفة : خ م ت س ١٨٢٠٦] [الكبرى : ٥٨٨٨] • متفق عليه ، وتقدم تخريجه برقم (٣٥٣٥) .

(٢) في (س) : «وقال» ، وفي حاشيتها منسوبة لنسخة الطبري : «فقال» .

(٣) ما بين القوسين ليس في (ل) ، (ت) ، وفي حاشية (س) بخط مخالف ، وصحح عليه ، وكتبه في حاشية (ت) ، وكتب في آخره : «كذا هذه الزيادة في الكبرى» . اهـ . وانظر : «الكبرى» (٥٨٨٩) .

(٤) في (ل) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري ، والوزير ، (ت) منسوبة لنسخة : «تزوج» .

* [٣٥٤١] [التحفة : خ م ت س ١٨٢٠٦] [الكبرى : ٥٨٨٩] • متفق عليه ، وتقدم تخريجه برقم (٣٥٣٥) .

• [٣٥٤٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُزْمَرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، أَخْبَرَتْهُ^(١) عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ^(٢) زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ امْرَأَةً مَنِ اسْلَمَ يُقَالُ لَهَا: سُبَيْعَةٌ، كَانَتْ تَحْتَ زَوْجِهَا، فَتُوْفِّي عَنْهَا وَهِيَ حُبْلَى، فَخَطَبَهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعَكَكٍ، فَأَبَتْ أَنْ تَتَكَحَّهُ؛ فَقَالَ: مَا يَصْلُحُ لَكَ أَنْ تَتَكَحِي حَتَّى تَعْتَدِي آخِرَ الْأَجَلَيْنِ. فَمَكَثَتْ^(٣) قَرِيبًا مِنْ عِشْرِينَ لَيْلَةً ثُمَّ نَفِسَتْ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «انكِحِي».

• [٣٥٤٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ قَالَ: بَيْنَمَا^(٤) أَنَا وَأَبُو هُرَيْرَةَ ؓ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذْ جَاءَتْهُ^(٥) امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: تُوْفِّي عَنْهَا زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ، فَوَلَدَتْ لِأَدْنَى مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ مِنْ يَوْمِ مَاتَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: آخِرُ الْأَجَلَيْنِ، فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: تُوْفِّي عَنْهَا^(٦) زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ، فَوَلَدَتْ لِأَدْنَى مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ

(١) في (ف): «أخبرت».

(٢) في حاشية (س) منسوبة لهامش نسخة الطبري: «سليم»، وهو خطأ واضح.

(٣) في (ل): «فمكثت».

* [٣٥٤٢] [التحفة: خ س ١٨٢٧٣] [الكبرى: ٥٨٩٠] • متفق عليه، وتقدم تخريجه برقم (٣٥٣٥).

(٤) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «بيننا».

﴿س/٢٩٠﴾

(٥) في (د): «جاءت».

(٦) من (س) منسوبة لنسخة الطبري، وعليه حاشية، (د)، (ص)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة.

تَزَوَّجَ^(١)، قَالَ^(٢) أَبُو هُرَيْرَةَ: وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ .

• [٣٥٤٤] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ الزُّهْرِيِّ يَأْمُرُهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى^(٣) سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ، فَيَسْأَلَهَا عَنْ^(٤) حَدِيثِهَا، وَعَمَّا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَفْتَيْتُهُ، فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ^(٥) بْنِ عُثْبَةَ يُخْبِرُهُ، أَنَّ سُبَيْعَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا، فَتَوَفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهِيَ حَامِلٌ، فَلَمْ تَنْسِبْ^(٦) أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نِفَاسِهَا تَجَمَّلَتْ لِلْخُطَّابِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكِكَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ فَقَالَ لَهَا: مَا لِي أَرَاكِ مُتَّجِمَّةً؟! لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ النِّكَاحَ، إِنَّكَ وَاللَّهِ مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ

(١) في (س): «تتزوج» .

(٢) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «فقال» .

* [٣٥٤٣] [التحفة: س ١٥٦٩٣] [الكبرى: ٥٨٩١] • أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٦/ ٤٧٤ -

٤٧٥) عن ابن جريج، عن داود بن أبي عاصم، به .

وكذا حدث به داود بن أبي عاصم؛ وفيه وهم في موضعين:

الأول: قوله: «عن أبي سلمة عن رجل من أصحاب النبي ﷺ»، والمحفوظ عن أبي سلمة،

عن أم سلمة، وقد تقدم برقم (٣٥٣٥) .

الثاني: قوله في آخر الحديث: «فقال أبو هريرة: وأنا أشهد على ذلك»، ظاهره أن الحديث

عند أبي هريرة مرفوع، وهذا يخالف لرواية الأثبات عن أبي هريرة فيما تقدم، وأنه قال فيه

برأيه، ولم يكن عنده من المرفوع .

(٣) في (ف): «إلى» . (٤) ليس في (ل)، (ت) .

(٥) قوله: «عبدالله»، صحح عليه في (ت) .

(٦) في (د)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة: «تلبث» .

حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا^(١) ، قَالَتْ سُبَيْعَةُ : فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ جَمَعْتُ عَلَيَّ نِيَابِي حِينَ^(٢) أَمْسَيْتُ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَأَفْتَانِي بِأَنِّي^(٣) قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِي ، وَأَمَرَنِي بِالتَّرْوِيجِ إِنْ بَدَأَ لِي .

• [٣٥٤٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي

أَبُو عَبْدِ الرَّحِيمِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الرَّهْرِيِّ^(٤) ، كَتَبَ إِلَيْهِ يَذْكُرُ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ

حَدَّثَهُ ، أَنَّ زُفَرَ بْنَ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ^(٥) التَّصْرِيَّ^(٦) حَدَّثَهُ ، أَنَّ أَبَا السَّنَابِلِ بْنَ

بَعْكَ بْنِ السَّبَّاقِ^(٧) قَالَ لِسُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ : لَا تَحْلِينَ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ

أَشْهُرٍ وَعَشْرًا^(٨) ، أَقْصَى الْأَجَلَيْنِ ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ،

فَرَعَمَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْتَاهَا أَنْ تَنْكِحَ إِذَا وَضَعْتَ حَمْلَهَا ، وَكَانَتْ حُبْلَى

(١) في (س)، (د)، وحاشية (ت): «وعشر» بالرفع، وكلاهما صحيح؛ فوجه النصب حكاية لفظ القرآن الكريم، والرفع على الأصل.

(٢) في (ف): «حتى».

(٣) في (ل)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة: «بأن».

* [٣٥٤٤] [التحفة: خ م د س ق ١٥٨٩٠] [الكبرى: ٥٨٩٢] • أخرجه البخاري (٣٩٩١)، ومسلم

(١٤٨٤) من حديث يونس، وتابعه يزيد بن أبي حبيب عند البخاري (٥٣١٩) كلاهما، عن

ابن شهاب، به.

(٤) زاد بعده في (ت)، (ص): «قال».

(٥) صحح عليه في (س)، وفي حاشيتها منسوبة لنسخة الطبري، والوزير: «الحارث»، وكتب عليه: «خطأ».

(٦) صحح عليه في (ت). وقيده الحافظ في «التقريب» بالنون.

(٧) في (ف): «السنان»، وهو خطأ؛ انظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (٣٨٥ / ٣٣).

(٨) في (س)، (د): «وعشر» بالرفع، وفي (ل) غير واضحة، وسبق أن الوجهين - النصب، والرفع - جائزان، النصب حكاية لفظ القرآن الكريم، والرفع على الأصل.

فِي تِسْعَةِ أَشْهُرٍ حِينَ تُوفِّي زَوْجُهَا ، وَكَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ ، فَتُوفِّي فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَكَوَّحَتْ فَتَى مِنْ قَوْمِهَا حِينَ وَضَعَتْ مَا فِي بَطْنِهَا .

• [٣٥٤٦] أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ عُيَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُثْبَةَ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ الزُّهْرِيِّ : أَنْ ادْخُلْ عَلَيَّ سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ ، فَسَأَلَهَا ^(١) عَمَّا أَفْتَاهَا ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَمْلِهَا ، قَالَ : فَدَخَلَ عَلَيْهَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَسَأَلَهَا فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا - فَتُوفِّي عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَوَلَدَتْ قَبْلَ أَنْ تَمُضِيَ لَهَا أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ ^(٣) مِنْ وَفَاةِ زَوْجِهَا ^(٤) ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نِفَاسِهَا دَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي ^(٥) عَبْدِ الدَّارِ - فَرَأَاهَا مُجَمَّلَةً فَقَالَ :

* [٣٥٤٥] [التحفة: خ م د س ق ١٥٨٩٠] [الكبرى: ٥٨٩٣] • تفرد به النسائي من هذا الوجه ،

وزفر بن أوس ليس له إلا هذا الحديث الواحد ، ويقال : له رؤية ، وكذا حدث به زيد بن أبي أنيسة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، وخالفه الليث ؛ فرواه عن يزيد ، عن الزهري فيما أخرجه البخاري (٥٣١٩) ، مثل رواية أصحاب الزهري . وانظر الحديث السابق .

(١) في (ف) ، (ل) : «فسألها» ، وفي (ت) ، وحاشية (س) منسوبا لنسخة الطبري ، والوزيرى : «فأسألها» .

(٢) زاد قبله في (ل) ، وحاشية (س) منسوبا لنسخة الطبري ونسخة أخرى : «به» ، وأما في (ت) فزاده بعده ، منسوبا لنسخة .

(٣) في (ف) ، (د) ، (ص) ، وحاشية (س) منسوبا لهامش نسخة الطبري : «وعشرا» بالنصب ، وتقدم قريبا جواز الوجهين : الرفع ، والنصب .

(٤) في (د) ، (ص) : «بعلمها» .

(٥) ليس في (ت) .

لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ^(١) النِّكَاحَ قَبْلَ أَنْ تَمُرَّ^(٢) عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا^(٣) ، قَالَتْ :
فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ أَبِي السَّنَابِلِ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ حَدِيثِي ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَدْ حَلَلْتَ حِينَ وَضَعْتَ حَمْلَكَ » .

• [٣٥٤٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ،
عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا فِي نَاسٍ^(٤) بِالْكُوفَةِ فِي مَجْلِسٍ لِلْأَنْصَارِ^(٥) عَظِيمٍ ،
فِيهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي^(٦) لَيْلَى ، (فَذَكَرُوا شَأْنَ سُبَيْعَةَ ، فَذَكَرْتُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ فِي مَعْنَى قَوْلِ ابْنِ عَوْنٍ : حَتَّى تَضَعَ ، قَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى)^(٧) :
لَكِنَّ عَمَّهُ لَا يَقُولُ مِثْلَ^(٨) ذَلِكَ ، قَالَ^(٩) : فَرَفَعْتُ صَوْتِي وَقُلْتُ : إِنِّي لَجَرِيءٌ
(أَنْ أَكْذِبَ)^(١٠) عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ ، وَهُوَ فِي نَاحِيَةِ الْكُوفَةِ ، قَالَ :

(١) في (ل) ، (د) ، (ص) ، وحاشيتي (س) منسوبة لنسختي الطبري والوزير ، (ت) منسوبة
لنسخة : «ترجين» .

(٢) الضبط من (س) ، (د) ، وفي (ت) بدون ضبط ، وأما (ف) فبالمثناة التحتانية على التذكير
«يمر» ، وفي حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري ، (ل) ، (د) ، (ص) غير منقوطة .

(٣) في (س) : «وعشر» بالرفع ، وفي (ل) الألف غير واضح كأنه ضرب عليه ، وسبق بيان جواز
الوجهين .

* [٣٥٤٦] [التحفة : خ م د س ق ١٥٨٩٠] [الكبرى : ٥٨٩٤] • متفق عليه ، وتقدم تخريجه برقم
(٣٥٤٤) .

(٤) في (ف) ، (د) ، (ص) : «مجلس» .

(٥) في (س) ، (د) ، (ص) : «الأنصار» .

(٦) ليس في (س) ، والصواب إثباته ، وانظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (١٧ / ٣٧٢) .

(٧) ما بين القوسين ليس في (ف) .

(٨) زاد بعده في (د) ، (ص) منسوبة لنسخة ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة : «مثل» .

(٩) ليس في (ت) .

(١٠) قوله : «أَنْ أَكْذِبَ» ، الضبط من (س) ، (د) ، على كون «أَنْ» تفسيرية ناصبة ، وضبط في

(ت) بكسر همزة «إِنْ» وسكون الباء ، على كون «إِنْ» تفسيرية شرطية .

فَلَقَيْتُ^(١) مَالِكًا قُلْتُ^(٢) : كَيْفَ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَقُولُ فِي شَأْنِ سُبَيْعَةَ^(٣) ؟
قَالَ : قَالَ : أَتَجْعَلُونَ عَلَيْهَا التَّغْلِيظَ وَلَا تَجْعَلُونَ لَهَا^(٤) الرُّخْصَةَ ؟ ! لِأَنْزَلَتْ
سُورَةُ النَّسَاءِ الْقُضْرَى لِبَعْدِ^(٥) الطُّوَلَى .

• [٣٥٤٨] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينِ بْنِ نُمَيْلَةَ^(٦) يَمَامِيٌّ^(٧) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ
أَبِي مَرْيَمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ . ح وَ^(٨) أَخْبَرَنِي مَيْمُونُ بْنُ عَبَّاسٍ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ :
حَدَّثَنِي ابْنُ شُبْرُمَةَ الْكُوفِيُّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ ، أَنَّ
ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ : مَنْ شَاءَ لَاعَتْهُ ! (مَا أَنْزَلَتْ)^(٩) : ﴿ وَأَوْلَتْ^(١٠) الْأَحْمَالِ أَجْلَهُنَّ
أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ [الطلاق : ٤] إِلَّا بَعْدَ آيَةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا ؛ إِذَا وَضَعَتْ

(١) صحح عليه في (ل) .

(٢) في (س) : « فقلت » ، وفي (ف) : « قال » .

(٣) صحح عليه في (ت) .

(٤) في (د) ، (ص) : « عليها » .

(٥) ضبب على أوله في (ت) ، وفي حاشيتها منسوبا لنسخة : « بعد » .

* [٣٥٤٧] [التحفة : خ س ٩٥٤٤] [الكبرى : ٥٨٩٥-١١١٥٣] • أخرجه البخاري (٤٥٣٢) ،

(٤٩١٠) من حديث محمد بن سيرين ، بنحوه .

(٦) في (ف) : « تميلة » بالتاء في أوله ، وهو خطأ ، وكذا تصحف في المطبوع من « الثقات » لابن
حبان (١١٨/٩) ، وقيده بالنون مصغرا ابن ماكولا في « الإكمال » (٥١٦/١) ، والدارقطني
في « المؤتلف والمختلف » (٢٢٣٢/٤) ، والسمعاني في « الأنساب » (١٤٦/١٢) ، والحافظ في
« التقریب » وغيرهم .

(٧) صحح عليه في (ت) ، وفي حاشيتي (س) ، (ت) منسوبا فيهما لنسخة : « يمامي » .

(٨) في (ت) صحح على الواو .

(٩) قوله : « ما أنزلت » ، في (س) ، (ف) : « ما نزلت » ، وفي (ل) : « فأنزلت » .

(١٠) رسم في (ل) : « وألات » ، والمثبت هو رسم المصحف .

الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا فَقَدْ حَلَّتْ . وَاللَّفْظُ لِمَيْمُونٍ .

- [٣٥٤٩] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ^(١) ، وَهُوَ : ابْنُ أُعَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . ح^(٢) وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَ^(٤) مَسْرُوقٍ وَعَبِيدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ سُورَةَ النِّسَاءِ الْقُضْرَى نَزَلَتْ بَعْدَ الْبَقْرَةِ .

٥٨ - بَابُ^(٥) عِدَّةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا

- [٣٥٥٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ^(٦) بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

* [٣٥٤٨] [التحفة: س ٩٤٤٢] [الكبرى: ٥٨٩٦] • تفرد به النسائي من هذا الوجه ، وأخرجه

الطبراني (٩٦٤٢/٩) ، والبيهقي في «سننه الكبرى» (٤٣٠/٧) ، وأخرجه أبو داود (٢٣٠٧) ، وابن ماجه (٢٠٣٠) من طريق مسروق ، عن عبدالله بن مسعود ، بنحوه .

وهو في «الصحيح» من طريق آخر عن عبدالله بن مسعود ، وسبق تخريجه في الذي قبله .

(١) تصحف في (ف) إلى : «الحسين» ، وانظر : «الكبرى» (٥٨٩٧) ، «التحفة» (٩١٨٤) ، وترجمته في «تهذيب الكمال» (٣٠٦/٦) .

(٢) ليس في (ف) ، (ل) .

(٣) زاد بعده في (س) ، (د) ، (ص) : «بن أبي بكير» ، وهو كذلك في «الكبرى» (٥٨٩٧) ، وأما الذي في «التحفة» (٩١٨٤) : «يحيى بن آدم» ، وكلاهما يروي عن زهير بن معاوية . فالله أعلم بالصواب .

(٤) صحح عليه في (ت) .

* [٣٥٤٩] [التحفة: س ٩٤٠٧-س ٩٥٧٣-س ٩١٨٤] [الكبرى: ٥٨٩٧-١١٧١٦] • أخرجه

البخاري من طريق آخر عن عبدالله بن مسعود ، وسبق تخريجه برقم (٣٥٤٤) .

(٥) من (ص) .

• [٢٩١/س]

(٦) تصحف في (د) إلى : «يزيد» ، وانظر : «الكبرى» (٥٨٩٨) ، «التحفة» (١١٤٦١) ، وترجمته في «تهذيب الكمال» (٤٠/١٠) .

سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ^(١) ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً ، وَلَمْ ^(٢) يَفْرِضْ لَهَا صَدَاقًا ، وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا حَتَّى مَاتَ ، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : لَهَا مِثْلُ صَدَاقِ نِسَائِهَا ، لَا وَكَسَ وَلَا شَطَطَ ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ ، فَقَامَ مَعْقِلُ بْنُ سِنَانٍ ^(٣) الْأَشْجَعِيُّ فَقَالَ : قَضَى فِيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بِرْزَوْعٍ ^(٤) بِنْتِ وَاشِقِ امْرَأَةٍ مِثْلًا مَا قَضَيْتَ ، فَقَرِحَ ابْنُ مَسْعُودٍ .

٥٩ - بَابُ الْإِخْدَادِ

• [٣٥٥١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ ^(٥) الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ ^(٦) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ ^(٧) تُحَدُّ عَلَى مَيِّتٍ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا» .

(١) في (د) ، (ص) : «أبيه» ، وفي (س) اضطرب في كتابته ، والأقرب : «أبيه» ، والمثبت هو الموافق لما في «الكبرى» ، و«التحفة» ، ومصادر التخريج الأخرى .

(٢) في (س) : «لم» بدون واو . (٣) صحح عليه في (ت) .

(٤) الضبط من (ل) ، (ت) ، وضبط في (س) بكسر الباء الموحدة منسوبًا للعلوي ، وبفتحها وكسرها معًا في نسخة الطبري ، وضبط في (د) بكسر الباء ، وفي «لسان العرب» (مادة : برع) «أصحاب الحديث يقولونه بكسر الباء ، وهو خطأ ، والصواب الفتح ؛ لأنه ليس في الكلام فِعْوَلٌ ، إِلَّا خِرْوَعٌ ، وَعِتْوَدٌ اسْمٌ وَإِدٌ» .

* [٣٥٥٠] [التحفة : دت س ق ١١٤٦١] [الكبرى : ٥٨٩٨] • سبق الكلام عليه برقم (٣٣٧٩) .

(٥) صحح عليه في (س) . (٦) في (د) ، (ص) : «عن» .

(٧) زاد بعده في (د) ، (ص) ، وحاشية (س) بخط مخالف ، وصحح عليه : «تؤمن بالله واليوم الآخر أن» ، وزاد في (ف) : «أن» فقط ، وهذه الزيادة ليست في «الكبرى» (٥٨٩٩) ، والله أعلم بالصواب .

* [٣٥٥١] [التحفة : م س ق ١٦٤٤١] [الكبرى : ٥٨٩٩] • أخرجه مسلم (٦٥ / ١٤٩١) من

حديث سفیان ، به .

- [٣٥٥٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَّانٌ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدَّ (عَلَى مَيِّتٍ)^(٢) فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ^(٣)».

٦٠ - بَابُ^(٤) سُقُوطِ الْإِحْدَادِ عَنِ الْكِتَابِيَّةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا^(٥)

- [٣٥٥٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ^(٦) قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى هَذَا

(١) صحح عليه في (ت)، كذا قيده الأمير ابن ماكولا في «الإكمال» (٣٠٣/٢)، وابن ناصر في «توضيح المشتبه» (٨٩/٢) وغيرهما.

(٢) قوله: «على ميت»: من (د)، (ص)، وكتبها في (س) بين السطور بخط مخالف، وصحح عليه، وهذه الزيادة ليست في «الكبرى» (٥٩٠٠)، والله أعلم بالصواب.

(٣) في (س)، (ل) مصححا عليه: «زوجها».

* [٣٥٥٢] [التحفة: س ١٦٤٦١] [الكبرى: ٥٩٠٠] • تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٤) ليس في (د).

(٥) من (ف)، (د)، (ص)، وحاشية (س) منسوبا لنسخة الطبري.

(٦) كتب في حاشية (س): «هذا الحديث لم يذكره في الأطراف». اهـ. وكتب في حاشية (ت):

«ذكر حديث أم حبيبة في الأطراف، فقال: (س) في النكاح عن الحارث بن مسكين، وفيه وفي

التفسير: عن محمد بن سلمة - كلاهما، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن مالك، به. وفي

التفسير أيضا عن عمرو بن منصور، عن عبدالله بن يوسف، به. وعن هناد، عن وكيع، عن

شعبة، به. انتهى.

وأغفل رواية إسحاق بن منصور له في الطلاق، والحديث مذكور في الطلاق أيضا في

الكبرى بهذا السند، إلا أنه قال: أخبرنا عمرو بن منصور، بدل إسحاق بن منصور، والله

سبحانه وتعالى - أعلم. اهـ.

المِنْبَرِ : « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ^(١) ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

٦١ - بَابُ ^(٢) مَقَامِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا ^(٣) فِي بَيْتِهَا حَتَّى تَحِلَّ

• [٣٥٥٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ شُعْبَةَ وَ ^(٤) ابْنِ جُرَيْجٍ وَ ^(٤) يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَ ^(٤) مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ كَعْبٍ ، عَنِ الْفَارِعَةِ ^(٥) بِنْتِ مَالِكٍ ، أَنَّ زَوْجَهَا خَرَجَ فِي طَلَبِ أَغْلَاجٍ ^(٦) - قَالَ شُعْبَةُ وَابْنُ جُرَيْجٍ : وَكَانَتْ فِي دَارٍ قَاصِيَةٍ - فَجَاءَتْ وَمَعَهَا أَخَوَاهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرُوا لَهُ ، فَرَخَّصَ لَهَا ، حَتَّى إِذَا رَجَعَتْ دَعَاهَا فَقَالَ : « اجْلِسِي فِي بَيْتِكَ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ » .

(١) أشار في (س) أن قوله : «ليال» ليس في نسخة سعد الخير .

* [٣٥٥٣] [التحفة : خ م د ت س ١٥٨٧٤] [الكبرى : ٥٩٠١] • عزا المزي هذا الطريق إلى التفسير من حديث عمرو بن منصور ، ولم يعزه إلى هذا الموضع من حديث إسحاق بن منصور . وقد سبق هذا الحديث من طريق شعبة ، عن حميد ، به برقم (٣٥٢٦) .

(٢) من (ص) . (٣) من (ف) ، (د) ، (ص) .

(٤) صحح عليه في (ت) .

(٥) في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «هي الفريعة» ، وكتب تحته : «تقريب» .

(٦) زاد بعده في حاشيتي (د) ، (ت) منسوبة فيهما لنسخة : «فقتلوه» .

* [٣٥٥٤] [التحفة : د ت س ق ١٨٠٤٥] [الكبرى : ٥٩٠٢] • أخرجه أبو داود (٢٣٠٠) ، والترمذي (١٢٠٤) ، وابن ماجه (٢٠٣١) ، وأحمد (٣٧٠ / ٦ ، ٤٢٠) .

قال المزي في «التحفة» : «لم يقل الفارعة إلا أبو كريب وحده» . اهـ . وقال الترمذي : «حسن صحيح» . اهـ . وصححه ابن حبان (٤٢٩٢) ، والحاكم (٢٠٨ / ٢) وقال : «قال محمد بن يحيى الذهلي : هذا حديث صحيح محفوظ» . اهـ . وانظر : «التلخيص الحبير» (٢٤٠ / ٣) ، والأحاديث (٣٥٥٥) ، (٣٥٥٦) ، (٣٥٥٨) .

• [٣٥٥٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمَّتِهِ زَيْنَبِ بِنْتِ كَعْبٍ، عَنِ الْفُرَيْعَةِ بِنْتِ مَالِكٍ^(١)، أَنَّ زَوْجَهَا تَكَارَى عُلُوجًا لِيَعْمَلُوا لَهُ فَقَتَلُوهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَتْ: إِنِّي لَسْتُ فِي مَسْكَنٍ لَهُ وَلَا يَجْرِي^(٢) عَلَيَّ مِنْهُ رِزْقٌ^(٣)؛ فَأَنْتَقِلُ^(٤) إِلَى أَهْلِي وَيَتَامَايَ^(٥) وَأَقُومُ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: «أَفْعَلِي»، ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ قُلْتِ؟» فَأَعَادَتْ عَلَيْهِ قَوْلَهَا، فَقَالَ: «اعْتَدِي حَيْثُ بَلَغَكَ الْخَبْرُ».

• [٣٥٥٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْنَبِ، عَنِ فُرَيْعَةَ، أَنَّ زَوْجَهَا خَرَجَ فِي طَلَبِ أَعْلَاجٍ لَهُ، فَقُتِلَ بِطَرْفِ الْقُدُومِ^(٧)، قَالَتْ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ لَهُ الثُّقْلَةَ إِلَى أَهْلِي، وَذَكَرْتُ لَهُ حَالًا مِنْ حَالِهَا، قَالَتْ: فَرَخَّصَ لِي، فَلَمَّا أَقْبَلْتُ^(٨) نَادَانِي، فَقَالَ: «امْكُثِي فِي أَهْلِكَ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ».

(١) في (د): «فلان». والمثبت هو الموافق لما في «الكبرى»، و«التحفة».

(٢) في (س) بالوجهين: بضم أوله وفتح الراء المهملة منسوبة لنسخة العلوي، وبضم أوله وكسر الراء المهملة منسوبة لنسخة الطبري.

(٣) في حاشية (س): «رزقاً» منسوبة لنسخة الطبري، وهذا الضبط له علاقة بالحاشية السابقة فتأمل.

(٤) في (ل)، (ت): «فأنتقل».

(٥) في (ف): «يتامى».

* [٣٥٥٥] [التحفة: دت س ق ١٨٠٤٥] [الكبرى: ٥٩٠٣] • انظر الذي قبله.

(٦) فوقه في (د) منسوبة لنسخة: «سعيد».

(٧) عليه في (س)، (ت) مصححا عليه: «خف»، وفي حاشية (س): «القدوم، بتخفيف الدال،

قاله الحازمي».

(٨) صحح عليه في (ل).

* [٣٥٥٦] [التحفة: دت س ق ١٨٠٤٥] [الكبرى: ٥٩٠٤] • تقدم تخريجه برقم (٣٥٥٤).

٦٢ - بَابُ الرُّخْصَةِ لِلْمُتَوَفَّى ^(١) عَنْهَا زَوْجُهَا أَنْ تَعْتَدَّ حَيْثُ شَاءَتْ

- [٣٥٥٧] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَزْقَاءُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، قَالَ عَطَاءٌ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: نَسَخَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عِدَّتَهَا فِي أَهْلِهَا، فَتَعْتَدُّ حَيْثُ شَاءَتْ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠].

٦٣ - بَابُ ^(٢) عِدَّةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا مِنْ يَوْمِ يَأْتِيهَا الْخَبْرُ

- [٣٥٥٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْنَبُ بِنْتُ كَعْبٍ، قَالَتْ: حَدَّثَنِي فُرَيْعَةُ بِنْتُ مَالِكٍ - أُخْتُ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - قَالَتْ: تُوُفِّيَ زَوْجِي بِالْقُدُومِ ^(٣)، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرْتُ لَهُ ^(٤) أَنَّ دَارَنَا شَاسِعَةٌ، فَأَذِنَ لَهَا، ثُمَّ دَعَاَهَا فَقَالَ: «امْكُتِي فِي بَيْتِكَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ».

(١) في (س): «في المتوفى».

* [٣٥٥٧] [التحفة: خ د س ٥٩٠٠] [الكبرى: ٥٩٠٥] • أخرجه البخاري (٤٥٣١، ٥٣٤٤) من حديث ابن أبي نجيح، به.

(٢) من (ص).

(٣) الضبط من (ت) مصححا عليه، وهو أحد الوجهين في (س) منسوبا لنسخة الطبري، والوجه الثاني بتشديد الدال المهملة المضمومة، منسوبا لنسخة العلوي. والوجهان صحيحان كما في «النهاية» (مادة: قدم)، فإنه قال: «بالتخفيف، والتشديد: موضع على ستة أميال من المدينة».

(٤) ليس في (س).

* [٣٥٥٨] [التحفة: د ت س ق ١٨٠٤٥] [الكبرى: ٥٩٠٦] • سبق هذا الحديث من طرق عن سعد بن إسحاق به. انظر رقم (٣٥٥٤).

٦٤ - بَابُ ^(١) تَرْكِ الزَّيْنَةِ لِلْحَادَّةِ الْمُسْلِمَةِ دُونَ الْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ

• [٣٥٥٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينَ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ ^(٢) : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ الثَّلَاثَةِ ، قَالَتْ زَيْنَبُ : دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُؤَفِّي أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَزْبٍ ، فَدَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ بِطِيبٍ ، فَدَهَنَتْ مِنْهُ جَارِيَةً ، ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضِيهَا ، ثُمَّ قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرِ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحِدُّ ^(٣) عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » . قَالَتْ زَيْنَبُ : ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ حِينَ تُؤَفِّي أَخُوهَا ، وَقَدْ دَعَتْ بِطِيبٍ وَمَسَّتْ ^(٤) مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ ، غَيْرِ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ : « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » . وَقَالَتْ زَيْنَبُ : سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) من (ص) .

(٢) ليس في (ف) ، (د) ، وفي (ل) ، (ت) مصححا عليه : « قال » ، وزاد بعده في (س) : « ح » تحويلة الإسناد .

(٣) زاد قبله في (ف) ، (ص) : « أن » .

(٤) في (ف) ، (د) ، (ص) ، وفي حاشية (س) منسوبا لنسخة الطبري : « فمست » ، وفي حاشية (س) أيضا منسوبا لنسخة : « فسمت » .

فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ ابْنَتِي قَدْ ^(١) تُوفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا ، وَقَدْ اشْتَكَّتْ عَيْنَهَا ^(٢) أَفَأَكْحُلُهَا ^(٣) ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا » ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ وَعَشْرًا ^(٤) » ، وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَزْمِي بِالْبَعْرَةِ عِنْدَ رَأْسِ الْحَوْلِ . قَالَ حُمَيْدٌ : فَقُلْتُ لِزَيْنَبَ : وَمَا تَزْمِي بِالْبَعْرَةِ عِنْدَ رَأْسِ الْحَوْلِ ؟ قَالَتْ زَيْنَبُ : كَانَتْ الْمَرْأَةُ إِذَا تُوفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا ، دَخَلَتْ حِفْشًا ^(٥) ، وَلَبِسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا ، وَلَمْ تَمَسَّ طِيْبًا وَلَا شَيْئًا ^(٦) حَتَّى تَمُرَّ بِهَا سَنَةٌ ، ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةِ حِمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَيْرٍ ، فَتَقْتَضُّ بِهِ ، فَقَلَمًا تَقْتَضُّ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ ، ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُعْطَى بَعْرَةَ فَتَزْمِي بِهَا ، وَتُرَاجِعُ بَعْدَ مَا شَاءَتْ مِنْ طِيْبٍ أَوْ غَيْرِهِ . قَالَ مَالِكٌ : تَقْتَضُّ : تَمْسُحُ بِهِ . فِي حَدِيثِ مُحَمَّدٍ : قَالَ مَالِكٌ : الْحِفْشُ ^(٧) : الْخُصُّ .

(١) من (س)، (د)، (ص).

(٢) الضبط من (ص) على المفعولية، وهو أحد الوجهين في (ت). والوجه الثاني بضم النون على الفاعل، وصحح عليهما.

(٣) صحح عليه في (ت).

(٤) في (س) وحاشية (ت): «عشر» على الرفع، وأما في (ل) فمستشكل؛ حيث كتب بالرفع والنصب معاً، ثم ضرب على أحدهما، وكلا الوجهين صحيح كما تقدم؛ بأن النصب حكاية عن لفظ القرآن الكريم، والرفع على الأصل.

(٥) الضبط من (س)، (ت)، وفي (ف): «حنشا»، وهو تصحيف ظاهر.

(٦) صحح عليه في (ل).

﴿س/٢٩٢﴾

(٧) تصحف في (ف): «الحنش».

* [٣٥٥٩] [التحفة: خ م د ت س ١٥٨٧٤-خ م د ت س ١٥٨٧٩-ع ١٨٢٥٩] [الكبرى: ٥٩٠٧] • قد

سبق هذا الحديث من طريق شعبة، عن حميد، به برقم (٣٥٢٦).

وانظر باقي أطرافه هناك.

٦٥- بَابُ ^(١) مَا تَجَنَّبُ الْحَادَّةُ مِنَ ^(٢) الثِّيَابِ الْمُضْبَعَةِ

• [٣٥٦٠] أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّارِعُ ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُحَدُّ امْرَأَةٌ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ؛ فَإِنَّهَا تُحَدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَضْبُوعًا وَلَا ثَوْبَ عَضْبٍ، وَلَا تُكْتَجِلُ، وَلَا تَمْتَشِطُ، وَلَا تَمَسُّ طَبِيًّا إِلَّا عِنْدَ طَهْرِهَا حِينَ تَطْهَرُ نُبْدًا ^(٤) مِنْ قُسْطٍ وَ ^(٥) أَظْفَارٍ».

• [٣٥٦١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَعْنِي ^(٦): ابْنُ أَبِي بَكَيْرٍ ^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُدَيْلٌ، عَنِ الْحَسَنِ ^(٨) بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ

(١) من (ص).

(٢) ليس في (ف)، وفي (س) كتب فوقه بأنه ليس في نسخة الطبري.

(٣) من (ف)، (ص)، وكذا في (د)، لكن كتبه بالذال والزاي معا، والصواب: أن «الدارع» بالذال المعجمة، كما في «الأنساب» للسمعاني (٨/٦)، «تكملة الإكمال» لابن نقطة (٦٣٤/٢).

(٤) الضبط من (س)، وكذا جاء بالرفع في (ت): «نُبْدًا»، لكن مع فتح أوله وسكون ثانيه، وفي حاشيتها منسوبة لنسخة: «نُبْدًا»، وجاء بالنصب في (د): «نُبْدًا» غير منون، وفي (ص): «نُبْدًا»، وفي (ل): «نُبْدًا»، وفتح آخره وضمه معا، والوجهان صحيحان، وليس في (ف).

(٥) صحح عليه في (ت).

* [٣٥٦٠] [التحفة: خ م د س ق ١٨١٣٤] [الكبرى: ٥٩٠٨] • أخرجه البخاري (٥٣٤٢)،

ومسلم في «الطلاق» (٦٦/٩٣٨) من حديث هشام، به.

وسياتي عند المصنف من وجه آخر عن حفصة برقم (٣٥٦٢)، (٣٥٦٨).

(٦) ليس في (د)، (ص)، (ت).

(٧) تصحف في (ف) إلى: «بكر» بالتكبير، وانظر: «التحفة»، وترجمته في «تهذيب الكمال» (٢٤٥/٣١).

(٨) تصحف في (ف): إلى «الحسين»، وانظر: «التحفة»، وترجمته في «تهذيب الكمال» (٣٢٥/٦).

النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا»^(١) لَا تَلْبَسُ الْمُعْصِفَرُ^(٢) مِنْ الثِّيَابِ، وَلَا الْمُمَشَّقَةَ^(٣)، وَلَا تَخْتَضِبُ، وَلَا تَكْتَحِلُ.

٦٦ - بَابُ الْخِضَابِ لِلْحَادَّةِ

• [٣٥٦٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٤) عَاصِمٌ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا^(٥) يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ^(٦) تُحَدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، وَلَا تَكْتَحِلُ، وَلَا تَخْتَضِبُ، وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوعًا».

٦٧ - بَابُ الرُّخْصَةِ لِلْحَادَّةِ أَنْ تَمْتَشِطَ بِالسِّدْرِ^(٧)

• [٣٥٦٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ الصَّحَّاحِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي

(١) ليس في (ل)، (ف)، وأشار في حاشية (س) أنه ليس في نسخة الطبري.

(٢) المعصفر: ثياب مصبوغة بالعضفر، وهو صبغ أحمر. (انظر: لسان العرب، مادة: عصفرة).

(٣) المشقة: ثياب مصبوغة بالمشق وهو صبغ أحمر. (انظر: لسان العرب، مادة: مشق).

* [٣٥٦١] [التحفة: د س ١٨٢٨٠] • أخرجه أبو داود (٢٣٠٤) من طريق آخر عن يحيى بن

أبي بكر، به.

(٤) في (د)، (ص): «عن».

(٥) ليس في (س).

(٦) في حاشية (س) أشار أن قوله: «أن»، ليس في نسخة.

* [٣٥٦٢] [التحفة: س ١٨١٣١] [الكبرى: ٥٩٠٩] • متفق عليه، وتقدم من وجه آخر عن حفصة

برقم (٣٥٦٠).

(٧) بالسدر: ورق النبق المطحون. (انظر: المصباح المنير، مادة: سدر).

أُمُّ حَكِيمِ بِنْتُ أُسَيْدٍ^(١) ، عَنْ أُمِّهَا ، أَنَّ زَوْجَهَا تُوفِّيَ ، وَكَانَتْ تَشْتَكِي عَيْنَهَا ، فَتَكْتَحِلُ بِكُحْلِ^(٢) الْجِلَاءِ^(٣) ، فَأَرْسَلَتْ مَوْلَاةَ لَهَا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَسَأَلَتْهَا عَنْ كُحْلِ الْجِلَاءِ ، فَقَالَتْ : لَا تَكْتَحِلُ إِلَّا مِنْ أَمْرِ لَا بُدَّ مِنْهُ ؛ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ وَقَدْ جَعَلْتُ عَلَى عَيْنِي صَبْرًا^(٤) ، قَالَ^(٥) : « مَا هَذَا يَا أُمَّ سَلَمَةَ ؟ » قُلْتُ : « إِنَّمَا هُوَ صَبْرٌ^(٦) يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَيْسَ فِيهِ طِيبٌ ، قَالَ : « إِنَّهُ يَشُبُّ^(٧) الْوَجْهَ فَلَا تَجْعَلِيهِ إِلَّا بِاللَّيْلِ ، وَلَا تَمْشِطِي بِالطَّيِّبِ وَلَا بِالْحِنَاءِ^(٨) ؛ فَإِنَّهُ خِضَابٌ » ، قُلْتُ : « بِأَيِّ شَيْءٍ أَمْشِطُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ » قَالَ : « بِالسِّدْرِ تَغْلِفِينَ بِهِ رَأْسَكَ » .

(١) الضبط من (ل) ، (د) ، (ص) ، وهو أحد الوجهين في (س) منسوبا للعلوي ، والوجه الثاني : بفتح الهمزة ، وكسر السين ، منسوبا للطبري ، وكذا في (ت) بالوجهين معا مصححا عليه . وجزم بفتح الهمزة ، وكسر السين ابن ماكولا في «الإكمال» (١/٦٣) ، ولكن الحافظ في «تبصير المتبهم» (١/١٨) ذكر أنه مما اختلفوا في ضبطه .

(٢) من (ف) ، (د) ، (ص) ، وكتب في حاشية (ت) : «في الكبرى : فتكتحل بكحل الجلاء» . اهـ .

(٣) في (ف) : «الجلي» ، وفي حاشية (س) منسوبا لنسخة : «بالجلاء» وكتب تحته : «الإثم» .

(٤) صَبْرًا : عصارة شجر طبي مر . (انظر : لسان العرب ، مادة : صبر) .

(٥) في (د) ، (ت) ، (ص) : «فقال» .

(٦) الضبط المثبت هو أحد الوجهين في (د) والوجه الثاني : بكسر الصاد ، وفي (س) ، (ف) ضبطه بفتح الصاد فقط . قال السندي في «حاشيته على النسائي» (٥/١٨٦) : «بفتح فكسر أو سكون ، وقد تكسر الصاد : عصارة شجر مر» . اهـ .

(٧) الضبط من (س) ، وكذا قال السندي في «حاشيته على النسائي» (٦/٢٠٤) : «بضم الشين المعجمة من شب النار» ، وفي (ل) بضم أوله وكسر ثانيه وآخره مضموم بدون تشديد ، وفي (د) مصححا عليه بفتح أوله وكسر ثانيه ، وانظر : «القاموس المحيط» للفيروزابادي (مادة : شب) .

(٨) في (ف) : «بالحنى» .

* [٣٥٦٣] [التحفة : دس ١٨٣٠٠] [الكبرى : ٥٩١٠] • أخرجه أبو داود (٢٣٠٥) ، وقال الذهبي في

«الميزان» في ترجمة المغيرة بن الضحاك : «لا يعرف» . اهـ . وذكره ابن حبان في «ثقافته» ، وقال : =

٦٨ - بَابُ ^(١) النَّهْيِ عَنِ الْكُحْلِ لِلْحَادَّةِ

• [٣٥٦٤] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، وَهُوَ : ابْنُ مُوسَى ، قَالَ حُمَيْدٌ : وَحَدَّثَنِي زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ ابْنَتِي ^(٢) رَمَدَتْ ، أَفَأَكْحُلُهَا؟ وَكَانَتْ مَتَوَفَى عَنْهَا ، فَقَالَ : «أَلَا ^(٣) أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» . ثُمَّ قَالَتْ : إِنِّي أَخَافُ عَلَى بَصَرِهَا ، فَقَالَ : «أَلَا ^(٤) أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ، قَدْ ^(٥) كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تُحِدُّ عَلَى زَوْجِهَا سَنَةً ^(٦) ، ثُمَّ تَزْمِي عَلَى رَأْسِ السَّنَةِ بِالْبَعْرَةِ» .

• [٣٥٦٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّهَا ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ ، فَسَأَلَتْهُ عَنْ ابْنَتِهَا مَاتَ زَوْجُهَا وَهِيَ تَشْتَكِي ، قَالَ : «قَدْ كَانَتْ

= «ما روى عنه سوى بكير بن الأشج ، وحديثه غريب» ، ثم ذكر الحديث ، ثم قال في ترجمة أم حكيم : «أم حكيم بنت أسيد عن أمها لا تعرفان ، وعنهما المغيرة بن الضحاك الحزامي» . اهـ (١) من (ص) . (٢) زاد بعده في (د) ، (ص) : «قد» .

(٣) في (ف) : «لا» ، وفي (د) : «لا إلا» ، وفي (ل) ضبطه بتشديد اللام ، وكتب في حاشية (ت) : «في الكبرى : لا أربعة أشهر وعشراً في الموضعين» ، وفي حاشية (ص) : «نسخة الكبرى : لا أربعة أشهر» وصحح على آخره .

(٤) في (ف) ، (د) ، (ص) : «لا إلا» ، وفي حاشية (ت) : «في الكبرى : لا أربعة أشهر وعشراً في الموضعين» .

(٥) في (د) ، (ص) : «وقد» . (٦) في (د) ، (ص) : «السنة» .

* [٣٥٦٤] [التحفة : ع ١٨٢٥٩] [الكبرى : ٥٩١١] • متفق عليه ، وتقدم تخريجه برقم (٣٥٢٦) .

وانظر باقي أطرافه هناك .

إِحْدَاكُنَّ تُحَدُّ السَّنَةُ ، ثُمَّ تَزْمِي بِالْبَعْرَةِ ^(١) عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ ، وَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ^(٢) .

• [٣٥٦٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْدَانَ بْنِ عَيْسَى بْنِ مَعْدَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَعْيَنَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرُ ^(٣) بْنُ مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ مَوْلَى الْأَنْصَارِ ^(٤) ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : إِنَّ ابْنَتِي تُؤْفِي عَنْهَا زَوْجَهَا ، وَقَدْ خِفْتُ عَلَى عَيْنِهَا ، وَهِيَ تُرِيدُ الْكُحْلَ ، فَقَالَ : « قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَزْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ ، وَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ^(٥) » . فَقُلْتُ لِزَيْنَبَ : مَا رَأْسُ الْحَوْلِ ؟ قَالَتْ ^(٦) : كَانَتْ الْمَرْأَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا هَلَكَ زَوْجُهَا ، عَمَدَتْ إِلَى شَرِّ بَيْتٍ لَهَا فَجَلَسَتْ فِيهِ ، حَتَّى إِذَا مَرَّتْ بِهَا سَنَةٌ خَرَجَتْ ، فَرَمَتْ وَرَاءَهَا بِالْبَعْرَةِ ^(٧) .

• [٣٥٦٧] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ

(١) في (س) : « البعرة » ، وفي الحاشية منسوبا لنسختي الطبري ، والوزير .

(٢) في (س) ، (ص) ، وحاشية (ت) مصححا عليه : « وعشر » بالرفع على الأصل ، وأما النصب فهو على رسم التلاوة .

* [٣٥٦٥] [التحفة : ع ١٨٢٥٩] [الكبرى : ٥٩١٢] • متفق عليه ، وتقدم تخريجه برقم (٣٥٢٦) . وانظر باقي أطرافه هناك .

(٣) زاد بعده في (د) ، (ص) : « هو » . (٤) في (س) : « للأنصار » .

(٥) في (س) ، (ص) ، وحاشية (ت) : « وعشر » ، وكلا الوجهين - النصب ، والرفع - جائز كما سبق بيان ذلك قريبا .

(٦) في (ت) : « قال » ، وزاد بعده في (د) ، (ص) : « قد » .

(٧) في (د) ، (ص) : « بعرة » .

* [٣٥٦٦] [التحفة : ع ١٨٢٥٩] [الكبرى : ٥٩١٣] • قد سبق هذا الحديث من طريق شعبة ، عن حميد ، به . برقم (٣٥٢٦) ، وانظر باقي أطرافه هناك .

سَعِيدٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ زَيْنَبَ ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ أُمَّ سَلَمَةَ وَأُمَّ حَبِيبَةَ : تَكْتَحِلُ فِي عِدَّتِهَا مِنْ وَفَاةِ زَوْجِهَا؟ فَقَالَتْ ^(١) : أَنْتِ امْرَأَةٌ ^(٢) النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلْتَهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : « قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا تُوفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا أَقَامَتْ سَنَةً ، ثُمَّ قَدَفَتْ خَلْفَهَا بِبَعْرَةٍ ، ثُمَّ خَرَجَتْ ، وَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ^(٣) حَتَّى يَنْقُضِيَ الْأَجَلُ » .

٦٩ - بَابُ ^(٤) الْقُسْطِ وَالْأَظْفَارِ لِلْحَادَةِ

• [٣٥٦٨] أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ^(٥) ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ ^(٦) بْنُ عَامِرٍ ، عَنْ ^(٧) زَائِدَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ رَخَّصَ لِلْمُتَوَفَّى عَنْهَا عِنْدَ طَهْرِهَا فِي الْقُسْطِ ^(٨) وَالْأَظْفَارِ ^(٩) .

(١) في (ف)، (ص)، وحواشي (س) منسوبة لنسخة الطبري، (د) منسوبة لنسخة، (ت) مصححا عليه، ومنسوبة لنسخة: «فقالنا» .

(٢) زاد بعده في حاشيتي (س)، (ت) كلاهما منسوب لنسخة: «إلى» .

(٣) في (س)، (ف)، (ص)، وحاشية (ت): «وعشر»، وقد تقدم مرارا بيان جواز الوجهين، وتوجيه ذلك .

* [٣٥٦٧] [التحفة: م س ق ١٥٨٧٦-ع ١٨٢٥٩] [الكبرى: ٥٩١٤] • متفق عليه، وتقدم تخريجه برقم (٣٥٢٦) . وانظر باقي أطرافه هناك .

(٤) من (ص) .

(٥) زاد بعده في حاشية (ت) منسوبة لنسخة: «هو الدوري»، وكذا في «الكبرى» (٥٩١٥) .

(٦) في (د)، (ص): «أسود» .

(٧) في (د)، (ص): «أنا»، وكذا في «الكبرى» .

(٨) القسط: دواء طيب الريح، تُبخر به النفساء والأطفال . (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: قسط) .

(٩) الأظفار: نوع من العطور . (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ظفر) .

* [٣٥٦٨] [التحفة: س ١٨١٤١] [الكبرى: ٥٩١٥] • متفق عليه بأطول من هذا، وقد تقدم تخريجه برقم (٣٥٦٠) .

٧٠- بَابُ نَسْخِ مَتَاعِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا بِمَا فُرِضَ لَهَا مِنَ الْمِيرَاثِ

- [٣٥٦٩] أَخْبَرَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّجَزِيُّ^(١) - خِيَّاطُ السُّنَّةِ - قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٢) عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي^(٣) أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ التَّحَوِيُّ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ [البقرة : ٢٤٠] ، نُسِخَ ذَلِكَ بِآيَةِ الْمِيرَاثِ مِمَّا^(٤) فُرِضَ لَهَا مِنَ الرُّبْعِ وَالثُّمْنِ ، وَنُسِخَ أَجَلُ الْحَوْلِ أَنْ جُعِلَ أَجَلُهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا .
- [٣٥٧٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ^(٥) ، فِي قَوْلِهِ ﷻ : ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ [البقرة : ٢٤٠] ، قَالَ : نَسَخْتُهَا^(٦) : ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ [البقرة : ٢٣٤] .

(١) كتب في حاشية (س) : «منسوب إلى سجستان على غير قياس» .

(٢) في (د) ، (ص) : «أنا» .

(٣) صحح عليه في (س) ، وفي (د) ، (ص) ، وحاشية (ت) منسوبا لنسخة : «أخبرنا» .

(٤) صحح عليه في (ت) ، وفي (د) ، وحاشيتي (س) ، (ت) كلاهما منسوب لنسخة : «بها» .

* [٣٥٦٩] [التحفة : دس ٦٢٥٠] [الكبرى : ٥٩١٦] • تقدم تخريجه بإسناده ، ومثته برقم (٣٥٢٥) .

(٥) زاد بعده في (د) ، (ص) : «عن ابن عباس» ، وأدخل في (س) بين السطور بخط مخالف ،

والمثبت هو الموافق لما في «الكبرى» ، وذكره المزي في «التحفة» ؛ فجعله في مسند ابن عباس ، ثم

كرره (١٩١١٤) في مراسيل سماك ، عن عكرمة .

(٦) صحح عليه في (ت) ، وفي حاشية (س) منسوبا لنسخة : «نسخها» .

[س / ٢٩٣]

* [٣٥٧٠] [التحفة : دس ٦٢٥٠-١٩١١٤] [الكبرى : ٥٩١٧] • تقدم تخريجه برقم (٣٥٢٥) .

٧١- بَابُ ^(١) الرُّخْصَةِ فِي خُرُوجِ الْمَبْتُوتَةِ مِنْ بَيْتِهَا
فِي عِدَّتِهَا لِسُكْنَاهَا ^(٢)

• [٣٥٧١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَخْلَدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ^(٣) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَاصِمٍ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ أَخْبَرَتْهُ، وَكَانَتْ عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مَخْرُومٍ، أَنَّهُ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، وَخَرَجَ عَنْهَا ^(٤) إِلَى بَعْضِ الْمَغَازِي، وَأَمَرَ وَكِيلَهُ (أَنْ يُعْطِيَهَا) ^(٥) بَعْضَ النَّفَقَةِ فَتَقَالَتْهَا، فَانْطَلَقَتْ إِلَى بَعْضِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ عِنْدَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ طَلَّقَهَا فَلَانٌ، فَأَرْسَلْ إِلَيْهَا بِبَعْضِ النَّفَقَةِ، فَرَدَّتْهَا وَرَعِمَ أَنَّهُ شَيْءٌ تَطَوَّلَ بِهِ، قَالَ: «صَدَقَ»، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَانْتَقِلِي» ^(٦) إِلَى أُمِّ ^(٧) كُثُومٍ، فَاعْتَدِي عِنْدَهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ أُمَّ كُثُومٍ امْرَأَةٌ يَكْثُرُ عَوَادُهَا، فَانْتَقِلِي إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ؛ فَإِنَّهُ أَعْمَى»، فَانْتَقَلَتْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَاعْتَدَتْ عِنْدَهُ حَتَّى ^(٨) انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، ثُمَّ خَطَبَهَا أَبُو الْجَهْمِ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَسْتَأْمِرُهُ فِيهِمَا، فَقَالَ لَهَا ^(٩):

(١) من (ص).

(٢) في حاشية (ت): «في الكبرى: وترك سكنها».

(٣) في (د)، (ص): «حدثني».

(٤) في (ص): «منها».

(٥) قوله: «أن يعطيها»، في (د): «يعطها».

(٦) في (د)، (ص)، (ت): «انطلقني»، وفي حاشية (ص) منسوبة لنسخة: «انتقلي».

(٧) صحح عليها في (ل)، وفي (س) زاد قبله: «عند»، وفي حاشيتها منسوبة لنسخة الطبري:

«ابن أم».

(٩) من (د)، (ص).

(٨) زاد بعده في (ص): «إذا».

«أَمَا أَبُو الْجَهْمِ فَرَجُلٌ أَخَافُ عَلَيْكَ قَسْقَاسَتَهُ»^(١) لِلْعَصَا، وَأَمَا مُعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ أَمْلَقٌ^(٢) مِنَ الْمَالِ، فَتَزَوَّجَتْ^(٣) أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ بَعْدَ ذَلِكَ.

• [٣٥٧٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ أَبِي عَمْرِو^(٤) بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ فَطَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ، فَزَعَمَتْ فَاطِمَةُ^(٥) أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَفْتَتْهُ فِي خُرُوجِهَا مِنْ بَيْتِهَا، فَأَمَرَهَا أَنْ تَنْتَقِلَ إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومِ الْأَعْمَى،

(١) المثبت هو أحد الوجهين في (س) منسوبا للعلوي، والوجه الثاني: «قشقاشته» بالشين المعجمة منسوبا للطبري، وكذا في (ل) بالمعجمة، وأما (ف)، (د): «شقاشقه»، والضبط من (ت)، وفي (ص) بكسر القاف الأولى، والفتح هو المدون في كتب اللغة.

(٢) أملق: افتقر واحتاج. (انظر: المصباح المنير، مادة: ملق).

(٣) في (ل): «فزوجت»، وكذا في حاشية (س) منسوبا لنسخة الوزيري، وتحتها: «عليه علامة نسخة في نسخة الطبري»، وضبط في (س) بالوجهين: بفتح الجيم للطبري، وسكونها منسوبا للعلوي.

* [٣٥٧١] [التحفة: س ١٨٠٣٠] [الكبرى: ٥٩١٨] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وأخرجه أحمد

(٤١٤/٦)، والحاكم (٥٥/٤)، وعبدالرزاق (١٢٠٢١)، والطحاوي (٦٦/٣)، وقد أشار

البخاري في «التاريخ الكبير» (٣٣٠/٥) إلى أن حديث ابن جريج أصح من حديث حجاج بن أرطاة، عن عطاء، عن ابن عباس، عن فاطمة بنت قيس.

وفي «الميزان» (٤٨٩٥): «عبدالرحمن بن عاصم: حجازي، عن فاطمة بنت قيس في

طلاقها، تفرد عنه عطاء بن أبي رباح». اهـ. وأصله في «الصحيحين». وانظر أطرافه برقم (٣٢٤٦).

(٤) في (س): «عُمر»، والمثبت هو الموافق لما في «التحفة» (١٨٠٣٨)، وانظر ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١١٦/٣٤).

(٥) ليس في (ف)، (د)، (ص).

فَأَبَى مَرْوَانَ أَنْ يُصَدِّقَ فَاطِمَةَ فِي خُرُوجِ الْمُطَلَّقَةِ مِنْ بَيْتِهَا . قَالَ عُرْوَةُ : أَنْكَرَتْ عَائِشَةُ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ .

• [٣٥٧٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ فَاطِمَةَ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، زَوْجِي طَلَّقَنِي ثَلَاثًا ، وَأَخَافُ أَنْ يُقْتَحَمَ عَلَيَّ ، فَأَمَرَهَا فَتَحَوَّلَتْ .

• [٣٥٧٤] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مَاهَانَ بَصْرِيٌّ^(١) ، عَنْ^(٢) هُشَيْنِ^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَيَّازُ وَحُصَيْنٌ وَمُغِيرَةُ وَ^(٤) دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ - وَذَكَرَ آخَرِينَ - عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَسَأَلْتُهَا عَنْ قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا^(٥) ، فَقَالَتْ : طَلَّقَهَا زَوْجُهَا الْبَتَّةَ ، فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السُّكْنَى وَالتَّفَقَّةِ ، قَالَتْ : فَلَمْ يَجْعَلْ لِي سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً ، وَأَمَرَنِي أَنْ

* [٣٥٧٢] [التحفة: م د س ١٨٠٣٨-م س ١٦٥٤٧] [الكبرى: ٥٩١٩] • أخرجه مسلم في «الطلاق» (٤٠ / ١٤٨٠) ، والحديث سبق تخريجه برقم (٣٢٦٨) .

وانظر أطرافه برقم (٣٢٤٦) .

* [٣٥٧٣] [التحفة: م س ق ١٨٠٣٢] [الكبرى: ٥٩٢٠] • أخرجه مسلم (٥٣ / ١٤٨٢) .

وانظر أطرافه: (٣٢٤٦) .

(١) في (ف) : «البصري» .

(٢) في (ف) : «ثنا» ، وقد ثبت ليعقوب بن ماهان السماع من هشيم ، كما في «تاريخ بغداد» (٤٠٠ / ١٦) ، و«الكاشف» (٣٩٥ / ٢) ، و«معجم شيوخ أبي يعلى» (٣٥١ / ١) .

(٣) صحح عليه في (ت) ، وفي (ف) : «هشام» ، وفي حاشية (س) : «صح من الأطراف» ، وفي حاشية (ت) : «في بعض الأصول: عن هشام ، وهو خطأ» .

(٤) صحح عليه في (ت) .

(٥) صحح عليه في (س) .

أَعْتَدَ فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ .

- [٣٥٧٥] أَخْبَرَنَا^(١) أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، هُوَ : الصَّاعَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمَّارٌ ، هُوَ : ابْنُ رُزَيْقٍ^(٢) ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ : طَلَّقَنِي زَوْجِي فَأَرَدْتُ التُّقْلَةَ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «انْتَقِلِي»^(٣) إِلَى بَيْتِ ابْنِ عَمِّكَ عَمْرِو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ فَاغْتَدِي فِيهِ ، فَحَصَبَهُ الْأَسْوَدُ وَقَالَ : وَيْلَكَ ! لِمَ تُفْتِي بِمِثْلِ هَذَا؟ قَالَ عُمَرُ^(٤) : إِنْ جِئْتِ بِشَاهِدَيْنِ^(٥) يَشْهَدَانِ^(٦) أَنَّهُمَا سَمِعَاهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِلَّا لَمْ نَتْرُكْ كِتَابَ اللَّهِ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ : ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ﴾ [الطلاق : ١] .

* [٣٥٧٤] [التحفة : م د ت س ق ١٨٠٢٥] [الكبرى : ٥٩٢١] • سبق تخريجه ضمن حديث رقم :

(٣٢٦١) . وانظر أطرافه برقم (٣٢٤٦) .

(١) في (ل) ، (ت) مصححا عليه : «أخبرني» .

(٢) في (د) ، (ص) : «زريق» بتقديم الزاي ، وكتب في حاشية (س) : «مشتبه بين زريق ، وزريق

في نسخة الطبري» ، قال الحافظ في «التقريب» : «بتقديم الراء مصغرا» .

(٣) في (ص) : «انطلقني» . (٤) صحح عليه في (ت) .

(٥) في (ف) : «شاهدين» ، وضرب عليه في (ل) ، وفي حاشيتها تصحيح .

(٦) ليس في (ف) ، (د) .

* [٣٥٧٥] [التحفة : م د ت س ق ١٨٠٢٥] [الكبرى : ٥٩٢٢] • أخرجه مسلم (٤٦/١٤٨٠)

من طريق أبي أحمد ، عن عمار بن زريق ، بنحوه . وقد ذهب أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه إلى رد هذا

الحديث ؛ حيث إن ظاهره يتعارض مع نص كتاب الله . وقد كان الإمام أحمد يرد هذا الحديث ؛ فلما

ذكر له قول عمر : «لا ندع كتاب ربنا لقول امرأة» تبسم ، وقال : «أي شيء في القرآن خلاف

هذا» . كذا في حاشية ابن القيم على أبي داود (٦/٢٨٠) .

وأما قوله في رواية مسلم : «وسنة رسوله» ؛ فإن هذه اللفظة وإن كان مسلم رواها ، فقد

طعن فيها الأئمة : كالإمام أحمد ، والدارقطني وغيرهما . قال أبو داود في كتاب «المسائل» : =

٧٢- بَابُ خُرُوجِ الْمُتَوَفَّى ^(١) عَنْهَا بِالنَّهَارِ

- [٣٥٧٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَخْلَدٌ ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: طَلَّقْتُ خَالَتَهُ فَأَرَادَتْ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى نَخْلِ ^(٣) لَهَا ^(٤)، فَلَقِيَتْ رَجُلًا فَتَهَاهَا، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «اخْرُجِي فِجْدِي ^(٥) نَخْلِكِ؛ لَعَلَّكِ أَنْ تَصَدَّقِي وَتُفْعَلِي مَعْرُوفًا».

٧٣- بَابُ نَفَقَةِ الْبَائِتَةِ

- [٣٥٧٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ^(٦) الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

= «سمعت أحمد بن حنبل، وذكر له قول عمر: «لا ندع كتاب ربنا، وسنة رسوله لقول امرأة»، قلت: أيصح هذا عن عمر؟ قال: لا». وانظر: «سنن الدارقطني» (٤/٢٥)، «فتح الباري» لابن حجر (٩/٤٨١). وانظر أطرافه برقم (٣٢٤٦).

(١) كتب في حاشية (ت): «في الكبرى: خروج المبتوتة بالنهار، والحديث مطابق بهذه الترجمة»، وفي حاشية (ص): «نسخة الكبرى: المبتوتة؛ وهي أنسب بالحديث».

(٢) قوله: «قال: حدثنا مخلد»، ليس في (ف)، والمثبت هو الموافق لما في «الكبرى» (٥٩٢٣)، و«التحفة» (٢٧٩٩).

(٣) صحح عليه في (ص).

(٤) ليس في (ف).

(٥) صحح عليه في (س)، وفي (ف) كأنها: «فخدي»، والمعنى: اقطعي، والمقطوع هو البلح. (انظر: لسان العرب، مادة: جدد).

* [٣٥٧٦] [التحفة: م د س ق ٢٧٩٩] [الكبرى: ٥٩٢٣] • أخرجه مسلم (١٤٨٣/٥٥)، من

حديث ابن جريج، به.

(٦) صحح عليه في (س)، وفي حاشيتها: «قيل صوابه: عبد بن حيويه»، وفوقه: «حاشية

الطبري»، والذي في كتب التراجم «بن الحكم»، بدون «عبد» بينهما، انظر: «تهذيب الكمال» (١/٢٩٦، ٣٦٥). ويقال فيه: «أحمد بن عبد الله بن الحكم»، و«أحمد بن الحكم».

جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ ^(١) قَالَ ^(٢) : دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو سَلَمَةَ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ : طَلَّقَنِي زَوْجِي ، فَلَمْ يَجْعَلْ لِي سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً ، قَالَتْ : فَوَضَعَ لِي (عَشْرَةَ أَقْفِزَةٍ ^(٣) عِنْدَ ابْنِ عَمِّ لَه) ^(٤) : خَمْسَةَ شَعِيرٍ ^(٥) وَخَمْسَةَ ^(٦) تَمْرٍ ^(٧) ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ ^(٨) ذَلِكَ ، فَقَالَ : «صَدَقَ» ، وَأَمَرَنِي أَنْ ^(٩) أَعْتَدَ فِي بَيْتِ فُلَانٍ ، وَكَانَ زَوْجُهَا طَلَّقَهَا طَلَّاقًا بَائِتًا .

٧٤- بَابُ ^(٩) نَفَقَةِ الْحَامِلِ الْمَبْتُوتَةِ

• [٣٥٧٨] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ شُعَيْبٍ ، قَالَ : قَالَ الزُّهْرِيُّ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ ، أَنَّ

(١) في حاشية (ت) : «صوابه : ابن جهم» ، وكتب تحتها : «في الكبير : أبو بكر بن جهم ؛ وهو الصواب ، وقد ذكر ذلك في باب : إرسال الرجل إلى زوجته بالطلاق» . اهـ . والذي في «التحفة» : «أبو بكر بن أبي الجهم» ، انظر ترجمته في : «تهذيب الكمال» (٣٣ / ٨٨) : «أبو بكر بن أبي الجهم ، هو أبو بكر بن عبدالله بن أبي الجهم ، يأتي فيما بعد» .

(٢) ليس في (د) ، (ص) .

(٣) أقفزة : ج قفيز ، والقفيز : مكيال حوالي ٤٨٠ ، ٢٤ كيلو جراما . (انظر : المكايل والموازين) (ص : ٤٠) .

(٤) ما بين القوسين بدله في (س) : «عند ابن عم له عشرة أقفزة» .

(٥) في (ص) : «شعيرا» ، على كونه تمييزا .

(٦) صحح عليه في (ت) ، وفي (ل) مضيبا عليه ، وحاشية (س) منسوبا لنسخة : «خمس» ، .

(٧) في (ص) : «تمرا» ، على كونه تمييزا .

(٨) زاد بعده في (د) : «في» .

* [٣٥٧٧] [التحفة : م ت س ق ١٨٠٣٧] [الكبرى : ٥٩٢٤] • تقدم تخريجه من وجه آخر عن أبي سلمة

برقم (٣٢٦٨) . وانظر أطرافه برقم (٣٢٤٦) .

(٩) من (ص) .

عَبْدَاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ طَلَّقَ ابْنَتَهُ^(١) سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ - وَأُمُّهَا حَمْنَةُ^(٢) بِنْتُ قَيْسٍ - الْبَتَّةَ ، فَأَمَرَتْهَا خَالَتُهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ بِالِانْتِقَالِ مِنْ بَيْتِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَسَمِعَ^(٣) بِذَلِكَ مَرْوَانَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَى مَسْكِنِهَا حَتَّى تَنْقُضِيَ عِدَّتُهَا ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ تُخْبِرُهُ أَنَّ خَالَتَهَا فَاطِمَةَ أَفْتَتْهَا بِذَلِكَ ، وَأَخْبَرَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْتَاهَا بِالِانْتِقَالِ حِينَ طَلَّقَهَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ حَفْصِ الْمَخْزُومِيِّ ، فَأَرْسَلَ مَرْوَانُ قَبِيصَةَ بْنَ ذُوَيْبٍ إِلَى فَاطِمَةَ فَسَأَلَهَا^(٤) عَنْ ذَلِكَ ، فَرَعَمَتْ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ أَبِي عَمْرٍو ، لَمَّا^(٥) أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَى الْيَمَنِ خَرَجَ مَعَهُ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا بِتَطْلِيْقَةٍ ، وَهِيَ بِقَيْتِهِ طَلَّاقُهَا ، وَأَمَرَ^(٦) لَهَا الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ وَعَيَّاشُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ بِنَفَقَتِهَا ، فَأَرْسَلْتُ إِلَى الْحَارِثِ وَعَيَّاشِ تَسْأَلُهُمَا النَّفَقَةَ الَّتِي أَمَرَ لَهَا بِهَا زَوْجُهَا ، فَقَالَا : وَاللَّهِ مَا لَهَا عَلَيْنَا نَفَقَةٌ ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ حَامِلًا ، وَمَا لَهَا أَنْ تَسْكُنَ فِي مَسْكِنِنَا^(٧) إِلَّا بِإِذْنِنَا ، فَرَعَمَتْ فَاطِمَةُ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَصَدَّقَهُمَا^(٧) ،

(١) في (د) ، (ص) : « بنت » .

(٢) في (س) مصححا عليه ، ومنسوبا لنسخة الوزيري ، (ص) : « حزمة » ، وكتب في حاشية (س) : « حزمة بالحاء المهملة المفتوحة ، والزاي الساكنة ، هو الصواب » . ووقع في « الكبرى » « حثمة » ، والصواب : « حزمة » ، وهو الموافق لما في « مسند الشاميين » (٣١٢٦) ، و« فتح الباري » (٤٧٨/٩) ، و« الإصابة » (٥٨٠/٧) ترجمة : « حزمة » ، وباقي مصادر ترجمتها .

(٣) في (ف) ، (د) ، (ص) : « فسمع » ، وكان فوقه في (س) : « قال » منسوبا لنسخة الوزيري .

(٤) في (د) ، (ص) : « يسألها » .

(٥) في (ف) ، (د) ، (ص) ، وحاشية (س) منسوبا لنسخة : « فلما » .

(٦) في (س) ، (ت) : « فأمر » .

﴿س/٢٩٤﴾

(٧) في (ل) ، وحاشية (س) منسوبا لنسخة : « فصدقها » .

قَالَتْ ^(١) : فَقُلْتُ : أَيْنَ ^(٢) أَنْتَقِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ : «انْتَقِلِي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ» - وَهُوَ الْأَعْمَى الَّذِي عَابَهُ اللَّهُ ﷺ فِي كِتَابِهِ - فَاَنْتَقَلْتُ عِنْدَهُ ، فَكُنْتُ ^(٣) أَضْعُ ثِيَابِي عِنْدَهُ ، حَتَّى أَنْكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ^(٤) ﷺ - زَعَمَتْ - أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ .

٧٥- بَابُ ^(٥) الْأَقْرَاءِ

• [٣٥٧٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ حَدَّثَتْهُ ، أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَشَكَتَ إِلَيْهِ الدَّمَ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ ، فَاَنْظُرِي إِذَا أَتَاكَ ^(٦) قُرُوكُ ^(٧) فَلَا تُصَلِّي ، فَإِذَا ^(٨) مَرَّ قُرُوكُ فَتَطَهَّرِي» . قَالَ : «ثُمَّ صَلِّي مَا بَيْنَ الْقُرَى إِلَى الْقُرَى» .

(١) في (د)، (ص) : «فقلت» .

(٢) في (د)، (ص) : «وكنت» .

* [٣٥٧٨] [التحفة : م د س ١٨٠٣١] [الكبرى : ٥٩٢٥] • تقدم من حديث الزبيدي ، عن

الزهري ، به برقم (٣٢٤٦) . وانظر باقي أطرافه هناك .

(٣) من (ص) .

(٤) في (د)، (ص) : «أتى» .

(٥) قرؤك : يقع على الطهر ، كما يقع على الحيض ، وهو من الأضداد . (انظر : النهاية في غريب

الحديث ، مادة : قرأ) .

(٦) في (س)، (د)، (ص) : «وإذا» .

* [٣٥٧٩] [التحفة : د س ١٨٠١٩] [الكبرى : ٥٩٢٦] • تقدم من حديث هشام بن عروة ، عن

عروة ، به برقم (٢٠٦) .

٧٦- باب نسخ المراجعة بعد التطلقات^(١) الثلاث

- [٣٥٨٠] حدثنا^(٢) زكريا بن يحيى، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا علي بن الحسين بن واقد، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس، في قوله: ﴿ مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا^(٣) نَأْتِ بِخَيْرٍ مِمَّا أَوْ مِثْلَهَا ﴾ [البقرة: ١٠٦]، وقال: ﴿ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُزَلِّكُ ﴾ [النحل: ١٠١] الآية، وقال: ﴿ يَمْحُوا^(٤) اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴾ [الرعد: ٣٩]، فأول ما نسخ من القرآن القبلة. وقال: ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمَنَّ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، إلى قوله: ﴿ إِنْ أَرَادُوا^(٥) إِصْلَاحًا ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، وذلك بأن^(٦) الرجل (كان إذا)^(٧) طلق امرأته فهو أحق برجعته، وإن طلقها ثلاثاً، فسخ ذلك، وقال: ﴿ الطَّلُقُ مَرَّتَانٍ فِيمَسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ بِإِحْسَانٍ ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

(١) في (د): «تطلقات»، بدون الألف واللام.

(٢) في (ف): «أخبرني»، وفي (د)، (ص)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري: «أخبرنا».

(٣) في (ت): «ننساها»، وفي الحاشية: «ننساها»، والأول قراءة ابن كثير، وأبي عمرو بفتح النون والسين، وهمزة ساكنة بين السين والهاء. وقرأ الباقون بالثاني: «ننساها» بضم النون، وكسر السين من غير همزة. انظر: «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري (٢/٢٢٠)، و«إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي (١٨٩).

(٤) زاد قبلها في (ف): «و».

(٥) في (س)، (ل): «أرادا»، وفي (ف): «يريدا»، والمثبت هو الموافق للتلاوة.

(٦) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «أن».

(٧) قوله: «كان إذا»، في (د)، (ص): «إذا كان».

* [٣٥٨٠] [التحفة: دس ٦٢٥٣] [الكبرى: ٥٩٢٧] • سبق بإسناده، ومتمنه برقم (٣٥٢٥).

٧٧- بَابُ ^(١) الرَّجْعَةِ

- [٣٥٨١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ جُبَيْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ عُمَرُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ ^(٢) النَّبِيُّ ﷺ : «(مُرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا)» ^(٣) ، فَإِذَا طَهَّرَتْ - تَعْنِي - فَإِنْ شَاءَ فَلْيُطَلِّقْهَا . قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ ^(٤) : فَاخْتَسَبْتَ مِنْهَا ^(٥) ؟ فَقَالَ : (مَا يَمْنَعُهَا) ^(٦) ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَ ^(٧) اسْتَحْمَقَ !
- [٣٥٨٢] حَدَّثَنَا ^(٨) بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، عَنْ ابْنِ إِدْرِيسَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَعَبِيدِ اللَّهِ ^(٩) ^(١٠) ^(١١) بْنِ عُمَرَ ،

(١) ليس في (د) . (٢) في (د) ، (ص) : «قال» .

(٣) قوله : «مره أن يراجعها» ، في (س) مصححا عليه ، ومضبوطا ، وحاشية (ت) منسوبا لنسخة : «فراجعها» ، وفي (ف) ، وحاشية (س) منسوبا لنسخة الطبري ونسخة أخرى ، (ت) منسوبا لنسخة : «يراجعها» ، وفي (د) ، (ص) ، وحاشية (س) منسوبا لنسخة : «فليراجعها» ، وكذا في حاشية (ت) مكتوبا قبله : «وفي الكبرى : فليراجعها» .

(٤) في (ل) : «جبير» ، والمثبت هو الموافق لما في «الكبرى» (٥٩٢٨) ، و«التحفة» (٨٥٧٣) .

(٥) في (ف) ، وحاشيتي (س) منسوبا لنسخة ، (ت) مصححا عليه ، ومنسوبا لنسخة : «بها» .

(٦) كتب في حاشية (ت) : «قوله : «ما يمنعه» ، كذا في الأصول ، وفي «الكبرى» : «ما يمنعه» .

والمثبت له توجيهه على أن الهاء تعود على التغطية نفسها ، أو المرأة ، والله أعلم .

(٧) في (ل) : «أو» .

* [٣٥٨١] [التحفة : ع ٨٥٧٣] [الكبرى : ٥٩٢٨] • متفق عليه ، وتقدم تخريجه برقم (٣٤١٤) .

(٨) في (ف) ، (د) ، (ص) : «أخبرنا» .

(٩) عليه في (ت) : علامة عطف .

(١٠) مصحح عليه في (ص) ، وتصحف في (ف) إلى : «عبدالله» بالتكبير ، والمثبت هو الموافق لما

في «التحفة» (٧٩٢٢) .

(١١) تصحف في (د) ، (ص) : «عمير» ، وانظر : «التحفة» .

عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . ح ^(١) وَزُهَيْرٌ ، عَنْ ^(٢) مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالُوا ^(٣) : إِنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَذَكَرَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : «مُرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى ، فَإِذَا طَهَّرْتَ فَإِنْ شَاءَ طَلَّقَهَا ، وَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا ؛ فَإِنَّهُ الطَّلَاقُ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ عَلَيْكَ بِهِ ^(٤) ؛ قَالَ تَعَالَى ^(٥) : ﴿ طَلِّقُونَهَا لَعْنَتِي ﴾ [الطلاق : ١] .

• [٣٥٨٣] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ ^(٧) : كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُطَلِّقُ ^(٨) امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَيَقُولُ : أَمَّا إِنْ طَلَّقَهَا ^(٩) وَاحِدَةً أَوْ اثْنَتَيْنِ ^(١٠) ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ

(١) ليس في (ف)، وفوقه في (ت) علامة عطف، وكتب في حاشية (س): «الفتحة ح ساقط الوزيري، والطبري».

(٢) في (س)، (ل)، (ت)، (ص): «و»، وضرب عليه في (ل)، وهو خطأ واضح، والمثبت هو الموافق لما في «التحفة» (٨٥٠٦)، وكتب في حاشية (ت): «قوله: وزهير، وموسى بن عقبة، كذا هو في «المجتبى» في نسخ عديدة، والذي في «الكبرى»: وزهير عن موسى بن عقبة، وهو الصواب، فقد قال في «الأطراف» في ترجمة موسى بن عقبة عن نافع، بعد إخراج الحديث عن النسائي مانصه: (س) في الطلاق عن بشر بن خالد، عن يحيى بن آدم، عن زهير عنه - أي: عن موسى بن عقبة - به». اهـ.

(٣) ليس في (س).

(٤) ليس في (ف)، وكذا في (ل)، وضرب مكانه.

(٥) من (س)، (ت)، وفي (ل) ضرب مكانه.

(٦) في حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري: ﴿ فَطَلِّقُونَهَا ﴾ ، وهي التلاوة.

* [٣٥٨٢] [التحفة: س ٨٥٢٨ - س ٨٤١٨ - م س ق ٧٩٢٢ - س ٨٥٠٦] [الكبرى: ٥٩٢٩] • متفق عليه، وتقدم تخريجه برقم (٣٤١٤).

(٧) ليس في (ف)، (د)، (ص). (٨) في (س)، (ت): «طلق».

(٩) في (ف)، (د): «يطلقها».

(١٠) في (ف)، (ل)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري: «ثنتين».

يُرَاجِعُهَا ، ثُمَّ يُمَسِّكُهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى ، ثُمَّ تَطْهُرُ ، ثُمَّ يُطَلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا ، وَأَمَّا أَنْ تُطَلِّقَهَا ثَلَاثًا ؛ فَقَدْ عَصَيْتَ اللَّهَ فِيمَا ^(١) أَمَرَكَ ^(٢) بِهِ مِنْ طَلَاقِ امْرَأَتِكَ ، (وَبَانَتِ مِنْكَ امْرَأَتُكَ) ^(٣) .

• [٣٥٨٤] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى مَرْوَزِيٌّ ^(٤) ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٥) الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَاجِعَهَا ^(٦) .

• [٣٥٨٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي ^(٧) ابْنُ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يُسْأَلُ ^(٨) عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا ، فَقَالَ : أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا ، فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا حَتَّى تَطْهُرَ ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ يَزِيدُ عَلَيَّ هَذَا .

(١) في (س) : «لما» .

(٢) في (ف) : «أنزل» .

(٣) قوله : «وبانت منك امرأتك» ، ليس في (ف) .

* [٣٥٨٣] [التحفة : م س ٧٥٤٤] [الكبرى : ٥٩٣٠] • متفق عليه ، وتقدم تخريجه برقم (٣٤١٤) .

(٤) من (د) ، (ص) ، وفي (س) كتب بين السطور .

(٥) في (ف) ، (د) ، (ص) : «أنا» .

(٦) في (ف) : «فراجعها» .

* [٣٥٨٤] [التحفة : س ٦٧٥٨] [الكبرى : ٥٩٣١] • متفق عليه ، وتقدم تخريجه برقم (٣٤١٤) .

(٧) زاد بعده في (س) ، (ف) ، (د) ، (ص) : «قال : أخبرني» .

(٨) في (ف) ، (ل) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري : «سئل» .

* [٣٥٨٥] [التحفة : م س ٧١٠١] [الكبرى : ٥٩٣٢] • متفق عليه ، وتقدم تخريجه برقم (٣٤١٤) .

- [٣٥٨٦] أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ^(١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . ح وَأَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو سَعِيدٍ^(٢)، نُبْتُ^(٣) عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكْرِيَّا، عَنْ صَالِحِ بْنِ صَالِحٍ^(٤)، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ^(٥)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - وَقَالَ عَمْرُو^(٦): إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَ طَلَّقَ حَفْصَةَ ثُمَّ رَاجَعَهَا .
- (أَخْرَجَ كِتَابَ الطَّلَاقِ)^(٧) .

- (١) من (د)، (ص)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة، وانظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (٥٣٧/١٨) ترجمة في: «عبد بن عبد الله بن عبدة الخزاعي الصفار، أبو سهل البصري» .
- (٢) زاد بعده في حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري: «قال» .
- (٣) في (ف)، (د)، (ص): «نبتت»، وكتب في حاشية (ت): «قوله: «نبتت»، كذا في الأصول، و«الأطراف»، وفي «الكبرى»: «نبتت» .
- (٤) صحح عليه في (ت) .
- (٥) في (س) كانت: «ابن عمر»، ثم عدل كتابته بالقلم: «عمر»، وفي (ف)، (د): «عمر»، وفي (ل)، (ت)، (ص): «ابن عمر»، وصحح على لفظ: «ابن» في (ص)، وضرب عليه في (ت)، ثم كتب في حاشيتها: «قوله: «عن ابن عمر»، كذا هو في أصول كثيرة، وفي «الكبرى»: «عن عمر»، وهو الصواب المذكور في «الأطراف»، في مسند عمر رضي الله عنه . اهـ .
- وانظر: «الكبرى»، و«التحفة» .
- (٦) كتب تحته في (س): «أي: ابن منصور»، وفي الحاشية: «عمر» مصححا عليه، ومنسوبا لحاشية نسخة الطبري .

- * [٣٥٨٦] [التحفة: د س ق ١٠٤٩٣] [الكبرى: ٥٩٣٣] • أخرجه أبو داود (٢٢٨٣)، وابن ماجه (٢٠١٦)، والضياء في «المختارة» (٢٧٤/١)، وصححه ابن حبان (٤٢٧٥)، والحاكم (١٩٧/٢)، وقال: «صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه» . اهـ .
- وقال البزار (٢٩٤/١): «وهذا الحديث لا نعلم رواه عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس إلا سلمة، ولا عن سلمة إلا صالح بن صالح» . اهـ .
- (٧) قوله «آخر كتاب الطلاق»، ليس في (ف)، (د)، (ص) .

أَوَّلُ كِتَابٍ لِحَيْكُمُ وَالسَّبَبُ وَالرَّحْمَةُ

٢٨ - أَوَّلُ كِتَابِ الْخَيْلِ وَالسَّبَبِ وَالرَّمِي^(١)

• [٣٥٨٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ ، وَهُوَ : ابْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ صَالِحِ بْنِ صُبَيْحِ^(٢) الْمُرِّي^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُبَلَةَ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُفَيْلِ الْكِنْدِيِّ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَذَالَ النَّاسُ الْخَيْلَ وَوَضَعُوا السَّلَاحَ ، وَقَالُوا : لَا جِهَادَ . وَقَدْ^(٤) وَضَعَتِ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا . فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ^(٥) وَقَالَ : «كَذَبُوا الْآنَ ، الْآنَ^(٦) جَاءَ الْقِتَالُ ، وَلَا يِرَالُ^(٧) مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ^(٨) يَتَقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ، وَيُرِيغُ اللَّهُ لَهُمْ قُلُوبَ أَقْوَامٍ وَيَرْزُقُهُمْ مِنْهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ، وَحَتَّى يَأْتِيَ وَعْدُ اللَّهِ ، وَالْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَهُوَ

(١) قوله : «والسبق ، والرمي» ، ليس في (ل) ، (ت) .

(٢) الضبط من (ت) ، (ص) ، (هـ) ، وهو أحد الوجهين في (س) منسوبا للطبري ، والوجه الثاني : بضم الصاد ، منسوبا للعلوي ، وكذا ضبطه في (د) .

(٣) صحح عليه في (ت) .

(٤) في (ل) ، (ت) ، (هـ) ، وحاشية (س) منسوبا للوزيري : «قد» بدون الواو .

(٥) في (د) : «بوجه» .

(٦) ليس في (ف) ، (د) .

(٧) في (ل) ، (هـ) : «تزال» ، وزاد بعده في (س) ، (د) ، (ص) : «طائفة» ، انظر الحاشية التالية .

(٨) ليس في (د) ، (ص) ، وهو الصواب فيها ، وزيادتها في (س) لا معنى لها .

يُوحَى إِلَيَّ أَنِّي مَقْبُوضٌ غَيْرٌ مَلْبَثٌ ، وَأَنْتُمْ تَتَّبِعُونِي أَفْنَادًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ، وَعَقْرُ دَارِ الْمُؤْمِنِينَ الشَّامُ .

• [٣٥٨٨] أَخْبَرَنَا^(١) عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، يَعْنِي : الْفَزَارِيَّ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «(الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ)^(٢) إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ : فَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ ، وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ ، (وَهِيَ عَلَى رَجُلٍ^(٣) وَزْرٌ)^(٤) ؛ فَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ فَالَّذِي يَحْتَسِبُهَا^(٥) فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَتَّخِذُهَا لَهُ وَلَا^(٦) تُغَيَّبُ^(٧) فِي بَطُونِهَا^(٨) شَيْئًا إِلَّا

* [٣٥٨٧] [التحفة : ص ٤٥٦٣] [الكبرى : ٤٥٩٦] • تفرد به النسائي ، وأخرجه أحمد (١٠٤/٤) ،

والبزار في «البحر» (٣٧٠٢) من طريق إبراهيم بن سليمان الأفتس ، عن الوليد الجرشي ، به ، بنحوه .

وقال البزار : «هذا الحديث لانعلم أحدا يرويه بهذه الألفاظ إلا سلمة بن نفيل ، وهذا أحسن طريق يروى في ذلك عن سلمة ، ورجاله رجال معروفون من أهل الشام مشهورون ، إلا إبراهيم بن سليمان الأفتس» . اهـ .

(١) في (د) : «ثنا» .

(٢) ما بين القوسين في حاشية (س) منسوبا لنسخة : «الخير معقود في نواصي الخيل» .

(٣) قوله : «على رجل» ، في (ف) : «لرجل» .

(٤) ما بين القوسين في حاشية (س) منسوبا لنسخة : «وعلى رجل وزر» .

(٥) في (س) ، (ص) : «يحتسبها» ، وفي (ف) : «يحتسب بها» ، وفي حاشية (هـ) منسوبا لنسخة : «يحبسها» .

(٦) في (ف) ، (د) ، (ص) ، وحاشية (س) منسوبا لنسخة : «فلا» .

(٧) رسمه في (س) بالتاء المثناة الفوقية منسوبا للطبري ، والياء التحتية منسوبا للعلوي .

(٨) صحح عليه في (ت) .

كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ غَيَّبَتْ فِي بَطُونِهَا أَجْرٌ، وَلَوْ عَرَضَتْ ^(١) لَهُ مَرْجٌ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

• [٣٥٨٩] وَ ^(٢) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ؛ فَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ ^(٣) فِي طِيلِهَا ذَلِكَ فِي ^(٤) الْمَرْجِ أَوْ ^(٥) الرَّوْضَةِ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا ^(٦) ذَلِكَ فَاسْتَنَّتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ آثَارُهَا - وَ ^(٧) فِي حَدِيثِ الْحَارِثِ: وَأَزْوَائُهَا - حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ لَمْ يُرَدَّ أَنْ تُسْقَى ^(٨) كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ فِيهَا لَهُ أَجْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَعْنِيًا وَتَعَفُّفًا، وَلَمْ يُنَسَّ حَقَّ اللَّهِ ﷻ فِي رِقَابِهَا

(١) الضبط من (ت)، وهو أحد أوجه الضبط في (س) منسوبا للطبري، والثاني: بضم العين وكسر الراء، منسوبا العلوي.

* [٣٥٨٨] [التحفة: س ١٢٧٩٠] [الكبرى: ٤٥٩٧]

(٢) من (س)، (ت).

(٣) في (د): «فما أصاب»، وفي حاشية (هـ) منسوبا لنسخة: «فأصاب».

(٤) في (ف)، وحاشية (س)، (ت) كلاهما، منسوبا لنسخة: «من».

(٥) في حاشية (س): «و»، ونسبه لنسخة.

(٦) في (د): «طلها»، وفي (ص): «طيها».

(٧) من (س)، (ص)، (هـ)، وفي حاشية (س): «الواو مضببة، أو مضروب عليها في نسخة الطبري».

(٨) في (ص)، (هـ): «يسقى».

وَلَا ظَهُورَهَا فِيهِ لِذَلِكَ سِتْرٌ ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنِوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فِيهِ عَلَى ذَلِكَ وَرُزٌّ . وَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحَمِيرِ ^(١) فَقَالَ : «لَمْ يَنْزَلْ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَةُ ﴿ فَمَنْ ^(٢) يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۗ ﴾ ^(٣) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ۗ ﴾ [الزلزلة : ٧ ، ٨] .

١ - بَابُ ^(٣) حُبِّ الْخَيْلِ

• [٣٥٩٠] أَخْبَرَنِي ^(٤) أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي ^(٥) إِبْرَاهِيمُ ^(٦) بْنُ طَهْمَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ قَالَ : لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ النِّسَاءِ مِنَ الْخَيْلِ .

(١) في (د) ، (ص) ، وحاشية (ت) منسوبة للنسخة : «الحمير» .

(٢) في (ف) ، (ل) ، (ت) : «من» ، وصحح عليه في (ت) .

* [٣٥٨٩] [التحفة : مخ م س ١٢٣١٦] [الكبرى : ٤٥٩٨]

(٣) ليس في (ف) ، (د) .

(٤) في (ف) ، (د) ، (ص) ، (هـ) : «أخبرنا» .

(٥) في (د) ، (ص) : «ثنا» .

(٦) زاد بعده في (د) ، (ص) : «هو» .

* [٣٥٩٠] [التحفة : س ١٢٢١] [الكبرى : ٤٥٩٩] • تفرد به النسائي ، وأخرجه ابن عبد البر في

«التمهيد» (١٠٢/١٤) من طريق حمزة عن النسائي ، وأبو عوانة (٤٠٢٢) عن أحمد بن

حفص ، به .

قال الطبراني في «الأوسط» (١٧٠٨) : «لم يرو هذا الحديث عن سعيد إلا إبراهيم» . اهـ .

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٠٣/٢٤) : «رواه أبو هلال الراسبي محمد بن سليم ، عن

قتادة ، عن معقل بن يسار ، وليس بشيء» . اهـ .

وسياتي هذا الحديث في عشرة النساء بنفس هذا الإسناد (٣٩٧٦) .

٢- بَابُ (١) مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ شِيَةِ الْخَيْلِ

• [٣٥٩١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْبِرَّازُ (٢) هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ (٣) الطَّالِقَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهَاجِرِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ شَيْبٍ، عَنْ أَبِي وَهَبٍ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَازْتَبَطُوا الْخَيْلَ، وَامْسَحُوا بِنَوَاصِيهَا وَأَكْفَالِهَا، وَقَلِّدُوهَا وَلَا تُقَلِّدُوهَا الْأَوْتَارَ، وَعَلَيْكُمْ بِكُلِّ كُمَيْتٍ أَعْرَّ مُحَجَّلٍ، أَوْ أَشْقَرَ أَعْرَّ مُحَجَّلٍ، أَوْ أَدْهَمَ أَعْرَّ مُحَجَّلٍ».

(١) من (ص).

(٢) صحح عليه في (ت)، وفي (س)، (ف)، (د)، (ص): «البراز»، وهو خطأ، انظر: «الكبرى» (٤٦٠١)، و«التمهيد» لابن عبد البر (١٤/١٠٢)، بالإضافة إلى مصادر ترجمته. وزاد بعده في (ف): «ثنا»، وهو خطأ.

(٣) في (د): «سعد»، وهو خطأ، انظر: «التحفة» (١٥٥١٩)، وما تقدم قبله.

* [٣٥٩١] [التحفة: دس ١٥٥١٩-دس ١٥٥٢٠-دس ١٥٥٢١] [الكبرى: ٤٦٠١] • أخرجه

ابن عبد البر في «التمهيد» (١٤/١٠٢) من طريق حمزة، عن النسائي، به.

وأخرجه أبو داود (٢٥٤٣، ٢٥٥٣، ٤٩٥٠)، وأحمد (٤/٣٤٥) من طريق محمد بن مهاجر،

به، ورواية أبي داود مفرقة.

وذكر الذهبي الحديث في «الميزان» (٥٧٠٩)، ثم قال: «عقيل بن شبيب لا يعرف هو،

ولا الصحابي إلا بهذا الحديث، تفرد به محمد بن مهاجر عنه». اهـ.

قال ابن أبي حاتم في «المراسيل» (١١٨): «أبو وهب الجشمي هذا - وذكر الحديث -

ليست له صحبة، وهو أبو وهب الذي يروي عن مكحول، اسمه عبيد الله بن عبيد الكلاعي

الشامي، وروى هذا الحديث إسماعيل بن عياش، عن أبي وهب، عن مكحول، قال: بلغنا أن

النبي ﷺ قال... وأدخل أبي هذا الحديث في مسند الوجدان، وأخبر أيضًا بعلمته». اهـ.

وانظر: «الاستيعاب» (٤/١٧٧٥)، و«جامع التحصيل» (٣٢٢)، و«الإصابة» (٤/٢١٨)،

و«تهذيب التهذيب» (١٢/٢٧٤).

٣- بَابُ (١) الشُّكَّالِ فِي الْخَيْلِ

• [٣٥٩٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٢) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ:

حَدَّثَنَا (٣) شُعْبَةُ . ح ، وَأَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ:

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ

النَّبِيُّ ﷺ يَكْرَهُ الشُّكَّالَ مِنْ (٤) الْخَيْلِ . اللَّفْظُ (٥) لِإِسْمَاعِيلِ .

حَدَّثَنِي سَلْمٌ (٤) بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ

النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَرِهَ الشُّكَّالَ مِنَ الْخَيْلِ .

(١) من (ص).

(٢) في (د)، (ص)، وحاشية (هـ) منسوبة لنسخة: «أخبرنا» .

(٣) في (ص)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة: «عن» .

(٤) صحح عليه في (ت) .

(٥) زاد قبله في (د)، (ص)، (هـ): «و» .

* [٣٥٩٢] [التحفة: م س ١٤٨٩٤] [الكبرى: ٤٦٠٢] • أخرجه مسلم (١٨٧٥/١٠٢)، وأحمد

(٢/٤٥٧، ٤٦٠) من طرق عن شعبة، به .

وقال أحمد في الموضع الأول: «شعبة يخطئ في هذا القول: عبدالله بن يزيد؛ وإنما هو:

سلم بن عبدالرحمن النخعي» . اهـ .

وانظر: «العلل لأحمد» (٣/٣٨٦)، و«العلل الكبير» للترمذي (٧١٩/٢)، وفيه: «قال

محمد: وأرى حديث شعبة صحيحًا» . اهـ .

قال الترمذي: «حديث سلم بن عبدالرحمن، هو صحيح عندهم ليس فيه كلام، وقد يحتمل

أن يكونا روياه جميعًا عن أبي زرعة» . اهـ .

وحديث سلم بن عبدالرحمن هذا، هو الحديث الآتي بعده .

قال أبو عبد الرحمن: الشُّكَّالُ مِنَ الْخَيْلِ: أَنْ يَكُونَ^(١) ثَلَاثُ^(٢) قَوَائِمَ^(٣) مُحَجَّلَةً
وَوَاحِدَةً مُطْلَقَةً، أَوْ يَكُونَ^(٤) الثَّلَاثَةَ^(٥) مُطْلَقَةً وَرِجْلٌ مُحَجَّلَةٌ. وَلَيْسَ يَكُونُ
الشُّكَّالُ إِلَّا فِي رِجْلٍ، وَلَا يَكُونُ فِي الْيَدِ.

٤- بَابُ^(٦) شُؤْمِ الْخَيْلِ

• [٣٥٩٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَا: حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الشُّؤْمُ فِي
ثَلَاثَةٍ^(٧): الْمَرْأَةُ، وَالْفَرَسُ، وَالذَّارِ».

(١) من (ت)، وفي (س)، (ف)، (ل)، (د)، (ص) مهملة النقط.

(٢) في (س)، (ل)، (ف)، وحواشي (س)، (ت)، (هـ): «ثلاثة»، ونسبه في الحاشية الأولى
لحاشية الطبري، وفوقه: «كذا»، ونسبه في الثالثة لنسخة.

(٣) في (ف)، (د)، (ص): «قوائمه».

(٤) في (ف)، (ت): «تكون»، وفي (ل)، (د)، (ص) مهملة النقط.

(٥) في (د)، (ص): «الثلاث»، وفي حاشية (هـ) منسوبا لنسخة: «ثلاث».

* [٣٥٩٣] [التحفة: م د ت س ق ١٤٨٩٠] [الكبرى: ٤٦٠٣] • أخرجه مسلم (١٨٧٥/١٠١)،
(١٠٢) من طريق سفیان، به.

وسبق تخريجه تحت الحديث قبله من وجه آخر عن أبي زرعة، به.

(٦) ليس في (ف)، (د). (٧) في (ف)، (د)، (ص): «ثلاث».

* [٣٥٩٤] [التحفة: م ت س ٦٨٢٦] [الكبرى: ٤٦٠٤] • أخرجه الترمذي (٢٨٢٤ مكرر) عن
سعيد بن عبد الرحمن، عن ابن عيينة، به، بنحوه.

وتابعهما عليه: الحميدي (٦٢١)، وهو من أثبت الناس في ابن عيينة، وأحمد (٨/٢)،

وإسحاق بن أبي إسرائيل عند أبي يعلى (٥٥٣٥)، وعمرو الناقد عنده أيضا (٥٤٩٠).

وخالفهم ابن أبي عمر عند مسلم (٢٢٢٥)، والترمذي (٢٨٢٤)؛ فرواه عن ابن عيينة،

عن الزهري، عن سالم، وحمزة، عن ابن عمر، به.

• [٣٥٩٥] أَخْبَرَنِي ^(١) هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ ^(٢) وَ ^(٣) الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حَمْرَةَ وَسَالِمِ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «السُّؤْمُ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةُ وَالْفَرَسُ» ^(٣).

= قال الترمذي: «رواية سعيد أصح؛ لأن علي بن المديني، والحميدي روي عن سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، وذكرنا عن سفيان قال: «لم يرو لنا الزهري هذا الحديث إلا عن سالم عن ابن عمر» . اهـ.

وقال الحميدي: «ف قيل لسفيان: فإنهم يقولون فيه: عن حمزة، قال سفيان: ما سمعت الزهري ذكر في هذا الحديث حمزة قط» . اهـ.

وأخرجه البخاري (٢٨٥٨، ٥٧٥٣)، ومسلم (٢٢٢٥) من طريق الزهري، به .
والحديث متفق عليه من طريق مالك، عن الزهري، عن سالم، وحمزة، به .
وهو الحديث التالي .

(١) في (ص)، وحاشية (هـ) منسوبة لنسخة: «أخبرنا» .

(٢) زاد بعده في (ل)، (هـ): «ح» .

(٣) قوله: «والمرأة، والفرس»، في (د)، (ص): «والمرأة» .

* [٣٥٩٥] [التحفة: نخ م د ت س ٦٦٩٩] [الكبرى: ٤٦٠٥] • أخرجه مالك في «الموطأ»

(١٨١٧)، ومن طريقه البخاري (٥٠٩٣)، ومسلم (٢٢٢٥)، وأبوداود (٣٩٢٢) .

كذا قال إسماعيل بن أبي أويس، وعبدالله بن سلمة، ويحيى بن يحيى، عن مالك .

ورواه إسحاق بن سليمان، وعثمان بن عمر، عن مالك، وقالوا: عن سالم، وحده، ولكن زاد عثمان بن عمر في أوله: «العدوى، والطيرة» . . . بمثل رواية ابن وهب المتقدمة؛ أخرجهما ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٨٢/٩) .

ورواه أحمد بن أبي طيبة عن مالك، ولم يذكرها .

أخرجها حمزة الجرجاني في «تاريخ جرجان» (٦٠/١) .

والأصح في الحديث بذكر سالم دون ذكر حمزة فيه من طريق سفيان، كما في الحديث السابق، والله أعلم .

- [٣٥٩٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ يَكُ فِي شَيْءٍ فِئِي الرَّبْعَةِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ» .

٥ - بَابُ ^(١) بَرَكَةِ الْخَيْلِ

- [٣٥٩٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا النَّضْرُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا ^(٢) . ح ^(٣) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ» .

٦ - بَابُ ^(١) قَتْلِ نَاصِيَةِ الْفَرَسِ ^(٤)

- [٣٥٩٨] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٥) عَبْدُ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ جَرِيرٍ

* [٣٥٩٦] [التحفة : م س ٢٨٢٤] [الكبرى : ٤٦٠٦] • أخرجه مسلم (٢٢٢٧/١٢٠) من طريق

ابن جريج ، به بلفظ : «إن كان في شيء ففي الربع ، والخادم ، والفرس» .

(١) ليس في (ف) ، (د) .

(٢) زاد بعدها في (د) ، (ص) : «قال» .

(٣) من (ت) ، وفي (هـ) منسوبا لنسخة : «ح قال» .

* [٣٥٩٧] [التحفة : م س ١٦٩٥] [الكبرى : ٤٦٠٧] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٩٩/١٤)

من طريق ابن الأحرر ، عن النسائي ، به .

وأخرجه البخاري (٢٨٥١ ، ٣٦٤٥) ، ومسلم (١٨٧٤) من طريق شعبة ، به .

(٤) في (ف) ، (د) ، وحاشية (س) منسوبا لنسخة : «الخيال» .

(٥) في (س) ، وحاشية (هـ) منسوبا لنسخة : «أنا» .

قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْتَلُ نَاصِيَةَ فَرَسٍ بَيْنَ أُصْبُعَيْهِ، وَيَقُولُ: «الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ».

• [٣٥٩٩] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(١) قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ^(٢) نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ

عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٣).

• [٣٦٠٠] حَدَّثَنَا^(٤) (مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ)^(٥) أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ

حُصَيْنٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

* [٣٥٩٨] [التحفة: م س ٣٢٣٨] [الكبرى: ٤٦٠٨] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد»

(١٤/١٠٠) من طريق حمزة، عن النسائي، به.

وأخرجه مسلم (١٨٧٢) من طريق يونس، به.

(١) قوله: «بن سعيد»، من (س)، (ل)، (ت)، (ه).

(٢) في حاشية (س) منسوبا لنسخة: «نا».

(٣) هذا الحديث، ليس في (ف).

* [٣٥٩٩] [التحفة: م س ق ٨٢٨٧] [الكبرى: ٤٦٠٩] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد»

(١٤/١٠١) من طريق حمزة، عن النسائي، به.

وأخرجه البخاري (٢٨٤٩، ٣٦٤٤)، ومسلم (١٨٧١) من طريق نافع، به.

(٤) في (ف)، (د)، (ص)، (ه): «أخبرنا».

(٥) قوله: «محمد بن العلاء»، ليس في (ف)، (د).

* [٣٦٠٠] [التحفة: م س ق ٩٨٩٧] [الكبرى: ٤٦١٠] • أخرجه البخاري (٢٨٥٢، ٣١١٩)،

ومسلم (٩٨، ٩٩) من طريق عامر الشعبي، به، بزيادة: «الأجر، والمغنم»، كما سيأتي.

وهو عند البخاري من طريق الشعبي أيضا بدون هذه الزيادة، كما سنذكر عند تخريج آخر

أحاديث الباب.

وأخرجه البخاري (٣٦٤٣) من طريق ابن عيينة، ومسلم (٩٩/١٨٧٣) من طريق ابن

عيينة، وأبي الأحوص - كلاهما، عن شبيب بن غرقدة، عن عروة، به، ولم يذكر «الأجر،

والمغنم».

• [٣٦٠١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ^(١)، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي^(٢) الْجَعْدِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ^(٣)».

• [٣٦٠٢] أَخْبَرَنَا^(٤) عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٥) شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ^(٦)

= وهكذا أيضا أخرجه مسلم (١٨٧٣/٩٩)، من طريق أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، عن عروة، به. وسيأتي (٣٦٠١)، (٣٦٠٢)، (٣٦٠٣).

(١) في (ف): «سعيد»، وهو خطأ، انظر: «التحفة» (٩٨٩٧)، و«السنن الكبرى» (٤٦١١)، «التمهيد» (٩٩/١٤)، وقال الحافظ في «الفتح» (٥٤/٦): «قال الإسماعيلي: «قال أكثر الرواة عن شعبة: عروة بن الجعد، إلا سليمان، وابن أبي عدي»». اهـ.

وعليه؛ فالحديث معروف مشهور من حديث شعبة.

(٢) صحح عليه في (ت). (٣) في (ف): «الغنيمة».

* [٣٦٠١] [التحفة: خم ت س ق ٩٨٩٧] [الكبرى: ٤٦١١] • الحديث مخرج في «الصحيحين»، كما في التعليق على الحديث السابق.

وقال الحافظ في «الفتح» (٥٤/٦): «قال الإسماعيلي: «قال أكثر الرواة عن شعبة: عروة بن الجعد، إلا سليمان، وابن أبي عدي»». اهـ.

ثم عقب الحافظ بقوله: «تابعهما مسلم بن إبراهيم؛ أخرجه ابن أبي خيثمة عنه». اهـ. يعني: في قولهما: عروة بن أبي الجعد، وخطأ ابن المديني من قال فيه: عروة بن الجعد، كما سيأتي في التعليق على آخر أحاديث الباب.

وقد تقدم في الذي قبله؛ فانظر أطرافه هناك.

(٤) في (س)، وحاشية (هـ) منسوبة لنسخة: «ثنا».

(٥) في (ف)، (د)، (ص): «ثنا».

☞ [س/٢٩٦]

(٦) زاد بعدها في (ص)، وحاشية (س) منسوبة للوزير: «بن أبي الجعد».

قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ : الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ»^(١) .

• [٣٦٠٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٢) شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي^(٣) حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ ، أَنَّهُمَا سَمِعَا الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ ، عَنْ (عُرْوَةَ بْنِ الْجَعْدِ)^(٤) ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ : الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ»^(٥) .

(١) في (ف) : «الغنيمة» .

* [٣٦٠٢] [التحفة : خم م ت س ق ٩٨٩٧] [الكبرى : ٤٦١٢] • الحديث مخرج في «الصحيحين» ، وقد تقدم (٣٦٠٠) .

وانظر أطرافه هناك .

(٢) في (س) ، (ل) ، (هـ) : «أخبرنا» .

(٣) في حاشية (س) منسوبا لنسخة : «أنا» .

(٤) قوله : «عروة بن الجعد» ، في (د) ، (ص) ، (هـ) : «عروة بن أبي الجعد» .

(٥) في (ف) : «والغنيمة» ، وفي حاشيتها : «والمغنم» .

* [٣٦٠٣] [التحفة : خم م ت س ق ٩٨٩٧] [الكبرى : ٤٦١٣] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد»

(٩٩/١٤) من طريق حمزة ، عن النسائي ، به .

وأخرجه البخاري (٢٨٥٠) من طريق شعبة ، عنهما ، به ، دون قوله : «الأجر ، والمغنم» .

قال البخاري عقبه : «قال سليمان ، عن شعبة : عن عروة بن أبي الجعد ، تابعه مسدد ، عن

هشيم ، عن حصين ، عن الشعبي ، عن عروة بن أبي الجعد» . اهـ .

ونقل ابن حجر في «التهذيب» (١٧٨/٧) عن ابن المديني قوله : «من قال فيه : عروة بن

الجعد ؛ فقد أخطأ ؛ وإنما هو : ابن أبي الجعد» . اهـ .

وسبق الكلام في هذا ، وكذا تحريجه في «الصحيحين» قريبا .

وقد تقدم الحديث (٣٦٠٠) .

وانظر أطرافه هناك .

٧- بَابُ (١) تَأْدِيبِ الرَّجُلِ فَرَسَهُ

• [٣٦٠٤] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ (٢) بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا (٣)عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي (٤)أَبُو سَلَامٍ الدَّمَشَقِيُّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ الْجُهَنِيِّ قَالَ: كَانَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ يَمُرُّ بِي فَيَقُولُ: يَا خَالِدُ، اخْرُجْ بِنَا نَرْمِي (٥)، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَبْطَأْتُ عَنْهُ (٦)، فَقَالَ: يَا خَالِدُ، تَعَالَ أُخْبِرُكَ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ: صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ (٧)الْخَيْرَ، وَالرَّامِيَ بِهِ، وَمُجَبَّلَهُ (٨). وَازْمُوا وَازْكَبُوا، وَأَنْ تَزْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَزْكَبُوا. وَلَيْسَ اللَّهْوُ إِلَّا فِي ثَلَاثَةٍ: تَأْدِيبِ (٩)الرَّجُلِ

(١) من (ص).

(٢) في (ف)، (ل)، (ت) مصححا عليه، وفي (هـ)، وحاشية (س) منسوبا لنسخة، وقال: خطأ: «الحسين».

وفي حاشية (ت): «كذا في أصول كثيرة الحسين، وصوابه الحسن كما في أخرى»، انظر: «التحفة» (٩٩٢٢)، و«الكبرى» (٤٦١٤)، ومصادر ترجمته.

(٣) في (ف)، (د)، (ص)، وحاشية (هـ) منسوبا لنسخة: «أخبرنا»، وكتب فوقها في (ص): «ثنا» منسوبا لنسخة.

(٤) في (ف): «أخبرني».

(٥) في (د)، (ص): «نرم».

(٦) في (د)، (ص): «عليه».

(٧) في (ف)، (هـ): «صنعه».

(٨) الضبط من (س)، (د)، (ت)، (ص)، (هـ)، وضبطت في (ل) بضم الميم وسكون النون، وكسر الباء دون تشديد.

(٩) الضبط من (س)، وهو أحد الوجهين منسوبا للطبري، والوجهين بضم آخرها، وكسرها معًا للعلوي.

فَرَسَهُ، وَمَلَاعَبَتِهِ امْرَأَتُهُ، وَرَمِيهِ بِقَوْسِهِ وَنَبِلِهِ . وَمَنْ تَرَكَ الرَّمِيَّ بَعْدَمَا عَلِمَهُ رَغْبَةً عَنْهُ؛ فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ كَفَرَهَا، أَوْ قَالَ : كَفَرَ^(١) بِهَا .

٨- بَابُ^(٢) دَعْوَةِ الْخَيْلِ

• [٣٦٠٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ : أَخْبَرَنَا^(٣) يَحْيَى، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ^(٤) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ فَرَسٍ عَرَبِيٍّ إِلَّا يُؤَدَّنُ لَهُ عِنْدَ كُلِّ سَحَرٍ بِدَعْوَتَيْنِ : اللَّهُمَّ خَوَّلْتَنِي مِنْ خَوَّلَتْنِي مِنْ بَنِي آدَمَ، وَجَعَلْتَنِي لَهُ فَاجْعَلْنِي أَحَبَّ أَهْلِهِ وَمَالِهِ إِلَيْهِ، أَوْ مِنْ أَحَبِّ أَهْلِهِ وَمَالِهِ^(٥) إِلَيْهِ» .

(١) في (ف) : «يكفر» .

* [٣٦٠٤] [التحفة : دس ٩٩٢٢] [الكبرى : ٤٦١٤] • تقدم من حديث الوليد بن مسلم، عن ابن جابر، به . (٣١٦٩) .

(٢) ليس في (ف)، (د) .

(٣) في (ف)، (د)، (ص)، وحاشية (هـ) منسوبة للنسخة : «حدثنا» .

(٤) في (هـ)، وحاشية (ت) مضياً عليه : «أبي زرعة»، وفي حاشية (ت) : «وقع بعض الأصول هكذا أبي زرعة، وهو خطأ، والصواب : أبي ذر، كما هو هكذا، وهو في مسند أبي ذر في «الأطراف» .

(٥) قوله : «أهله، وماله»، في (ت) : «ماله، وأهله» .

* [٣٦٠٥] [التحفة : س ١١٩٧٩] [الكبرى : ٤٦٠٠] • أخرجه أحمد (١٧٠/٥)، والحاكم (١٤٤/٢) من طريق يحيى بن سعيد، به .

وأخرجه أحمد (١٦٢/٥) من وجه آخر عن يزيد، عن أبي شماس، أن معاوية مرَّ على أبي ذر... فذكر الحديث موقوفاً .

٩- بَابُ ^(١) التَّشْدِيدِ فِي حَمْلِ الْحَمِيرِ عَلَى الْخَيْلِ

• [٣٦٠٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ ابْنِ زُرَيْرٍ ^(٢)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أُهْدِيَتْ إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْلَةً فَرَكِبَهَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: لَوْ حَمَلْنَا الْحَمِيرَ عَلَى الْخَيْلِ لَكَانَتْ ^(٣) لَنَا مِثْلُ هَذِهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ ^(٤) الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ».

• [٣٦٠٧] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي جَهْضَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ: أَكَانَ

= قال البزار (٣٣٩/٩) بعد أن ذكر المرفوع: «وهذا كلام لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ إلا من هذا الوجه». اهـ.

قال الدارقطني (٢٦٦/٦، ٢٦٧)، وقد سئل عن حديث معاوية بن حديج، عن أبي ذر... فذكره، فقال: «يرويه يزيد بن أبي حبيب، واختلف عنه؛ فرواه عبد الحميد بن جعفر عن يزيد، عن سويد بن قيس، عن معاوية بن حديج، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ».

قال ذلك يحيى القطان عن عبد الحميد، ووقفه غير يحيى عن عبد الحميد، وكذلك رواه الليث عن يزيد بن أبي حبيب موقوفاً أيضاً، وهو المحفوظ». اهـ.

وانظر: «علل أحمد» (٤٠٣/٣).

(١) من (ص).

(٢) الضبط من (س)، (ت) وصحح عليه، (د)، وفي حاشية (ت) منسوبا لنسخة: «أبي رزين».

(٣) في (د): «لكان».

(٤) في حاشية (س) منسوبا لنسخة: «ذاك».

* [٣٦٠٦] [التحفة: د س ١٠١٨٤] [الكبرى: ٤٦١٥] • أخرجه أبو داود (٢٥٦٥)، وأحمد

(١/١٠٠)، وصححه ابن حبان (٤٦٨٢) من طريق الليث، به.

وله شاهد من حديث ابن عباس الذي بعده.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَلَعَلَّهُ كَانَ ^(١) يَقْرَأُ فِي نَفْسِهِ . قَالَ : خَمْسًا ، هَذِهِ شَرٌّ مِنَ الْأُولَى ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَبْدٌ أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِأَمْرِهِ ^(٢) فَبَلَّغَهُ . وَاللَّهُ مَا اخْتَصَّنا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ دُونَ النَّاسِ إِلَّا بِثَلَاثَةٍ : أَمَرْنَا ^(٣) أَنْ نُسَبِّحَ الوُضُوءَ ، وَأَنْ لَا نَأْكُلَ الصَّدَقَةَ ، وَ ^(٤) لَا نُتْرَى الحُمْرَ عَلَى الخَيْلِ .

١٠ - بَابُ ^(٤) عَلْفِ الخَيْلِ

• [٣٦٠٨] قَالَ الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ سَعِيدَ الْمُقْبِرِيِّ حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ اخْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَتَضَدِيقًا لِرِوَعِ اللَّهِ ؛ كَانَ شِبَعُهُ وَرِيئُهُ وَيَوْلُهُ ^(١) وَرَوْثُهُ حَسَنَاتٍ فِي مِيزَانِهِ ^(٥)» .

(١) ليس في (ف) .

(٢) في حاشية (ت) منسوبا لنسخة : «بأمر» .

(٣) زاد بعدها في (ف) : «أن» .

* [٣٦٠٧] [التحفة : دت س ق ٥٧٩١] [الكبرى : ٤٦١٦] • تقدم تخريجه من حديث يحيى بن حبيب ، عن حماد بن زيد ، به . (١٤٦) .

(٤) من (ص) .

(٥) زاد بعدها في (ف) ، (د) ، (ص) : «يوم القيامة» ، وهي مثبتة في «الكبرى» (٤٦١٧) .

* [٣٦٠٨] [التحفة : نخ س ١٢٩٦٤] [الكبرى : ٤٦١٧] • أخرجه البخاري (٢٨٥٣) من طريق

طلحة بن أبي سعيد ، به .

١١ - بَابُ (١) غَايَةِ (٢) السَّبَقِ لِتِي لَمْ تُضْمَرَ (٣)

- [٣٦٠٩] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) (٤)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ، يُرْسِلُهَا مِنَ الْحَفِيَاءِ وَكَانَ أَمْدُهَا ثِنِيَّةَ الْوَدَاعِ، وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرَ، وَكَانَ أَمْدُهَا مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ.

١٢ - بَابُ (٥) إِضْمَارِ (٦) الْخَيْلِ لِلْسَّبَقِ

- [٣٦١٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ مِنَ الْحَفِيَاءِ، وَكَانَ أَمْدُهَا ثِنِيَّةَ الْوَدَاعِ،

(١) من (ص). (٢) ليس في (د)، (ص).

(٣) تأخر هذا الباب بحديثه في (ف)، (د)، (ص) بعد الباب الآتي.

(٤) ما بين القوسين جاء في (س)، (ل)، (ت)، (هـ): «أنا إسماعيل بن مسعود، ثنا خالد عن ابن أبي ذئب»، وهو خطأ، ولعل سببه انتقال نظر الناسخ، وفي حاشية (ت): «وقع في بعض النسخ، بدل أخبرنا إسماعيل بن مسعود... إلخ. ما نصه: أخبرنا قتيبة، أخبرنا الليث، عن نافع، عن ابن عمر... وساق الحديث، وهذه النسخة هي التي عزاها في «الأطراف» للنسائي، وأما ما وقع في هذا الأصل وغيره فليس مذكورًا في «الأطراف»، في ترجمة ابن أبي ذئب، عن نافع، عن ابن عمر؛ فليعلم ذلك، وكأنه وهم سرى إليه من حديث أبي هريرة الآتي في أول باب السبق»، انظر: «التحفة» (٨٢٨٠)، و«الكبرى» (٤٦١٩).

* [٣٦٠٩] [التحفة: نخ م س ٨٢٨٠] [الكبرى: ٤٦١٩] [الكبرى: ٤٦١٩]

(٥) ليس في (ف)، (د).

(٦) إضمار الخيل: المراد به أن تعلق حتى تسمن وتقوى، ثم يقلل علفها بقدر القوت، وتدخل بيتًا وتغشى بالجلال حتى تحمى فتعرق، فإذا جف عرقها خف لحمها وقويت على الجزوي. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (٧٢/٦).

وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ
كَانَ مِمَّنْ ^(١) سَابَقَ بِهَا .

١٣ - بَابُ ^(٢) السَّبَقِ

• [٣٦١١] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَثْبٍ ،
عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي نَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا سَبَقَ ^(٣)
إِلَّا فِي نَضْلِ أَوْ حَافِرٍ أَوْ خُفٍّ » .

(١) في حاشية (ت) منسوبا لنسخة : « فيمن » .

* [٣٦١٠] [التحفة : خ م د س ٨٣٤٠] [الكبرى : ٤٦١٨]

(٢) ليس في (ف) ، (د) .

(٣) الضبط من (ت) ، (هـ) ، (س) ، وهو أحد الوجهين منسوبا للطبري ، والوجهان بفتح الباء
الموحدة وسكونها ، منسوبا للعلوي معاً . وبالفتح : ما يجعل من المال رهناً على المسابقة .
وبالسكون : مصدر سَبَقْتُ أَسْبِقُ ، والمعنى : لا يجل أخذ المال بالمسابقة إلا في هذه الثلاثة .
(انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سبق) .

* [٣٦١١] [التحفة : د ت س ١٤٦٣٨] [الكبرى : ٤٦٢٠] • أخرجه أبو داود (٢٥٧٤) ، والترمذي

(١٧٠٠) ، وأحمد (٤٧٤/٢) ، وصححه ابن حبان (٤٦٩٠) من طرق عن ابن أبي ذئب ، به .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن » . اهـ .

وقال ابن عبد البر في « التمهيد » (٩٤/١٤) : « هذا الحديث احتاج الناس فيه إلى ابن أبي ذئب ،
فرواه عنه جماعة من الأئمة » . اهـ .

والحديث رواه سفيان عن ابن أبي ذئب ، به . وهو الحديث التالي .

ورواه سليمان بن يسار - كما سيأتي قريباً - فقال : عن أبي عبد الله مولى الجندعيين ، عن
أبي هريرة ، موقوفاً ، ولم يذكر النصل .

أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (٢٧٧/٤) ، والطبراني في « الأوسط » (١١٠) من طريق

ابن يسار ، به .

- [٣٦١٢] أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ^(١) بِنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ^(٢) الْمَخْزُومِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَثْبٍ ، عَنْ نَافِعٍ^(٣) (بْنِ أَبِي نَافِعٍ)^(٤) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا سَبَقَ^(٥) إِلَّا فِي نَضْلِ أَوْ خُفِّ أَوْ حَافِرٍ» .
- [٣٦١٣] أَخْبَرَنَا^(٦) إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، قَالَ :

وقال الطبراني : «لم يروه عن أبي عبد الله الجندعي إلا سليمان بن يسار ، ولا عن ابن يسار إلا أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن ، تفرد به الليث عن عبيد الله» . اهـ .

قال محمد بن يحيى الذهلي : «أبو عبد الله هذا ؛ هو نافع بن أبي نافع ، الذي روى عنه ابن أبي ذئب ، ونعيم المجرم ، وقد سمع من أبي هريرة» . اهـ . من «التحفة» (١٥٤٤٧) ، «تهذيب الكمال» (٣١/٣٤) .

والحديث رواه أبو الحكم مولى الليثيين ، عن أبي هريرة ، ولم يذكر النصل أيضاً ، وسيأتي قريباً . ونقل الحافظ في «التلخيص الحبير» (٤/١٦١) تصحيح ابن القطان ، وابن دقيق العيد لهذا الحديث .

وللحديث شاهد من حديث ابن عمر ، أخرجه ابن حبان (٤٦٨٩) .

وسيأتي (٣٦١٢) ، (٣٦١٣) ، (٣٦١٥) .

(١) في (ف) : «سعد» ، وهو خطأ ، انظر : «التحفة» (١٤٦٣٨) ، و«الكبرى» (٤٦٢١) ، ومصادر ترجمته .

(٢) في (س) ، (ف) ، (د) ، (ص) ، (هـ) : «عبد الله» ، وهو خطأ ، انظر ما قبله .

(٣) زاد بعدها في (ف) : «يعني» .

(٤) قوله : «بن أبي نافع» ، ليس في (د) ، (ص) .

(٥) الضبط من (ت) ، (س) ، وهو أحد الوجهين منسوباً للطبري ، والوجهان بفتح الباء الموحدة وسكونها ، منسوباً للعلوي معاً .

* [٣٦١٢] [التحفة : دت س ١٤٦٣٨] [الكبرى : ٤٦٢١] • أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد»

(٩٣/١٤) من طريق ابن الأحرر ، عن النسائي ، به .

وتقدم تخريجه تحت الحديث قبله ، وانظر أطرافه هناك .

(٦) في (ف) ، (د) : «أخبرني» .

أَخْبَرَنَا ^(١) اللَّيْثُ ، عَنِ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ
ابْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى الْجُنْدَعِيِّينَ ^(٢) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ :
لَا يَحِلُّ سَبْقُ ^(٣) إِلَّا عَلَى خُفِّ أَوْ حَافِرٍ .

• [٣٦١٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، عَنْ خَالِدٍ ^(٤) قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ أَنَسٍ
قَالَ : كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَاقَةٌ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ لَا تُسَبَّقُ ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ
عَلَى قَعُودٍ فَسَبَقَهَا ، فَسَقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وُجُوهِهِمْ قَالُوا :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، سَبَقَتِ الْعَضْبَاءُ ! قَالَ : «إِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ ﷻ (أَنْ لَا يَرْتَفَعَ مِنْ
الدُّنْيَا شَيْءٌ) ^(٥) إِلَّا وَضَعَهُ» .

• [٣٦١٥] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) في (ف) ، (د) ، (ص) : «حدثنا» .

(٢) الضبط من (س) ، (ت) ، (هـ) .

(٣) الضبط من (س) ، وهو أحد الوجهين منسوباً للطبري ، وبفتح الباء الموحدة وسكونها معاً
منسوباً للعلوي .

* [٣٦١٣] [التحفة : ص ١٥٤٤٧] [الكبرى : ٤٦٢٢] • تقدم تخريجه تحت الحديث الذي سبق
(٣٦١١) .

وانظر أطرافه هناك .

(٤) قوله : «عن خالد» ، ليس في (ف) .

(٥) ما بين القوسين في (س) ، (ل) ، وحاشية (ت) ، (ص) كلاهما ، منسوباً لنسخة : «أن لا يرفع
من الدنيا شيئاً» ، وفي (ل) : «أن لا يرتفع من الدنيا شيئاً» ، وضبط علي : «شيئاً» .

* [٣٦١٤] [التحفة : ص ٦٤١] [الكبرى : ٤٦٢٣] • أخرجه البخاري (٢٨٧١ ، ٢٨٧٢ ، ٦٥٠١) من
أوجه أخرى عن حميد ، به . وفي بعضها اختصار .

وسياتي من وجه آخر عنه (٣٦١٨) .

عَمْرُو، عَنِ أَبِي الْحَكَمِ مَوْلَى لِبْنِي لَيْثٍ^(١)، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٢) قَالَ: «لَا سَبَقَ إِلَّا فِي (حَافِرٍ أَوْ خَفِّ)^(٣)».

١٤ - بَابُ^(٤) الْجَلْبِ

• [٣٦١٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٥) بْنُ بَرِّيعٍ^(٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَهُوَ: ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا جَلْبَ وَلَا جَنْبَ وَلَا شِغَارَ فِي الْإِسْلَامِ، وَمَنْ انْتَهَبَ نُهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا».

(١) زاد بعدها في (د)، (ص)، (هـ): «عن محمد»، وهي مقحمة، انظر: «التحفة» (١٤٨٧٧)، و«الكبرى» (٤٦٢٤)، و«العلل» للدارقطني (٣٠١/٩).
(٢) في (د)، (ص)، وحاشية (هـ) منسوبا لنسخة: «أن».
(٣) قوله: «حافر، أو خف» في (ل)، (د)، (ص)، (هـ)، وحاشية (س) منسوبا لنسخة: «خف، أو حافر».

* [٣٦١٥] [التحفة: س ق ١٤٨٧٧] [الكبرى: ٤٦٢٤] • أخرجه ابن ماجه (٢٨٧٨)، وأحمد (٢/٢٥٦، ٣٨٥، ٤٢٤) من طرق عن محمد بن عمرو، به.

وقال الدارقطني في «العلل» (٣٠١/٩): «يرويه محمد بن عمرو، واختلف عنه». اهـ.
ثم قال: «رووه عن محمد بن عمرو، عن أبي الحكم مولى الليثيين، عن أبي هريرة، وهو الأصح». اهـ.

والحديث سبق من وجه آخر عن أبي هريرة، بذكر النصل فيه (٣٦١١). وانظر أطرافه هناك.

(٤) من (ص). (٥) قوله: «بن عبد الله»، ليس في (ت).

(٦) صحح عليه في (ت).

☞ [س/٢٩٧]

* [٣٦١٦] [التحفة: د ت س ق ١٠٧٩٣] [الكبرى: ٤٦٢٥] • سبق من طريق بشر، عن حميد، به. (٣٣٦٠).

١٥ - بَابُ ^(١) الْجَنَّبِ

• [٣٦١٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي قَزَعَةَ ^(٢)، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ ^(٣) عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا جَلْبَ وَلَا جَنْبَ وَلَا شِغَارَ فِي الْإِسْلَامِ».

• [٣٦١٨] أَخْبَرَنِي ^(٤) عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ (بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرٍ) ^(٥) قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ ابْنِ الْوَلِيدِ ^(٦) قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَابَقَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْرَابِيٌّ فَسَبَقَهُ، فَكَأَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ مِنْ ذَلِكَ. فَقِيلَ ^(٧) لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: «حَقٌّ عَلَى اللَّهِ ﷻ أَلَّا يَرْفَعَ شَيْءٌ ^(٨) نَفْسَهُ فِي الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ اللَّهُ ﷻ».

(١) من (ص).

(٢) الضبط من (ت)، (ص)، (هـ)، (س)، وهو أحد الوجهين منسوباً للطبري، وبفتح الزاي وسكونها معاً منسوباً للعلوي.

(٣) صحح عليه في (ت).

* [٣٦١٧] [التحفة: س ١٠٨١٧] [الكبرى: ٤٦٢٦] • سبق تخريجه (٣٣٦٠).

(٤) في (د)، (ص)، (هـ): «أخبرنا».

(٥) ما بين القوسين ليس في (ف)، (د).

(٦) قوله: «بن الوليد»، ليس في (ف)، (د).

(٧) في (د)، (ص): «فقالوا».

(٨) صحح عليه في (ل).

* [٣٦١٨] [التحفة: س ٦٩٦] [الكبرى: ٤٦٢٧] • أخرجه البخاري، وقد تقدم من وجه آخر

عن حميد (٣٦١٤).

وانظر تخريجه هناك.

١٦ - بَابُ ^(١) سُهْمَانَ الْخَيْلِ

- [٣٦١٩] قَالَ الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينَ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادِ ابْنِ ^(٢) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ أَرْبَعَةَ أَسْهُمٍ : سَهْمًا ^(٣) لِلزُّبَيْرِ ، وَسَهْمًا ^(٣) لِذِي الْقُرْبَى ؛ لِصَفِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أُمَّ الزُّبَيْرِ ، وَسَهْمَيْنِ لِلْفَرَسِ .



(١) ليس في (ف) ، (د) .

(٢) صحح عليه في (ت) .

(٣) رسمت في (س) ، (ل) ، (هـ) ، وحاشية (ت) مصححا عليه : «سهم» ، على صورة من يرسم المنصوب على صورة المرفوع .

* [٣٦١٩] [التحفة : س ٥٢٩١] [الكبرى : ٤٦٢٨] • تفرد به النسائي ، وأخرجه الضياء في

«المختارة» (٣٤٦/٩) من طريق ابن السني ، عن النسائي ، به .

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (٣/٣٨٣) ، والبيهقي في «الكبرى» (٦/٣٢٦) من طريق هشام بن عروة ، به .

قال البيهقي : «رواه سعيد بن عبدالرحمن ، عن هشام ، موصولا ، ورواه ابن عيينة ، ومحمد بن بشر ، عن هشام ، عن يحيى بن عباد ، من قوله ، دون ذكر عبدالله في إسناده» . اهـ .
وللحديث شاهد من حديث ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ جعل للفارس سهمين ، ولصاحبه سهما .

أخرجه البخاري (٢٨٦٣ ، ٤٢٢٨) ، ومسلم (١٧٦٢) .

کتاب الایمان

٢٩ - كتاب الأحياء

• [٣٦٢٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أُمَّةً، إِلَّا بَغَلْتَهُ الشَّهْبَاءَ الَّتِي كَانَ يَزْكِبُهَا وَسِلَاحَهُ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ. وَقَالَ قُتَيْبَةُ مَرَّةً أُخْرَى: صَدَقَةٌ.

• [٣٦٢١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الْحَارِثِ يَقُولُ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ إِلَّا بَغَلْتَهُ الْبَيْضَاءَ^(٢) وَسِلَاحَهُ، وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةٌ.

• [٣٦٢٢] أَخْبَرَنَا^(٣) عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ: قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الْحَارِثِ يَقُولُ:

(١) قوله: «بن سعيد» ليس في (ف)، (د)، (ص).

* [٣٦٢٠] [التحفة: خ تم س ١٠٧١٣] [الكبرى: ٦٥٩٥] • أخرجه البخاري (٤٤٦١) عن قتيبة بن سعيد، به، وفيه: «البيضاء»، بدل «الشهباء»، و«لابن السبيل»، بدل «في سبيل الله ﷻ». وتابع أبا الأحوص زهير بن معاوية عند البخاري (٢٧٣٩)، والثوري عنده أيضا، كما في الحديث التالي. وسيأتي (٣٦٢١)، (٣٦٢٢).

(٢) في حاشيتي (س)، (ت) منسوبا لنسخة: «الشهباء».

* [٣٦٢١] [التحفة: خ تم س ١٠٧١٣] [الكبرى: ٦٥٩٦] • أخرجه البخاري (٢٨٧٣) عن عمرو بن علي، وعن مسدد - كلاهما، عن يحيى بن سعيد، به.

وتابع يحيى عليه عبدالرحمن بن مهدي عند البخاري - أيضا - (٢٩١٢).

وانظر التعليق على الحديث الذي قبله، وانظر أطرافه هناك.

(٣) في حاشية (س): «نا»، ونسبه لنسخة.

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَ^(١) مَا تَرَكَ إِلَّا بَعْلَتَهُ الشَّهْبَاءَ^(٢) وَسِلَاحَهُ، وَأَرْضًا تَرَكَهَا
صَدَقَةً.

١ - بَابُ^(٣) كَيْفَ^(٤) يُكْتَبُ الْحَبْسُ^(٥)

وَذَكَرُ الْإِخْتِلَافِ عَلَى ابْنِ عَوْنٍ فِي خَبَرِ ابْنِ عُمَرَ فِيهِ

• [٣٦٢٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٦) أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ
عُمَرُ^(٧) بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،
عَنْ عُمَرَ قَالَ: أَصَبْتُ أَرْضًا مِنْ أَرْضِ خَيْبَرَ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ:
أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أُصِبْ مَالًا أَحَبَّ إِلَيَّ وَلَا أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهَا. قَالَ: «إِنْ شِئْتَ
تَصَدَّقْتَ بِهَا». فَتَصَدَّقَ بِهَا عَلَيَّ أَنْ لَا تُبَاعَ وَلَا تُوهَبَ فِي الْفُقَرَاءِ وَذِي^(٨)
الْقُرْبَى وَالرَّقَابِ وَالضَّيْفِ وَابْنِ السَّبِيلِ، لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ
بِالْمَعْرُوفِ غَيْرَ مَمْمُولٍ مَالًا وَيُطْعِمَ.

(١) ليس في (ل)، (ت). (٢) في (د): «البيضاء».

* [٣٦٢٢] [التحفة: خ تم س ١٠٧١٣] [الكبرى: ٦٥٩٧] • أخرجه الدارقطني في «السِّنن»
(٤/١٨٥) من طريق النسائي، به. وقد توبع يونس عليه عند البخاري. وتقدم (٣٦٢٠).
وانظر أطرافه هناك.

(٣) من (ص).

(٤) زاد قبله في (س)، (ل)، (ت): «الأحباس».

(٥) في (س): «الأحباس»، ونسبه في حاشية (ص) لنسخة.

(٦) في (ف)، (د)، (ص): «ثنا». (٧) صحح عليه في (ت).

(٨) في (د)، (ت)، (ص): «ذوي».

* [٣٦٢٣] [التحفة: م س ١٠٥٥٧] [الكبرى: ٦٥٩٨] • أخرجه مسلم (١٦٣٣)، آخر الباب
عن إسحاق بن إبراهيم، به.

• [٣٦٢٤] أَخْبَرَنِي ^(١) هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ ^(٢) عَمْرٍو، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... نَحْوَهُ.

• [٣٦٢٥] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَهُوَ: ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ ^(٤) قَالَ: أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي ^(٥) فَكَيْفَ تَأْمُرُ بِهِ؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا». فَتَصَدَّقَ بِهَا ^(٦) عَلَى أَنْ لَا تُبَاعَ وَلَا تُوهَبَ وَلَا تُورَثَ ^(٧) فِي الْفُقَرَاءِ وَالْقُرْبَى وَالرَّقَابِ

= وساق لفظه، وأحال بقيته على لفظ حديث سليم بن أخضر، عن ابن عون، عنده. وسيأتي من طرق أخرى عن ابن عون، من حديث عمر (٣٦٢٤)، (٣٦٢٥)، ومن حديث ابن عمر (٣٦٢٦)، (٣٦٢٧).

ومن طريق عبيد الله بن عمر، عن نافع من حديث عمر (٣٦٣٠)، (٣٦٣١)، ومن حديث ابن عمر (٣٦٢٩).

(١) صحح عليه في (ت)، وفي (ص): «أخبرنا».

(٢) صحح عليه في (ت)، وفي (ف): «عن».

(٣) قوله: «عن عمر»، ليس في (س)، (ل)، (د)، وهو ثابت في «التحفة» (١٠٥٥٧).

* [٣٦٢٤] [التحفة: م س ١٠٥٥٧] [الكبرى: ٦٥٩٩] • أخرجه الدارقطني في «السنن» (١٩١/٤) من طريق النسائي، به.

وقد تابع الفزاري عليه الثوري عند مسلم كما في الحديث الذي قبله، وانظر أطرافه هناك. وخالفهما غير واحد في «الصحيحين»، كما سيأتي في التعليق على الحديث التالي؛ فجعلوه من مسند ابن عمر، وهو الأشهر. وانظر: «الفتح» (٤٠٠/٥).

(٤) قوله: «عن عمر»، ليس في (ف)، (د)، (ص)، وهو ثابت في «التحفة» (٧٧٤٢).

(٥) بعده في (د)، (ص): «منها».

(٦) قوله: «فتصدق بها»، في حاشية (د): «فحبس أصلها»، وصحح عليه، ونسبه لنسخة.

(٧) بعده في (ل): «ولا توهب».

وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالضَّيْفِ^(١) وَابْنِ السَّبِيلِ ، لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا
بِالْمَعْرُوفِ ، وَيُطْعِمَ^(٢) صَدِيقًا^(٣) غَيْرَ مَتَمَوْلٍ فِيهِ .

• [٣٦٢٦] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرٌ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ . ح^(٤)
قَالَ : وَأَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ
ابْنِ عُمَرَ قَالَ : أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْمَرَهُ فِيهَا^(٥) ،
فَقَالَ : إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا كَثِيرًا^(٦) بِخَيْبَرَ^(٧) ، لَمْ أَصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي

(١) صحح عليه في (ت) .

(٢) كذا رسمه في نسخنا ، وهو أحد أوجه الرسم في (س) ، ونسبه للطبري .

والوجه الثاني : بالتاء الفوقية ، ونسب الوجهين للعلوي .

(٣) في (ل) : «صديقك» ، ونسبه في الحاشية (س) للطبري وبعض النسخ ، وفي حاشية (ت)
لنسخة .

* [٣٦٢٥] [التحفة : ع ٧٧٤٢] [الكبرى : ٦٦٠٠] • أخرجه البخاري (٢٧٧٢) من طريق

يزيد بن زريع ، وفيه : «عن ابن عمر قال : أصاب عمر» ، دون ذكر : «عن عمر» ؛ فجعله من
مسند ابن عمر .

وقد أخرجه البخاري (٢٧٣٧ ، ٢٧٧٣) ، ومسلم (١٦٣٢) من طرق عن ابن عون ، والبخاري
(٢٧٦٤) من طريق صخر بن جويرية ، و(٢٧٧٨) من طريق أيوب - كلهم ، عن نافع من
حديث ابن عمر .

قال ابن حجر في «الفتح» (٤٠٠ / ٥) : «كذا لأكثر الرواة عن نافع ، ثم عن ابن عون ؛ جعلوه في
مسند ابن عمر ، لكن أخرجه مسلم ، والنسائي من رواية سفيان الثوري ، والنسائي من رواية
أبي إسحاق الفزاري - كلاهما ، عن عبدالله بن عون ، والنسائي من رواية سعيد بن سالم عن
عبيدالله بن عمر - كلاهما ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر ؛ جعله من مسند عمر ،
والمشهور الأول» . اهـ . وانظر : «علل الدارقطني» (٤٠ / ٢) .

وطريق الثوري تقدم (٣٦٢٣) . وانظر أطرافه ، وتخريجه هناك .

(٤) ليس في (ف) ، (ل) ، (ت) .

(٥) قوله : «فاستأمره فيها» ، ليس في (ف) ، (د) ، (ص) .

(٦) ليس في (ف) ، (د) ، (ص) . (٧) ليس في (س) ، (ت) .

مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُنِي ^(١) فِيهَا؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتَ ^(٢) حَبَسْتُ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتُ بِهَا». (فَتَصَدَّقَ بِهَا عَلِيٌّ) ^(٣) أَنَّهُ لَا تُبَاعُ وَلَا تُوهَبُ ^(٤)، فَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَالْقُرْبَىٰ وَفِي الرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ، لَا جُنَاحَ - يَعْنِي - عَلَيَّ مَنْ وَلِيَّهَا أَنْ يَأْكُلَ ^(٥) أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ. اللَّفْظُ لِإِسْمَاعِيلِ.

• [٣٦٢٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٦) أَزْهَرُ السَّمَّانُ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْبَرَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَأْمِرُهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ حَبَسْتُ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتُ بِهَا». فَحَبَسَ أَصْلَهَا ^(٧) أَنْ لَا تُبَاعَ وَلَا تُوهَبَ وَلَا تُورَثَ، فَتَصَدَّقَ بِهَا عَلَى الْفُقَرَاءِ وَالْقُرْبَىٰ وَالرِّقَابِ وَفِي الْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ، لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَّهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقَهُ ^(٨) غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ ^(٩).

(١) في (ف)، (ل)، (ت)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري: «تأمر».

(٢) ليس في (د).

(٣) ما بين القوسين في (ف)، (د)، (ص): «فحبس أصلها».

(٤) في (س): «تورث»، وفي (ف): «يوهب».

(٥) زاد بعده في حاشية (د): «بالمعروف»، وصحح عليه.

* [٣٦٢٦] [التحفة: ع ٧٧٤٢] [الكبرى: ٦٦٠١] • متفق عليه، وسبق تخريجه في الذي قبله،

وقد تقدم من طريق أخرى عن ابن عون من حديث عمر (٣٦٢٣).

وانظر أطرافه، وتخرجه هناك.

(٦) في (ف)، (د)، (ص): «أنا».

(٧) بعده في (ص): «علي».

(٨) في (ف)، (د)، (ص): «صديقًا»، والمثبت موافق لما في «الكبرى» (٦٧٢٤).

(٩) في (ف)، (د): «منه».

* [٣٦٢٧] [التحفة: ع ٧٧٤٢] [الكبرى: ٦٦٠٢] • أخرجه مسلم (١٦٣٢) عن إسحاق، به.

وأحال بلفظه علي رواية سليم بن أخضر عنده.

- [٣٦٢٨] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِزُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ^(١)، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: إِنَّ رَبَّنَا لَيَسْأَلُنَا مِنْ أَمْوَالِنَا. فَأَشْهَدُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ أَرْضِي لِلَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ؛ فِي حَسَنَانَ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ».

٢- بَابُ^(٢) حَبْسِ الْمَشَاعِ

- [٣٦٢٩] أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ

= قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١/٢١٤): وهذا الحديث، يقولون: إنه لم يروه عن نافع إلا ابن عون، وهو ثقة. اهـ.

وتعقبه الحافظ في «الفتح» (٥/٤٠٠) بأن البخاري أخرجه من رواية صخر بن جويرية، وأيوب، عن نافع، به.

والحديث متفق عليه، كما في التعليق على الحديثين السابقين، وقد تقدم من وجه آخر عن ابن عون، من حديث عمر (٣٦٢٣).

وانظر أطرافه، وتخرجه هناك.

(١) في حاشية (س) منسوبا لنسخة الوزيري: «أيوب»، والذي في «التحفة» على خلافه (٣١٥).

* [٣٦٢٨] [التحفة: م د س ٣١٥] [الكبرى: ٦٦٠٣-١١١٧٧] • أخرجه مسلم (٤٣/٩٩٨) من

طريق بهز بن أسد، به، وقال فيه: «أرضي بريحا».

وأخرجه البخاري (١٤٦١، ٢٣١٨، ٢٧٥٢، ٢٧٦٩، ٤٥٥٤، ٥٦١١)، ومسلم (٤٢/٩٩٨)

من طريق إسحاق بن أبي طلحة، عن أنس، به مطولا.

(٢) ليس في (ف)، (د).

المِائَةُ سَهْمِ الَّتِي ^(١) لِي بِخَيْبَرَ لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَعْجَبَ إِلَيَّ مِنْهَا ، قَدْ أَرَدْتُ ^(٢) أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَحْسِنِ أَصْلَهَا وَسَبِّلْ ^(٣) ثَمَرَتَهَا » .

• [٣٦٣٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَلَنْجِيُّ - بَيْتِ الْمَقْدِسِ - قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ^(٤) رضي الله عنه قَالَ : جَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَصَبْتُ مَالًا لَمْ أُصِبْ مِثْلَهُ قَطُّ ، كَانَ لِي مِائَةٌ رَأْسٍ فَاشْتَرَيْتُ بِهَا مِائَةَ سَهْمٍ مِنْ خَيْبَرَ مِنْ أَهْلِهَا ، وَإِنِّي قَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَتَقَرَّبَ بِهَا إِلَى اللَّهِ ﷻ . قَالَ : « فَاحْسِنِ أَصْلَهَا وَسَبِّلِ الثَّمَرَ » .

(١) ليس في (ف) . (٢) في (د) ، (ص) : « فأردت » .

(٣) سبل : أبح ثمرتها لمن وقفها عليه ، سبلت الشيء إذا أبحته ، كأنك جعلت إليه طريقًا مطروقة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سبل) .

* [٣٦٢٩] [التحفة : س ق ٧٩٠٢] [الكبرى : ٦٦٠٤] • أخرجه الدارقطني (١٩٣/٤) من طريق النسائي ، به .

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٩٧) عن ابن أبي عمر العدني ، عن ابن عيينة ، به .

وقال ابن أبي عمر : « فوجدت هذا الحديث في موضع آخر في كتابي : عن سفیان ، عن عبدالله ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال عمر . . . فذكر نحوه » . اهـ .

ويأتي من طريق ابن عيينة أيضا في الذي بعده ، والحديث مخرج في «الصحيحين» من أوجه أخرى عن نافع ، به .

وقد تقدم (٣٦٢٣) . وانظر أطرافه هناك .

(٤) قوله : « عن عمر » ، ليس في (ف) ، (د) ، (ص) ، وغير واضح في (ل) ، وأشار فووه في (س) أنه

ليس في نسخة سعد الخير ، وفي حاشية (ت) : « قوله في حديث الخلنجي : عن ابن عمر ، عن عمر ، كذا في نسخ «المجتبى» ؛ فعليه يكون من مسند عمر لا ابن عمر ، ولم يذكره في «الأطراف» في مسند عمر ؛ بل ذكره في مسند ابن عمر ، في ترجمة سفیان بن عيينة ، عن عبيدالله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، وهكذا هو في «السنن الكبرى» ، عن ابن عمر ، قال : جاء عمر . . . إلخ » .

* [٣٦٣٠] [التحفة : س ق ٧٩٠٢] [الكبرى : ٦٦٠٥] • سبق تخريجه في الذي قبله ، وليس فيه :

« عن عمر » ، وهو كذلك في «التحفة» .

- [٣٦٣١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى بْنِ بَهْلُولٍ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ سَالِمِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَرْضٍ لِي بِثَمَغٍ. قَالَ: «أَحْسِنِ أَصْلَهَا وَسَبِّلْ ثَمَرَتَهَا»^(٢)،^(٣).

٣- بَابُ وَقْفِ الْمَسَاجِدِ^(٤)

- [٣٦٣٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٥) الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ^(٦)

- وقد تقدم مخرجًا في الصحيح (٣٦٢٣). وانظر أطرافه هناك.

(١) قوله: «بن بهلول»، ليس في (ف)، (د)، (ص)، وغير واضح في (ل).

(٢) في (س): «ثمرها»، وكذا في رواية الدارقطني من طريق النسائي، وغير واضح في (ل).

(٣) في حاشية (س): «قال ابن عساكر: «حديث محمد بن المصفي في مسند ابن عمر، ولم يذكره في مسند عمر، وفي رواية أبي الحسن بن حيويه، وأبي بكر بن السني - جميعًا، عن ابن عمر، عن عمر، في أطراف المزي»».

* [٣٦٣١] [التحفة: م س ١٠٥٥٧] [الكبرى: ٦٦٠٦] • أخرجه الدارقطني في «السني» (٤/١٩٣)

من طريق النسائي، به.

وعنده أيضًا (٤/١٨٧)، وعند الخطيب في «تاريخ بغداد» (٥/٢٠٤) من وجه آخر عن

ابن المصفي، به.

وسعيد بن سالم متكلم فيه. والحديث عند مسلم، من طريق ابن عون، عن نافع، به.

وقد تقدم (٣٦٢٣). وانظر أطرافه، وتخريجه هناك.

(٤) كأن هذا الباب، ليس في (ل).

(٥) في (ف)، (ل): «ثنا»، ونسبه في حاشيتي (س)، (ت) لنسخة.

(٦) صحح عليه في حاشية (ل)، وفي (ف)، (ل) مصححًا عليه، (ت)، (ص): «عمر»، وقال

المزي في «التحفة» (٩٧٨١): «قال أبو القاسم: في كتابي في حديث معتمر: عمرو بن جاوران،

وهو الصواب من حديث معتمر». اهـ.

انظر: «تهذيب الكمال» (٢١/٢٨٧، ٥٦٤).

جَاوَانٌ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ - وَذَلِكَ ^(١) أَنِّي قُلْتُ لَهُ: أَرَأَيْتَ اعْتِرَالَ الْأَخْنَفِ
ابْنِ قَيْسٍ مَا كَانَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَخْنَفَ بْنَ قَيْسٍ ^(٢) يَقُولُ: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَأَنَا
حَاجٌّ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ فِي مَنَازِلِنَا نَضَعُ ^(٣) رِحَالَنَا، إِذْ أَتَى ^(٤) آتٍ فَقَالَ: قَدْ اجْتَمَعَ
النَّاسُ فِي الْمَسْجِدِ، فَاطْلَعْتُ فَإِذَا - يَعْنِي ^(٥) - النَّاسُ ^(٦) مُجْتَمِعُونَ، وَإِذَا ^(٧) بَيْنَ
أَظْهُرِهِمْ نَفَرٌ قُودٌ، فَإِذَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ^(٨) وَالزُّبَيْرُ وَطَلْحَةُ وَسَعْدُ
ابْنُ أَبِي وَقَاصٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا قُمْتُ عَلَيْهِمْ قِيلَ: هَذَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ
قَدْ جَاءَ. قَالَ: فَجَاءَ وَعَلَيْهِ مَلِيَّةٌ ^(٩) صَفْرَاءٌ. فَقُلْتُ لِصَاحِبِي: كَمَا أَنْتَ حَتَّى
أَنْظُرَ مَا جَاءَ بِهِ. فَقَالَ عُثْمَانُ: أَهَاهُنَا عَلِيٌّ؟ أَهَاهُنَا الزُّبَيْرُ؟ ^(١٠) أَهَاهُنَا طَلْحَةُ؟
أَهَاهُنَا سَعْدٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَأَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَتَعْلَمُونَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ يَبْتَاعُ مَرَبِدَ ^(١١) بَنِي فَلَانٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ» فَاِبْتَعْتُهُ فَأَتَيْتُ

(١) في (ف)، (د): «وقال»، وفي (ص): «قال»، وفي (ل)، (ت): «وذاك»، ونسبه في حاشية (س) للطبري.

(٢) قوله: «بن قيس»، من (ف)، (د)، (ص).

(٣) في (ل): «نضع».

(٤) قوله: «إذ أتى»، في (ف): «فإذا أتانا»، وفي (ص): «إذ أتانا»، وفي (د): «إذ أتى».

(٥) ليس في (ف)، (د).

(٦) الضبط من (ت)، (ص)، وهو وجه في (س)، والوجه الآخر بالفتح، ونسبها للطبري.

(٧) بعده في حاشية (ل): «أنا»، وضرب عليه.

(٨) في (ف)، (د): «ملاءة».

(٩) قوله: «أهاهنا الزبير»، من (د)، (ت)، (ص).

(١٠) مرید: المرید: الموضع الذي تحبس فيه الإبل والغنم. (انظر: النهاية في غريب الحديث،

مادة: ريد).

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : إِنِّي ابْتَعْتُ مَرْبَدَ بَنِي فَلَانٍ . قَالَ : « فَاَجْعَلُهُ فِي مَسْجِدِنَا وَأَجْرُهُ لَكَ » ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : فَأَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ يَبْتَاعُ بِشْرَ رُومَةَ غَفَرَ اللَّهُ ^(١) لَهُ » ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ ^(٢) : « قَدْ ابْتَعْتُ ^(٣) بِشْرَ رُومَةَ ، قَالَ : « فَاَجْعَلْهَا سِقَايَةَ لِلْمُسْلِمِينَ وَأَجْرُهَا لَكَ » ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : فَأَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ يُجَهِّزُ جَيْشَ الْعُسْرَةِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ » ، فَجَهَّزْتُهُمْ حَتَّى مَا يَفْقِدُونَ ^(٤) عَقَالًا وَلَا خِطَامًا ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : اللَّهُمَّ اشْهَدْ ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ ^(٥) .

• [٣٦٣٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا ^(٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، قَالَ : سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ ^(٧) عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ ، عَنْ عُمَرَ ^(٨) بْنِ جَاوَانَ ، عَنْ الْأَخْنَفِ ابْنِ قَيْسٍ قَالَ : خَرَجْنَا حُجَّاجًا فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، وَنَحْنُ نُرِيدُ الْحَجَّ ، فَبَيْنَا نَحْنُ

(١) ليس في (س) . (٢) بعده في (ف) : «إني» .

(٣) قوله : «قد ابتعت» ، في حاشية (س) نقلا عن حاشية الطبري : «فابتعت» ، وفوقه : «خطأ» .

(٤) في (ف) : «يفقدوا» .

(٥) قوله : «اللهم اشهد» ، ضرب عليه في (س) ، ونسب الضرب لنسخة الطبري ، والعلوي .

* [٣٦٣٢] [التحفة : س ٣٦٢٠-س ٩٧٨١-س ٤٩٩٣-س ٣٨٤٥] [الكبرى : ٦٦٠٧] • سبق من

طريق عبد الله بن إدريس ، عن حصين ، به (٣٢٠٦) .

(٦) في (ت) : «ثنا» .

(٧) في حاشية (س) منسوبا لهامش نسخة الطبري : «عن» .

(٨) في (س) : «عمرو» ، وغير واضح في (ل) ، وكتب فوقه في (ص) : «عمرو» ، ثم ضرب عليه ،

فِي مَنَازِلِنَا نَضَعُ^(١) رِحَالِنَا، إِذْ أَتَانَا^(٢) آتٍ فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ قَدِ اجْتَمَعُوا فِي
 الْمَسْجِدِ وَفَزِعُوا فَأَنْطَلَقْنَا، فَإِذَا النَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيَّ نَفَرٍ فِي وَسْطِ الْمَسْجِدِ،
 وَإِذَا عَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ وَطَلْحَةُ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، فَإِنَّا لَكَذَلِكَ إِذْ جَاءَ عُثْمَانُ
 ابْنُ عَفَّانَ عَلَيْهِ مِائَةٌ صَفْرَاءُ قَدْ قَنَعَ بِهَا رَأْسَهُ فَقَالَ: أَهَاهُنَا عَلِيٌّ؟ أَهَاهُنَا
 طَلْحَةُ؟ أَهَاهُنَا الزُّبَيْرُ؟ أَهَاهُنَا سَعْدٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: (فَإِنِّي أَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ)^(٣)
 الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ يَتَّبَعُ^(٤) مَرْبِدَ بَنِي
 فُلَانٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ» فَابْتَعْتُهُ بِعِشْرِينَ أَلْفًا أَوْ بِخَمْسَةِ وَعِشْرِينَ أَلْفًا، فَاتَّيْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «اجْعَلْهَا^(٥) فِي مَسْجِدِنَا وَأَجْرُهُ^(٥) لَكَ»؟ قَالُوا:
 اللَّهُمَّ نَعَمْ. قَالَ: فَأَنْشِدُكُمْ^(٦) بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ قَالَ: «مَنْ ابْتِئَاعَ^(٧) بِئْرَ رُومَةَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ» فَابْتَعْتُهُ بِكَذَا وَكَذَا، فَاتَّيْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: قَدْ ابْتِئَعْتُهَا بِكَذَا وَكَذَا. قَالَ: «اجْعَلْهَا^(٨) سِقَايَةَ لِلْمُسْلِمِينَ
 وَأَجْرُهَا لَكَ»؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. قَالَ: فَأَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ،
 أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَظَرَ فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ فَقَالَ: «مَنْ جَهَّزَ هَؤُلَاءِ غَفَرَ اللَّهُ

(١) في (ل): «نصنع».

(٢) في حاشية (س) منسوبا لنسخة علي هامش نسخة الطبري: «إذ أتى»، وكتب عليها: «كذا».

(٣) في (ف)، ونسخة بحاشية (س): «فأنشدكم بالله».

(٤) في نسخة بحاشيتي (س)، (ت): «ابتاع».

(٥) صحح عليها في (ت).

(٦) في نسخة بحاشية (س): «فإني أنشدكم».

(٧) في (ف)، (د)، (ت)، (ص)، ومنسوبا لنسخة العلوي بحاشية (س): «يتباع».

(٨) في نسخة بحاشية (س): «فاجعلها».

له» - يَعْنِي : جَيْشُ الْعُسْرَةِ - فَجَهَّزْتُهُمْ حَتَّى مَا يَفْقِدُوا^(١) عَقَالًا وَلَا خِطَامًا؟
قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ . قَالَ : اللَّهُمَّ اشْهَدْ ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ .

• [٣٦٣٤] أَخْبَرَنِي^(٢) زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْحَجَّاجِ ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ ثَمَامَةَ بْنِ حَزْنِ الْقُشَيْرِيِّ قَالَ : شَهِدْتُ الدَّارَ حِينَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ عُثْمَانُ فَقَالَ : أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ وَبِالإِسْلَامِ^(٣) ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ يُسْتَعْدَبُ غَيْرَ بِئْرِ رُومَةَ فَقَالَ : « مَنْ يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةَ ، فَيَجْعَلُ فِيهَا دَلْوَهُ مَعَ دِلَاءِ الْمُسْلِمِينَ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ » فَاشْتَرَيْتُهَا (مِنْ صُلْبِ مَالِي)^(٤) ، فَجَعَلْتُ دَلْوِي فِيهَا مَعَ دِلَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَنْتُمْ الْيَوْمَ تَمْتَعُونِي مِنَ الشُّرْبِ مِنْهَا حَتَّى أَشْرَبَ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ؟ قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ . قَالَ^(٥) : فَأَنْشُدْكُمْ^(٦) بِاللَّهِ وَبِالإِسْلَامِ^(٧) ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنِّي جَهَّزْتُ جَيْشَ الْعُسْرَةِ مِنْ مَالِي؟ قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ . قَالَ : فَأَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ

(١) في (ص)، ونسخة بحاشيتي (س)، (ت) : «يفقدون» .

* [٣٦٣٣] [التحفة : س ٣٦٢٠ - س ٣٨٤٥ - س ٤٩٩٣ - س ٩٧٨١] [الكبرى : ٦٦٠٨] • سبق بإسناده، ومثله (٣٢٠٦) .

(٢) في (ص) : «أخبرنا» . (٣) في (د)، (ص) : «والإسلام» .

(٤) قوله : «من صلب مالي» ، في نسخة بحاشية (س) : «بمالي» .

(٥) ليس في (س)، (ل)، وفي (ص) : «فقال» .

(٦) في (ص) : «أنشدكم» ، وفي نسخة بحاشية (س) : «أنشدكم» .

(٧) في (ل)، (ت)، (ص)، وحاشية (س) منسوبا لنسخة الطبري : «والإسلام» .

وَبِالإِسْلَامِ^(١)، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ الْمَسْجِدَ ضَاقَ بِأَهْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَنْ يَشْتَرِي بَقْعَةً أَلِ فُلَانٍ فَيَزِيدُهَا فِي الْمَسْجِدِ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ»

فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ صُلْبِ مَالِي فَرَدَّتْهَا فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنْتُمْ تَمْنَعُونِي أَنْ أُصَلِّيَ فِيهِ

رُكْعَتَيْنِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. قَالَ: أَنْشُدْكُمْ^(٢) بِاللَّهِ وَالإِسْلَامِ^(٣)، هَلْ تَعْلَمُونَ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى ثَبِيرٍ - ثَبِيرِ مَكَّةَ - وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَنَا فَتَحَرَّكَ

الْجَبَلُ، فَرَكَّضَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِجْلِهِ وَقَالَ: «اسْكُنْ ثَبِيرٌ؛ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ

وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ»؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ شَهِدُوا لِي^(٤) وَرَبِّ

الْكَعْبَةِ - يَعْنِي - أَنِّي شَهِيدٌ.

(١) في (ف)، (ل)، (ت)، (ص)، وحاشية (س) منسوبا لنسختي الوزيري، والطبري:

«والإسلام»، والمثبت من النسخ موافق للسياق.

(٢) في (د)، (ص)، ونسخة بحاشية (ت): «فأنشدكم».

(٣) في (س)، ونسخة بحاشية (ص): «بالإسلام»، وفي (ف): «الذي لا إله إلا هو».

(٤) بعده في (د)، (ص)، ونسخة بحاشيتي (س)، (ت): «شهدوا لي».

* [٣٦٣٤] [التحفة: ت س ٩٧٨٥] [الكبرى: ٦٦٠٩] • أخرجه الترمذي (٣٧٠٣)، وأحمد (٧٤/١)

من طريق سعيد بن عامر... بنحوه، ولم يقل فيه: «وجعلت فيها دلوي مع دلاء المسلمين»،

ولم يقل: «فزدتها في المسجد»، وزاد: «فتحرك الجبل حتى تساقطت حجارته بالحضيض»،

وقال في آخره: «ثلاثاً».

وتابع يحيى بن أبي الحجاج عليه، هلال بن لاحق عند أحمد (٧٤/١) وغيره.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن». اهـ.

وصححه ابن خزيمة (٢٤٩٢)، وقال الحافظ في «تغليق التعليق» (٣/٣١٤): «رواه الترمذي،

وابن خزيمة، والدارقطني من حديث يحيى بن أبي الحجاج، وفيه مقال؛ لينة ابن معين، وقال

ابن عدي: «لا أرى بروايته بأساً». اهـ.

• [٣٦٣٥] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ رَاشِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَطَّابُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عُثْمَانَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ حِينَ حَصَرُوهُ فَقَالَ: أَنْشُدْ بِاللَّهِ رَجُلًا سَمِعَ^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ الْجَبَلِ حِينَ اهْتَزَّتْ فَرَكَلَهُ بِرِجْلِهِ وَقَالَ: «اسْكُنْ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدَانِ»، وَأَنَا مَعَهُ^(٢)؟ فَانْتَشَدَ لَهُ رِجَالٌ. ثُمَّ قَالَ: أَنْشُدْ بِاللَّهِ رَجُلًا شَهِدَ^(٣) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ يَقُولُ: «هَدَى يَدُ اللَّهِ وَهَدَى يَدُ عُثْمَانَ»؟ فَانْتَشَدَ لَهُ رِجَالٌ. ثُمَّ قَالَ: أَنْشُدْ بِاللَّهِ رَجُلًا سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ جَيْشِ الْعُسْرَةِ يَقُولُ: «مَنْ يَنْفِقْ نَفَقَةً مُقْبَلَةً» فَجَهَّزْتُ نِصْفَ الْجَيْشِ مِنْ مَالِي؟ فَانْتَشَدَ لَهُ رِجَالٌ. ثُمَّ قَالَ: أَنْشُدْ بِاللَّهِ رَجُلًا سَمِعَ^(٤) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يَرِيدُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ بَيْتَ فِي الْجَنَّةِ» فَاشْتَرَيْتُهُ مِنْ مَالِي؟ فَانْتَشَدَ لَهُ رِجَالٌ. ثُمَّ قَالَ: أَنْشُدْ بِاللَّهِ رَجُلًا شَهِدَ رُومَةَ ثُبَاعُ، فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ مَالِي، فَأَبْحَثُهَا لِابْنِ^(٥) السَّبِيلِ؟ فَانْتَشَدَ لَهُ رِجَالٌ.

= وليته النسائي - أيضًا - وكذا أبو حاتم، ويحيى، وهلال روايتها عن الجريري خارج «الصحيحين»، وليس لهما رواية عن أيوب، ولا يدركان الرواية عنه، فسماعها عن الجريري بعد الاختلاط، كما ذكره أبو عبيد الآجري، عن أبي داود أن كل من أدرك أيوب؛ فسماعه من الجريري جيد، انظر: «الكواكب» (١٧٨).

تقدم تخريجه من طريق آخر (٣٢٠٦).

(١) بعده في (س)، (ل)، (ت): «من».

(٢) بعده في حاشية (س) منسوبا لنسخة الطبري: «قال».

(٣) في (د)، (ص): «سمع».

(٤) بعده في حاشية (س) منسوبا لنسخة الوزير: «من».

(٥) في (ف)، (د)، (ص): «لأبناء».

* [٣٦٣٥] [التحفة: س ٩٨٤٢] [الكبرى: ٦٦١٠] • أخرجه الدارقطني في «السنن» من طريق النسائي =

• [٣٦٣٦] أَخْبَرَنِي^(١) مُحَمَّدُ بْنُ مَوْهَبٍ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحِيمِ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ: لَمَّا حُصِرَ عُثْمَانُ فِي دَارِهِ اجْتَمَعَ النَّاسُ

= (١٩٨/٤)، ولم يذكر المتن، وأخرجه أحمد (٥٩/١)، ومن طريقه الدارقطني في «السنن» (١٩٨/٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٠٩) جميعًا، من طريق يونس بن أبي إسحاق... بنحوه.

وتابعه عليه إسرائيل بن يونس عند الدارقطني في «السنن» (١٩٨/٤).

وخالفها زيد بن أبي أنيسة، وشعبة، وعبدالكبير بن دينار، فرووه عن أبي إسحاق، عن أبي عبدالرحمن السلمي، عن عثمان.

ذكر ذلك الدارقطني في «العلل» (٥٢/٣)، ثم قال: «وقول شعبة ومن تابعه أشبه بالصواب، والله أعلم». اهـ.

يعني: ترجيح حديث أبي عبدالرحمن السلمي عن عثمان، وهو الحديث الآتي بعد هذا (٣٦٣٦) من طريق زيد بن أبي أنيسة.

وفي سماع أبي عبدالرحمن السلمي من عثمان مقال سيأتي.

قال الحافظ في «الفتح» (٤٠٧/٥): «واتفاق شعبة، وزيد بن أبي أنيسة على روايته هكذا، أرجح من انفراد يونس عن أبي إسحاق، إلا أن آل الرجل أعرف به من غيرهم فيتعارض الترجيح، فلعل لأبي إسحاق فيه إسنادين». اهـ.

وسبق تخريجه من طريق آخر (٣٢٠٦).

(١) في (ص): «أخبرنا».

(٢) في (س)، (ل)، (ت)، ونسخة بحاشية (ت): «وهب»، وقال في حاشية (ت): «كذا في

أصول، وفي بعضها: محمد بن وهب، وهو الذي في «الكبرى»، وفي «الأطراف»، وليس عندهم:

محمد بن موهب». اهـ.

انظر: «التحفة» (٩٨١٤)، و«تهذيب الكمال» (٢٩٠/٢٥)، (٦٦١١).

(٣) في (د): «أبو عبدالرحمن».

حَوْلَ دَارِهِ، قَالَ ^(١) فَأَشْرَفَ عَلَيْهِمْ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ ^(٢) .

(١) في (ف)، (د)، (ص): «قام» .

(٢) بعده في (ل): «آخر الجزء، ولله الحمد، والمنة، والجزء الذي يليه كتاب الوصايا . . . حق

حمده، وصلواته على رسوله سيدنا محمد النبي، والسلام» .

* [٣٦٣٦] [التحفة: خ ت س ٩٨١٤] [الكبرى: ٦٦١١] • أخرجه الترمذي (٣٦٩٩)، وصححه ابن

خزيمة (٢٤٩١)، وابن حبان (٦٩١٦)، والحاكم (٤١٩/١) من طريق زيد بن أبي أنيسة .

وتابعه عليه شعبة عند البخاري في «الوصايا» معلقًا (٢٧٧٨)، تحت باب: «إذا أوقف

أرضًا، أو بئرًا، واشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين»، وهو عند البزار (٣٩٩)، والدارقطني في

«السِّنن» (١٩٨/٤) .

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح، غريب من هذا الوجه، من حديث أبي عبد الرحمن

السلمي عن عثمان» . اهـ .

وقال البزار: «وهذا حديث لا نعلمه يروى عن عثمان إلا من هذا الوجه الذي ذكرناه، إلا

أن يكون يونس بن أبي إسحاق قد خالف في إسناده؛ فرواه عن أبيه عن أبي سلمة، ونحن فلم

نحفظه إلا من حديث أبي إسحاق عن أبي عبد الرحمن، ولا رواه عن شعبة إلا عثمان بن جبلة» . اهـ .

وقال بالتفرد أيضًا الدارقطني كما في «أطراف الغرائب» (١٧٣/١)، وتقدم في الحديث

الذي قبله، أن الدارقطني قد حكى الخلاف فيه على أبي إسحاق في «العلل» (٥٢/٣)، وقال:

«وقول شعبة ومن تابعه أولى بالصواب» . اهـ .

وفي سماع أبي عبد الرحمن السلمي من عثمان مقال؛ فقد أنكره شعبة، والعلائي في «جامع

التحصيل» (٢٠٨) قال: «أخرج له البخاري حديثين عن عثمان: «خيركم من تعلم القرآن،

وعلمه»، والآخر: «أن عثمان أشرف عليهم وهو محصور»، وقد علم أنه لا يكتفي بمجرد

إمكان اللقاء، وأخرج النسائي روايته عن عمر - رضي الله عنه .

وقد ثبت في صحيح البخاري، أنه جلس للإقراء في خلافة عثمان - رضي الله عنه .

وروى حسين الجعفي، عن محمد بن أبان، عن علقمة بن مرثد، قال: تعلم أبو عبد الرحمن

القرآن من عثمان، وعرض على علي - رضي الله عنه .

وقال عاصم بن أبي النجود - وهو ممن قرأ على أبي عبد الرحمن - : إنه قرأ على علي - رضي الله عنه .

وقال أبو عمرو الداني: «أخذ أبو عبد الرحمن القراءة عرضًا عن عثمان، وعلي، وابن مسعود،

وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت رضي الله عنه»، وكل هذا مما يعارض الأقوال المتقدمة، والله أعلم» . اهـ .

وكذا في «فتح الباري» (٧٥/٩)، باب: «خيركم من تعلم القرآن» .

سبق في الذي قبله (٣٦٣٥)، وتقدم تخريجه من طريق آخر (٣٢٠٦) .

کتاب الوصایا

٣٠- كتاب الوصايا

١- باب^(١) الكراهية^(٢) في تأخير^(٣) الوصية

• [٣٦٣٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَزْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَكْبَرُ أَجْرًا؟ قَالَ : « أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ شَيْخٍ تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْبَقَاءَ^(٢) ، وَلَا تُمَهِّلَ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ قُلْتَ : لِفُلَانٍ كَذَا ، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ^(٢) . »

• [٣٦٣٨] أَخْبَرَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا مِنَّا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِ وَارِثِهِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اعْلَمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ ، مَا لَكَ مَا قَدَّمْتَ ، وَمَالٌ وَارِثِكَ مَا أَخَّرْتَ . »

(١) من (ص) . (٢) صحح عليه في (ت) .

(٣) في (ل) : « تأخر » ، ونسبه في الحاشية (س) للوزير ، والطبري .

* [٣٦٣٧] [التحفة : خ م د س ١٤٩٠٠] [الكبرى : ٦٦١٢] • أخرجه أحمد (٧١٥٩) ، والبخاري

في «الأدب المفرد» (٧٧٨) ، ومسلم (١٠٣٢) ، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٢٢) ،

وأبو نعيم في «المستخرج» (٢٣٠٧) من طرق عن محمد بن فضيل ، به .

والحديث سبق من وجه آخر عن عمارة بن القعقاع ، به . (٢٥٦١) .

* [٣٦٣٨] [التحفة : خ م س ٩١٩٢] [الكبرى : ٦٦١٣]

• [٣٦٣٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطْرِفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ^(١) ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : ﴿ أَلْهَكُمُ التَّكَاثُرُ ۗ ﴾ ^(١) حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ ۗ [التكاثر: ١، ٢] قَالَ : « يَقُولُ ابْنُ آدَمَ : مَا لِي مَالِي ، وَإِنَّمَا مَالِكَ مَا أَكَلْتُ فَأَنْتَيْتَ ، أَوْ لَيْسَتْ فَأَبْلَيْتَ ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ » .

• [٣٦٤٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ ، سَمِعَ ^(٢) أَبَا حَبِيبَةَ الطَّائِيَّ قَالَ : أَوْصَى رَجُلٌ بِدَنَانِيرٍ ^(٣) فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ فَسُئِلَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَحَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مِثْلُ الَّذِي يُعْتِقُ ^(٤) أَوْ يَتَصَدَّقُ عِنْدَ مَوْتِهِ مِثْلُ الَّذِي يُهْدِي بَعْدَمَا يَشْبَعُ ^(٥) » .

(١) في (ل) : «أمه» ، انظر : «التحفة» (٥٣٤٦) .

* [٣٦٣٩] [التحفة : م ت س ٥٣٤٦] [الكبرى : ٦٦١٤] • أخرجه مسلم (٢٩٥٨) من طريق شعبة وغيره ، عن قتادة ، به .

(٢) في حاشية (س) : «سمعت» ، ونسبه للوزيرى ، والطبري .

(٣) صحح عليه في (ت) ، وفي حاشية (س) : «بدينار» ، ونسبه لنسخة .

(٤) في حاشية (د) : «ينفق» ، ونسبه لنسخة .

(٥) صحح عليه في (س) .

* [٣٦٤٠] [التحفة : د ت س ١٠٩٧٠] [الكبرى : ٦٦١٥] • أخرجه أبو داود (٣٩٦٨) ، والترمذي

(٢١٢٣) ، وأحمد (١٩٧/٥) ، (٤٤٨/٦) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٨٦٤٩) ، وصححه

ابن حبان (٣٣٣٦) ، والحاكم (٢١٣/٢) .

قال الترمذي : «حسن صحيح» . اهـ .

وقال الذهبي في «الميزان» (٣٥٣/٧) ، في ترجمة أبي حبيبة الطائي : «لا يدرى من هو ، وقد

صحح له الترمذي» . اهـ .

وقال ابن حجر في «تهذيبه» (٧١/١٢) بعد أن ذكر الحديث : «روى عنه أبو إسحاق السبيعي ،

ولا يعرف له راوٍ غيره ، ذكره ابن حبان في «الثقات» . اهـ .

• [٣٦٤١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ أَنْ يَبِيتَ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَصِيَّتُهُ»^(١) مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ.

• [٣٦٤٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ».

= وسئل عنه ابن معين: من هو؟ فقال: «لا أدري». اهـ. «تاريخ الدوري» (٣/٥١٢).

والحديث حسنه الحافظ في «الفتح» (٥/٣٧٤).

(١) في (ت)، (ص): «ووصيته».

* [٣٦٤١] [التحفة: س ٨٠٨٥] [الكبرى: ٦٦١٦] • تفرد به النسائي من طريق الفضيل، به.

وأخرجه مسلم (٢/١٦٢٧) من طريق عبدة، وابن نمير، و(١/١٦٢٧) من طريق يحيى القطان - ثلاثتهم، عن عبيدالله، به.

وفي حديث القطان: «له شيء يريد أن يوصي فيه»، غير أن الآخرين قالوا: «وله شيء يوصي فيه»، دون: «يريد أن».

و(٣/١٦٢٧) من طريق أيوب وغيره، عن نافع، به، ثم قال: «وقالوا جميعا: له شيء يوصي فيه، إلا في حديث أيوب؛ فإنه قال: يريد أن يوصي فيه، كرواية يحيى عن عبيدالله». اهـ. وقال أبو نعيم في «الحلية» (٨/١٣٨): «صحيح من حديث عبيدالله، عزيز من حديث فضيل». اهـ.

والحديث سيأتي من طريق مالك، عن نافع، به. (٣٦٤٢).

ومن طريق ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر قوله (٣٦٤٣).

ومن طريق ابن شهاب، عن سالم، عن ابن عمر (٣٦٤٤، ٣٦٤٥).

* [٣٦٤٢] [التحفة: خ س ٨٣٨٢] [الكبرى: ٦٦١٧] • أخرجه البخاري (٢٧٣٨) من طريق

مالك، به.

= والحديث في «الموطأ» (٢/٧٦١)، وتابعه عليه غير واحد عند مسلم وغيره.

- [٣٦٤٣] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ نُعَيْمٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حِبَّانٌ^(١) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَوْلَهُ^(٢) .
- [٣٦٤٤] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، (قَالَ : فَإِنَّ سَالِمًا أَخْبَرَنِي ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٣)) بَنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَا حَقَّ أَمْرِي مُسْلِمٌ تَمُرُّ عَلَيْهِ ثَلَاثُ لَيَالٍ إِلَّا وَعِنْدَهُ وَصِيَّتُهُ » . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : مَا مَرَّتْ عَلَيَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي .

= وخالفهم ابن عون؛ فرواه عن نافع عن ابن عمر قوله، وهو التالي. وسبق في الذي قبله من طريق عبيد الله، عن نافع، به. وانظر أطرافه، وتخريجه هناك.

(١) الضبط من (س)، (ل)، (ت) مصححاً عليه، وضبطه في (ص) بفتح أوله، انظر: «الإكمال» لابن ماكولا (٣٠٩/٢).

(٢) ما بين القوسين ليس في (ف).

* [٣٦٤٣] [التحفة: م ٧٧٥١] [الكبرى: ٦٦١٨] • تفرد به النسائي من هذا الوجه عن ابن عون، به.

وقد خالف في وقفه جماعة، كما أشرنا في التعليق على الحديث الذي قبله، لكن تابعه عليه أيوب عند أحمد (١٠/٢) من طريق سفيان عنه، عن نافع، عن ابن عمر. ولكن أخرجه الحميدي (٦٩٧)، والترمذي (٢١١٨) من طريق سفيان بإسناده مرفوعاً، وذكره ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٩١/١٤) عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ: «لا يحل لامرئ مسلم له مال يوصي فيه» الحديث، ثم قال: «لم يتابع على هذه اللفظة». اهـ.

وقد تقدم من طريق عبيد الله، عن نافع مرفوعاً (٣٦٤١). وانظر أطرافه هناك.

(٣) ما بين القوسين في (د)، (ص): «قال: قال سالم: أخبرني عبد الله»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

* [٣٦٤٤] [التحفة: م ٧٠٠٠] [الكبرى: ٦٦١٩] • أخرجه مسلم (٤/١٦٢٧) من طرق عن ابن شهاب، به.

- [٣٦٤٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْوَزِيرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ وَهْبٍ يَقُولُ: قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا حَقُّ (أَمْرِي) مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ»^(١) يُوصِي فِيهِ^(٢) فَيَبِيتُ ثَلَاثَ لَيَالٍ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ ﴿عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ﴾^(٣).

٢- بَابٌ^(٤) هَلْ أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ

- [٣٦٤٦] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: كَيْفَ كُتِبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْوَصِيَّةُ؟ قَالَ: أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ ﷻ.

- [٣٦٤٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا

= وتقدم من وجه آخر عن ابن عمر، به. (٣٦٤١). وانظر أطرافه هناك.

(١) ما بين القوسين في (ف)، (ل): «أمرئ له شيء»، ونسبه في حاشية (س) للطبري.

(٢) ليس في (س)، (ت)، (ل).

﴿س/٣٠٠﴾

(٣) قوله: «عنده مكتوبة»، صحح عليه في (س)، وفي (د)، (ص): «مكتوبة عنده».

* [٣٦٤٥] [التحفة: م س ٦٨٩٦-م س ٧٠٠٠] [الكبرى: ٦٦٢٠] • سبق تخريجه في الذي قبله،

وتقدم من وجه آخر عن ابن عمر، به. (٣٦٤١).

وانظر أطرافه هناك.

(٤) من (ص).

* [٣٦٤٦] [التحفة: خ م ت س ق ٥١٧٠] [الكبرى: ٦٦٢١] • أخرجه البخاري (٢٧٤٠)،

٤٤٦٠، ٥٠٢٢، ومسلم (١٦٣٤) من طريق مالك بن مغول، به.

مُفَضَّلٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . ح (١) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَأَحْمَدُ بْنُ حَزْبٍ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ
قَالَتْ : مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا وَلَا شَاةَ وَلَا بَعِيرًا ، وَلَا أَوْصَى
بِشَيْءٍ .

• [٣٦٤٨] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا مُضْعَبٌ ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ،
عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا وَلَا شَاةَ وَلَا بَعِيرًا ، وَمَا أَوْصَى .

• [٣٦٤٩] أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْهُدَيْلِ وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
عَاصِمُ بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ،
عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا
وَلَا شَاةَ وَلَا بَعِيرًا ، وَلَا أَوْصَى .

لَمْ يَذْكُرْ جَعْفَرٌ : دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا .

(١) من (س) ، (د) ، (ص) .

* [٣٦٤٧] [التحفة: م د س ق ١٧٦١٠] [الكبرى: ٦٦٢٢] • أخرجه مسلم (١٦٣٥) من طريق
أبي معاوية وغيره ، عن الأعمش ، به .

وسياتي من طريق داود الطائي ، عن الأعمش ، به ، وهو الحديث التالي .

ومن طريق حسن بن عياش ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة (٣٦٤٩) .

* [٣٦٤٨] [التحفة: م د س ق ١٧٦١٠] [الكبرى: ٦٦٢٣] • أخرجه الطبراني في «الأوسط»
(١٧٢٦) .

وهو عند مسلم من طريق أبي معاوية وغيره ، عن الأعمش ، به ، كما في الحديث الذي قبله .

* [٣٦٤٩] [التحفة: س ١٥٩٦٧] [الكبرى: ٦٦٢٤] • وهم حسن بن عياش ها هنا ، فدخل له =

• [٣٦٥٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَزْهَرُ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : يَقُولُونَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْصَى
إِلَى عَلِيٍّ ^(١) ، لَقَدْ دَعَا بِالطُّسْتِ ^(٢) لِيَبُولَ فِيهَا ، فَأَنْخَشْتُ ^(٢) نَفْسَهُ ﷺ

= حديث في حديث ، فمتن حديث إبراهيم عن الأسود عن عائشة - كما رواه عنه عبد الله بن
عون - إنما هو في نفي الوصاة لعلي ، وفيه ذكر الطست ، ويأتي في الذي بعده .
وأما حديث الأعمش ؛ فإنما هو عن شقيق عن مسروق عن عائشة في نفي الوصاة عموماً ،
وأنه ﷺ ما ترك شيئاً من متاع الدنيا ، كذلك رواه جماعة عن الأعمش .
ورواه حسن بن عياش عن الأعمش بمتن حديث الأعمش ، لكن بإسناد الحديث الآخر ،
ويدل عليه صنيع النسائي ، وسياقه لحديث حسن بين حديث الأعمش ، وابن عون ، وأيضاً
قوله - كما في «الكبرى» (٩٥٠٥) : «الصواب حديث أبي معاوية ، ومفضل ، وداود ، وحديث
ابن عياش لا نعلم أن أحداً تابعه علي قوله : عن إبراهيم عن الأسود» . اهـ .
قال المزي في «التحفة» : «المحفوظ حديث الأعمش ، عن أبي وائل ، عن مسروق ، عن
عائشة» . اهـ .

ومع ذلك فقد ذكره الدارقطني ولم يذكر هذا الوهم ؛ وإنما قال : «يرويه الأعمش ، واختلف
عنه ؛ فرواه الحسن بن عياش ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، وخالفه
جرير ؛ رواه عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عائشة وغيرهما يرويه عن الأعمش ، عن أبي وائل ،
عن مسروق ، عن عائشة ، وتابعه الأشج ، عن حفص بن غياث ، عن الأعمش» . اهـ . «العلل»
(٢٥٦/١٤) ، كذا قال في هذا الخلاف ، ولم يرجح .

وتقدم من طريق أبي معاوية وغيره ، عن الأعمش ، عن شقيق ، عن مسروق ، عن عائشة
(٣٦٤٧) .

(١) ضبطه في (س) بوجهين :

الأول : بفتح الطاء المشالة ، ونسبه للطبري .

والثاني : بكسرها ، ونسب الوجهين للعلوي ، وكلا الوجهين صحيح .

انظر : «فتح الباري» (٧/٢٠٥) ، «شرح السيوطي لسنن النسائي» (١/٢١٧) .

(٢) فانخشت : أي استرخى ومال إلى أحد شقيه . (انظر : عمدة القاري شرح صحيح البخاري)
(٧٤/١٨) .

وَمَا أَشْعُرُ، فَإِلَى مَنْ أَوْصَى!؟

- [٣٦٥١] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَارِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوْفِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ عِنْدَهُ أَحَدٌ غَيْرِي، قَالَتْ: وَدَعَا بِالطَّسْتِ^(١).

٣- بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالثُّلُثِ

- [٣٦٥٢] أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَرِضْتُ مَرَضًا أَشْفَيْتُ مِنْهُ، فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ^(٢) لِي مَالًا كَثِيرًا^(٣)، وَلَيْسَ يَرِثُنِي^(٤) إِلَّا ابْنَتِي، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ: فَالْشَّطْرُ؟ قَالَ:

* [٣٦٥٠] [التحفة: خ م تم س ق ١٥٩٧٠] [الكبرى: ٦٦٢٥] • متفق عليه، وقد تقدم تخريجه (٣٣).

وانظر أطرافه هناك.

(١) ضبطه في (س) بوجهين:

الأول: بفتح الطاء المشالة، ونسبه للطبري.

والثاني: بكسرها، ونسب الوجهين للعلوي.

* [٣٦٥١] [التحفة: خ م تم س ق ١٥٩٧٠] [الكبرى: ٦٦٢٦] • متفق عليه، وقد تقدم تخريجه (٣٣).

وانظر أطرافه هناك.

(٢) نسبه في (س) لنسخة، وانظر التعليق الآتي.

(٣) قوله: «مَالًا كَثِيرًا» في (ف)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة: «مال كثير»، وانظر التعليق

السابق.

(٤) في (س): «ترثني»، وفي (د)، (ص) مهملة النقط.

«لَا». قُلْتُ: فَالْتُّلْتُ؟ قَالَ: «التُّلْتُ وَالتُّلْتُ كَثِيرٌ؛ إِنَّكَ أَنْ تَتْرُكَ^(١) وَرَثَتَكَ
أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ لَهُمْ^(٢) مِنْ أَنْ تَتْرُكَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ».

• [٣٦٥٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ وَأَحْمَدُ^(٣) بْنُ سُلَيْمَانَ - وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ -
قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ
ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ قَالَ: جَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، قُلْتُ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ: فَالْشُّطْرُ؟ قَالَ: «لَا».

(١) قوله: «أن تترك» هكذا ضبطه في (س) ونسبه للطبري، وضبطه أيضا: «إن تترك» ونسبه
للعلوي، وكلا الوجهين صحيح؛ فقد قال السيوطي في «تنوير الحوالك» (٣/٣٤١): «أن...
بفتح الهمزة مصدرية في موضع المبتدأ و«خير» الخبر، وبكسرها شرطية على تقدير فهو خير...»
اه. وفي «فيض القدير» (٣/٣٤١): «بفتح همزة أن على التعليل... وبكسرها على الشرط»
اه. انظر: «الفتح» (٥/٣٦٥).

(٢) ليس في (س).

* [٣٦٥٢] [التحفة: ع ٣٨٩٠] [الكبرى: ٦٦٢٧-٩٣٣٩] • أخرجه البخاري (٦٧٣٣)، ومسلم
(٥/١٦٢٨) من طريق سفیان، به.

وأخرجه البخاري (٥٦، ١٢٩٥، ٣٩٣٦، ٤٤٠٩، ٥٦٦٨، ٦٣٧٣)، ومسلم (٥/١٦٢٨)
من طرق عن الزهري، به مطولاً ومختصراً.

وأخرجه البخاري (٢٧٤٤، ٥٦٥٩)، ومسلم (٦/١٦٢٨ - ٩) من طريق عامر وغيره،
به مطولاً ومختصراً.

وسياتي من طرق أخرى بأرقام (٣٦٥٣)، (٣٦٥٤)، (٣٦٥٥)، (٣٦٥٦)، (٣٦٥٧)،
(٣٦٥٨)، (٣٦٥٩)، (٣٦٦١).

(٣) في (ف): «وعمر» وهو خطأ، انظر: «التحفة» (٥٣٤٦)، و«الكبرى» (٦٦٢٨)، وترجمته في
«تهذيب الكمال» (١/٣٢٠).

قُلْتُ : فَالْثُلُثُ؟ قَالَ : «الْثُلُثُ»^(١) وَالْثُلُثُ كَثِيرٌ ؛ إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ فِي أَيْدِيهِمْ» .

• [٣٦٥٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ^(٢) يَعُودُهُ وَهُوَ بِمَكَّةَ ، وَهُوَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي^(٣) هَاجَرَ مِنْهَا ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «رَحِمَ اللَّهُ سَعْدَ بْنَ عَفْرَاءَ ، وَ^(٤) يَرْحَمُ اللَّهُ سَعْدَ بْنَ عَفْرَاءَ» ، وَلَمْ^(٥)

(١) هكذا ضبطه في (ت) بالفتح ، وفي (هـ) ضبطه بالرفع والنصب معاً . قال القاضي عياض : «يجوز نصبه ورفع ، أما النصب فعلى الإغراء أو على تقدير فعل ، أي : أعط الثلث . وأما الرفع فعلى أنه فاعل ، أي : يكفيك الثلث . أو مبتدأ حذف خبره أو خبر محذوف المبتدأ» . اهـ . انظر : «تنوير الحوالك» (٢/١٣٤) .

* [٣٦٥٣] [التحفة : خ م س ٣٨٨٠] [الكبرى : ٦٦٢٨] • أخرجه البخاري (٢٧٤٢) عن أبي نعيم ، به . وفيه : «يرحم الله ابن عفرأ» ، ويأتي نحوها في الرواية التالية .

قال ابن حجر في «الفتح» (٥/٣٦٤) : «كذا وقع في هذه الرواية ، في رواية أحمد والنسائي من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان : «فقال النبي ﷺ : يرحم الله سعد بن عفرأ» ثلاث مرات . قال الداودي : «قوله : ابن عفرأ ، غير محفوظ» . وقال الدمياطي : «هو وهم ، والمعروف : ابن خولة» . قال : «ولعل الوهم من سعد بن إبراهيم ؛ فإن الزهري أحفظ منه» . وقال فيه : سعد بن خولة إلخ» . اهـ .

وأخرجه البخاري (٥٣٥٤) ، ومسلم (١٦٢٨/٥ م) من طريق سفيان ، به .

وتقدم في الذي قبله من طريق سفيان ، عن الزهري ، عن عامر ، به .

وانظر أطرافه هناك .

(٢) في (س) : «رسول الله» .

(٣) في (ل) ، (ت) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الوزيري وبعض النسخ : «الذي» ، وضرب عليه في (ل) .

(٤) في (د) ، (ص) ، (هـ) : «أو» ، وليس في (ف) .

(٥) في (ص) : «لم» .

يَكُنْ لَهُ إِلَّا ابْنَةٌ وَاحِدَةٌ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ^(١) النِّصْفُ^(٢)؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ^(٣): فَالثُّلُثُ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ؛ إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ^(٤) وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ^(٥) النَّاسَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ».

• [٣٦٥٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ آلِ سَعْدٍ قَالَ: مَرِضَ سَعْدٌ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: «لَا»... وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

(١) في (ل)، (د)، (ص): «قال»، وكذا في حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري.

(٢) في (د)، (ص): «النصف». (٣) في (د)، (ص): «قال».

(٤) قوله: «أَنْ تَدَعَ» هكذا ضبطه في (س)، وضبطه أيضًا: «إِنْ تَدَعَ» ونسبها في الحاشية للطبري والعلوي، وقد تقدم قبل حديث توجيه ذلك.

(٥) يتكففون: أي يمدون أكفهم إليهم يسألونهم. (النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة: كفف).

* [٣٦٥٤] [التحفة: خ م س ٣٨٨٠] [الكبرى: ٦٦٢٩] • متفق عليه، وسبق تخريجه في الذي قبله. وقد تقدم (٣٦٥٢) من طريق سفيان، عن الزهري، عن عامر، به. وانظر أطرافه وتخرجه هناك.

* [٣٦٥٥] [التحفة: س ٣٩٥٠] [الكبرى: ٦٦٣٠] • أخرجه أحمد (١/١٧٢) من طريق مسعر وسفيان، عن سعد بن إبراهيم، به. قال سفيان: «عن عامر بن سعد»، وقال مسعر: «عن بعض آل سعد، عن سعد، أن النبي ﷺ دخل عليه يعود...» فساقه بنحوه. وذكر الدارقطني هذا الخلاف في «العلل» (٤/٣٥٠) وقال: «وهو صحيح عن عامر بن سعد عن أبيه؛ من رواية الزهري، ومن رواية سعد بن إبراهيم». اهـ. وتقدمت روايتا الزهري وسعد بن إبراهيم (٣٦٥٢)، (٣٦٥٣)، وانظر أطرافه وتخرجه هناك.

• [٣٦٥٦] أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ مِسْمَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ سَعْدٍ^(١)، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ اشْتَكَى بِمَكَّةَ، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَاهُ سَعَدٌ بَكَى وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمُوتُ بِالْأَرْضِ الَّتِي^(٢) هَاجَرْتُ مِنْهَا؟! قَالَ: «لَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ». وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُوَصِّي بِمَالِي كُلِّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا». قَالَ - يَعْنِي - بِثُلُثَيْهِ^(٣)؟ قَالَ: «لَا». قَالَ: فَنُصْفِهِ؟ قَالَ: «لَا». قَالَ: فَثُلُثِهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ؛ إِنَّكَ إِنْ^(٤) تَتْرَكَ بَيْنَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَتْرُكَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ».

• [٣٦٥٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي^(٥) عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: عَادَنِي^(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِي فَقَالَ: «أَوْصَيْتَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «بِكُمْ؟» قُلْتُ: بِمَالِي

(١) بعده في حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري: «يحدث».

(٢) في (س): «الذي»، وكذا في حاشيتها منسوبة لحاشية نسخة الطبري، وأيضا في (ل): «الذي» وضرب عليه.

(٣) في (ف)، (د)، (ص): «ثُلُثَيْهِ».

(٤) كذا ضبطه في (س) ونسبه في الحاشية للعلوي.

* [٣٦٥٦] [التحفة: س ٣٨٧٦] [الكبرى: ٦٦٣١] • تفرد به النسائي من هذا الوجه عن عامر، وهو متفق عليه من حديثي الزهري وسعد بن إبراهيم عنه، كما سبق (٣٦٥٢)، (٣٦٥٣)، وانظر أطرافه وتخريجه هناك.

(٥) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «ابن» وفوقه: «خطأ».

(٦) في (ص): «دعاني».

كُلُّهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . قَالَ : « فَمَا تَرَكْتَ لِوَلَدِكَ؟ » قُلْتُ ^(١) : هُمْ أَغْنِيَاءُ . قَالَ :
« أَوْصِ ^(٢) بِالْعُشْرِ » . فَمَا زَالَ يَقُولُ وَأَقُولُ حَتَّى قَالَ : « أَوْصِ ^(٣) بِالثُّلْثِ ، وَالثُّلْثِ
(كَثِيرٌ أَوْ كَثِيرٌ) ^(٤) » .

• [٣٦٥٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٥) وَكَيْعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ
ابْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَعْدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَادَهُ فِي مَرَضِهِ . قَالَ ^(٦) :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ : « لَا » . قَالَ : فَالْشُّطْرُ؟ قَالَ : « لَا » .

(١) في (س)، (ل)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة: «قال». والمثبت من (د)، (ت)، (ص)،
وحاشية (س) منسوبة للطبري.

(٢) في (ل)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري وبعض النسخ: «أوصي» بإثبات الياء،
والوجهان صحيحان، فالإثبات في المنقوص لغة، والفصيح حذفها.

(٣) في (ل)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري وبعض النسخ: «أوصي» بإثبات الياء.

(٤) قوله: «كثير أو كبير» في (س): «كبير أو كثير»، أي: بالتقديم والتأخير، وصحح عليه.

* [٣٦٥٧] [التحفة: ت س ٣٨٩٨] [الكبرى: ٦٦٣٢] • أخرجه الترمذي (٩٧٥) من طريق

جرير، به. وفيه: «أغنياء بخير»، وقال أيضًا: «فما زلت أناقصه»، وزاد في آخره: «قال

أبو عبد الرحمن: ونحن نستحب أن ينقص من الثلث؛ لقول رسول الله ﷺ: «والثلث كثير».

وقال الترمذي: «حسن صحيح». اهـ.

وتابعه عليه زائدة بن قدامة عند أحمد (١٧٤/١)، وقال فيه: «في الفقراء والمساكين وابن

السييل»، وسماع جرير من عطاء بعد الاختلاط، وأما زائدة فهو كوفي من طبقة الكبار، ونص

ابن حجر على أن سماعه من عطاء صحيح. وتابعه أيضًا: أبو الأحوص، وأبو إسحاق الفزاري،

وجعفر بن زياد، وجميعًا عند المروزي في «السنة» (ص ٧٥).

والحديث متفق عليه من وجه آخر عن سعد بن أبي وقاص كما سبق (٣٦٥٢) والذي بعده،

وانظر أطرافه وتخريجه هناك.

(٥) في (د): «أنا»، وفي (ص): «أنا». (٦) في (د)، (ت)، (ص): «فقال».

قَالَ : فَالثُّلُثُ؟ قَالَ : «الثُّلُثُ ، وَالثُّلُثُ (كَثِيرٌ أَوْ كَبِيرٌ)»^(١) .

- [٣٦٥٩] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ^(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى سَعْدًا يَعُودُهُ ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَوْصِي بِثُلُثِي مَالِي؟ قَالَ : «لَا» . قَالَ : فَأَوْصِي بِالنُّصْفِ؟ قَالَ : «لَا» . قَالَ : فَأَوْصِي بِالثُّلُثِ؟ قَالَ : «نَعَمْ ، الثُّلُثُ ، وَالثُّلُثُ (كَثِيرٌ أَوْ كَبِيرٌ)»^(٣) ؛ إِنَّكَ أَنْ^(٤) تَدْعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ فَقَرَاءَ يَتَكَفَّفُونَ»^(٥) .

(١) قوله : «كثير أو كبير» صحح على أوله في (س) ، وكذا رُسم في النسخ ، وهو أحد أوجه الرسم في (س) ونسبه للطبري ، والوجه الثاني : «كبير أو كثير» ونسبه للعلوي .

* [٣٦٥٨] [التحفة : س ٣٩٠٦] [الكبرى : ٦٦٣٣] • أخرجه أحمد (١/١٧٢) ، والمروزي في «السنة» (٢٥٦) عن وكيع ، به .

ورواه محمد بن ربيعة عن هشام ، فخالف فيه وكيعاً في إسناده ، كما في التالي . وهو متفق عليه من وجه آخر عن سعد بن أبي وقاص كما سبق (٣٦٥٢) والذي بعده ، وانظر أطرافه وتخريجه هناك .

(٢) ليس في (د) ، (ص) .

(٣) قوله : «كثير أو كبير» هذا أحد الأوجه في (س) منسوباً للعلوي ومصححاً على الكلمتين ، والوجه الثاني : «كبير أو كثير» منسوباً للطبري ، وهكذا وقع في (د) ، (ص) : «كبير أو كثير» . (٤) في (س) بالوجهين بفتح الهمزة منسوباً للطبري ، وبكسرها منسوباً للعلوي ، وسبق التنبية مرازاً على أن الفتح للمصدرية والكسر للشرطية .

☞ [س / ٣٠١]

(٥) هذا الحديث ليس في (ف) .

* [٣٦٥٩] [التحفة : س ١٧٢٣٤] [الكبرى : ٦٦٣٤] • تفرد به النسائي ، وقد خالف محمد بن ربيعة وكيعاً في إسناده كما تقدم قبله ؛ فوهم في قوله : «عن عائشة» .

ذكر ذلك الدارقطني في «العلل» (١٤/١٨٦) فقال : «رواه محمد بن ربيعة ، عن هشام بن =

• [٣٦٦٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَوْ غَضَّ ^(١) النَّاسُ إِلَى الرَّبِيعِ ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْثُلُثُ ، وَالْثُلُثُ (كَثِيرٌ أَوْ كَبِيرٌ)» ^(٢) .

• [٣٦٦١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ^(٣) ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَهُ وَهُوَ مَرِيضٌ فَقَالَ : إِنَّهُ ^(٤) لَيْسَ لِي وَلَدٌ إِلَّا ابْنَةٌ وَاحِدَةٌ ، فَأَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا» . قَالَ : فَأَوْصِي بِنِصْفِهِ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

= عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، ووهم في ذكر عائشة ، والصحيح عن هشام عن أبيه عن سعد ، كذلك رواه أصحاب هشام الحفاظ عن هشام . اهـ .
والحديث متفق عليه من حديث عامر بن سعد عن أبيه كما سبق (٣٦٥٢) والذي بعده ، وانظر أطرافه وتخريجه هناك .

(١) في (د) : «غمض» ، ومطموس في (ل) .

(٢) قوله : «كثير أو كبير» في (د) ، (ص) : «كبير أو كثير» .

* [٣٦٦٠] [التحفة : خ م س ق ٥٨٧٦] [الكبرى : ٦٦٣٥] • أخرجه البخاري (٢٧٤٣) عن قتبية ، عن سفيان ، به .

وتابع سفيان عليه عيسى بن يونس ، ووكيع ، وابن نمير عند مسلم (١٦٢٩) ، وأوله عند مسلم : «لو أن الناس غضوا من الثلث إلى الربع» .

وخالفهم المفضل بن موسى ؛ فرواه عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة .

قال الدارقطني : «وهم فيه ، والصواب عن هشام ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، كذلك قال

الحفاظ عن هشام» . اهـ . «علل الدارقطني» (١٩٦/١٤) .

(٣) في حاشية (س) : «كعب» منسوبة لنسخة ، وهو خطأ ظاهر ، يبينه باقي الإسناد : «أبيه سعد بن

مالك» ، انظر : «التحفة» (٥٣٤٦) .

(٤) في (س) : «له» .

«لَا». قَالَ: فَأَوْصِي بِثُلُثِهِ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ»^(١).

• [٣٦٦٢] أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ^(٢)، عَنْ شَيْبَانَ^(٣)، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَاهُ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ سِتَّ بَنَاتٍ، وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا، فَلَمَّا حَضَرَ جَدَادُ^(٤) النَّخْلِ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ وَالِدِي اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ دَيْنًا كَثِيرًا، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ^(٥) يَرَكَ الْغُرْمَاءُ. قَالَ: «أَذْهَبَ فَيَبْدُرُ»^(٦) كُلَّ تَمْرٍ عَلَى نَاحِيَةٍ. فَفَعَلْتُ ثُمَّ دَعَوْتُهُ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ كَانُوا أُغْرُوا بِبِي تِلْكَ السَّاعَةَ، فَلَمَّا رَأَى مَا يَصْنَعُونَ أَطَافَ حَوْلَ أَعْظَمِهَا بَيْنَدْرًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ»^(٧) أَصْحَابَكَ. فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى أَدَّى اللَّهُ أَمَانَةَ

(١) هذا أحد الوجهين في (س) منسوبا للطبري، والوجه الثاني «كبير»، ونسب الوجهين معا للعلوي.

* [٣٦٦١] [التحفة: س ٣٩٢٧] [الكبرى: ٦٦٣٦] • أخرجه أحمد (١٧٢/١)، والبزار (١١٧٤) من طريق همام، به.

وهو متفق عليه من حديث عامر عن أبيه سعد بن أبي وقاص كما سبق (٣٦٥٢) والذي بعده، وانظر أطرافه وتخريجه هناك.

(٢) قوله: «عبيدالله» تصحف في (ف): «عبدالله» مكبرا، انظر: «تحفة الأشراف» (٥٣٤٦).

(٣) صحح عليه في (ت).

(٤) في (ص): «جذاذ» بالذال المعجمة، وفي حاشية (س): «الجداد - بالفتح والكسر - صرام النخل، وهو قطع ثمرتها، يقال: جد الثمرة يجدها جدا». «نهاية» من باب الجيم مع الدال المهملة.

(٥) قوله: «أحب أن» ليس في (ف).

(٦) فييدر: أي اجعل كل صنف في بيدير؛ أي: جرين ينخسه، وهو موضع تجفيف التمر. (انظر: فتح الباري) (٤١٤/٥)، و«النهاية في غريب الحديث»، مادة: جرن).

(٧) في (ل)، (ت)، وحاشية (س) منسوبا لنسخة الطبري: «ادعو» بإثبات حرف العلة، وضرب عليه في (ت).

وَالِدِي ، وَأَنَا رَاضٍ أَنْ يُؤَدِّيَ اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي ^(١) لَمْ تَنْقُضْ تَمْرَةً ^(٢) وَاحِدَةً .

٤ - بَابُ قَضَاءِ الدَّيْنِ قَبْلَ المِيرَاثِ

وَذِكْرُ اخْتِلَافِ ^(٣) أَلْفَاظِ ^(٤) النَّاقِلِينَ لِخَبْرِ جَابِرٍ فِيهِ

• [٣٦٦٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، وَهُوَ : الْأَزْرَقُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ أَبَاهُ تُوفِّيَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبِي تُوفِّيَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، وَلَمْ ^(٥) يَتْرُكْ إِلَّا مَا يُخْرِجُ ^(٦) نَخْلَهُ ، وَلَا يَبْلُغُ مَا يُخْرِجُ نَخْلَهُ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ

(١) ضبب عليه في (ل) .

(٢) صحح عليه في (ت) ، وكتب في الحاشية : «قوله : «تمرة» بالنصب نحو قوله تعالى : ﴿لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا﴾» .

* [٣٦٦٢] [التحفة : خ س ٢٣٤٤] [الكبرى : ٦٦٣٧] • أخرجه البخاري (٢٧٨١ ، ٤٠٥٣) من طريق شيبان ، عن فراس ، عن الشعبي . . . بنحوه .

وفي البخاري أيضًا (٣٥٨٠) عن زكريا ، عن الشعبي ، كما سيأتي (٣٦٦٣) ، وفيه أيضًا (٢٧١٨) مطولا .

ومسلم (١٠٩/٧١٥) في المساقاة . . . بنحوه من وجه آخر ، عن زكريا ، عنه . كما سيأتي (٤٦٨٠) ، وفيه قصة بيع الجمل فقط .

وفي البخاري (٢١٢٧) من طريق جرير ، عن مغيرة ، عن الشعبي .
وسيأتي (٣٦٦٤) ، وتابعه عليه أبو عوانة جريراً عنده (٢٤٠٦) وزاد فيه قصة الجمل وزواج جابر .

وسيأتي (٤٦٨١) ، وباقي أطرافه في (٣٢٤٣) .

(٣) ليس في (ل) ، ونبه فوقه في (س) أن نسخة سعد الخير نقلاً عن نسخة الطبري بدون هذه اللفظة .

(٤) ليس في (ف) ، (د) ، (ص) . (٥) في (ل) ، (س) : «لم» .

(٦) في (د) ، (ص) : «تخرج» ، وفي (س) مهملة النقط .

دُونَ سِنِينَ^(١)، فَاَنْطَلَقَ مَعِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ لِكَيْ لَا يُفْحَشَ^(٢) عَلَيَّ الْغُرَامُ^(٣).
فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٤) يَدُورُ بَيْدَرًا^(٥)، فَسَلَّمَ^(٦) حَوْلَهُ^(٧) وَدَعَا لَهُ، ثُمَّ
جَلَسَ عَلَيْهِ، وَدَعَا الْغُرَامَ^(٨) فَأَوْفَاهُمْ، وَبَقِيَ مِثْلُ مَا أَخَذُوا.

• [٣٦٦٤] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،
عَنْ جَابِرٍ قَالَ: تُوْفِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَرَامٍ. قَالَ: وَتَرَكَ دَيْنًا،
فَاسْتَشْفَعْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ غُرْمَائِهِ أَنْ يَضَعُوا مِنْ دَيْنِهِ شَيْئًا، فَطَلَبَ إِلَيْهِمْ
فَأَبَوْا، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَذْهَبْ فَصَيِّفْ تَمْرَكَ أَصْنَفًا: الْعَجْوَةَ عَلَى حِدَةٍ،
وَعَدْقَ ابْنِ زَيْدٍ عَلَى حِدَةٍ، وَأَصْنَفَهُ، ثُمَّ ابْعَثْ إِلَيَّ». قَالَ: فَفَعَلْتُ فَجَاءَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَلَسَ فِي أَعْلَاهُ أَوْ فِي أَوْسَطِهِ^(٩)، ثُمَّ قَالَ: «كِلَ لِلْقَوْمِ». قَالَ:

(١) في (ل)، (د)، (ص) مصححًا عليه: «ستين»، وفي حاشية (س): «ستين» منسوبة لنسخة
الطبري وبعض النسخ.

(٢) الضبط من (س)، وهو أحد الوجهين في (ت)، والثاني بفتح أوله وفتح الحاء المهملة وفتح
عليه، وكلا الضبطين في اللغة سائغ، كما بين ذلك ابن منظور في (لسان العرب، مادة: فحش).

(٣) في حاشية (س): «قيل: صوابه الغرماء».

(٤) ألحق بعده في حاشية (د) منسوبة لنسخة: «بيدرا من بيادره فمشى حوله».

(٥) زاد بعده في (ف): «فسلم».

(٦) صحح عليه في (ل)، وكذا في (ت) مصححًا عليه ومنسوبة لنسخة، وفي حاشيتها: «فتكلم»
ونسبه لنسخة.

(٧) ليس في (د)، (ص).

(٨) في حاشية (س): «قيل: صوابه الغرماء».

* [٣٦٦٣] [التحفة: خ ص ٢٣٤٤] [الكبرى: ٦٦٣٨] • أخرجه البخاري، وسبق من طريق آخر

عن الشعبي (٣٦٦٢). وانظر أطرافه في (٣٢٤٣).

(٩) في (د)، (ص)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري: «وسطه».

فَكَلْتُ لَهُمْ حَتَّى أَوْفَيْتُهُمْ ، ثُمَّ بَقِيَ ^(١) تَمْرِي كَأَنَّ ^(٢) لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ .

• [٣٦٦٥] أَخْبَرَنَا ^(٣) إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ حَرَمِيٍّ ^(٤) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ،

قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ

لِيَهُودِيٍّ عَلَى أَبِي تَمْرٍ ^(٥) ، فَقُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ حَدِيقَتَيْنِ ، وَتَمْرُ الْيَهُودِيِّ

يَسْتَوْعِبُ مَا فِي الْحَدِيقَتَيْنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « هَلْ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ الْعَامَ نِصْفَهُ

وَتُؤَخِّرَ نِصْفَهُ ؟ » فَأَبَى الْيَهُودِيُّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ ^(٦) : « إِذَا ^(٧) حَضَرَ ^(٨) الْجَدَادُ ^(٩) »

(١) في (ف) : «وبقي» .

(٢) في (د) : «كأنه» بين السطور منسوبا لنسخة .

* [٣٦٦٤] [التحفة : خ س ٢٣٤٤] [الكبرى : ٦٦٣٩] • أخرجه البخاري (٢١٢٧) من طريق

جرير . . . بنحوه .

وسبق من طريق آخر عن الشعبي (٣٦٦٢) . وانظر أطرافه في (٣٢٤٣) .

(٣) في (د) ، (ص) : «أخبرني» ، وفوقها في (ص) : «أنا» منسوبا لنسخة .

(٤) ضبب عليه في (ل) ، وفي حاشية (س) : «جرمي» منسوبا لنسخة الطبري والوزير ، وهو

خطأ ، انظر : «خلاصة التذهيب» للخزرجي (ص ٢٤) .

(٥) ضبب عليه في (ل) ، ووقعت في (ف) ، (ل) : «تمرا» .

(٦) زاد بعده في حاشية (د) : «يا جابر» منسوبا لنسخة .

(٧) قبلها في حاشية (د) : «يا جابر» ونسبه لنسخة .

(٨) صحح عليها في (ل) .

(٩) ما بين القوسين في (ت) ، (هـ) : «هل لك أن تأخذ الجداد» ، وضبب فيها على عبارة «هل لك» ،

وكتب في (س) قبل ما بين القوسين «هل لك» وضرب عليه . وزاد قبل ما بين القوسين في حاشية

(ل) مصححا عليه : «هل لك أن تأخذ الجداد» ، وكتب في حاشية (ت) : «عبارة «الكبرى» :

فقال النبي ﷺ : «إذا حضر الجذاذ فأذني» . وفي بعض النسخ موضع «هل لك أن تأخذ» بياض» .

والذي عندنا في «الكبرى» (٦٦٤٠) : «يا جابر إذا حضر الجداد» ، وأعجم الكلمة الأخيرة في

(ص) ، (ل) : «الجذاذ» .

فَأَذِنِّي؟ فَأَذِنْتُهُ فَجَاءَ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ، فَجَعَلَ يَجْدُوا وَيُكَالُ^(١) مِنْ أَسْفَلِ النَّخْلِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِالْبَرَكَهَةِ حَتَّى وَفِينَاهُ جَمِيعَ حَقِّهِ مِنْ أَصْغَرِ الْحَدِيقَتَيْنِ فِيمَا يَحْسَبُ عَمَّازًا، ثُمَّ أَتَيْتَهُمْ بِرُطَبٍ وَمَاءٍ، فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ».

• [٣٦٦٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَهَّابِ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: تُؤْفَى أَبِي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَعَرَضْتُ عَلَى غُرْمَائِهِ أَنْ يَأْخُذُوا الثَّمْرَةَ^(٣) بِمَا عَلَيْهِ، فَأَبَوْا وَلَمْ يَرَوْا فِيهِ

(١) قوله: «يَجْدُوا وَيُكَالُ» هكذا ضبطه في (س) منسوبة لنسخة الوزيري والطبري، وفي حاشيتها: «يَجْدُ وَيُكْتَالُ» منسوبة لحاشية نسخة الوزيري، وفي (ت): «يُجَدُّ وَيُكَالُّ»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة العلوي.

* [٣٦٦٥] [التحفة: س ٢٥٠١] [الكبرى: ٦٦٤٠] • أخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٥٩٩) من طريق يونس بن محمد، وزاد فيه: «فجاء هو وأبو بكر وعمر»، وقال: «فجعلت أجد»، وقال: «حتى وفيناه».

وتابعه عليه عفان عند أحمد (٣/٣٩١)، وهديبة عند أبي يعلى (٢١٦١) بنحو رواية البيهقي، ورواه عبد الصمد والحسن بن موسى عند أحمد (٣/٣٣٨، ٣٥١)، وأبوداود الطيالسي (١٧٩٩)، وإبراهيم السامي عند أبي يعلى (١٧٩٠)، وابن حبان (٣٤١١)، والطبراني (٥٧٢)، وروح بن عبادة عند البيهقي في «الشعب» (٤٦٠٠)، وهديبة عند الطبراني (٥٧٢) - جميعًا، عن حماد بن سلمة مختصرًا.

وقد رواه هشام، عن وهب بن كيسان، عن جابر، وقال فيه: «وترك عليه ثلاثين وسقًا لرجل من اليهود».

أخرجه البخاري (٢٣٩٦)، وقد رواه غيره عن وهب، وليس فيه قيمة الدين ولا صاحبه. وانظر أطرافه (٣٢٤٣).

(٢) تصحف في (ف): «عبدالله»، انظر: «تحفة الأشراف» (٣١٢٦).

(٣) في (ت): «التمر» بالتاء المثناة من فوق، وفي حاشيتها: «التمر» بالمثلثة، وصحح عليه.

وَفَاءٌ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ (ذَلِكَ لَهُ) ^(١) ، قَالَ : « إِذَا جَذَذْتَهُ ^(٢) فَوَضَعْتَهُ فِي الْمِرْبَدِ ^(٣) فَأَذْنِي » . فَلَمَّا جَذَذْتَهُ ^(٤) وَوَضَعْتَهُ ^(٥) فِي الْمِرْبَدِ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَجَاءَ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَجَلَسَ عَلَيْهِ ^(٦) وَدَعَا بِالْبَرَكَةِ ، ثُمَّ قَالَ : « ادْعُ ^(٧) غُرْمَاءَكَ فَأَوْفِهِمْ » . قَالَ : فَمَا تَرَكْتُ أَحَدًا لَهُ عَلَى أَبِي دَيْنٍ إِلَّا قَضَيْتُهُ ، وَفَضَلَ لِي ثَلَاثَةٌ عَشْرَ وَسُقًا ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَضَحِكَ ، وَقَالَ : « ائْتِ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فَأَخْبِرْهُمَا ذَلِكَ » . فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُمَا فَقَالَا : قَدْ عَلِمْنَا إِذْ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا صَنَعَ أَنَّهُ سَيَكُونُ ذَلِكَ .

٥ - بَابُ إِبْطَالِ الْوَصِيَّةِ لِلْوَارِثِ

• [٣٦٦٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشِبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ ، وَلَا ^(٨) وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ » .

(١) في (د) : « لهم » .

(٢) في (د) ، (ص) : « جذذته » بذالين معجمتين ، وكلاهما في اللغة بمعنى واحد وهو القطع .

(٣) المربد : الموضع الذي يجعل فيه التمر لينشف . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ريد) .

(٤) في (د) : « جذذته » بذالين معجمتين .

(٥) في (ص) : « فوضعتة » . (٦) ما بين القوسين ليس في (ف) .

(٧) في (ل) : « ادعوا » بإثبات واو في آخرها ، وكذا في حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري ومكتوبًا فوقه : « كذا » ، وهو فعل أمر مبني على حذف حرف العلة كما في قوله تعالى : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ ... ﴾ [النحل : ١٢٥] الآية ، وقد تقدم التنبيه على ذلك .

* [٣٦٦٦] [التحفة : خ د س ق ٣١٢٦] [الكبرى : ٦٦٤١] • أخرجه البخاري (٢٧٠٩ ، ٢٣٩٦) من طريق وهب بن كيسان . وانظر أطرافه (٣٢٤٣) .

(٨) صحح عليه في (ت) ، وفي (س) ، (د) ، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة : « فلا » .

* [٣٦٦٧] [التحفة : ت س ق ١٠٧٣١] [الكبرى : ٦٦٤٢] • أخرجه الترمذي (٢١٢١) ، وابن ماجه

(٢٧١٢) ، وأحمد (٤/١٨٦ ، ١٨٧ ، ٢٣٨ ، ٢٣٩) من طريق قتادة ، به مطولا .

• [٣٦٦٨] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشِبٍ، أَنَّ ابْنَ غَنَمٍ ذَكَرَ، أَنَّ ابْنَ خَارِجَةَ ذَكَرَ^(١)، أَنَّهُ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَإِنَّهَا لَتَقْصَعُ^(٢) بِجِرَّتِهَا^(٣)، وَإِنَّ لُعَابَهَا لَيَسِيلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خُطْبَتِهِ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ

وقال الترمذي: «حسن صحيح». اهـ. والحديث مداره على قتادة عن شهر بن حوشب، وفي شهر كلام معروف، وربما روي عن قتادة عن عمرو بن خارجة مرسلًا كما سيأتي (٣٦٦٩). وصحح أبو حاتم الطريق التي فيها عبدالرحمن بن غنم «العلل» (٨١٧)، وصححه الترمذي من هذا الوجه أيضًا كما مر.

والحديث بنحو هذا المعنى روي من طرق متعددة عن صحابة آخرين، ولا يخلو طريق منها من مقال، انظر: «نصب الراية» (٤٠٣/٤).

وقد قال الخطابي: «اصطلحوا على قبول حديث: «لا وصية لوارث»، وإسناده فيه ما فيه». اهـ. من «نيل الأوطار» (٣٤١/٥).

وذكر الشافعي نحو هذا وقال: «واعتمدنا على حديث أهل المغازي عامة أن النبي ﷺ قال عام الفتح: «لا وصية لوارث»، وإجماع العامة على القول به». اهـ. من «سنن البيهقي الكبرى» (٢٦٤/٦).

وترجم له البخاري فقال: باب «لا وصية لوارث». فكأنه لم يثبت على شرطه فلم يخرج، ولكنه أخرج بعده عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس موقوفًا في تفسير الآية. ويأتي من طريق شعبة، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، به. وهو الحديث التالي.

(١) صحح عليه في (ت)، وزاد بعده في (د)، (ص): «له».

(٢) في حاشية (س): «لتقصع» منسوبة لنسخة الوزيري. والقصيع: شدة المضغ وضم بعض الأسنان على بعض. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: قصع).

(٣) قوله: «لتقصع بجيرتها» ليس في (ف)، وقوله: «بجيرتها» ضبط في (س)، (ل) بجيم مكسورة، وفي (د) بفتحها، وفي (ت) بالوجهين، قال السيوطي في حاشية على «سنن النسائي» (٢٤٢/٥): «والجرة: بفتح الجيم وكسرهما، وتشديد الراء، ما يخرج البعير فيأكله مرة ثانية». اهـ. وتقصع بجيرتها: أراد شدة المضغ وضم بعض الأسنان على بعض، وقيل: قصع الجرة: خروجها من الجوف إلى الشدق، ومتابعة بعضها بعضًا. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: قصع).

قَدْ قَسَمَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ قَسْمَهُ^(١) مِنَ الْمِيرَاثِ ؛ فَلَا تَجُورُ لِيَوَارِثِ وَصِيَّةٌ .

- [٣٦٦٩] أَخْبَرَنَا عُثْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْوَزِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ اسْمُهُ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ^(٢) حَقَّهُ ؛ وَلَا وَصِيَّةَ لِيَوَارِثِ» .

٦ - بَابُ إِذَا أَوْصَى^(٤) لِعَشِيرَتِهِ الْأَقْرَبِينَ

- [٣٦٧٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٥) جَرِيرٌ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ

(١) هكذا ضبطه في (س)، وفي (د) : «قسمة»، وفي (ص) : «قسمة»، وفي (ف) : «نصيبه»، وضبط عليه في (ل). قال الأزهري في «الإتحافات السنية» (ص ١٤٠) : «القسم : بفتح أوله، وسكون ثانيه : مصدر قسم الشيء فانقسم، أي : إفرز النصيب، والقسم بكسر أوله وسكون ثانيه : الحظ، والنصيب من الخير، فيقال : هذا قسمي، والجمع أقسام، وقسمة الميراث والغنيمة تفريقهما على أربابهما». اهـ. انظر : «الكليات» لأبي البقاء (ص ٧٢٤).

☞ [س/٣٠٢]

- * [٣٦٦٨] [التحفة : ت س ق ١٠٧٣١] [الكبرى : ٦٦٤٣] • تقدم تخريجه من طريق أبي عوانة، عن

قتادة، عن شهر، به. وهو الحديث الذي قبله، وانظر أطرافه وتخرجه هناك.

(٢) في (ل) : «حقه» كذا.

(٣) صحح عليه في (ت)، وفي (د)، (ص)، وحاشيتي (س)، (ت) منسوبة لنسخة : «فلا».

- * [٣٦٦٩] [التحفة : ت س ق ١٠٧٣١] [الكبرى : ٦٦٤٤] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وهو

عند الطبراني (٣٥/١٧) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، به مطولا.

وقد سبق (٣٦٦٧) من طريق قتادة، عن شهر، عن ابن غنم، عن ابن خارجة، به. وانظر

أطرافه وتخرجه هناك.

(٤) في حاشية (س) : «وصى» منسوبة لنسخة.

(٥) في (ف)، (د)، (ص) : «أخبرنا».

عُمَيْرٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء : ٢١٤] دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا ، فَاجْتَمَعُوا فَعَمَّ وَخَصَّ ، فَقَالَ ^(١) : « يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ ، يَا بَنِي مُرَّةِ بْنِ كَعْبٍ ، يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ ، وَيَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، وَيَا بَنِي هَاشِمٍ ، وَيَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ ، وَيَا فَاطِمَةَ ، أَنْقِذِي نَفْسِكَ مِنَ النَّارِ ؛ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، غَيْرَ أَنْ لَكُمْ رَحِمًا ^(٢) سَابِلُهَا بِبِلَالِهَا ^(٣) » .

• [٣٦٧١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٤) إِسْرَائِيلُ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ، وَهُوَ : ابْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ^(٥) قَالَ ^(٦) : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ؛

(١) في (س) ، (ل) : «قال» .

(٢) قوله : «لكم رحما» في (ف) : «إنكم رحم» .

(٣) ضبطه في (س) بفتح الموحدة الثانية ونسبه للطبري ، وبكسرها ونسبه للعلوي ، وكذلك ضبطه في (ت) بالوجهين .

قال النووي في «شرح مسلم» (٣ / ٨٠) : «ضبطناه بفتح الباء الثانية وكسرها ، وهما وجهان مشهوران ذكرهما جماعات من العلماء» . اهـ .

* [٣٦٧٠] [التحفة : م ت س ١٤٦٢٣] [الكبرى : ٦٦٤٥-١١٤٨٨] • أخرجه مسلم (٣٤٨ / ٢٠٤) ،

والترمذي (٣١٨٥) ، من حديث عبد الملك بن عمير ، به .

وقال الترمذي : «حسن غريب من هذا الوجه» . اهـ .

وسياتي من أوجه مختلفة بأرقام (٣٦٧١) ، (٣٦٧٢) ، (٣٦٧٣) .

(٤) في (ص) : «أبنا» .

(٥) ضبط عليه في (ل) ، وكتب في حاشية (س) : «مرسل ؛ قاله في «الأطراف»» .

(٦) ضبط عليه في (ت) .

إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. (يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ^(١)، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ؛ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا)^(٢)، وَلَكِنْ^(٣) بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ رَحِمٌ^(٤) أَنَا بِأَلْهَا^(٥) بِبِلَالِهَا^(٦).

• [٣٦٧٢] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] قَالَ^(٧): «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ؛ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا عَبَّاسَ ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا صَفِيَّةَ عَمَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، سَلِينِي مَا شِئْتَ؛ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا».

(١) قوله: «عبد المطلب» في (ص): «المطلب» بدون «عبد».

(٢) ما بين القوسين ليس في (ف).

(٣) كذا ضبطه في (س)، وفي حاشيتها: «ولكن» مثقلة منسوبة لنسخة.

(٤) في حاشية (س): «رحما» منسوبة لنسخة، فهي منصوبة على أنها اسم «لكن» المثقلة.

(٥) في (د): «أبلها».

(٦) في (س) ضبط الباء الثانية بالفتح منسوبة للطبري، وبكسرهما للعلوي، وفي (ت) بالوجهين

معا، وتقدم الكلام في جواز الوجهين. انظر التعليق على الحديث السابق.

* [٣٦٧١] [التحفة: م ت س ١٤٦٢٣-١٩٤٩٧] [الكبرى: ٦٦٤٦] • قال ابن كثير في «التفسير»

(٣/٣٥١): «ورواه النسائي من حديث موسى بن طلحة مرسلًا، ولم يذكر أباهريرة، والموصول

هو الصحيح». اهـ. وسبق موصولًا كما في الحديث الذي قبله، وانظر أطرافه وتخريجه هناك.

(٧) في (س) منسوبة لحاشية بعض النسخ.

* [٣٦٧٢] [التحفة: (خت) م س ١٣٣٤٨-م س ١٥٣٢٨] [الكبرى: ٦٦٤٧] • أخرجه مسلم =

• [٣٦٧٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ؛ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا عَبَّاسَ ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا صَفِيَّةَ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا فَاطِمَةَ^(١)، سَلِّبِي مَا شِئْتَ؛ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا^(٢)».

• [٣٦٧٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٣) أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، وَهُوَ: ابْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ~~رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا~~ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا فَاطِمَةُ

= (٣٥١/٢٠٦) من طريق يونس، به، بنحوه، وتابعه عليه شعيب عند البخاري كما في الحديث التالي. وقد تقدم (٣٦٧٠) من حديث موسى بن طلحة، عن أبي هريرة، به. وانظر أطرافه هناك.

(١) في (د) كتب فوقه: «بنت محمد» ونسبه لنسخة.

(٢) ليس في (ل) وضيب مكانه، وفي (س) منسوبا لبعض النسخ.

* [٣٦٧٣] [التحفة: خ س ١٣١٥٦-خ س ١٥١٦٤] [الكبرى: ٦٦٤٨] • أخرجه البخاري (٤٧٧١، ٢٧٥٣) من طريق شعيب، به... بنحوه، وتابعه عليه يونس عند مسلم (٢٠٦)، وهو الذي قبله.

وأخرجه البخاري (٣٥٢٧)، ومسلم (٣٥٢/٢٠٦) من حديث الأعرج، عن أبي هريرة، به.

وقد تقدم (٣٦٧٠) من حديث موسى بن طلحة، عن أبي هريرة، به. وانظر أطرافه هناك.

(٣) في (د)، (ص): «حدثنا».

ابنته^(١) مُحَمَّدٍ، يَا صَفِيَّةَ بِنْتَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا، سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ.

٧- بَابُ^(٢) إِذَا مَاتَ فَجَاءَ^(٣) هَلْ يُسْتَحَبُّ لِأَهْلِهِ أَنْ يَتَّصِدَّقُوا عَنْهُ

• [٣٦٧٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ^(٤): إِنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ^(٥):

(١) في (ف)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة: «بنت».

* [٣٦٧٤] [التحفة: س ١٧٢٣٠] [الكبرى: ٦٦٤٩-١١٤٨٧] • أخرجه إسحاق بن راهويه في

«مسنده» (٢٥١/٢) عن أبي معاوية، ومسلم (٢٠٥) من طريق وكيع ويونس بن بكير، والترمذي (٢٣١٠، ٣١٨٤) من طريق محمد بن عبد الرحمن الطفاوي - كلهم، عن هشام، به. وخالفهم مالك ومفضل بن فضالة ومحمد بن كناسة؛ فرووه عن هشام عن أبيه مرسلا.

قال الترمذي: «حسن صحيح - وفي الموضوع الأول: حسن غريب - وهكذا روى وكيع وغير واحد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة... نحو حديث محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، وروى بعضهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلا، ولم يذكر فيه عن عائشة». اهـ.

وقال ابن معين: «إنما هو عن عروة فقط». اهـ. من «تاريخ ابن معين» (٢٤٣/٣)، وقال أيضًا: «وكيع يسند حديثًا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، ولا يسنده أحد غيره: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]». اهـ. السابق (٢٨/٤)، كذا قال.

وقد تابع وكيعًا علي وصله: يونس بن بكير، ومحمد بن عبد الرحمن الطفاوي، وأبو معاوية - كما سلف - وقد شرح الخلاف الدارقطني في «العلل» (١٦٣/١٤)، ثم قال: «المرسل أصح». اهـ.

(٢) من (ص).

(٣) في (س): «الْفُجَاءَةُ» كذا، وفي (ت)، (ل): «الْفُجَاءَةُ» مضبوطة في (ل) وفوقها: «معا».

(٤) من (ف).

(٥) قوله: «لرسول الله» في (ص): «للنبي».

إِنَّ أُمَّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا^(١) ، وَإِنَّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟ فَقَالَ
(رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) : «نَعَمْ» . فَتَصَدَّقْ^(٢) عَنْهَا^(٣) .

• [٣٦٧٦] قال^(٤) الْحَارِثُ^(٥) بَنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ
الْقَاسِمِ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ شُرْحِبِيلَ (بَنِ سَعِيدِ بْنِ)^(٦) سَعْدِ
ابْنِ عَبَادَةَ^(٧) ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : خَرَجَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي

(١) في (س) ضبطه بضم السين وفتحها ، ونسب الضم لنسخة الطبري ، وبالوجهين منسوبا
لنسخة العلوي ، وكذا ضبطه في (ت) بالوجهين ، والضم هو الأشهر كما ذكر الحافظ في
«الفتح» (٣٨٩/٥) ، وقال البدر العيني في «عمدة القاري» (٥٥/١٤) : «... بالنصب على
أنه مفعول ثان ، وبالرفع على أنه مفعول أقيم مقام الفاعل» . اهـ .

(٢) هكذا ضبطه في (س) ، وفي (د) ضبطه بإسكان القاف ، فعلى الجزم تكون من كلام النبي
ﷺ ، وعلى الفتح تكون ممن دونه .

(٣) ما بين القوسين سقط من (ف) .

* [٣٦٧٥] [التحفة : خ س ١٧١٦١] [الكبرى : ٦٦٥٠] • أخرجه البخاري (٢٧٦٠) من طريق

مالك ، به ، وفيه : «وأراها» بدل : «وإنها» ، وآخره : «نعم ، تصدق عنها» ، وعنده أيضا (١٣٨٨)
من طريق محمد بن جعفر ، عن هشام ، به ، وقال فيه : «فهل لها أجر إن تصدقت عنها» .

وكذا رواه محمد بن بشر ، ويحيى القطان ، وأبو أسامة ، وشعيب بن إسحاق ، وغيرهم ، عن
هشام ، به .

وقال محمد بن بشر : «ولم توص» ، وكذا قال أبو أسامة ، وقال يحيى بن سعيد : «فهل لي
أجر» ، وقاله أبو أسامة أيضا ؛ أخرج ذلك كله مسلم (١٠٠٤) في كتابي «الزكاة» و«الوصية» .

(٤) ليس في (ل) ، (ت) ، وفي (س) ، وحاشيتي (ت) منسوبا لنسخة ، (ص) منسوبا لنسخة :
«أخبرنا» .

(٥) صحح عليه في (ت) .

(٦) قوله : «بن سعيد بن» صحح عليه في (ت) .

(٧) كذا ضبطه في (س) ونبه فوّه أنه بالتخفيف .

بَعْضِ مَعَاذِرِهِ ، وَحَضَرَتْ أُمُّهُ الْوَفَاةُ^(١) بِالْمَدِينَةِ^(٢) ، فَقِيلَ لَهَا : أَوْصِي . فَقَالَتْ :
فِيمَ^(٣) أَوْصِي ؟ الْمَالُ مَا لُ سَعْدٍ . فَتَوَفَّيْتُ قَبْلَ أَنْ يَتَقَدَّمَ سَعْدٌ ، فَلَمَّا قَدِمَ سَعْدٌ
ذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ يَنْفَعُهَا أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ
ﷺ : « نَعَمْ » . فَقَالَ سَعْدٌ : حَائِطٌ كَذَا وَكَذَا صَدَقَةٌ عَنْهَا لِحَائِطٍ^(٤) سَمَاءُ .

٨- بَابُ^(٥) فَضْلِ الصَّدَقَةِ عَنِ الْمَيِّتِ^(٦)

• [٣٦٧٧] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٧) إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
الْعَلَاءُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ

(١) ليس في (ف) . (٢) في (ف) : «المدينة» .

(٣) ضبطه في (س) بفتح الفاء وكسرهما ، ونسب الفتح لنسخة الطبري ، والوجهان معا لنسخة العلوي ، فعلى الكسر تكون : «فيم» بالياء المثناة من تحت ، وعلى الفتح تكون : «فيم» بالياء الموحدة ، وفي (ف) : «بها» .

(٤) في (س) : «بحائط» .

* [٣٦٧٦] [التحفة : س ٣٨٣٨] [الكبرى : ٦٦٥١] • أخرجه مالك (٧٦٠ / ٢) ، وصححه ابن

خزيمة (٢٥٠٠) ، وابن حبان (٣٣٥٤) ، والحاكم (٤٢٠ / ١) .

قال المزي في «تهذيب الكمال» (١٢ / ١١) بعد أن أخرجه من طريق مالك : «ليس بمتصل» . اهـ .

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٩٣ / ٢١) : «وهذا الحديث مسند ؛ لأن سعيد بن سعد بن

عبادة له صحبة» . اهـ . وانظر : «شرح الزرقاني» (٧٠ / ٤) .

وله شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري في قصة موت أم سعد وصدقته عليها ، وسيأتي

(٣٦٨١) ، وانظر أطرافه هناك .

(٥) من (ص) . (٦) في (د) ، (ص) : «علي» .

(٧) في (د) : «أخبرنا» ، وفي (ص) : «أبنا» .

انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ : مِنْ ^(١) صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ، وَعِلْمٍ ^(٢) يُتَّقَعُ بِهِ ، أَوْ
وَلَدٍ ^(٣) صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ .

• [٣٦٧٨] أَخْبَرَنَا ^(٤) عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٤) إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ ^(٥) الْعَلَاءِ ، عَنْ
أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا ، وَلَمْ ^(٦)
يُوصِ ^(٧) ، فَهَلْ يُكْفَرُ عَنْهُ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهُ؟ قَالَ : «نَعَمْ» .

• [٣٦٧٩] أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ الشَّرِيدِ بْنِ
سُوَيْدِ الثَّقَفِيِّ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : إِنَّ أُمَّي أَوْصَتْ أَنْ تُعْتَقَ ^(٨)
عَنْهَا رَقَبَةٌ ^(٩) ، وَإِنَّ عِنْدِي جَارِيَةٌ نُوبِيَّةٌ ، أَفِيَجْزِي ^(١٠) عَنِّي أَنْ أُعْتِقَهَا عَنْهَا؟ قَالَ :

(١) من (ف) ، (د) ، (ص) . (٢) في حاشية (ت) : «أو علم» .

(٣) في (ف) ، (ت) : «وولد» ، وكذا في حاشية (س) : «وولد» منسوبة لنسخة الطبري والوزير .

* [٣٦٧٧] [التحفة : م د ت س ١٣٩٧٥] [الكبرى : ٦٦٥٢] • أخرجه مسلم (١٦٣١) عن علي بن
حجر وغيره ، به .

(٤) في (ف) : «حدثنا» ، وفي (ص) : «أبنا» .

(٥) في (ف) ، (د) ، (ص) : «حدثنا» . (٦) في (ص) : «فلم» .

(٧) في (ف) : «يوصي» بإثبات الياء ، وهو فعل مضارع مجزوم بـ «لم» وعلامة جزمه حذف حرف
العلّة .

* [٣٦٧٨] [التحفة : م س ١٣٩٨٤] [الكبرى : ٦٦٥٣] • أخرجه مسلم (١٦٣٠) عن علي بن حجر
وغيره ، به . وهو نفس إسناد الحديث الذي قبله .

(٨) في (س) ، وحاشية (ص) منسوبة لنسخة : «أعتق» .

(٩) في (س) ضبطه بالرفع والنصب معًا ، ونسب الرفع لنسخة الطبري على أنه نائب فاعل ،
وبالنصب منسوبة لنسخة العلوي على أنه مفعول .

(١٠) في (س) ضبطه بالوجهين بالمثلثة الفوقانية منسوبة لنسخة الطبري ، وبالتحتانية منسوبة
لنسخة العلوي ، وصحح عليه في (ت) ، وفي (ف) : «أفيجز» بحذف الحرف الأخير .

«اِثْنِي بِهَا» . فَأْتَيْتُهُ بِهَا ، فَقَالَ لَهَا ^(١) النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ رَبُّكَ؟» قَالَتْ : اللَّهُ . قَالَ : «مَنْ ^(٢) أَنَا؟» قَالَتْ : أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ . قَالَ : «فَاعْتِقِهَا ؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ» .

• [٣٦٨٠] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ سَعْدًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ : «إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَلَمْ تُوصِ ^(٣) ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟» قَالَ : «نَعَمْ» .

• [٣٦٨١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ ^(٤) الْأَزْهَرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ^(٥) ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أُمَّه ^(٥) تُوفِّيَتْ ، أَفَيَنْفَعُهَا ^(٦) إِنْ

(١) ليس في (د) ، (ص) .

(٢) في (د) ، (ص) : «ومن» بزيادة واو .

* [٣٦٧٩] [التحفة: دس ٤٨٣٩] [الكبرى: ٦٦٥٤] • أخرجه أبو داود (٣٢٨٣) ، وأحمد (٤/٢٢٢) ،

(٣٨٨ ، ٣٨٩) ، وصححه ابن حبان (١٨٩) من طريق حماد بن سلمة ، به .

قال أبو داود : «خالد بن عبد الله أرسله ، لم يذكر الشريد» . اهـ .

وله شاهد من حديث معاوية بن الحكم السلمي عند مسلم ، وقد تقدم (١٢٣١) .

(٣) صحح عليه في (س) ، وفي حاشيتها منسوبة لنسخة : «ولم توصني» ، وفي (ف) : «توصي» .

* [٣٦٨٠] [التحفة: خ د ت س ٦١٦٤] [الكبرى: ٦٦٥٥] • سيأتي تخريجه وذكر الخلاف فيه في

الحديث التالي ، وانظر أطرافه هناك .

(٤) صحح عليه في (ل) .

Ⓜ [س/٣٠٣]

(٥) صحح عليه في (ت) .

(٦) في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «أينفعها» وبجواره : «أفسينفعها» منسوبة لنسخة الطبري .

تَصَدَّقْتُ^(١) عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَإِنَّ لِي مَخْرَفًا^(٢)، وَأَشْهَدُكَ^(٣) أَنِّي^(٤) قَدْ
تَصَدَّقْتُ بِهِ^(٥) عَنْهَا.

• [٣٦٨٢] أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ

(١) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «أتصدق».

(٢) الضبط من (د)، (ت) بفتح الراء، وهو الموافق لما في كتب اللغة، وفي (س): «مَخْرِفًا» بكسر
الراء، ومخرفا: بستانًا من نخل. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: خرف).

(٣) في (ل)، (ت) مصححًا عليه: «فأشهدك»، وفي (ص): «أشهدك».

(٤) في (د): «أن». (٥) ليس في (ل).

* [٣٦٨١] [التحفة: خ د ت س ٦١٦٤] [الكبرى: ٦٦٥٦] • أخرجه البخاري (٢٧٧٠)،

والترمذي (٦٦٩) من طريق روح، به.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن... وقد روى بعضهم هذا الحديث عن عمرو بن دينار
عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلًا». اهـ.

ورواه يعلى بن مسلم عن عكرمة، وسمى فيه الرجل: سعد بن عبادة.

أخرجه البخاري (٢٧٥٦، ٢٧٦٢)، وتقدم في الذي قبله من طريق سفيان، عن عمرو...
بنحوه.

وقد اختلف في هذا الحديث عن ابن عباس في إسناده؛ فيروى من مسند ابن عباس، ومن
مسند سعد، عنه ابن عباس.

قال ابن حجر في «الفتح» (٣٩٠/٥): «وقد قدمت أن ابن عباس لم يدرك القصة؛ فتعين
ترجيح رواية من زاد فيه: عن سعد بن عبادة، ويكون ابن عباس قد أخذه عنه، ويحتمل أن
يكون أخذه عن غيره، ويكون قول من قال: عن سعد بن عبادة، لم يقصد به الرواية، وإنما
أراد: عن قصة سعد بن عبادة؛ فتحد الروايتان». اهـ.

واختلف في لفظه: فيروى في قضاء النذر، والعتق عن الميت، والصدقة.

وهذا ما سيشرحه النسائي في الأحاديث التالية (٣٦٨٢)، (٣٦٨٣)، (٣٦٨٤)، (٣٦٨٥)،
(٣٦٨٦)، (٣٦٨٧)، (٣٦٨٨)، (٣٦٨٩)، (٣٦٩٠)، (٣٦٩١)، (٣٦٩٢)، (٣٨٥١)،
(٣٨٥٢)، (٣٨٥٣).

ابن كثير، عن الزُّهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن سعد بن عبادة، أنه أتى النبي ﷺ فقال: إن أمي ماتت وعليها نذر، أفيجزي^(١) عنها أن أعتق عنها؟ قال: «أعتق عن أمك».

• [٣٦٨٣] أخبرنا محمد بن أحمد^(٢) أبو يوسف الصَّيْدَلَانِي، عن عيسى، وهو: ابن يونس، عن الأوزاعي، عن الزُّهري أخبره^(٣)، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن سعد بن عبادة، أنه استفتى النبي ﷺ في نذر كان على أمه، فتوفيت^(٤) قبل أن تقضيه، فقال رسول الله ﷺ: «اقضه عنها».

(١) الضبط من (س)، وفي (د): «أفتجزي»، وفي (ت): «أفيجزي» آخره ياء تحتية.

* [٣٦٨٢] [التحفة: س ٣٨٣٧] [الكبرى: ٦٦٥٧] • أخرجه أحمد (٧/٦) عن عفان، عن سليمان بن كثير، به.

وخالفه الأوزاعي في لفظه، فقال فيه: «اقضه عنها» كما في الحديث التالي، وسليمان بن كثير يخطئ في روايته على الزهري؛ قاله النسائي وغيره، انظر: «التهذيب» (٤/٢١٥، ٢١٦). وقد تقدم في الذي قبله من طريق عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، وانظر أطرافه هناك.

(٢) في (س)، (ل)، (ت): «محمد»، وفي حاشية (س): «أحمد» منسوبة لنسخة ومكتوب عليه: «الصواب»، وكتب أيضًا: «هو كذلك عند ابن حيويه وكذلك في «الأطراف» للمزي»، وضرب فوقه في (ت) ثم كتب في الحاشية: «كذا وقع في النسخ: «محمد بن محمد»، وصوابه: «أحمد»، كما في «الكبرى» و«الأطراف». وكذا وقع في نسختنا من «الكبرى» (٦٦٥٨)، و«تحفة الأشراف» (٣٨٣٧): «محمد بن أحمد»، و«محمد» هو جده، فلعله نُسب إليه. وانظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (٢٤/٣٥٠).

(٣) ليس في (ف).

(٤) في (ف)، (د)، (ص): «فماتت».

* [٣٦٨٣] [التحفة: س ٣٨٣٧] [الكبرى: ٦٦٥٨] • تفرد به النسائي من هذا الوجه عن عيسى بن يونس، وتابعه عليه محمد بن شعيب في الحديث التالي.

• [٣٦٨٤] أَخْبَرَنِي ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ صَدَقَةَ الْحِمَاصِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَهُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، أَنَّهُ اسْتَفْتَى النَّبِيَّ ﷺ فِي نَذْرِ كَانَ عَلَى أُمِّهِ ، فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اقْضِهِ عَنْهَا » .

• [٣٦٨٥] أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ^(٢) الزُّهْرِيُّ ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نَذْرِ كَانَ عَلَى أُمِّهِ ، فَتَوَفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اقْضِهِ عَنْهَا » .

= قال أبو داود في «سؤلات الآجري» (٢/٢٠٤) : «محمد بن شعيب في الأوزاعي ثبت» . اهـ .
انظر : «التهذيب» (٩/٢٢٣) .

وخالفهما الوليد بن مزيد البيروقي ؛ فرواه عن الأوزاعي بهذا الإسناد ، ولم يذكر فيه : عن سعد بن عبادة ، ويأتي .

وقد تقدم (٣٦٨١) من طريق عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، وانظر أطرافه هناك .

(١) صحح عليه في (س) ، وحاشية (ت) . وفي (ت) ، (ص) : «أخبرنا» .

* [٣٦٨٤] [التحفة : ص ٣٨٣٧] [الكبرى : ٦٦٥٩] • سبق الكلام عليه في التعليق على الحديث الذي قبله .

(٢) في (د) : «أخبرنا» ، وفي (ص) : «أبنا» .

* [٣٦٨٥] [التحفة : ع ٥٨٣٥] [الكبرى : ٦٦٦٠] • كذا رواه الوليد بن مزيد عن الأوزاعي ؛ فجعله من مسند ابن عباس ، والوليد من المقدمين في الأوزاعي ؛ قدمه الأوزاعي نفسه ، والوليد بن مسلم وغيرهما .

وتابعه محمد بن مصعب عند أحمد (١/٣٢٩) ، وموسى بن أعين عند الطبراني (٦/١٩) .

وروى الحديث عن الزهري جماعة ؛ فجعلوه من مسند ابن عباس ، منهم : مالك عند البخاري (٢٧٦١) ، ومسلم (١/١٦٣٨ م) ، وأبي داود (٣٣٠٧) ، والليث بن سعد عند البخاري أيضا (٦٩٥٩) ، ومسلم (١/١٦٣٨) ، والترمذي (١٥٤٦) وصححه ، وابن ماجه (٣١٣٢) ، =

بَابُ (١) ذِكْرِ الْإِخْتِلَافِ عَلَى سُفْيَانَ

- [٣٦٨٦] قَالَ الْحَارِثُ (٢) بَنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ اسْتَفْتَى النَّبِيَّ ﷺ فِي نَذْرِ كَانَ عَلَى أُمَّه ، فَتَوَفَّيْتُ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ ، فَقَالَ : « أَقْضِهِ عَنْهَا » .
- [٣٦٨٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٣) ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ سَعْدِ أَنَّهُ قَالَ : مَاتَتْ أُمِّي وَعَلَيْهَا نَذْرٌ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَقْضِيَهُ (٤) عَنْهَا .

= وسيأتي (٣٦٨٨) ، وشعيب عند البخاري (٦٦٩٨) ، ويونس ، ومعمر ، ويكر بن وائل عند مسلم (١/١٦٣٨ م) ، وسيأتي (٣٦٨٩) ، وسفيان بن عيينة كما عند مسلم (١/١٦٣٨ م) ، وسيأتي (٣٦٨٦) ؛ وقد اختلف عليه كما سيشرح النسائي .

وقد تقدم (٣٦٨١) من طريق عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، وانظر أطرافه هناك . وسيأتي من طرق عن الزهري (٣٨٥١) ، (٣٨٥٢) ، (٣٨٥٣) .

(١) من (ص) .

(٢) قوله : « قال الحارث » في (ل) ، (ت) مصححاً عليه : « الحارث » بدون : « قال » قبله ، وفي حاشية (س) منسوبة لنسخة : « حدثنا » بدل : « قال » ، وفي حاشية (ت) منسوبة لنسخة : « أخبرنا » .

* [٣٦٨٦] [التحفة : ع ٥٨٣٥] [الكبرى : ٦٦٦١] • أخرجه مسلم (١٦٣٨) عن ابن أبي شيبة

وعمر بن الناقذ وإسحاق بن إبراهيم - كلهم ، عن سفيان ، به .

وخالفهم محمد بن عبد الله بن يزيد - كما في الحديث التالي - فقال فيه : « عن سعد » .

وسيأتي إسناداً ومثلاً (٣٨٥١) بزيادة آخر مع الحارث ، ومن طريق آخر عن الزهري (٣٨٥٢) .

وقد تقدم (٣٦٨١) من طريق عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، وانظر أطرافه

هناك .

(٣) قوله : « بن عبد الله » من (ف) ، (د) ، (ص) ، وانظر : « التحفة » (٣٨٣٧) ، وهو : عبيد الله بن

عبد الله بن عتبة أحد الفقهاء السبعة بالمدينة ، وانظر ترجمته في « تهذيب الكمال » (٧٣/١٩) .

(٤) قوله : « أن أقضيه » في (ف) ، وحاشية (س) : « أن أقضه » ، وفوقه في حاشية (س) : « كذا على

هامش نسخة الطبري لا غير » .

* [٣٦٨٧] [التحفة : س ٣٨٣٧] [الكبرى : ٦٦٦٢] • تفرد به النسائي من هذا الوجه عن =

• [٣٦٨٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(١)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اسْتَفْتَيْتُ سَعْدُ بْنَ عَبَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَذْرِ كَانَ عَلَى أُمِّهِ، فَتَوَفَّيْتُ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْضِهِ عَنْهَا».

• [٣٦٨٩] أَخْبَرَنَا هَارُونَ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ عَبْدِةَ، عَنْ هِشَامٍ^(٢)، هُوَ^(٣):

= محمد بن عبدالله بن يزيد، وأخرجه الخطيب في «المتفق والمفترق» (٦٩٥) من طريق محمد بن عبدالله، به.

ورواه إسحاق بن راهويه، وابن أبي شيبة، والحارث بن مسكين عن سفيان، بسنده عن ابن عباس، أن سعد بن عبادة... فذكره كما في سابقه.

ومحمد بن عبدالله بن يزيد، وإن كان وثقه النسائي، فهو لا يقوى على مخالفة هؤلاء الثقات الحفاظ الأثبات، والله أعلم.

وقد تقدم (٣٦٨١) من طريق عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، وانظر أطرافه هناك.

(١) قوله: «بن عبدالله» في (ل) مضيباً عليه: «عبدالرحمن»، وكذا في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «عبدالرحمن»، ثم كتب فوقه: «كذا» يستنكره، وانظر: «التحفة» (٥٨٣٥)، و«الكبرى» (٤٩٥٢).

* [٣٦٨٨] [التحفة: ع ٥٨٣٥] [الكبرى: ٦٦٦٣] • أخرجه البخاري (٦٩٥٩)، ومسلم (١/١٦٣٨) عن قتيبة، به.

وأخرجه البخاري (٢٦٧١)، ومسلم (١/١٦٣٨) من طريق مالك عن الزهري، به. وسيأتي هذا الحديث بإسناده ومتمه (٣٨٥٢)، ومن طريق آخر عن الزهري (٣٨٥١)، (٣٨٥٣).

وقد تقدم (٣٦٨١) من طريق عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، وانظر أطرافه هناك.

(٢) في (ل) مضيباً عليه: «هاشم» وفي حاشيتها: «صوابه: هشام».

(٣) في (د)، (ص): «وهو» بزيادة واو.

ابنُ عُرْوَةَ ، عَنْ بَكْرِ^(١) بْنِ وَاثِلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَاءَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ وَلَمْ^(٢) تَقْضِهِ^(٣) . قَالَ : « اقْضِهِ عَنْهَا » .

• [٣٦٩٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ قَالَ^(٤) : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟ قَالَ : « نَعَمْ » . قُلْتُ : فَأَيُّ الصَّدَقَةِ^(٥) أَفْضَلُ؟ قَالَ : « سَقْيِ الْمَاءِ » .

(١) تصحف في (ف) إلى : «بكير» .

(٢) في (ف) ، (د) ، (ص) : «لم» بدون الواو قبله .

(٣) في حاشية (س) : «تقضيه» منسوبا لنسخة .

* [٣٦٨٩] [التحفة : ع ٥٨٣٥] [الكبرى : ٦٦٦٤] • أخرجه مسلم (١٦٣٨) من طريق عبدة ، به .

وسياتي هذا الحديث بإسناده ومتمه (٣٨٥٣) بزيادة آخر مع هارون .

وقد تقدم (٣٦٨١) من طريق عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، وانظر أطرافه

هناك .

(٤) ليس في (س) ، (د) ، (ص) .

(٥) صحح عليه في (ت) وفي حاشيتها : «الصدقات» منسوبا لنسخة .

* [٣٦٩٠] [التحفة : د س ق ٣٨٣٤] [الكبرى : ٦٦٦٥] • أخرجه ابن ماجه (٣٦٨٤) من طريق

وكيع عن هشام الدستوائي ، به .

ومن هذا الوجه صححه ابن حبان (٣٣٤٨) ، وشكك في صحته ابن خزيمة (٢٤٩٧) فقال :

«باب فضل سقي الماء ، إن صح الخبر ، وقد اختلف فيه على قتادة» . اهـ .

ورواه همام عن قتادة ، فخالفه في إسناده ، فقال فيه : «عن سعيد ، أن سعدا» ، بلفظ : «أي

الصدقة أعجب إليك؟ قال : الماء» . أخرجه أبو داود (١٦٧٩) ، والحاكم (٥٧٤ / ١) وقال :

«صحيح على شرط الشيخين» . اهـ .

ورواه شعبة عن قتادة ، واختلف عليه كما يأتي شرحه .

• [٣٦٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ حُرَيْثٍ، عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «سَقْيِ الْمَاءِ».

• [٣٦٩٢] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ^(١)، عَنْ حَجَّاجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يُحَدِّثُ^(٢)، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، أَنَّ أُمَّهُ مَاتَتْ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «سَقْيِ الْمَاءِ». فِتْلِكَ سِقَايَةُ سَعْدِ بِالْمَدِينَةِ.

والحديث منقطع؛ سعيد بن المسيب لم يدرك سعد بن عبادة ^{ههنا}، انظر: «تحفة التحصيل» (١٢٩/١)، و«سير أعلام النبلاء» (٢٧٠/١)، و«خلاصة البدر المنير» (٤٦/٢).

وقد تقدم من طريق عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس (٣٦٨١)، وانظر أطرافه هناك.

* [٣٦٩١] [التحفة: دس ق ٣٨٣٤] [الكبرى: ٦٦٦٦] • سبق تخريجه في الذي قبله، وقد تقدم من طريق عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس (٣٦٨١)، وانظر أطرافه هناك.
(١) صحح عليه في (ت)، وفي (س)، (ف)، (ل): «الحسين»، وهو خطأ، وهو: «إبراهيم بن الحسن بن الهيثم أبو إسحاق»، وانظر: «التحفة» (٣٨٣٤)، و«الكبرى» (٦٦٦٧)، وترجمته في «تهذيب الكمال» (٧٢/٢).
(٢) ضبب عليه في (ت).

* [٣٦٩٢] [التحفة: دس ق ٣٨٣٤] [الكبرى: ٦٦٦٧] • أخرجه أحمد (٢٨٤/٥) عن حجاج بسنده، وخالفه أبو معاوية عند ابن خزيمة (٢٤٩٦) فرواه عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن عبادة، وكذا رواه محمد بن عرعر عنه، وزاد فيه: «عن سعيد بن المسيب، والحسن». أخرجه أبو داود (١٦٨٠)، والحاكم (٥٧٤/١).

ورواه عفان عند البيهقي في «السنن» (١٨٥/٤)، وعبد الوارث عنده في «الشعب» (٢٢١/٣) بمثل رواية محمد بن عرعر، ولكن قال فيه: «أن سعد بن عبادة».

ورواه المبارك، عن الحسن، عن سعد بن عبادة بلفظ: «دلني على الصدقة». قال: اسق الماء» أخرجه أحمد (٢٨٤/٥).

٩- باب^(١) النهي عن الولاية على مال اليتيم

- [٣٦٩٣] أخبرنا العباس بن محمد، قال: حدثنا عبد الله بن يزيد، عن سعيد بن أبي أيوب، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن سالم بن أبي^(٢) الجيشاني، عن أبيه، عن أبي ذر قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر، إنني^(٣) أراك ضعيفاً^(٤)، وإنني أحب لك ما أحب لنفسي: لا تأمرن على اثنين، ولا تولين على^(٥) مال يتيم».

١٠- باب^(١) ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه

- [٣٦٩٤] أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا خالد، عن حسين^(٦)، عن

= وتقدم أن ابن خزيمة توقف في تصحيحه، وأنه حديث مرسل، والحسن أيضاً لم يسمع من سعد بن عبادة.

وقد تقدم من طريق عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس (٣٦٨١)، وانظر أطرافه هناك.

(١) من (ص).

(٢) في (ل) أقحم كلمة: «أبي» بعد «بن» ثم كتب في الحاشية: «قال عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري غفر الله له في الأصل: سالم بن سالم الجيشاني - كما ترى - وهو وهم، والصواب: سالم بن أبي سالم: سفيان بن هانئ بن وهب البصري الجيشاني، يروي عن أبي ذر ومعاوية بن معتب وغيرهما، وهو مما انفرد به مسلم دون البخاري، والله أعلم بغيبه».

(٣) ليس في (ف).

(٤) في (ل): «ضعيف»، وضرب عليه.

(٥) من (س)، (ت).

* [٣٦٩٣] [التحفة: م د س ١١٩١٩] [الكبرى: ٦٦٦٨] • أخرجه مسلم (١٨٢٦)، وأبو داود

(٢٨٦٨) من طريق عبد الله بن يزيد، به. قال أبو داود: «تفرد به أهل مصر». اهـ.

(٦) في (ل)، (ت): «حصين»، وكذا في حاشية (س): «حصين» منسوبة للطبري، ثم كتب: =

عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي فَقِيرٌ
لَيْسَ لِي شَيْءٌ وَلِي يَتِيمٌ. قَالَ: «كُلْ مِنْ^(١) مَالِ يَتِيمِكَ غَيْرَ مُسْرِفٍ وَلَا مُبَادِرٍ^(٢)
وَلَا مُتَأَثِّلٍ^(٣)».

● [٣٦٩٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ،

= «خطأ»، وكتب أيضا: «وهو، أي: حسين الموجود في «الأطراف»، وفي بعض النسخ». وكذلك
نبه في حاشية (ت) على ذلك فقال: «قوله: عن حصين، كذا في بعض النسخ، والذي في
«الكبرى»: عن حسين، وهو ابن ذكوان المعلم، وهو الذي في «الأطراف»، وانظر: «التحفة»
(٨٦٨١)، «الكبرى» (٦٦٦٩).

(١) قوله: «كل من» ليس في (س)، وفي حاشيتها: «يعني من» منسوبا لنسخة، وبعجوارها: «كُلْ -
يعني - من مال» منسوبا لنسخة.

(٢) صحح عليه في (ل)، وفي (س)، (ص)، (ت): «مبادر» بالذال المعجمة. وكلا الوجهين جائز؛
فمعنى «مبادر» بالذال المهملة، أي: لا مبادر بلوغ اليتيم بإنفاق ماله، ومنه قوله تعالى: ﴿وَبِدَارًا
أَنْ يَكْبُرُوا﴾ [النساء: ٦] يقول: أبادر كبره لئلا يرشد ويأخذ ماله. وأما «مبادر» بالذال المعجمة،
أي: لا مسرف، فهو تأكيد على النهي عن الإسراف. انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي
(٥/٤١)، و«سنن النسائي بحاشية السندي» (٦/٢٥٦).

(٣) متأثل: أي غير جامع. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: أثل).

* [٣٦٩٤] [التحفة: د س ق ٨٦٨١] [الكبرى: ٦٦٦٩] ● أخرجه أبو داود (٢٨٧٢)، وابن ماجه
(٢٧١٨)، وأحمد (٢/١٨٦، ٢١٥)، وابن الجارود (٩٥٢) من طريق حسين المعلم، به.
واللفظ لأبي داود، وكذلك لابن الجارود إلا أن فيه: «ولا مبذر، أو مبادر» شك الراوي،
زاد ابن ماجه: «قال: وأحسبه قال: «ولا تقي مالك بماله»، وينحوه عند أحمد.
وقوى الحافظ إسناده في «الفتح» (٨/٢٤١)، والخلاف مشهور في رواية عمرو بن شعيب،
عن أبيه، عن جده.

وللحديث شاهد من حديث جابر، وفيه كلام، انظر: «السنن الكبرى» لليهقي (٤/٦)،
و«المعجم الصغير» للطبراني (١/١٥٧، ح ٢٤٤).

وله شاهد آخر من حديث عائشة موقوفاً أخرجه البخاري (٢٢١٢)، ومسلم (٣٠١٩)،
وانظر: حديث ابن عباس الآتي بعده.

قَالَ : حَدَّثَنَا ^(١) أَبُو كُدَيْنَةَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، وَهُوَ ^(٢) : ابْنُ السَّائِبِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ وَلَا ^(٣) تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [الأنعام : ١٥٢] ، وَ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا ^(٤) ﴾ [النساء : ١٠] قَالَ : اجْتَنَبَ النَّاسُ مَالَ الْيَتِيمِ وَطَعَامَهُ . فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ^(٥) ، فَشَكَّوْا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ^(٦) ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ ^(٧) عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ ^(٢) ﴾ [البقرة : ٢٢٠] إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ لَا غَنَتَكُمْ ﴾ [البقرة : ٢٢٠] .

(١) صحح عليه في (ت) . (٢) ليس في (ف) .

(٣) في حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري والوزيرى : « لا » بدون الواو ، والتلاوة بإثباتها .

(٤) ليس في (ل) ، وكذا في حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري : « اليتامى قال » أي : بدون كلمة « ظلماً » .

(٥) في (ف) ، (د) ، (ص) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة : « الناس » .

(٦) في حاشية (س) : « رسول الله » منسوبة لنسخة الوزيرى .

(٧) في (ف) ، (ص) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري والوزيرى : « يسألونك » بغير واو .

* [٣٦٩٥] [التحفة : د س ٥٥٦٩] [الكبرى : ٦٦٧٠] • تفرد به النسائي من هذا الوجه عن

أبي كدينة ، وهو عند الطبري في « التفسير » (٧٠٣ / ٣) من هذا الوجه .

وتابع أبا كدينة عليه ؛ جرير عند أبي داود (٢٨٧١) ، والطبري (٦٩٩ / ٣) ، والحاكم

(١١٣ / ٢) ، (٣٣١ ، ٣٤٨) وصححه ، وإسرائيل عند أحمد (٣٢٥ / ١) ، والطبري (٦٩٩ / ٣) ،

والحاكم (٣٠٦ / ٢) وصححه ، والبيهقي (٢٥٨ / ٥) ، وعمران بن عيينة عند الطبري (٧٠١ / ٣)

- جميعاً ، عن عطاء ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس ... بنحوه .

وخالفهم عمرو بن أبي قيس الرازي ؛ فرواه عن عطاء ، عن ابن جبیر ، ليس فيه ابن عباس .

أخرجه الطبري (٣٧٠ / ٢) .

قال الحافظ في «الفتح» (٣٩٥ / ٥) : «رواه - يعني : مختصراً - الثوري في «تفسيره» عن سالم

الأفطس ، عن سعيد بن جبیر . هذا هو المحفوظ مع إرساله ، وقد وصله عطاء بن السائب بذكر

ابن عباس . اهـ .

- [٣٦٩٦] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي قَوْلِهِ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾ [النساء : ١٠] قَالَ : كَانَ ^(١) يَكُونُ ^(٢) فِي حِجْرِ الرَّجُلِ الْيَتِيمِ ^(٣) ، فَيَعْرِزُ لَهُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَأَنْيَتَهُ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ : ﴿وَإِنْ ^(٤) تَخَالَطُوهُمْ فَأَخْوَانُكُمْ﴾ [البقرة : ٢٢٠] ؛ فَأَحَلَّ لَهُمْ خُلُطَتَهُمْ ^(٥) .

١١ - بَابُ ^(٦) اجْتِنَابِ أَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ

- [٣٦٩٧] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ ^(٧) ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ» ، فَقِيلَ ^(٨) : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا هِيَ ؟ قَالَ :

= وَيَأْتِي فِي الَّذِي بَعْدَهُ ، وَانظُرْ مَا تَقْدُمُ قَبْلَهُ مِنْ حَدِيثِ عَمْرُو بْنِ شَعِيبٍ .

(١) لَيْسَ فِي (س) ، (د) ، (ص) . (٢) صَحَّحَ عَلَيْهِ فِي (س) .

(٣) فِي (ف) : «يَتِيمٌ» .

(٤) فِي (ف) : «فَإِنْ» وَهُوَ مُخَالَفٌ لِلتَّلَاوَةِ .

(٥) زَادَ بَعْدَهُ فِي (ف) : «ذَلِكَ» .

* [٣٦٩٦] [التحفة : س ٥٥٧٤] [الكبرى : ٦٦٧١] • تَقْدُمُ تَخْرِيجِهِ فِي الَّذِي قَبْلَهُ .

(٦) مِنْ (ص) .

(٧) فِي (د) ، (ت) ، وَحَاشِيَةُ (س) مَنْسُوبًا لِنَسْخَةِ الطَّبْرِيِّ : «يَزِيدٌ» ، وَكُتِبَ فِي حَاشِيَةِ (ت) :

«كَذَا فِي بَعْضِ النُّسخِ : «يَزِيدٌ» وَفِي بَعْضِهَا : «زَيْدٌ» ، وَفِي «الْكَبْرِيِّ» : «يَزِيدٌ» ، وَفِي الْبُخَارِيِّ

وَمُسْلِمٍ بَغِيرِ «بَنِ يَزِيدٍ» ، وَفِي نَسْخَتِنَا مِنْ «الْكَبْرِيِّ» (١١٤٧٢) ، «التحفة» (١٢٩١٥) :

«يَزِيدٌ» وَهُوَ الصَّوَابُ ، وَانظُرْ : «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» (٤١٦/٤) .

(٨) فِي (ل) ، (د) ، (ت) ، وَحَاشِيَةُ (س) مَنْسُوبًا لِنَسْخَةِ الطَّبْرِيِّ وَالْوَزِيرِيِّ : «قِيلَ» .

«الشُّرْكُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالسُّحْرُ»^(١)، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ
الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالْمَوْلَى^(٢) يَوْمَ الرَّخْفِ[﴿]، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ
الْعَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ».

آخِرُ الْوَصِيَّةِ^(٣).



(١) في (ل)، (ف)، (ت): «والشح».

(٢) في (د)، (ص)، (ت): «والتولي»، وفي حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري ومصححا
عليه: «والتولي».

﴿ [س/ ٣٠٤]

* [٣٦٩٧] [التحفة: خ م د س ١٢٩١٥] [الكبرى: ٦٦٧٢-١١٤٧٢] • أخرجه البخاري (٢٧٦٦)،

٥٧٦٤، ٦٨٥٧)، ومسلم (٨٩) من طريق سليمان بن بلال، به.

(٣) قوله: «آخر الوصية» من (س)، (ت). وفي حاشية (س) منسوبة لنسخة: «الوصايا».

كتاب الخصال

٣١ - كتاب النحل^(١)

(والهبة والعمرى والرقي والعطايا)^(٣)

ذكر^(٤) اختلاف ألفاظ^(٥) الناقلين لخبر النعمان بن بشير في النحل

- [٣٦٩٨] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن حميد.
- ح وأخبرنا محمد بن منصور، عن سفيان، قال: سمعناه من الزهري^(٦)،
- أخبرني^(٧) حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان، عن النعمان بن بشير:
- أن أباه نحلته غلاماً فأتى النبي ﷺ يشهده، فقال: «أكل^(٨) ولدك نحلته؟».
- قال: لا. قال: «فازدده». واللفظ لمحمد.

(١) الضبط من (س)، (ل)، (ت)، وضبطه في حاشية (س) بكسر النون المشددة وفتح الحاء المهملة، ونسبه لنسخة.

(٢) الرقي: هو أن يقول الرجل للرجل: قد وهبت لك هذه الدار فإن مت قبلي رجعت إلي، وإن مت قبلك فهي لك. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رقب).

(٣) ما بين القوسين من (ف)، (د)، (ص)، وزاد بعده في (ف): «بسم الله الرحمن الرحيم».

(٤) في (د)، (ص): «وذكر» بزيادة الواو.

(٥) ليس في (ف)، (ل)، (د).

(٦) بعده في حاشية (س): «يقول»، ونسبه للطبري.

(٧) في (ف)، (د)، (ص): «حدثني».

(٨) الضبط من (ت)، وهو أحد أوجه ضبطه في (س) ونسبه للطبري، والوجه الثاني بضم اللام، ونسب الوجهين معاً للعلوي.

* [٣٦٩٨] [التحفة: خ م ت س ق ١١٦١٧ - خ م ت س ق ١١٦٣٨] [الكبرى: ٦٦٧٣] • أخرجه

البخاري (٢٥٨٦)، ومسلم (٩/١٦٢٣) من طريق مالك، ويأتي عند المصنف - كما في

الحديث التالي.

• [٣٦٩٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينَ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ -
عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،
وَمُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ يُحَدِّثَاهُ^(١) ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ فَقَالَ : « إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي غُلَامًا كَانَ لِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَكَلَّ وَلَدِكَ
نَحَلْتَهُ^(٢) ؟ » . قَالَ : لَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَارْجِعْهُ » .

= وتابعه ابن عيينة عند مسلم (١١/١٦٢٣) ، والمصنف - كما هنا ، وإبراهيم بن سعد والليث
ويونس ومعمر عند مسلم (١١، ١٠/١٦٢٣) - جميعًا ، عن الزهري ، به .
ورواية الليث عن محمد بن النعمان وحفيد بن عبدالرحمن ؛ أن بشيرًا جاء بالنعمان .
ورواه الأوزاعي عن الزهري فجعله من مسند النعمان ، كما هو المحفوظ من رواية الجماعة
عنه ، وذلك من رواية محمد بن هاشم عن الوليد عنه ، ويأتي عند المصنف (٣٧٠٠) .
ورواه أيضًا فجعله من مسند بشير بن سعد والد النعمان ، وذلك من رواية عمرو بن
عثمان بن سعيد عن الوليد عنه ، ويأتي عند المصنف (٣٧٠١) ؛ فلعل الاختلاف منه أو ممن
يرويه عن الوليد ، عنه ، والله أعلم .
قال المزي في «التحفة» : «رواه غير هؤلاء من حديث النعمان بن بشير عن النبي ﷺ ، وهو
المحفوظ» . اهـ .

وفي «الفتح» (٥/٢١٢) : «جعله الأوزاعي من مسند بشير ؛ فشد بذلك ، والمحفوظ : عن
محمد بن النعمان وحفيد ، عن النعمان» . اهـ .
والحديث يأتي من أوجه عند المصنف (٣٧٠٢) ، (٣٧٠٣) ، (٣٧٠٤) ، (٣٧٠٥) ،
(٣٧٠٦) ، (٣٧٠٧) ، (٣٧٠٨) ، (٣٧٠٩) ، (٣٧١٠) ، (٣٧١١) ، (٣٧١٢) ، (٣٧١٣) .
(١) ضبب عليه في (ت) ، وفي (ف) غير واضح ، ومكانه في (د) طمس ، وفي (ص) : «يحدثان»
وصحح عليه . وفي حاشيتي (س) - منسوبا للطبري ومصححا عليه ، (ت) - منسوبا
لنسخة : «يحدثانه» .

(٢) صحح عليه في (ل) ، وفي (د) مكانه طمس ، وفي حاشية (س) : «نحلت» ، ونسبه لنسخة .
* [٣٦٩٩] [التحفة : خ م ت س ق ١١٦١٧ - خ م ت س ق ١١٦٣٨] [الكبرى : ٦٦٧٤] • متفق
عليه ، وسبق في الذي قبله من طريق سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، به ، وانظر أطرافه وتخريجه
هناك .

• [٣٧٠٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَاشِمٍ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنِ النُّعْمَانِ^(٢) بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ أَبَاهُ بَشِيرَ بْنَ سَعْدٍ جَاءَ بِابْنِهِ النُّعْمَانَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلَامًا كَانَ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكَلْ^(٣) بَنِيكَ نَحَلْتُ^(٤)؟». قَالَ: لَا. قَالَ: «فَارْجِعْهُ».

• [٣٧٠١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ النُّعْمَانَ وَ^(٥) حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَاهُ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالنُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلَامًا، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُنْفِذَهُ أَنْفَذْتَهُ^(٦)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكَلْ^(٧) بَنِيكَ نَحَلْتَهُ؟». قَالَ: لَا. قَالَ: «فَارْجِعْهُ».

(١) في حاشية (س): «هشام»، ونسبه لنسخة، وهو مخالف لما في «التحفة» (١١٦١٧).

(٢) قوله: «عن النعمان» ليس في (ف)، (ل)، ومكانه في (د) طمس، وهو ثابت في «التحفة» (١١٦١٧)، و«الكبرى» (٦٦٧٥).

(٣) الضبط من (ت)، وضبط في (س) بفتح اللام المشددة وضمها.

(٤) الضبط من (س).

* [٣٧٠٠] [التحفة: خ م ت س ق ١١٦١٧-خ م ت س ق ١١٦٣٨] [الكبرى: ٦٦٧٥] • متفق عليه من طريق مالك، عن الزهري، به.

وقد تقدم من وجه آخر عن الزهري (٣٦٩٨)، وانظر أطرافه وتخريجه هناك.

(٥) صحح عليه في (ت). (٦) ليس في (ل).

(٧) في (س)، (ف): «نَقَذْتَهُ».

(٨) ضبطه في (س) بفتح اللام المشددة وضمها، ونسبها معًا للعلوي، ونسب الفتح للطبري، وفي (د): «لكل».

* [٣٧٠١] [التحفة: س ٢٠٢٠] [الكبرى: ٦٦٧٦] • متفق عليه من طريق مالك، عن الزهري من حديث النعمان، وكذا من حديثه أيضًا من وجه آخر عنه كما سيأتي.

• [٣٧٠٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ أَبَاهُ نَحَلَهُ نُحْلًا^(١)، فَقَالَتْ لَهُ^(٢) أُمُّهُ: أَشْهَدُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى مَا نَحَلْتَ ابْنِي. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَكَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ^(٣) يَشْهَدَ لَهُ^(٤).

• [٣٧٠٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،

- وخالف الأوزاعي - أو من يرويه عن الوليد - هنا؛ فجعله من مسند البشير والد النعمان، وقد تقدم بيان ذلك (٣٦٩٨)، وانظر أطرافه وتخريجه هناك.

(١) في حاشية (ص): «نحلة»، ونسبه لنسخة.

(٢) ليس في (د)، (ص).

(٣) ليس في (س)، (ل)، (ف)، وضرب مكانه في (ل).

(٤) تأخر هذا الحديث عن الذي يليه في (ف)، (د)، (ص).

* [٣٧٠٢] [التحفة: م د س ١١٦٣٥] [الكبرى: ٦٦٧٨] • اختلف في هذا الإسناد على هشام بن

عروة؛ فرواه أبو معاوية عند أحمد (٢٦٨/٤)، والمصنف - كما هنا، وابن عبد البر في «التمهيد»

(٧/٢٢٤)، وتابعه عليه جرير بن عبد الحميد عند مسلم (١٦٢٣/١٢)، وأبي داود (٣٥٤٣) -

كلاهما، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن النعمان بن بشير... فذكره.

وخالفهما ابن المبارك عند المصنف كما سيأتي (٣٧٠٤)؛ فرواه عن هشام، عن أبيه، عن

بشير والد النعمان.

وعروة لم يدرك بشيرًا، والمحفوظ حديث النعمان كما مر.

وهذا الاختلاف يحتمل أن يكون من هشام؛ فقد قال الأثرم للإمام أحمد: «هذا الاختلاف

عن هشام، منهم من يرسل، ومنهم من يسند عنه، من قبله كان؟ فقال: نعم». اهـ. من

«شرح العلل» لابن رجب (٤٨٧/٢).

والحديث متفق عليه من وجه آخر عن النعمان كما تقدم (٣٦٩٨)، وكما سيأتي (٣٧٠٥)،

وانظر أطرافه وتخريجه هناك.

(٥) في (د): «المعتمر»، وانظر: «التحفة» (٢٠٢٠)، و«الكبرى» (٦٦٧٧).

عَنْ سَعْدٍ، يَعْنِي ^(١) : ابْنُ ^(٢) إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ بَشِيرٍ، أَنَّهُ نَحَلَ ابْنَهُ غُلَامًا ^(٣)، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ ^(٤) فَأَرَادَ أَنْ يُشْهَدَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «أَكُلْ ^(٥) وَلَدِكَ نَحْلَتَهُ ^(٦) مِثْلَ ذَا؟». قَالَ: لَا. قَالَ: «فَارْذُدْهُ».

• [٣٧٠٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ^(٧)، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٨) حِبَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٩) عَبْدُ اللَّهِ ^(١٠)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ بَشِيرًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، نَحَلْتُ النُّعْمَانَ نِحْلَةً. قَالَ: «أَعْطَيْتَ لِإِخْوَتِهِ؟». قَالَ: لَا. قَالَ: «فَارْذُدْهُ».

(١) ليس في (ف)، (د).

(٢) في (د): «عن».

(٣) في (ف)، (د)، (ص): «نحلا»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٤) قوله: «فأتى النبي» ليس في (ف)، (د)، (ص).

(٥) في (س): «لكل»، وفي (ل)، (د)، (ص): «كل».

(٦) في (د)، (ص): «نحلت».

* [٣٧٠٣] [التحفة: س ٢٠٢٠] [الكبرى: ٦٦٧٧] • تفرد به النسائي من هذا الوجه عن أبي عامر عبد الملك بن عمرو.

وخالفه عبد الصمد عند أبي عوانة (٥٦٨٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢٤/٧، ٢٢٥)؛ فرواه عن شعبة بهذا الإسناد، وقال فيه: «عن النعمان بن بشير أن أباه»، وزاد أبو عوانة في آخره: «فأبى»، وزاد ابن عبد البر عليها: «أن يشهد له».

والحديث متفق عليه من طريق مالك عن الزهري من مسند النعمان، وكذا من حديثه أيضًا من وجه آخر عنه - كما سيأتي - وقد تقدم من وجه آخر عن الزهري (٣٦٩٨)، وانظر أطرافه وتخرجه هناك.

(٧) زاد بعده في (د): «بن نعيم».

(٨) في (د)، (ص): «ثنا».

(٩) في (د)، (ص): «أخبرنا».

(١٠) صحح عليه في (س)، وفي حاشيتها: «عبيد الله»، ونسبه لنسخة، وكتب فوقه: «خطأ».

* [٣٧٠٤] [التحفة: س ٢٠٢٠-٢٠٢١] [الكبرى: ٦٦٧٩] • سبق بيان الخلاف فيه على

هشام عند التعليق على الحديث رقم (٣٧٠٢).

• [٣٧٠٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَهُوَ: ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ^(١) قَالَ: انْطَلَقَ بِهِ أَبُوهُ يَحْمِلُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: اشْهَدْ أَنِّي قَدْ^(٢) نَحَلْتُ النُّعْمَانَ مِنْ مَالِي كَذَا وَكَذَا. قَالَ: «كُلُّ^(٣) بَنِيكَ^(٤) نَحَلْتُ مِثْلَ الَّذِي نَحَلْتُ النُّعْمَانَ^(٥)».

= والحديث متفق عليه من حديث النعمان كما تقدم (٣٦٩٨)، وانظر أطرافه وتخريجه هناك، وكما سيأتي في الذي بعده.

(١) قوله: «بن بشير» ليس في (ل)، (ت).

(٢) ليس في (ت).

(٣) ضبط في (س) بضم اللام. (٤) في (ف): «ولدك».

(٥) صحح عليه في (ت)، وكأنه ضبط عليه في (ل).

* [٣٧٠٥] [التحفة: خم دس ق ١١٦٢٥] [الكبرى: ٦٦٨٠] • أخرجه مسلم (١٧/١٦٢٣) من طريق داود، به.

ويأتي عند المصنف أيضًا في الذي بعده.

وتابعه حصين بن عبدالرحمن عند البخاري (٢٥٨٧)، ومسلم (١٣/١٦٢٣)، وأبو حيان

التيمي عند البخاري (٢٦٥٠)، ومسلم (١٤/١٦٢٣).

ويأتي عند المصنف (٣٧٠٧)، (٣٧٠٨).

وإسماعيل بن أبي خالد عند مسلم - كما سيأتي - وعاصم الأحول عند مسلم (١٦/١٦٢٣)،

وعبدالله بن عون عنده أيضًا (١٨/١٦٢٣) - كلهم، عن الشعبي، به.

وخالفهم زكريا بن أبي زائدة عند المصنف فيما سيأتي (٣٧١٠)؛ فرواه عن الشعبي، عن عبدالله

بن عتبة بن مسعود، أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ... فذكره.

قال المزي في «التحفة» (٦٥٨٠): «المحفوظ عن الشعبي حديث النعمان بن بشير». اهـ.

والحديث متفق عليه من وجه آخر عن النعمان كما تقدم (٣٦٩٨)، وانظر أطرافه وتخريجه

هناك.

• [٣٧٠٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ ، عَنْ عَمْرِ ، عَنِ الثُّعْمَانِ ^(١) ، أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ يَشْهَدُ ^(٢) عَلَى نُحْلِ نَحْلَهُ ^(٣) إِيَّاهُ ، فَقَالَ : « أَكَلَّ ^(٤) وَلَدِكَ نَحَلْتَ مِثْلَ مَا نَحَلْتَهُ ؟ » . قَالَ : لَا . قَالَ : « فَلَا أَشْهَدُ عَلَى شَيْءٍ » ^(٥) ، أَلَيْسَ يَسُرُّكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ ^(٦) فِي الْبِرِّ سَوَاءً ؟ . قَالَ : بَلَى . قَالَ : « فَلَا إِذْنَ » .

• [٣٧٠٧] أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ ^(٦) ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي الثُّعْمَانُ (بْنُ بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ) ^(٧) ، أَنَّ أُمَّهُ ابْنَةٌ رَوَّاحَةَ سَأَلَتْ أَبَاهُ بَعْضَ الْمَوْهَبَةِ مِنْ مَالِهِ لِابْنَتِهَا فَالْتَوَى بِهَا سَنَةً ، ثُمَّ بَدَأَ لَهَا فَوَهَبَهَا لَهَا ، فَقَالَتْ : لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أُمَّ هَذَا ابْنَتِي ^(٨) رَوَّاحَةَ قَاتَلْتَنِي عَلَى الَّذِي وَهَبْتُ لَهَا ، فَقَالَ

(١) زاد بعده في (ف) : «بن بشير» .

(٢) الضبط من (ت) ، وضيب على آخره في (ل) ، وفي (ف) ، (د) ، (ص) : «يُشْهَدُهُ» .

(٣) صحح على آخره في (ل) . (٤) في (س) ، (ل) : «كل» .

(٥) ما بين القوسين وقع في (ف) ، (د) ، (ص) : «فأشهد على هذا غيري» ، وزاد بعده في (ل) :

«هذا» ، وضيب عليه ، وزاد بعده في حاشية (س) : «من هذا» ، ونسبه لنسخة الطبري .

(٦) صحح عليه في (ت) .

* [٣٧٠٦] [التحفة : خ م د س ق ١١٦٢٥] [الكبرى : ٦٦٨١] • متفق عليه ، وسبق في الذي قبله ؛

فانظر تخريجه هناك .

والحديث متفق عليه أيضا من وجه آخر عن النعمان كما تقدم (٣٦٩٨) ، وانظر أطرافه

وتخريجه هناك .

(٧) قوله : «بن بشير الأنصاري» من (ف) ، (د) ، (ص) .

(٨) ضبطه في (س) ، (ت) بفتح آخره وضمه .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بَشِيرُ، أَلَيْكَ وَلَدٌ سِوَى هَذَا؟» قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفَكُلُّهُمْ وَهَبْتَ لَهُمْ» ^(١) مِثْلَ ^(٢) الَّذِي وَهَبْتَ لِابْنِكَ هَذَا؟» قَالَ: لَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَا تُشْهِدْنِي إِذَنْ؛ فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرِ».

• [٣٧٠٨] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلى قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ^(٣) قَالَ: سَأَلْتُ أُمَّي أَبِي ^(٤) بَعْضَ الْمَوْهَبَةِ فَوَهَبَهَا لِي، فَقَالَتْ: لَا أَرْضَى حَتَّى أُشْهِدَ ^(٥) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَأَخَذَ أَبِي ^(٦) بِيَدِي - وَأَنَا غُلَامٌ - فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّ هَذَا ابْنَتِي ^(٧) رَوَّاحَةَ طَلَبْتُ ^(٨) بَعْضَ الْمَوْهَبَةِ، وَقَدْ أَعْجَبَهَا أَنْ أُشْهِدَكَ عَلَى ذَلِكَ. قَالَ:

(١) صحح عليه في (ت)، وغير واضح في (ف)، وفي حاشية (س): «له» ونسبه لنسخة.

(٢) زاد بعده في (د)، (ص): «هذا».

* [٣٧٠٧] [التحفة: خ م د س ق ١١٦٢٥] [الكبرى: ٦٦٨٢] • متفق عليه، وسبق تخريجه (٣٧٠٥)، وهو متفق عليه أيضًا من وجه آخر عن الثعمان كما تقدم (٣٦٩٨)، وانظر أطرافه وتخرجه هناك.

(٣) قوله: «بن بشير» من (ف)، (د)، (ص).

(٤) ليس في (ف)، (ل)، وأشار في حاشية (س) أنه ليس في الطبري، وهو غير ثابت في «الكبرى» أيضًا (٦٦٨٣).

(٥) في (ف)، (د)، (ص): «تشهد»، ونسبه في حاشية (س)، للطبري، ولبعض النسخ، وفي حاشية (ت) منسوبة كذلك لنسخة.

(٦) ليس في (س)، (ف).

(٧) الضبط من (ل)، وضبط في (س)، (ت) بفتح آخره وضمه.

(٨) في (ف): «ذاولتني»، وفي (د)، (ص): «زاولتني»، وفي حاشية (د): «راودتني»، ونسبه لنسخة، وفي حاشية (ص): «طلبنتي» منسوبة لنسخة، وزاد بعده في (ت): «مني»، ونسبه لنسخة.

«يا بشير، ألك ابن غير هذا؟». قال: نعم. قال: «فوهبت له مثل ما وهبت لهذا». قال: لا. قال: «فلا تشهدني إذن؛ فإنني لا أشهد على جور».

• [٣٧٠٩] أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا محمد بن عبيد^(١)، قال: حدثنا إسماعيل، عن عامر، قال: أخبرت أن^(٢) بشير بن سعد أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إن امرأتي عمرة بنت رواحة أمرتني أن أتصدق على ابنها نعمان بصدقة، وأمرتني أن أشهدك على ذلك، فقال له النبي ﷺ: «هل لك بثون سواها؟». قال: نعم. قال: «فأعطيتهم مثل ما أعطيت لهذا^(٣)». قال: لا. قال^(٤): «فلا تشهدني على جور».

• [٣٧١٠] أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا زكريا

* [٣٧٠٨] [التحفة: خ م د س ق ١١٦٢٥] [الكبرى: ٦٦٨٣] • متفق عليه، وسبق تخريجه (٣٧٠٥)، وهو متفق عليه أيضًا من وجه آخر عن النعمان كما تقدم (٣٦٩٨)، وانظر أطرافه وتخرجه هناك.

(١) في (د): «عبيدالله». (٢) في (س): «عن».

• [س/٣٠٥]

(٣) في (ف)، (د)، (ص): «هذا».

(٤) صحح عليه في (ت).

* [٣٧٠٩] [التحفة: س ٢٠٢٠] [الكبرى: ٦٦٨٤] • كذا حدث به محمد بن عبيد عن إسماعيل بن

أبي خالد، وخالفه عبدالله بن نمير فقال عنه فيما أخرجه مسلم (١٦٢٣/١٥): عن الشعبي، عن النعمان بن بشير... فذكره. وهو المحفوظ كما أشرنا آنفاً.

والحديث متفق عليه من غير هذا الوجه عن الشعبي عن النعمان كما تقدم (٣٧٠٥)، ومتفق

عليه أيضًا من وجه آخر عن النعمان كما تقدم (٣٦٩٨)، وانظر أطرافه وتخرجه هناك.

عَنْ عَامِرٍ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ . ح وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَبَّانٌ^(١) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ زَكْرِيَّا ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَقَالَ مُحَمَّدٌ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ : إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى ابْنِي بِصَدَقَةٍ فَاشْهَدْ . فَقَالَ : « هَلْ لَكَ وَلَدٌ غَيْرُهُ؟ » . قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : « أَعْطَيْتَهُمْ كَمَا أُعْطِيْتَهُ؟ » . قَالَ : لَا . قَالَ : « أَشْهَدُ^(٢) عَلَى جَوْرٍ؟ » .

• [٣٧١١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ فِطْرِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُسْلِمٌ ابْنُ صُبَيْحٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ : ذَهَبَ بِي أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُشْهَدُهُ عَلَى شَيْءٍ أُعْطَانِيهِ ، فَقَالَ : « أَلَيْكَ^(٣) وَلَدٌ غَيْرُهُ؟ » . قَالَ : نَعَمْ . وَصَفَّ^(٤) بِيَدِهِ بِكَفِّهِ أَجْمَعَ كَذَا : « أَلَا سَوَّيْتُ بَيْنَهُمْ » .

(١) الضبط من (س)، (ل)، ووقع في (ف) : «حيتان» .

(٢) في (ف)، (د)، (ص) : «لا أشهد» .

* [٣٧١٠] [التحفة : س ٦٥٨٠] [الكبرى : ٦٦٨٥] • تقدمت الإشارة إلى بيان الاختلاف على الشعبي فيه عند تخريج الوجه المتفق عليه من حديث الشعبي عن النعمان بن بشير (٣٧٠٥) ، والحديث متفق عليه أيضًا من وجه آخر عن النعمان كما تقدم (٣٦٩٨) ، وانظر أطرافه وتخرجه هناك .

(٣) في (س)، (ل)، (ت) : «لك» .

(٤) الضبط من (د)، (ت)، وضبط في (س) بفتحات وتخفيف الفاء .

* [٣٧١١] [التحفة : س ١١٦٣٩] [الكبرى : ٦٦٨٦] • تفرد به النسائي من هذه الوجه ،

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (٨٦/٤) ، وابن حزم في «المحلى» (١٤٧/٩) من طريق

• [٣٧١٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حِبَّانُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ فِطْرِ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ ^(١) يَقُولُ - وَهُوَ يَخْطُبُ : انْطَلَقَ بِي ^(٢) أَبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُشْهَدُهُ ^(٣) عَلَى عَطِيَّةٍ أَعْطَانِيهَا ، فَقَالَ : « هَلْ لَكَ بَثُونٌ سِوَاهُ؟ » . قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : « سَوِّ ^(٤) بَيْنَهُمْ » .

• [٣٧١٣] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ حَاجِبٍ ^(٥) بْنِ الْمُفْضَلِ بْنِ الْمُهَلَّبِ ، عَنْ أَبِيهِ

= ورواه أبو أحمد الزبيري ووكيع عند أحمد (٤/٢٦٨، ٢٧٦)، وحجاج بن نصير عند ابن حبان (٥٠٩٨)، وابن المبارك عند ابن حبان (٥٠٩٩)، وابن حزم (٩/١٤٨)، وهو الحديث التالي - جميعا، عن فطر، به، بنحوه.

وقد ضعفه ابن حزم من أجل فطر، وذكر أن سفيان تابعه عن أبي الضحى.

واستدل الطحاوي بهذا الحديث على عدم فساد القصد المعقود على التفضيل، وتعقبه ابن حزم في «المحلى» بما يفيد أن الحديث ليس فيه حجة؛ لأن سائر الروايات زائدة حكما ولفظا على هذه الرواية.

والحديث متفق عليه من وجه آخر عن النعمان كما تقدم (٣٦٩٨)، (٣٧٠٥)، وانظر أطرافه وتخرجه هناك.

(١) قوله: «بن بشير» من (ف)، (د)، (ص).

(٢) ليس في (ل).

(٣) في حاشية (س): «يشهد»، ونسبه للوزيري.

(٤) في (ل)، (ت): «سوي» بإثبات الياء، وهي لغة، وضرب عليه فيها.

* [٣٧١٢] [التحفة: س ١١٦٣٩] [الكبرى: ٦٦٨٧] • سبق في الذي قبله، وانظر تخرجه هناك.

والحديث متفق عليه من وجه آخر عن النعمان كما تقدم (٣٦٩٨)، (٣٧٠٥)، وانظر أطرافه وتخرجه هناك.

(٥) في (ل)، (ت): «جابر»، وضرب عليه في (ل)، ونسبه في حاشية (س) للوزيري، وأشار إلى =

(قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ) ^(١) (يَخْطُبُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) ^(٢) :
«اعْدِلُوا بَيْنَ آبْنَائِكُمْ ، اعْدِلُوا ^(٣) بَيْنَ آبْنَائِكُمْ ^(٣)» .

* * *

- أنه خطأ ، وفي حاشية (ص) منسوب لنسخة ، وفي حاشية (ت) : «قوله : «عن جابر بن المفضل» كذا وقع في أصول ، ووقع في أخرى : «حاجب بن المفضل» ، وهو الصواب المذكور في «أبي داود» ، وفي «الكبرى» ، و«الأطراف» ، وليس لهم «جابر بن المفضل» .

(١) ما بين القوسين ليس في (ل) ، وأشار في حاشية (س) أنه ليس في الطبري ، وكذا في بعض النسخ في حاشية (ت) وكتب فيها : «وفي بعض النسخ : عن أبيه ، قال : سمعت النعمان بن بشير ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول ... إلخ . كما ذكرناه هنا ، وهو الصواب ، وهاتان النسختان هما المطابقتان لما في «الأطراف» حيث ذكر الحديث في مسند النعمان بن بشير في ترجمة المفضل بن المهلب ، كما ذكرناه هنا ، فإنه يقتضي أنه من مرسل المفضل ، والأولى من هاتين النسختين هي التي في «السنن الكبرى» .

(٢) ما بين القوسين في (س) : «قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول» ، وكذا في (ل) غير كلمة «يقول» وضرب مكانه ، ونسبه في حاشية (ص) لنسخة .

(٣) صحح عليه في (ت) .

* [٣٧١٣] [التحفة : د س ١١٦٤٠] [الكبرى : ٦٦٨٨] • أخرجه أبو داود (٣٥٤٤) عن

سليمان بن حرب ، وأبو عوانة في «مسنده» (٥٦٩٤) من طريق سليمان ، به .

والحديث متفق عليه من وجه آخر عن النعمان كما تقدم (٣٦٩٨) ، (٣٧٠٥) ، وانظر

أطرافه وتخريجه هناك .

کتاب الہدیٰ

٣٢ - كِتَابُ الْهَبَةِ

١ - هِبَةُ الْمَشَاعِ

• [٣٧١٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ أَتَتْهُ وَفْدٌ هَوَازِنَ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا أَصْلُ وَعَشِيرَةٌ، وَقَدْ نَزَلَ بِنَا مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَا يَخْفَى عَلَيْكَ، فَاْمُنُّنْ عَلَيْنَا مِنَ اللَّهِ عَلَيْكَ. فَقَالَ: «اخْتَارُوا مِنْ أَمْوَالِكُمْ، أَوْ مِنْ^(١) نِسَائِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ^(٢)». فَقَالُوا: خَيْرَتْنَا بَيْنَ أَحْسَابِنَا وَأَمْوَالِنَا، بَلْ نَخْتَارُ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا^(٣). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَهُوَ لَكُمْ، فَإِذَا صَلَّيْتُ^(٤) الظُّهْرَ فَقُومُوا فَقُولُوا: إِنَّا نَسْتَعِينُ بِرَسُولِ اللَّهِ (عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَوِ الْمُسْلِمِينَ)^(٥) فِي نِسَائِنَا^(٦) وَأَبْنَائِنَا^(٧)». فَلَمَّا صَلَّوْا الظُّهْرَ، قَامُوا فَقَالُوا ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَا

(١) ليس في (د).

(٢) ليس في (هـ)، ووقع في (س)، (ل)، (ت): «وأموالكم». والمثبت من: (ف)، (د)، (ص)،

وحاشية (س) منسوبة لنسخة: «وأولادكم». وفي حاشية (ت) منسوبة لنسخة: «وأبنائكم».

(٣) في (ل)، (ت)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة: «وأموالنا»، وضرب عليه في (ل).

(٤) في (ف)، (د)، (ص): «صليتم»، ونسبه في حاشية (س) للطبري ونسخة.

(٥) ما بين القوسين وقع في (ف): «والمؤمنين والمسلمين»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

(٦) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «نساءنا» بفتح الهمزة على نزع الخافض الذي قبله.

(٧) في (ل)، (ت): «وأموالنا»، وفي حاشيتي (س)، (هـ) منسوبة فيهما لنسخة.

كَانَ لِي وَلِئَنِّي عَبْدُ الْمُطَّلِبِ فَهُوَ لَكُمْ». فَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ: ^(١) مَا كَانَ لَنَا فَهُوَ
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: مَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ الْأَقْرَعُ
ابْنُ حَابِسٍ: أَمَّا أَنَا وَبَنُو تَمِيمٍ فَلَا. وَقَالَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ: أَمَّا أَنَا وَبَنُو فَرَازَةَ فَلَا.
وَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ: أَمَّا أَنَا وَبَنُو سُلَيْمٍ فَلَا. فَقَامَتْ بَنُو سُلَيْمٍ فَقَالُوا ^(٢):
كَذَبْتَ مَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٣): «يَا أَيُّهَا
النَّاسُ، رُدُّوا عَلَيْنِهِمْ نِسَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ؛ فَمَنْ تَمَسَّكَ مِنْ هَذَا الْفِيءِ بِشَيْءٍ ^(٤)
فَلَهُ سِتُّ فَرَائِضٍ مِنْ أَوَّلِ شَيْءٍ يُفِيئُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ ^(٥)». وَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ وَرَكِبَهُ ^(٦)
النَّاسُ: اقسِمَ عَلَيْنَا فَيَنَّا ^(٤). فَأَلْجِئُوهُ إِلَى شَجَرَةٍ، فَخَطِفَتْ ^(٧) رِدَاءَهُ، فَقَالَ:
«يَا أَيُّهَا النَّاسُ، رُدُّوا عَلَيَّ رِدَائِي ا فَوَاللَّهِ لَوْ أَنَّ لَكُمْ ^(٨) شَجَرَ تِهَامَةَ نَعَمًا قَسَمْتُهُ
عَلَيْكُمْ، ثُمَّ لَمْ تَلْقُونِي ^(٩) بِخِيَلًا وَلَا جَبَانًا وَلَا كُدُوبًا». ثُمَّ أَتَى بَعِيرًا فَأَخَذَ مِنْ

(١) ليس في (ف)، (د).

(٢) صحح عليه في (ت)، وفي حاشيتها منسوبا لنسخة: «فقالت».

(٣) صحح على أوله في (س). (٤) ليس في (ف).

(٥) ضبب عليه في (ل)، وصحح عليه في (ت)، ووقع في (س)، (ص)، وحاشيتي (ت)، (هـ) منسوبا فيهما لنسخة: «علينا»، وصحح عليه في حاشية (ت).

(٦) وقع في (ت) مصححا عليه: «وركب».

(٧) ضبطه في (ت) بكسر الطاء وفتحها، وكتب: «معا».

(٨) في حاشية (ص) منسوبا لنسخة: «لي»، وبعده في (د)، (ص): «مثل».

(٩) ضبطه في (س) بفتح التاء والقاف وضمهما معا، ونسب الفتح لنسخة العلوي، والضم

لنسخة الطبري، وضبط بالفتح وحده في (ت)، وبالضم وحده في (د)، وحاشية (ت)

منسوبا لنسخة.

سَنَامِهِ وَبَرَّةَ بَيْنِ أَصْبَعَيْهِ . ثُمَّ يَقُولُ ^(١) : «هَا ^(٢) إِنَّهُ لَيْسَ لِي مِنَ الْفَيْءِ شَيْءٌ ^(٣) وَلَا هَذِهِ إِلَّا خُمْسٌ ^(٤) ، وَالْخُمْسُ مَزْدُودٌ فِيكُمْ » . فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ بِكُبَّةٍ ^(٥) مِنْ شَعْرِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخَذْتُ هَذِهِ لِأُصْلِحَ بِهَا بَرْدَعَةً ^(٦) بَعِيرٍ لِي . فَقَالَ : «أَمَا مَا كَانَ لِي وَلِئَنِّي عَبْدُ الْمُطَّلِبِ فَهُوَ لَكَ» . فَقَالَ : أَوَبَلَّغْتُ ^(٧) هَذِهِ؟! فَلَا أَرَبَ لِي فِيهَا ^(٨) فَتَبَدَّهَا . وَقَالَ : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، أَذُوا ^(٩) الْخِيَاطِ وَالْمِخِيْطِ ؛ فَإِنَّ الْعُلُولَ يَكُونُ عَلَى أَهْلِهِ (عَارًا وَشَنَارًا) ^(١٠) يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

(١) صحح عليه في (ت) ، ووقع في (ف) ، (د) ، (ص) ، وحاشية (س) منسوبة للطبري ونسخة أخرى ، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة : «قال» .

(٢) في حاشية (س) أنه ليس في الطبري ونسخة أخرى .

(٣) ليس في (ف) .

(٤) في (ف) ، (د) ، (ص) ، وحاشية (س) منسوبة لنسختي الوزيري والطبري : «الخمس» .

(٥) بكبة : الكبة هي الجماعة من أي شيء ، والمراد بها هنا : شعر ملفوف بعضه على بعض . (انظر :

النهاية في غريب الحديث ، مادة : كب) ، و(حاشية السندي على سنن النسائي) (٢٦٤/٦) .

(٦) رسمه في (س) بالبدال المهملة والذال المعجمة معًا ، وبالمهملة وحدها في (ت) ، (هـ) ، وهما

وجهان ، والبردعة والبردعة بالمعجمة والمهملة : الحُلس وهو كساء يلقي تحت الرجل على ظهر

البعير . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٢٦٤/٦) .

(٧) عليه في (س) : «خف» إشارة لتخفيف اللام ، ووقع في حاشية (هـ) : «إذا بلغت» .

(٨) في (س) ، وفوق السطر في (ص) منسوبة لنسخة : «بها» .

(٩) في (ف) ، (د) ، (ص) ، وحاشية (هـ) منسوبة لنسخة : «ردوا» .

(١٠) ما بين القوسين في (ل) ضبب على ألف النصب في الكلمتين ، ووقع في (ف) ، وحاشية

(س) منسوبة للطبري ونسخة أخرى : «عار وشنار» على الرفع ، وكتب فوق آخره في (ص)

منسوبة لنسخة : «عيًا» .

* [٣٧١٤] [التحفة : د س ٨٧٨٢] [الكبرى : ٦٦٨٩] • أخرجه أبو داود (٢٦٩٤) ، وأحمد

(٢/١٨٤) - واللفظ له - من طريق حماد ، به .

وفي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده خلاف معروف ، وقصة وفد هوازن قدر رواها =

= البخاري في «صحيحه» (٤٣١٨ ، ٤٣١٩) من حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم ، ومختصرًا (٢٨٢١ ، ٣١٤٨) من حديث جبير بن مطعم .

وفي حديث ابن إسحاق عن عمرو بن شعيب زيادات هي نحو سياق موسى بن عقبة في «المغازي» كما قال الحافظ في «الفتح» (٣٣ / ٨ ، ٣٤) .

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٤٩ / ٢٠) : «وهذا حديث متصل ، جيد الإسناد ، وقد أحاط بمعاني حديث مالك وألفاظه وزاد» . اهـ .

وقد توبع عليه حماد بن سلمة ؛ تابعه إبراهيم بن سعد عند أحمد (٢١٨ / ٢) ، وعبد الأعلى عند ابن الجارود في «المتقى» (١٠٨٠) ، ويونس بن بكير عند البيهقي في «السنن» (٣٣٦ / ٦) ، وسلمة الأبرش عند الطبري في «التاريخ» (٨٦ / ٣) ، وقال ابن إسحاق عندهم جميعًا : حدثني عمرو بن شعيب .

ورواه عبد الواحد بن غياث ، عن حماد بن سلمة ، عن عمرو بن شعيب ؛ فأسقط ابن إسحاق من الإسناد ، أخرجه البيهقي (١٧ / ٧) .

وتابع ابن إسحاق عليه : عمرو بن دينار ، وابن عجلان من رواية ابن عيينة عنهما ؛ واختلف عليه فيه :

فرواه سعيد بن منصور والحميدي وإبراهيم بن بشار - ثلاثتهم ، عن ابن عيينة ، عن عمرو ابن دينار وابن عجلان ، عن عمرو بن شعيب بسنده مختصرًا ، أخرجه البيهقي في «السنن» (١٧ / ٧) ، (١٠٢ / ٩) .

ورواه الطبراني في «الأوسط» (١٨٦٤) من طريق سعيد بن عبد الرحمن المخزومي ، عن سفيان ... بمثلهم ، وقال : «لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن دينار إلا ابن عيينة ، تفرد به المخزومي» . اهـ .

قلت : لم يتفرد به المخزومي ، بل تابعه عليه : سعيد بن منصور ، والحميدي ، وإبراهيم بن بشار كما تقدم .

وخالفهم عبدالرزاق في «المصنف» (٢٤٣ / ٥) فرواه عن ابن عيينة ، عن ابن عجلان وحده ، عن عمرو بن شعيب مرسلًا ، وكذا رواه مالك في الموطأ (٩٩٤) عن عبد ربه بن سعيد ، وأبو خالد الأحمر عند ابن أبي شيبة (٤١٢ / ٧) عن يحيى بن سعيد الأنصاري - كلاهما ، عن عمرو بن شعيب مرسلًا .

ورواه سلام أبو المنذر عند الطبراني في «الأوسط» (٧٣٧٦) عن يحيى بن سعيد ، عن عمرو بن شعيب فأسنده .

٢- بَابُ (١) رُجُوعِ الْوَالِدِ فِيْمَا يُعْطِي وَلَدَهُ

وَذَكَرُ اخْتِلَافِ النَّاقِلِينَ لِلْخَبَرِ فِي ذَلِكَ

- [٣٧١٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَرْجِعُ أَحَدٌ فِي هَبْتِهِ إِلَّا وَالِدٌ مِنْ وَلَدِهِ ، وَالْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَبْتِهِ » .

= قال الطبراني : « لم يرو هذا الحديث عن سلام أبي المنذر إلا عثمان بن مخلد ، تفرد به ابنه » . اهـ .
(١) من (ص) .

* [٣٧١٥] [التحفة : س ق ٨٧٢٢] [الكبرى : ٦٦٩٠] • اختلف في هذا الإسناد على عمرو بن شعيب ؛ فأخرجه ابن ماجه (٢٣٧٨) ، وأحمد (١٨٢ / ٢) ، والدارقطني في «السنن» (٤٣ / ٣) من طريق سعيد بن أبي عروبة ، به .
وتابعه عليه ؛ عبدالوارث عند البيهقي (١٧٩ / ٦) ، وحماد بن سلمة عند ابن عدي في «الكامل» (٨٢ / ٥) ، وإبراهيم بن طهمان فيما ذكره الدارقطني في «السنن» .
ورواه سعيد بن بشير عن مطر وعامر الأحول بسنده ، أخرجه البيهقي فيما تقدم ، وسعيد بن بشير ضعيف - خمستهم ، عن عامر الأحول ، به .
وتابع عامراً عليه : أسامة بن زيد عند أبي داود (٣٥٤٠) ، والحجاج بن أرطاة عند أحمد (٢٠٧ / ٢) ، وليس في روايتهما ذكر الوالد يرجع في هبته - ثلاثتهم ، عن عمرو بن شعيب ، بإسناده به .

وخالفهم حسين المعلم ؛ فأخرجه أحمد (٢٣٧ / ١) (٢٧ / ٢) ، وأبوداود (٣٥٣٩) ، والترمذي (١٢٩٩ ، ٢١٣٢) وقال : «حسن صحيح» . اهـ . وابن ماجه (٢٣٧٧) ، والمصنف كما سيأتي (٣٧١٦) ، (٣٧٢٩) ، وصححه ابن حبان (٥١١٣) ، والحاكم (٥٣ / ٢) وقال : «هذا حديث صحيح الإسناد ؛ فإني لا أعلم خلافاً في عدالة عمرو بن شعيب ، إنما اختلفوا في سماع أبيه من جده» . اهـ .

جميعهم من طرق عن حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن طاوس ، عن ابن عمر وابن

عباس ، يرفعان الحديث .

• [٣٧١٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ حُسَيْنٍ ^(١) ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي طَاوُسٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ^(٢) وَابْنِ عَبَّاسٍ ، يَرْفَعَانِ الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ يُعْطِي عَطِيَّةً ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا إِلَّا الْوَالِدُ فِيمَا يُعْطِي وَلَدَهُ ، وَمِثْلُ الَّذِي يُعْطِي عَطِيَّةً ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا كَمِثْلِ الْكَلْبِ أَكَلَ حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَاءً ثُمَّ عَادَ فِي قَيْئِهِ » .

• [٣٧١٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَلَنْجِيُّ الْمَقْدِسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ ، وَهُوَ : مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ عَنْ ^(٣) وَهَيْبٍ ^(٤) ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ^(٥) ،

= قال الدارقطني في «العلل» : «وهذا الحديث يرويه عمرو بن شعيب ، واختلف عليه فيه ؛ فرواه حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن طاوس ، عن ابن عمر وابن عباس ، ورواه عامر الأحول ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، ولعل الإسنادين محفوظان» . اهـ .
نقلًا عن «نصب الراية» (١٢٤ / ٤) .

وقال البيهقي في «السنن الكبرى» (١٧٩ / ٦) : «يحتمل أن يكون عمرو بن شعيب رواه من الوجهين جميعًا ؛ فحسين المعلم حجة ، وعامر الأحول ثقة» . اهـ .

(١) صحح عليه في (ت) ، وهو المعلم كما في «التحفة» ، وفي حاشية (س) منسوبة لنسخة الوزيري : «حسن» ، وهو خطأ .

(٢) صحح على الواو في (ت) .

* [٣٧١٦] [التحفة : د ت س ق ٧٠٩٧ - د ت س ق ٥٧٤٣] [الكبرى : ٦٦٩١] • تقدم تخريجه وبيان الخلاف على عمرو فيه في التعليق على الحديث الذي قبله ، وانظر أطرافه هناك .
(٣) ليس في (ف) ، (ل) ، ونسخة أخرى كما في حاشية (س) ، ووقع في (د) ، (ص) ، وحاشية (هـ) منسوبة لنسخة : «ثنا» .

(٤) ليس في (ف) ، (ل) ، ونسخة أخرى كما في حاشية (س) ، ووقع في (س) ، (ت) ، (هـ) : «وهب» مكبرًا ، وهو خطأ ، وكتب في حاشية (س) : «وفي «التهذيب» : «وهيب بن خالد» ، وكذا في الأطراف» ، وفي حاشية (ت) : «قوله : «عن وهب» كذا وقع في أصول «وهب» بالتكبير ، والذي في «الكبرى» و«الأطراف» وبعض نسخ «المجتبى» : «وهيب» بالتصغير ، وكذا هو في «مسلم» ، وفي بعض الأصول إسقاط قوله : «عن وهب» .

(٥) قوله : «عن أبيه» ليس في (د) ، وكُتِبَ فوق السطر في (ص) بخط مخالف مصححًا عليه .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَبْقَى وَيَعُودُ^(١) فِي قَيْئِهِ^(٢)» .

• [٣٧١٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٣) حِبَّانُ^(٤) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ^(٥) : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَهَبَ هَبَةً ثُمَّ يَرْجِعَ فِيهَا إِلَّا مِنْ وَلَدِهِ» . قَالَ طَاوُسٌ : كُنْتُ أَسْمَعُ - وَأَنَا صَغِيرٌ - عَائِدًا فِي قَيْئِهِ ، فَلَمْ نَذِرْ^(٦) أَنَّهُ ضَرَبَ لَهُ مَثَلًا ، قَالَ : «فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَأْكُلُ ثُمَّ يَبْقَى ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ» .

(١) في (ف) ، (ص) ، (هـ) : «ثم يعود» .

(٢) قوله : «في قَيْئِهِ» مكانه في (س) : «فيه» .

* [٣٧١٧] [التحفة : خ م س ٥٧١٢] [الكبرى : ٦٦٩٣] • أخرجه البخاري (٢٥٨٩) ، ومسلم

(١٦٢٢/٨) ، ويأتي أيضًا عند المصنف (٣٧٢٧) من طريق وهيب ، به .

والحديث يأتي من طرق عن طاوس (٣٧١٨) ، (٣٧٢٨) ، (٣٧٣٠) ، (٣٧٣١) .

ومن غير طريقه عن ابن عباس (٣٧١٩) ، (٣٧٢٠) ، (٣٧٢١) ، (٣٧٢٢) ، (٣٧٢٣) ،

(٣٧٢٤) ، (٣٧٢٥) ، (٣٧٢٦) .

(٣) في (ف) ، (د) ، (ص) : «أخبرنا» .

(٤) صحح عليه في (ت) .

(٥) كتب في حاشية (س) : «مرسل» ، وصحح عليه .

(٦) في (ف) ، (د) ، (ص) : «أظن» ، وكتب فوقه في (ص) منسوبة لنسخة : «أدر» ، وفي (ل) ،

وحاشية (س) : «يدري» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة الطبري وقال : «كذا» ، وكتب في

حاشية (ت) : «في «الكبرى» فلم أكن أظن أنه ضرب له مثلاً» .

☞ [س/٣٠٦]

* [٣٧١٨] [التحفة : س ١٨٨٤٤-٥٧٥٥] [الكبرى : ٦٦٩٤] • كذا رواه النسائي من طريق

إبراهيم بن نافع ، عن الحسن بن مسلم ، به مرسلًا .

بَابُ (١) ذِكْرِ الْإِخْتِلَافِ لِخَبَرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فِيهِ (٢)

- [٣٧١٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ (٣)، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الَّذِي يَرْجِعُ فِي صَدَقَتِهِ كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْتِهِ فَيَأْكُلُهُ».

وتابع إبراهيم عليه: ابن جريج من رواية مخلد بن يزيد عنه عند المصنف أيضًا، وهو الآتي (٣٧٣٠)، ومن رواية عبدالرزاق عنه كما في «المصنف» (١٦٥٤١)، ومن طريقه البيهقي في «الكبرى» (١٧٩/٦).

وخالفها محمد بن عبد الله الأنصاري؛ فرواه عن ابن جريج، عن الحسن بن مسلم، عن طاوس، عن ابن عباس مرفوعًا، ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (٤٣٧/٢) وقال: «فسمعت أبي يقول: ليس هكذا يروى، إنما يرويه عن طاوس أن النبي ﷺ، مرسلًا، ولا أعلم أحدًا تابع هذه الرواية من حديث الحسن بن مسلم مرفوعًا موصولًا». اهـ.

ورواه حنظلة بن أبي سفيان، عن طاوس، عن بعض من أدرك النبي ﷺ، به؛ فلم يسم الصحابي، وسيأتي عند المصنف (٣٧٣١).

والحديث متفق عليه من وجه آخر عن طاوس موصولًا كما سبق في الذي قبله، وانظر أطرافه وتخرجه هناك.

(١) من (ص).

(٢) كتب في حاشية (ت): «ترجح في «الكبرى» بقوله: ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عبدالله ابن عباس في العائد في هبته».

(٣) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «حصين»، وقال: «خطأ».

* [٣٧١٩] [التحفة: خ م د س ق ٥٦٦٢] [الكبرى: ٦٦٩٥] • كذا أخرجه النسائي من طريق عمر بن عبدالواحد، عن الأوزاعي، به.

وتابع عمر عليه: عيسى بن يونس وابن المبارك عند مسلم (٥/١٦٢٢).

ويجئ بن أبي كثير عند مسلم (٥/١٦٢٢) أيضًا، والمصنف كما في الحديثين التاليين.

• [٣٧٢٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(١) عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَزْبٌ، وَهُوَ: ابْنُ شَدَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، هُوَ ^(٢): ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو، وَهُوَ ^(٣): الْأَوْزَاعِيُّ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مِثْلُ الَّذِي يَتَصَدَّقُ بِالصَّدَقَةِ ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا كَمِثْلِ الْكَلْبِ قَاءَ ثُمَّ عَادَ فِي قَيْئِهِ فَأَكَلَهُ» ^(٤).

= والوليد بن مسلم عند أحمد (٣٥٠/١)، وابن ماجه (٢٣٩١)، وابن حبان (٥١٢٢).
وبشر بن بكر عند ابن خزيمة (٢٤٧٤) - جميعًا، عن الأوزاعي، عن محمد الباقر، به بلفظ الصدقة.

قال أبو نعيم في «الخليّة» (١٤٤/٦): «صحيح، من عيون حديث الأوزاعي... اتفق الأثبات والكبار عن الأوزاعي على لفظ الصدقة، وبعضهم رواه على لفظ الهبة». اهـ.

وقال أبو حاتم في «العلل» (٢٤٠٧): «لا أعلم روى هذا الحديث غير الأوزاعي». اهـ.
ولم يتفرد الأوزاعي بلفظ الصدقة في هذا الحديث؛ فقد رواه عمرو بن الحارث، عن بكير الأشج، عن ابن المسيب، عن ابن عباس مرفوعًا: «إنما مثل الذي يتصدق بصدقة ثم يعود في صدقته...». الحديث؛ أخرجه مسلم (٦/١٦٢٢).

والحديث متفق عليه من رواية قتادة، عن سعيد، به كما سيأتي (٣٧٢٢) بلفظ: «العائد في هبته...». الحديث، ويأتي تخريجه.

وأخرجه في «الصحيحين»؛ البخاري (٣٠٠٣)، ومسلم (١٦٢٠) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفيه قصة، ولفظ مسلم: «العائد في صدقته».

والحديث متفق عليه من وجه آخر عن ابن عباس، وتقدم (٣٧١٧)، وانظر أطرافه وتخرجه هناك.

(١) في (ف): «أبنا». (٢) ليس في (ف).

(٣) ليس في (ف)، وفي (ل)، (د)، (ت): «هو».

(٤) في حاشية (س): «يأكله» ونسبه لنسخة.

* [٣٧٢٠] [التحفة: خم د س ق ٥٦٦٢] [الكبرى: ٦٦٩٦] • سبق تخريجه في الذي قبله، والحديث متفق عليه من وجه آخر عن ابن عباس كما تقدم (٣٧١٧)، وانظر أطرافه وتخرجه هناك.

• [٣٧٢١] أَخْبَرَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ الْهَيْثَمِ بْنِ عِمْرَانَ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٢) مُحَمَّدٌ، وَهُوَ: ابْنُ بَكَّارِ بْنِ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ حَدَّثَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الَّذِي يَرْجِعُ فِي صَدَقَتِهِ كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ» قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ^(٣) عَطَاءَ بْنَ أَبِي^(٤) رَبَاحٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

• [٣٧٢٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ^(٥)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ».

• [٣٧٢٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَائِدُ

(١) صحح علي أوله في (ت)، وكتب بالحاشية: «الهيثم بن عمران» ونسبه لنسخة.

(٢) في حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري: «أنا».

(٣) بعده في (د)، وأدخل في (س) بخط مخالف: «عن».

(٤) صحح عليه في (س).

* [٣٧٢١] [التحفة: خ م د س ق ٥٦٦٢] [الكبرى: ٦٦٩٧] • سبق تخريجه (٣٧١٩)، والحديث

متفق عليه من وجه آخر عن ابن عباس كما تقدم (٣٧١٧)، وانظر أطرافه وتخرجه هناك.

(٥) قوله: «بن المسيب» ليس في (د)، (ص).

* [٣٧٢٢] [التحفة: خ م د س ق ٥٦٦٢] [الكبرى: ٦٦٩٨] • أخرجه البخاري (٢٦٢١)، ومسلم

(٧/١٦٢٢) من طريق شعبة، به.

وتابعه عليه هشام الدستوائي عند البخاري في الرواية السالفة مقروناً بشعبة، وأيضاً سعيد

ابن أبي عروبة عند مسلم عقب رواية شعبة.

والحديث سيأتي في الذي بعده، وهو متفق عليه أيضاً من وجه آخر عن ابن عباس كما تقدم

(٣٧١٧)، وانظر أطرافه وتخرجه هناك.

فِي هَبْتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ .

- [٣٧٢٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ ، وَهُوَ : سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ ^(١) ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَيْسَ لَنَا مِثْلُ السَّوِّءِ ؛ الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ » .
- [٣٧٢٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ لَنَا مِثْلُ السَّوِّءِ ؛ الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْتِهِ » ^(٢) .

* [٣٧٢٣] [التحفة: خ م د س ق ٥٦٦٢] [الكبرى: ٦٦٩٩] • متفق عليه، وسبق تخريجه في الذي قبله، والحديث متفق عليه أيضًا من وجه آخر عن ابن عباس كما تقدم (٣٧١٧)، وانظر أطرافه وتخرجه هناك.

(١) صحح عليه في (ت).

* [٣٧٢٤] [التحفة: خ ت س ٥٩٩٢] [الكبرى: ٦٧٠٠] • كذا رواه النسائي من حديث ابن أبي عروبة، به.

وتابعه عليه عبدالوارث بن سعيد وسفيان بن عيينة عند البخاري (٢٦٢٢، ٦٩٧٥)، وعبدالوهاب الثقفي عند الترمذي (١٢٩٨)، وإسماعيل بن علية عند المصنف في الحديث التالي - جميعًا، عن أيوب السخيتاني، به.

وسياتي من وجه آخر عن عكرمة به (٣٧٢٦).

والحديث متفق عليه من وجه آخر عن ابن عباس كما تقدم (٣٧١٧)، (٣٧٢٢)، وانظر أطرافه وتخرجه هناك.

(٢) في (ص) تأخر هذا الحديث عن الذي يليه.

* [٣٧٢٥] [التحفة: خ ت س ٥٩٩٢] [الكبرى: ٦٧٠١] • أخرجه أحمد (٢١٧/١) عن إسماعيل، وهو: ابن علية، به.

وهو عند البخاري وغيره من أوجه أخرى عن أيوب، به، كما تقدم عند التعليق على الحديث الذي قبله.

- [٣٧٢٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(١) حِبَّانُ^(٢)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٣) عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ لَنَا مِثْلُ السَّوِّءِ؛ الرَّاجِعُ^(٤) فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ^(٥) فِي قَيْتِهِ».

بَابُ^(٦) ذِكْرِ الْإِخْتِلَافِ عَلَى طَاوُسِ فِي الرَّاجِعِ فِي هَيْبَتِهِ

- [٣٧٢٧] أَخْبَرَنِي^(١) زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَخْرُومِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ^(٨) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَبْقَى ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْتِهِ».

= والحديث متفق عليه من وجه آخر عن ابن عباس كما تقدم (٣٧١٧)، (٣٧٢٢)، وانظر أطرافه وتخرجه هناك.

(١) في (د)، (ص): «أخبرنا».

(٢) صحح عليه في (ت).

(٣) في (د)، (ص)، (هـ): «ثنا».

(٤) وقع في (د): «العائد».

(٥) ضبب آخره في (ل)، وبعده في (د)، (ص): «يعود».

* [٣٧٢٦] [التحفة: س ٦٠٦٦] [الكبرى: ٦٧٠٢] • أخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (٧٨/٤) من طريق ابن المبارك، به.

وهو عند البخاري وغيره من وجه آخر عن عكرمة كما في التعليق على الحديثين قبله.

والحديث متفق عليه من وجه آخر عن ابن عباس كما تقدم (٣٧١٧)، (٣٧٢٢)، وانظر أطرافه وتخرجه هناك.

(٦) من (ص).

(٧) في (ل): «وهب» مكبرا، وفي حاشية (س) منسوبا لنسختي الطبري والوزيرى ونسخة أخرى، وفي حاشية (ت) مضببا عليه، وهو خطأ، انظر: «التحفة».

(٨) في (ف)، (ل)، (د): «عن»، وفي حاشية (س) منسوبا لنسخة الطبري.

* [٣٧٢٧] [التحفة: خ م س ٥٧١٢] [الكبرى: ٦٧٠٣] • متفق عليه، وتقدم تخرجه (٣٧١٧)، وانظر أطرافه هناك.

• [٣٧٢٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ».

• [٣٧٢٩] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(١) بِهِ ^(٢) حُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَ ^(٣) ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يُعْطِيَ الْعَطِيَّةَ فَيَرْجِعَ فِيهَا إِلَّا الْوَالِدَ فِيمَا يُعْطِي وَلَدَهُ، وَمِثْلَ الَّذِي يُعْطِي الْعَطِيَّةَ فَيَرْجِعُ فِيهَا كَالْكَلْبِ يَأْكُلُ حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَاءَ ثُمَّ عَادَ فَرَجَعَ ^(٤) فِي قَيْتِهِ».

• [٣٧٣٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَخْلَدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ ^(٥)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَجِلُّ لِأَحَدٍ يَهَبُ هَيْبَةً ثُمَّ ^(٦) يَعُودُ فِيهَا إِلَّا الْوَالِدَ». قَالَ طَاوُسٌ: كُنْتُ أَسْمَعُ

* [٣٧٢٨] [التحفة: س ٥٧٥٥] [الكبرى: ٦٧٠٤] • أخرجه أحمد (١/ ٢٥٠) عن أبي معاوية، به .
وتابعه عليه محمد بن فضيل عند الطبراني (١١/ ٤٦، ٤٧)، وهذا إسناد ضعيف؛ حجاج - وهو: ابن أرتاة - قد ضعف لتدليسهِ وكثرة خطئه .
والحديث متفق عليه من غير هذا الوجه عن طاوس كما تقدم (٣٧١٧)، وانظر أطرافه وتخرجه هناك .

(١) في (د)، (ص): «أنا» . (٢) ليس في (ص) .

(٣) صحح على الواو في (ت) .

(٤) في حاشيتي (س)، (هـ): «فيرجع» منسوبةً فيهما لنسخة .

* [٣٧٢٩] [التحفة: د ت س ق ٥٧٤٣- د ت س ق ٧٠٩٧] [الكبرى: ٦٧٠٥] • تقدم تخرجه وبيان

الخلافاً على عمرو فيه في التعليق على حديث عامر الأحول عنه (٣٧١٥)، وانظر أطرافه هناك .

(٥) ضبب عليه في (ت) . (٦) ليس في (د)، (ص) .

الصُّبْيَانَ يَقُولُونَ : يَا عَائِدَا فِي قَيْئِهِ . وَلَمْ أَشْعُرْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَرَبَ ذَلِكَ مَثَلًا ، حَتَّى بَلَغْنَا أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : «مَثَلُ الَّذِي يَهَبُ الْهَبَةَ ثُمَّ يَعُودُ فِيهَا» - وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - «كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَأْكُلُ قَيْئَهُ» .

• [٣٧٣١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ نُعَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(١) حِبَّانُ ^(٢) ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ حَنْظَلَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ : أَخْبَرَنَا ^(٣) بَعْضُ مَنْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : «مَثَلُ الَّذِي يَهَبُ ^(٤) فَيَرْجِعُ فِي هَبَّتِهِ كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَأْكُلُ فَيْئَهُ ثُمَّ يَأْكُلُ قَيْئَهُ» .

(أَخْرَجَ كِتَابَ الْهَبَةِ) ^(٥) .



* [٣٧٣٠] [التحفة : مس ٥٧٥٥-١٨٨٤٤] [الكبرى : ٦٧٠٦] • تقدم تخريجه وبيان الخلاف فيه (٣٧١٨) .

والحديث متفق عليه من وجه آخر عن طاوس موصولاً ، وتقدم (٣٧١٧) ، وانظر أطرافه وتخرجه هناك .

(١) في (ل) ، (د) ، (ص) ، (هـ) : «أخبرنا» .

(٢) صحح عليه في (ت) . (٣) في (د) ، (ص) : «حدثنا» .

(٤) بعده في (هـ) : «الهبّة» .

* [٣٧٣١] [التحفة : مس ٥٧٥٥-١٥٥٩٧] [الكبرى : ٦٧٠٧] • تقدم تخريجه وبيان الخلاف فيه (٣٧١٨) .

والحديث متفق عليه من وجه آخر عن طاوس عن ابن عباس ، وتقدم (٣٧١٧) ، وانظر أطرافه وتخرجه هناك .

(٥) من (س) ، (ل) ، (ت) ، وبعده في (ت) : «والله أعلم» .

کتاب الفرقی

٣٣ - تَكَايِبُ الرَّقَبِيِّ^(١)

وَذَكَرَ^(٢) الْإِخْتِلَافَ عَلَى ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ فِي خَبَرِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فِيهِ

- [٣٧٣٢] أَخْبَرَنَا^(٤) هِلَالُ^(٥) بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ^(٦)، وَهُوَ: ابْنُ عَمْرٍو^(٧)، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرُّقْبَى جَائِزَةٌ».

(١) الرقبي: هو أن يقول الرجل للرجل: قد وهبت لك هذه الدار، فإن مت قبلي رجعت إليّ، وإن مت قبلك فهي لك. وهي فعلى من المراقبة؛ لأن كل واحد منهما يرقب موت صاحبه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رقب).

(٢) في (ل)، (ت): «ذكر» بدون الواو.

(٣) صحح عليه في (ل). (٤) في (ف)، (د): «أخبرني».

(٥) في (س): «الهلال»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٦) صحح على أوله في (ت)، وكتب فوقه في (س): «هو الصواب من «الأطراف»»، وفي حاشيتها: «عبدالله»، ونسبه للوزير.

(٧) كأنه في (ف): «عمر»، وانظر: «التحفة»، و«الكبرى».

* [٣٧٣٢] [التحفة: س ٣٧٢٠] [الكبرى: ٦٧٠٨] • اختلف في إسناد هذا الحديث على طاوس

اختلافاً كثيراً؛ فقد رواه عنه كل من: ابن أبي نجيح، وعمرو بن دينار، وابن طاوس، وأبو الزبير.

وبيان كل رواية كما يلي:

أولاً - رواية ابن أبي نجيح:

أخرجه المصنف كما هنا من حديث عبيدالله بن عمرو، وتابعه عليه وكيع عند ابن أبي شيبة

(١٣٩/٧)، والمصنف كما سيأتي (٣٧٤١) - كلاهما، عن الثوري، به.

وخالفها الفريابي عند المصنف (٣٧٣٣)، وعبدالرزاق في «مصنفه» (١٦٨٧٥)، ومن طريقه

أحمد (١٨٩/٥)؛ فروياه عن الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن طاوس، عن رجل، عن زيد،

به فزادا في الإسناد رجلاً.

ورواه ابن عيينة عن ابن أبي نجيح ، من رواية عبد الجبار بن العلاء عنه عند المصنف (٣٧٣٤) ؛ فجعله عن طاوس عن ابن عباس موقوفاً عليه ، وهذا خلاف المحفوظ عن ابن عيينة - كما يأتي بيانه - في رواية عمرو بن دينار ، عن طاوس .

ثانياً - رواية عمرو بن دينار :

رواه عمرو بن دينار عن طاوس ، واختلف عليه :

فرواه ابن عيينة عند ابن ماجه (٢٣٨١) ، وابن أبي شيبة (١٣٧/٧) ، والحميدي (٣٩٨) ، وأحمد (١٨٢/٥) ، والمصنف كما سيأتي (٣٧٤٨) ، (٣٧٤٩) .

وتابعه معمر عند المصنف (٣٧٤٥) ، وشعبة عنده أيضاً (٣٧٤٧) ، وروح بن القاسم عند أحمد (١٨٩/٥) ، وابن حبان (٥١٣٢) ، والأوزاعي عند ابن حبان (٥١٣٣) ، وسليم بن حبان عند ابن حبان أيضاً (٥١٣٤) ، وابن جريج عند أحمد (١٨٩/٥) ، والطبراني (١٦٠/٥) ، وأيوب السخيتاني وشبل بن عباد المكي عند الطبراني (١٦١/٥) - جميعهم ، عن عمرو بن دينار ، عن طاوس ، عن حجر المدري ، عن زيد ، به . وهذا هو المحفوظ من حديث عمرو بن دينار . ورواه معقل بن عبيد الله الجزري عن عمرو فاختلف عليه ؛ فرواه عنه محمد بن عبيد الله النفيلي عند أبي داود (٣٥٥٩) ، وسعيد بن حفص النفيلي عند الطبراني (١٦١/٥) - كلاهما ، عن معقل عن عمرو بمثل رواية الحفاظ عنه .

وخالفهما عبيد الله بن يزيد بن إبراهيم عند المصنف (٣٧٥٠) ؛ فرواه عن معقل ، عن عمرو عن حجر المدري ، عن زيد ، به بدون ذكر طاوس في الإسناد .

ورواه حماد بن سلمة وحماد بن زيد ، عن عمرو عند الطبراني (١٦٣/٥) ؛ فوقفاه علي زيد بن ثابت .

ورواه قتادة فخالف ؛ فرواه عن عمرو ، عن طاوس ، عن الحجوري حجر المدري ، عن ابن عباس مرفوعاً ، به .

أخرجه البغوي في «الجعديات» (٦٩٩/٢) ، وابن عدي في «الكامل» (٤٣٣/٦) ، والمصنف (٣٧٥١) .

وأشار البغوي إلى أنه وهم فقال : «ورواه معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة . . . وخالف رواية القوم - جميعاً - عن ابن عباس» . اهـ .

وقال ابن عدي : «وهذا رواه الثقات من أصحاب عمرو ، عن طاوس ، عن حجر المدري ، عن زيد بن ثابت ، عن النبي ﷺ» . اهـ .

ورواه حماد بن الجعد ، عن قتادة ، عن عمرو بن دينار ، كما رواه ثقات أصحاب عمرو .

- [٣٧٣٣] أَخْبَرَنِي ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، وَهُوَ : ابْنُ يُوسُفَ ، ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ الرَّقْبَى لِلَّذِي أُرْقِبَهَا .

كذا أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٦١١) ، وابن عدي في «الكامل» (٢/٢٤٥) .
وقال الطبراني : «لم يرو هذا الحديث عن قتادة عن عمرو مجودًا ، كما رواه الناس عن عمرو ، إلا حماد بن الجعد ، تفرد به هدبة بن خالد» . اهـ .
ورواه سعيد بن بشير عند المصنف (٣٧٥٢) فقال : عن عمرو ، عن طاوس ، عن ابن عباس مرفوعا ، ولم يذكر الحجوري في إسناده .
والمحفوظ من رواية عمرو ما رواه الثقات عنه ، عن طاوس ، عن حجر المدري ، عن زيد بن ثابت ، عن النبي ﷺ .

ثالثًا - رواية ابن طاوس :

رواه ابن طاوس ، عن طاوس كالمحفوظ من رواية عمرو بن دينار عن طاوس ؛ كذا رواه المصنف (٣٧٤٢) ، (٣٧٤٣) .

رابعًا - رواية أبي الزبير :

رواه أبو الزبير عن طاوس ؛ فجعله من مسند عبد الله بن عباس ، واختلف عليه :
فرواه زيد بن أبي أنيسة عند ابن حبان (٥١٢٦) ، والمصنف (٣٧٣٥) ، وتابعه عليه حجاج بن أرطاة عند ابن أبي شيبة (١٣٨/٧) ، وأحمد (٢٥٠/١) ، والمصنف (٣٧٣٦) - كلاهما ، عن أبي الزبير ، عن طاوس ، عن ابن عباس مرفوعا ، به .
ورواه الثوري عند المصنف (٣٧٣٧) ، (٣٧٣٨) ، وابن أرطاة من رواية محمد بن بشر عنه عند المصنف (٣٧٣٩) - كلاهما ، عن أبي الزبير ، عن طاوس ، عن ابن عباس موقوفًا عليه .
وعزاه الحافظ في «الفتح» (٥/٢٤٠) إلى المصنف ، وصحح إسناده .

وخالف من تقدم حنظلة بن أبي سفيان عند المصنف (٣٧٤٠) ، ومكحول عنده أيضًا (٣٧٥٣) ؛ فروياه عن طاوس مرسلًا .

(١) في (ف) ، (ص) : «أخبرنا» .

* [٣٧٣٣] [التحفة : س ٣٧٠١ - س ٣٧٤٢] [الكبرى : ٦٧٠٩] • سبق تخريجه وذكر الاختلاف

فيه عند التعليق على الحديث الذي قبله ، وانظر أطرافه هناك .

- [٣٧٣٤] أَخْبَرَنَا^(١) زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ طَاوُسٍ - لَعَلَّهُ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَا رُقْبَى؛ فَمَنْ أَرْقَبَ شَيْئًا فَهُوَ سَبِيلُ الْمِيرَاثِ.

بَابُ^(٢) ذِكْرِ الْإِخْتِلَافِ عَلَى أَبِي الزُّبَيْرِ

- [٣٧٣٥] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو^(٣) عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُزْقَبُوا أَمْوَالَكُمْ؛ فَمَنْ أَرْقَبَ^(٤) شَيْئًا فَهُوَ لِمَنْ أَرْقَبَهُ^(٥)».

- [٣٧٣٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَزْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعُمْرَى

(١) في (د)، (ص): «أخبرني».

* [٣٧٣٤] [التحفة: س ٥٧٢٨] [الكبرى: ٦٧١٠] • سبق تخريجه وذكر الاختلاف فيه عند التعليق على الحديث (٣٧٣٢)، وانظر أطرافه هناك.

(٢) من (ص)، ومكانه في حاشية (س): «و»، ونسبه لنسخة.

(٣) صحح عليه في (ت).

(٤) الضبط من (ت)، وهو أحد أوجه الضبط في (س)، ونسبه للطبري، وضبطه في (د) بضم الهمزة وكسر القاف على البناء للمفعول، وهو الوجه الثاني في (س)، ونسبه للعلوي.

⊞ [س/٣٠٧]

(٥) الضبط من (د)، (ت)، (هـ)، وهو أحد أوجه الضبط في (س)، ونسبه للطبري، والوجه الثاني فيها بفتح الهمزة والقاف، ونسبه للعلوي.

* [٣٧٣٥] [التحفة: س ٥٧٥٦] [الكبرى: ٦٧١١] • سبق تخريجه وذكر الاختلاف فيه عند التعليق على الحديث (٣٧٣٢)، وانظر أطرافه هناك.

جَائِزَةٌ لِمَنْ أَعْمَرَهَا ، وَالرُّقْبِيُّ جَائِزَةٌ لِمَنْ أَزْقَبَهَا ، وَالْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ .

- [٣٧٣٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : الْعُمَرِيُّ وَالرُّقْبِيُّ سَوَاءٌ .
- [٣٧٣٨] أَخْبَرَنَا^(١) أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَا تَحِلُّ^(٢) الرُّقْبِيُّ وَلَا^(٣) الْعُمَرِيُّ ؛ فَمَنْ أَعْمَرَ^(٤) شَيْئًا فَهُوَ لَهُ ، وَمَنْ أَزْقَبَ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ .
- [٣٧٣٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ^(٥) ، قَالَ :

* [٣٧٣٦] [التحفة: س ٥٧٥٦] [الكبرى: ٦٧١٢] • أخرجه ابن حزم في «المحلى» (١٦٧/٩) من طريق النسائي ، به .

وذهب ابن حزم إلى أن حجاج هو ابن محمد ، وهو وهم ، والصواب أنه ابن أرطاة كما قال المزي وغيره .

والحديث سبق تخريجه وذكر الاختلاف فيه عند التعليق على الحديث (٣٧٣٢) ، وانظر أطرافه هناك .

* [٣٧٣٧] [التحفة: س ٥٧٥٦] [الكبرى: ٦٧١٣] • تقدم تخريجه وذكر الاختلاف فيه عند التعليق على الحديث (٣٧٣٢) ، وانظر أطرافه هناك .

(١) في (ف) : «أخبرني» .

(٢) رسمه في (س) بالياء في أوله ، وفي (د) ، (ص) بلا نقط .

(٣) ليس في (د) .

(٤) الضبط من (س) ، (د) ، (ص) ، ونسبه في (س) للعلوي ، وضبط في (ت) بفتح الألف وضمه ، وفتح الميم وكسره .

* [٣٧٣٨] [التحفة: س ٥٧٥٦] [الكبرى: ٦٧١٤] • تقدم تخريجه وذكر الاختلاف فيه عند التعليق على الحديث (٣٧٣٢) ، وانظر أطرافه هناك .

(٥) في (ف) : «بشير» ، وانظر ترجمته من «التهذيب» .

حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَا تَصْلُحُ الْعُمَرَى وَلَا الرَّقَبِي ؛ فَمَنْ أَعْمَرَ ^(١) شَيْئًا أَوْ أَرْقَبَهُ ^(٢) فَإِنَّهُ لِمَنْ أَعْمَرَهُ وَأَرْقَبَهُ حَيَاتَهُ وَمَوْتَهُ . أَرْسَلَهُ حَنْظَلَةُ .

• [٣٧٤٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٣) حِبَّانٌ ^(٤) ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٥) عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ حَنْظَلَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَحِلُّ الرَّقَبِي ؛ فَمَنْ أَرْقَبَ بِرُقَبِي ^(٦) فَهُوَ ^(٧) سَبِيلُ الْمِيرَاثِ » .

• [٣٧٤١] أَخْبَرَنِي ^(٨) عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ^(٩) ، عَنْ وَكَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْعُمَرَى مِيرَاثٌ » .

(١) الضبط من (س) ، (ت) ، وضبطه في (د) ، (ص) بضم أوله وكسر الميم .

(٢) الضبط من (ت) ، وضبطه في (د) بضم أوله وكسر القاف .

* [٣٧٣٩] [التحفة : س ٥٧٥٦] [الكبرى : ٦٧١٥] • تقدم تخريجه وذكر الاختلاف فيه عند التعليق على الحديث (٣٧٣٢) ، وانظر أطرافه هناك .

(٣) في (ص) : « أنبا » . (٤) صحح عليه في (ت) .

(٥) في (ف) ، (د) ، (ص) : « أخبرنا » .

(٦) في (ف) ، (د) ، (ت) ، (ص) : « رقبى » .

(٧) في (د) ، (ص) : « فهي » ، وزاد بعده في (س) : « في » ، ونسبه لنسخة ، وفي (ل) كأنه صحح على هذا الموضع .

* [٣٧٤٠] [التحفة : س ٥٧٥٦-س ١٨٨٤٣] [الكبرى : ٦٧١٦] • تقدم تخريجه وذكر الاختلاف فيه عند التعليق على الحديث (٣٧٣٢) ، وانظر أطرافه هناك .

(٨) في (ص) : « أخبرنا » .

(٩) في (د) : « عبدالرحمن » ، وينظر : « التحفة » ، و« الكبرى » .

* [٣٧٤١] [التحفة : س ٣٧٢١] [الكبرى : ٦٧١٧] • تقدم تخريجه وذكر الاختلاف فيه عند التعليق على الحديث (٣٧٣٢) ، وانظر أطرافه هناك .

وسياتي (٣٧٤٦) من طريق عمرو بن دينار ، عن طاوس ، به .

• [٣٧٤٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حُجْرِ الْمَدْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعُمَرَى لِلْوَارِثِ».

• [٣٧٤٣] أَخْبَرَنَا^(١) مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْكُوفِيِّ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حُجْرِ الْمَدْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعُمَرَى جَائِزَةٌ».

• [٣٧٤٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعُمَرَى لِلْوَارِثِ».

* [٣٧٤٢] [التحفة: دس ق ٣٧٠٠] [الكبرى: ٦٧١٨] • تقدم تخريجه وذكر الاختلاف فيه عند التعليق على الحديث (٣٧٣٢)، وانظر أطرافه هناك .
وسياتي هذا الحديث من طريق سفیان، عن عمرو - بدل ابن طاوس - عن طاوس، به (٣٧٤٨)، (٣٧٤٩)، ومن طريق آخر عن عمرو بن دينار، عن طاوس، به (٣٧٤٧)، ومن طريق عمرو، عن حجر المدري، عن زيد، به ليس فيه طاوس (٣٧٥٠).
(١) في (ف)، (ل): «أخبرني»، ونسبه في حاشية (س) للطبري والوزير، وفي حاشية (ت) لنسخة.
(٢) من (ف)، (د)، (ص).

* [٣٧٤٣] [التحفة: دس ق ٣٧٠٠] [الكبرى: ٦٧١٩] • تقدم تخريجه وذكر الاختلاف فيه عند التعليق على الحديث (٣٧٣٢)، وانظر أطرافه هناك .
وسياتي هذا الحديث من طريق عمرو بن دينار، عن طاوس، به (٣٧٤٧)، (٣٧٤٨)، (٣٧٤٩)، ومن طريق عمرو، عن حجر المدري، عن زيد، به ليس فيه طاوس (٣٧٥٠).
* [٣٧٤٤] [التحفة: س ٣٧٢١] [الكبرى: ٦٧٢٠] • كذا هنا بدون واسطة بين طاوس وزيد، وسياتي في الحديث الذي بعده من وجه آخر عن ابن المبارك بزيادة حجر المدري بينهما، وهو المحفوظ .
وقد تقدم تخريجه وذكر الاختلاف فيه عند التعليق على الحديث (٣٧٣٢)، وانظر أطرافه هناك .
وسياتي هذا الحديث من طريق آخر عن عمرو، عن طاوس، به (٣٧٤٦)، ومن طريق عمرو، عن حجر، عن زيد، به ليس فيه طاوس (٣٧٥٠).

- [٣٧٤٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَبَّانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ يُحَدِّثُ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ حُجْرِ الْمَدْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ^(١) ﷺ قَالَ: «الْعُمْرَى لِلْوَارِثِ» ^(٢).



(١) قوله: «أن رسول الله» وقع في (ف): «عن النبي»، ونسبه في حاشية (س) للطبري.

(٢) هذا الحديث ليس في (د)، وانظر: «الكبرى» (٦٧٢١).

* [٣٧٤٥] [التحفة: دس ق ٣٧٠٠] [الكبرى: ٦٧٢١] • تقدم تخريجه وذكر الاختلاف فيه عند

التعليق على الحديث (٣٧٣٢)، وانظر أطرافه هناك.

وسياتي هذا الحديث من طريق آخر عن عمرو، عن طاوس، به (٣٧٤٧)، (٣٧٤٨)،

(٣٧٤٩)، ومن طريق عمرو، عن حجر، عن زيد، به ليس فيه طاوس (٣٧٥٠).

کتاب العی

٣٤ - كِتَابُ الْعُمَرَى (١)

- [٣٧٤٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ طَاوُسًا ، يُحَدِّثُ (٢) عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْعُمَرَى هِيَ لِلْوَارِثِ » .
- [٣٧٤٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ طَاوُسًا ، يُحَدِّثُ عَنْ حُجْرِ الْمَدْرِيِّ (٣) ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْعُمَرَى لِلْوَارِثِ » .

(١) الترجمة ليست في (د) ، وكتبه في الحاشية منسوبة لنسخة . والعُمَرَى : هي إسكان الرجل الآخر داره عمره ، أو تملكه منافع أرضه عمره أو عمر المعطي . (انظر : هدي الساري) (ص ١٦٠) .

(٢) بعده في (س) ، (ف) ، (د) ، (ص) : « عن حجر المدري » ، والصواب في حديث محمد بن عبد الأعلى : ما أثبتناه بدون ذكر «حجر المدري» في الإسناد ، وروي من أوجه أخرى بذكره كما سيأتي . وانظر : «التحفة» (٣٧٢١) ، و«الكبرى» (٦٧٢٢) .

* [٣٧٤٦] [التحفة : س ٣٧٢١] [الكبرى : ٦٧٢٢] • كذا هنا بدون واسطة بين طاوس وزيد ، وسيأتي في الحديث الذي بعده من وجه آخر ، عن شعبة ، بزيادة «حجر المدري» بينهما ، وهو المحفوظ . وقد تقدم تخريجه وذكر الاختلاف فيه عند التعليق على الحديث (٣٧٣٢) . وانظر أطرافه هناك . وسبق هذا الحديث من طريق ابن أبي نجيع ، عن طاوس ، به (٣٧٤١) ، ومن طريق عمرو - أيضًا ، عن طاوس ، به (٣٧٤٤) .

(٣) ليس في (ل) .

* [٣٧٤٧] [التحفة : د س ق ٣٧٠٠] [الكبرى : ٦٧٢٣] • تقدم تخريجه ، وذكر الاختلاف فيه عند التعليق على الحديث (٣٧٣٢) . وانظر أطرافه هناك . وسبق هذا الحديث من طريق معمر ، عن عمرو بن دينار ، به (٣٧٤٥) ، ومن طريق ابن طاوس ، عن أبيه ، به (٣٧٤٢) ، (٣٧٤٣) .

• [٣٧٤٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ حُجْرِ الْمَدْرِيِّ، عَنْ زَيْدٍ^(١)، أَنَّ^(٢) النَّبِيَّ ﷺ قَضَى^(٣) بِالْعُمَرَى لِلْوَارِثِ^(٤).

• [٣٧٤٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٥) بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ حُجْرِ الْمَدْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ (بْنِ ثَابِتٍ)^(٦)، أَنَّ^(٧) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالْعُمَرَى لِلْوَارِثِ^(٨).

• [٣٧٥٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّهُ عَرَضَ عَلَيَّ مَعْقِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ حُجْرِ الْمَدْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ

(١) بعده في (د)، (ص): «بن ثابت» . (٢) في (س)، (ف): «عن» .

(٣) زاد قبله في (س): «قال»، وفي (ف): «قال: العمرى للوارث» .

(٤) هذا الحديث ليس في (ل)، (ت)، وألحق في حاشية (س) بخط مخالف، ومصححاً عليه .

* [٣٧٤٨] [التحفة: دس ق ٣٧٠٠] [الكبرى: ٦٧٢٤] • تقدم تخريجه وذكر الاختلاف فيه عند

التعليق على الحديث (٣٧٣٢) . وانظر أطرافه هناك .

وسبق هذا الحديث من طريق معمر، عن عمرو بن دينار، به (٣٧٤٥)، ومن طريق ابن

طاوس، عن أبيه، به (٣٧٤٢)، (٣٧٤٣) .

(٥) صحح عليه في (ت)، وفي (ص): «عبيدالله» مصغراً، وهو خطأ . انظر: «التحفة» (٣٧٠٠)،

و«تهذيب الكمال» (٥٧٠ / ٢٥) .

(٦) ليس في (ف)، (د) . (٧) في (د): «عن» .

(٨) هذا الحديث ليس في (ف) .

* [٣٧٤٩] [التحفة: دس ق ٣٧٠٠] [الكبرى: ٦٧٢٥] • تقدم تخريجه، وذكر الاختلاف فيه عند

التعليق على الحديث (٣٧٣٢) . انظر أطرافه هناك .

وسبق هذا الحديث، عن محمد بن عبد الله بن يزيد، عن سفیان، عن ابن طاوس، عن أبيه،

به (٣٧٤٢) . ومن طريق ابن طاوس، عن أبيه، به (٣٧٤٣) . ومن طريق معمر، عن عمرو بن

دينار، به (٣٧٤٥) .

قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا فَهُوَ لِمُعَمَّرِهِ مَحْيَاهُ وَمَمَاتُهُ . لَا تُزْقَبُوا ؛ فَمَنْ أُرْقِبَ شَيْئًا فَهُوَ لِسَبِيلِهِ . »^(١)

• [٣٧٥١] أَخْبَرَنِي^(٢) زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْرَمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا^(٣) مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ الْحَجُورِيِّ^(٤) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْعُمْرَى جَائِزَةٌ . »

• [٣٧٥٢] أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَّارٍ (بْنِ^(٥) بِلَالٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - هُوَ : ابْنُ بَشِيرٍ)^(٦) ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْعُمْرَى^(٧) جَائِزَةٌ . »

(١) في (د) ، (ص) : « ولا » .

* [٣٧٥٠] [التحفة : دس ق ٣٧٠٠] [الكبرى : ٦٧٢٦] • تقدم تخريجه ، وذكر الاختلاف فيه عند التعليق على الحديث (٣٧٣٢) . وانظر أطرافه هناك .

وسبق هذا الحديث من طريق معمر ، عن عمرو بن دينار ، عن طاوس ، عن حجر المدري ، به فزاد في الإسناد طاوس (٣٧٤٥) . ومن طريق طاوس ، عن حجر ، به (٣٧٤٢) ، (٣٧٤٣) .

(٢) في (ص) ، وحاشية (هـ) منسوبة لنسخة : « أخبرنا » .

(٣) في (ف) ، (د) ، (ص) : « ثنا » .

(٤) ضبط في (س) بضم الحاء المهملة ، والمثبت هو الموافق لما في « التقريب » .

* [٣٧٥١] [التحفة : س ٥٣٩٣] [الكبرى : ٦٧٢٧] • تقدم تخريجه وذكر الاختلاف فيه عند التعليق على الحديث (٣٧٣٢) . وانظر أطرافه هناك .

(٥) صحح عليه في (ت) .

(٦) ما بين القوسين وقع في حاشية (س) : « عن بلال ، نا سعيد » ونسبه لنسخة ، وقال : « خطأ » .

(٧) ليس في (د) ، (ص) .

* [٣٧٥٢] [التحفة : س ٥٧٤٢] [الكبرى : ٦٧٢٨] • تقدم تخريجه وذكر الاختلاف فيه عند التعليق على الحديث (٣٧٣٢) ، وانظر أطرافه هناك .

- [٣٧٥٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(١) حِبَّانُ^(٢)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٣) عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَكْحُولٌ، عَنْ طَاوُسٍ: بَتَّلَ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعُمَرَى وَالرُّقْبَى.

بَابُ^(٥) ذِكْرِ اخْتِلَافِ الْفَاطِ^(٦) النَّاقِلِينَ لِخَبْرِ جَابِرٍ فِي الْعُمَرَى

- [٣٧٥٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِسْطَامُ^(٧) ابْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَهُمْ يَوْمًا^(٨)، فَقَالَ: «الْعُمَرَى جَائِزَةٌ».

(١) في (ف)، (د)، (ص): «أخبرنا».

(٢) الضبط من (س)، (ل)، (ت)، وصحح عليه في (ت)، وزاد بعده في (ص): «بن موسى».

(٣) في (س): «نا».

(٤) بَتَّلَ: بتل العمرى: أي أوجبها وملكها ملكًا لا يتطرق إليه نقض. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: بتل).

* [٣٧٥٣] [التحفة: س ٥٧٤٢-س ١٨٨٤٢] [الكبرى: ٦٧٢٩] • تقدم تخريجه وذكر الاختلاف فيه عند التعليق على الحديث (٣٧٣٢). وانظر أطرافه هناك.
(٥) من (ص).

(٦) من (ف)، (ل)، (ت)، ونسبه في حاشية (س) لنسخة الطبري.

(٧) الضبط من (س)، (هـ)، وضبطت في (ت) بكسر الباء وفتحها.

(٨) من (س)، (د).

* [٣٧٥٤] [التحفة: س ٢٤٨١] [الكبرى: ٦٧٣٠] • أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٩٤٩)، (٦٠٥٨) من طريق عمرو بن علي بهذا الإسناد. وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن مالك ابن دينار إلا بسطام بن مسلم، تفرد به أبو داود». اهـ.
وتابع مالك بن دينار عليه:

قتادة عند البخاري (٢٦٢٦)، ومسلم (١٦٢٥/٣٠-٣١)، والمصنف (٣٧٥٦)، (٣٧٨٦).

وعبد الملك بن أبي سليمان العرزمي عند المصنف (٣٧٥٧).

• [٣٧٥٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(١) عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعُمَرَى وَالرُّقْبَى. قُلْتُ: وَمَا الرُّقْبَى؟ قَالَ ^(٢): يَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ ^(٣): هِيَ لَكَ حَيَاتِكَ، فَإِنْ ^(٤) فَعَلْتُمْ فَهُوَ ^(٥) جَائِزٌ ^(٦).

• [٣٧٥٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعُمَرَى جَائِزَةٌ».

و ابن جريج عند أبي داود (٣٥٥٦)، والشافعي في «الأم» (٤/٦٤)، والحميدي (١٢٩٠)، والمصنف (٣٧٥٨)، وصححه ابن حبان (٥١٢٧).
جميعاً، عن عطاء، عن جابر، به بالفاظ متقاربة.
وخالفهم عبدالكريم بن مالك الجزري؛ فرواه عن عطاء، فأرسله ولم يذكر جابراً، كذا رواه المصنف (٣٧٥٥).

والحديث يأتي عند المصنف من أوجه أخرى، عن جابر (٣٧٦٢)، (٣٧٦٣)، (٣٧٦٤)، (٣٧٦٥)، (٣٧٦٦)، (٣٧٦٧)، (٣٧٦٨)، (٣٧٦٩)، (٣٧٧١)، (٣٧٧٢)، (٣٧٧٣)، (٣٧٧٤)، (٣٧٧٥)، (٣٧٧٦)، (٣٧٧٧)، (٣٧٧٨).

(١) في (ل)، (ت): «أنا».

(٢) صحح عليه في (س).

(٣) ليس في (د)، (ص).

(٤) في حاشية (س): «إن» ونسبه لنسخة.

(٥) صحح عليه في (ت).

(٦) تأخر هذا الحديث في (ف)، (د)، (ص) عن الذي يليه، وكذلك في «الكبرى» (٦٧٣٢).

* [٣٧٥٥] [التحفة: س ١٩٠٥٣] [الكبرى: ٦٧٣٢] • سبق تخريجه في الذي قبله. وانظر أطرافه هناك.

* [٣٧٥٦] [التحفة: خ م س ٢٤٧٠] [الكبرى: ٦٧٣١] • سبق تخريجه (٣٧٥٤)، وانظر أطرافه هناك.

- [٣٧٥٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حِبَّانٌ^(١) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أُعْطِيَ شَيْئًا حَيَاتَهُ فَهُوَ لَهُ حَيَاتُهُ وَمَوْتُهُ » .
- [٣٧٥٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ^(٢) ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تُزْقِبُوا وَلَا تُعْمِرُوا ، فَمَنْ أُرْقِبَ شَيْئًا أَوْ أُعْمِرَ شَيْئًا^(٣) فَهُوَ لَوْرَثَتِهِ » .
- [٣٧٥٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا عُمَرَى وَلَا رُقْبَى ، فَمَنْ أُعْمِرَ شَيْئًا أَوْ أُرْقِبَهُ فَهُوَ لَهُ حَيَاتُهُ وَمَمَاتُهُ » .

(١) في (ف) : « حيان » بالثناة التحتية بعد المهملة ، وهو خطأ .

* [٣٧٥٧] [التحفة : س ١٩٠٥٤] [الكبرى : ٦٧٣٣] • سبق تخريجه (٣٧٥٤) ، وانظر أطرافه هناك .

(٢) في (ف) : « زيد » ، وهو خطأ ، والمثبت هو الموافق لما في « التحفة » (٢٤٥٨) ، و« تهذيب الكمال » (٥٧٠ / ٢٥) .

(٣) ليس في (د) ، (ص) .

* [٣٧٥٨] [التحفة : د س ٢٤٥٨] [الكبرى : ٦٧٣٤] • أخرجه ابن حزم في « المحلى » (١٦٧ / ٩)

من طريق النسائي ، به . وسبق تخريجه (٣٧٥٤) ، وانظر أطرافه هناك .

* [٣٧٥٩] [التحفة : س ق ٦٦٨٠] [الكبرى : ٦٧٣٥] • أخرجه ابن ماجه (٢٣٨٢) ، وأحمد

(٢ / ٣٤ ، ٧٣) ، وابن الجارود (٩٩٠) وغيرهم من حديث عبدالرزاق ، به .

وقد أخرجه عبدالرزاق في « المصنف » (١٦٩٢٠) وزاد فيه تفسير الرقبى والعمرى ، وفي آخره

قول ابن جريج : « قلت لحبيب : فإن عطاء أخبرني عنك في الرقبى ، قال : لم أسمع من ابن عمر في

الرقبى شيئاً ، ولم أسمع منه إلا هذا الحديث في العمرى ، ولم أخبر عطاء في العمرى شيئاً » . اهـ .

قال الحافظ في « الفتح » (٥ / ٢٤٠) : « رجاله ثقات ؛ لكن اختلف في سماع حبيب له من ابن

عمر » . اهـ .

• [٣٧٦٠] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ^(١)، (قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ)^(٢)، قَالَ: أَخْبَرَنِي^(٣) عَطَاءٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ - وَلَمْ يَسْمَعْهُ^(٤) مِنْهُ^(٥) - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عُمَرَى

قلت: وافق محمد بن بكر عبدالرزاق في روايته عن ابن جريج - كما سيأتي في الذي بعده - في التصريح بعدم سماع حبيب من ابن عمر لهذا الحديث، وفي رواية يزيد بن زياد التي تليها (٣٧٦١) التصريح بالسماع في الرقبى خاصة، والظاهر: أنه وهم. وبينت رواية عبدالرزاق عن ابن جريج المذكورة آنفاً في «المصنف» أن حبيباً إنما سمع حديثاً آخر في العمري، وكأنه يشير إلى ما رواه عبدالرزاق فيه (١٦٨٧٧) قال: «أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني حبيب بن أبي ثابت، أنه سمع عبدالله بن عمر وسأله أعرابي، فقال: رجل أعطى ابناً له ناقة له ما عاش، ففتجت ذوداً؟ فقال ابن عمر: هي له حياته وموته. قال: أفرايت إن كانت صدقة؟ قال: هو أبعدها منه».

وأخرجه أيضاً عبدالرزاق فيه (١٦٨٧٩) من طريق أيوب، والشافعي في «الأم» (٦٤/٤) من طريق عمرو بن دينار وحيد الأعرج وابن أبي نجيح، والطحاوي في «شرح المعاني» (٩٤/٤) من طريق شعبة - كلهم، عن حبيب، به. وهذا موقوف، وهو الذي رجحه الدارقطني؛ حيث قال في كتاب «العلل» (٤٣٠/١٢): «هذا حديث يرويه عطاء بن أبي رباح، عن حبيب، عن ابن عمر، مرفوعاً، ورواه يزيد بن زياد، عن حبيب، عن ابن عمر، مرفوعاً في الرقبى دون العمري، ورواه مسعر، عن حبيب، به في العمري دون الرقبى، ورواه أيوب السخيتاني وعمرو بن دينار وكامل أبو العلاء، عن حبيب، به موقوفاً، والموقوف أشبهه». اهـ.

(١) صحح عليه في (ت)، وفي حاشيتي (س)، (ت): «بُكْر» مصغراً، ونسبه الأول لنسخة الوزيري، وقال: «خطأ»، ونسبه الثاني لنسخة.

(٢) ما بين القوسين ليس في (س)، (ل)، (ت)، وأشار في حاشية (س) إلى أنه ليس في الطبري، وهو ثابت في «التحفة» (٦٦٨٠)، و«السنن الكبرى» (٦٧٣٦)، وكذلك في «مسند الإمام أحمد» (٥٣٩٩) من طريق محمد بن بكر.

(٣) في حاشية (س) نقلاً عن حاشية الطبري: «أنا» منسوبة لنسخة.

(٤) في حاشية (س): «أسمعه»، ونسبه لنسخة سعد الخير.

(٥) ليس في (ل)، (ت)، وأشار في حاشية (س) أنه ليس في الطبري والوزيري.

وَلَا رُقْبَى . فَمَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا أَوْ أَزْقَبَهُ فَهُوَ لَهُ حَيَاتُهُ وَمَمَاتُهُ . قَالَ عَطَاءٌ : هُوَ لِلْآخِرِ .

• [٣٧٦١] أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، ۞ قَالَ : أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زِيَادٍ ^(١) بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرُّقْبَى . وَ ^(٢) قَالَ : « مَنْ أَزْقَبَ رُقْبَى فَهُوَ لَهُ » .

• [٣٧٦٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا ^(٣) يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ حَيَاتُهُ وَمَمَاتُهُ » .

* [٣٧٦٠] [التحفة : س ق ٦٦٨٠] [الكبرى : ٦٧٣٦] • أخرجه أحمد (٧٢ / ٢) عن محمد بن بكر وعبدالرزاق - كلاهما ، عن ابن جريج ، به وليس فيه قوله : « ولم يسمعه منه » . اهـ .
وسبق تخريجه مطولاً في الذي قبله . وانظر أطرافه هناك .

۞ [س / ٣٠٨]

(١) صحح عليه في (ت) ، وزاد قبله في (ل) ، (د) ، (ص) : « أبي » ، ونسبه في حاشية (س) ، منسوبة في الأخيرة للطبري ، والمثبت موافق لما في « التحفة » (٦٦٨٠) ، و« الكبرى » (٦٧٣٧) .
(٢) ليس في (س) .

* [٣٧٦١] [التحفة : س ق ٦٦٨٠] [الكبرى : ٦٧٣٧] • أخرجه أحمد (٢٦ / ٢) ، وابن أبي شيبة (١٤٣ / ٧) - كلاهما ، عن وكيع ، به وفيهما : « عن ابن عمر » حيث لم يصرح حبيب عندهما بالسماح كما هنا .

وسبق تخريجه مطولاً (٣٨٦٧) ، وانظر أطرافه هناك .

(٣) في (د) ، (ص) : « جابر بن عبد الله » .

* [٣٧٦٢] [التحفة : م س ٢٨٢١] [الكبرى : ٦٧٣٨] • أخرجه أبو عوانة (٥٧٢٩) ، وصححه ابن حبان (٥١٤٠) من طريق أبي عاصم ، عن ابن جريج ، به .
وأخرجه مسلم (٢٨ / ١٦٢٥) من وجه آخر ، عن ابن جريج ، به . . . بنحوه ، وفيه قصة .
وتابعه عليه :

حجاج الصواف عند مسلم (٢٧ / ١٦٢٥) ، والمصنف كما في الحديث الذي بعده .

- [٣٧٦٣] أَخْبَرَنِي ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ صُدْرَانَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ الْمُفْضَلِ، (قَالَ: حَدَّثَنَا) ^(٢) الْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرٌ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ - (يَعْنِي - أَمْوَالَكُمْ) ^(٣)، وَلَا تُعْمِرُوهَا؛ فَإِنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا فَإِنَّهُ ^(٤) لِمَنْ أَعْمَرَهُ حَيَاتُهُ وَمَمَاتُهُ ^(٥)».
- [٣٧٦٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَلَا تُعْمِرُوهَا. فَمَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا حَيَاتُهُ ^(٦) فَهُوَ لَهُ حَيَاتُهُ وَيَعْدَ مَوْتِهِ».

= زهير بن معاوية والثوري وأيوب عند مسلم (١٦٢٥/٢٦، ٢٧).
 وهشام الدستوائي عند الطحاوي في «شرح المعاني» (٩٣/٤)، والمصنف كما سيأتي (٣٧٦٤).
 وداود بن أبي هند عند أبي داود (٣٥٥٨)، والترمذي (١٣٥١)، وابن ماجه (٢٣٨٢)،
 وأحمد (٣٠٣/٣)، وأبو عوانة (٥٧١٩)، والمصنف كما سيأتي (٣٧٦٥)، (٣٧٦٦).
 جميعهم، عن أبي الزبير، عن جابر بألفاظ متقاربة.
 وزاد داود بن أبي هند في حديثه: «والرقيبى جائزة لأهلها». اهـ. قال أبو عوانة: «هذه
 الكلمة: «الرقيبى جائزة»، لم يقله أحد من أصحاب أبي الزبير أعلمه، وفيه نظر». اهـ.
 والحديث متفق عليه من حديث عطاء، عن جابر كما تقدم (٣٧٥٤). وانظر أطرافه وتخريجه
 هناك.

- (١) في (ف)، (د)، (ص): «أخبرنا». (٢) في (د)، (ص): «عن».
- (٣) ليس في (ف)، (ل)، (ت)، إلا حرف العطف، فهو في (ف)، وأشار في حاشية (س) أنه
 ليس في الطبري، وكلمة: «يعني» ليس في (د)، (ص).
- (٤) في (ف): «فهو».
- (٥) في (د)، (ص): «وموته»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.
- * [٣٧٦٣] [التحفة: م س ٢٦٧٩] [الكبرى: ٦٧٣٩] • سبق تخريجه في الذي قبله، والحديث
 متفق عليه من حديث عطاء، عن جابر، كما تقدم (٣٧٥٤)، وانظر أطرافه وتخريجه هناك.
- (٦) ليس في (د).
- * [٣٧٦٤] [التحفة: س ٢٩٨٦] [الكبرى: ٦٧٤٠] • سبق تخريجه (٣٧٦٢)، والحديث متفق
 عليه من حديث عطاء، عن جابر كما تقدم (٣٧٥٤)، وانظر أطرافه وتخريجه هناك.

- [٣٧٦٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الرُّقْبَى لِمَنْ أُرْقِبَهَا» .
- [٣٧٦٦] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(١) هُشَيْمٌ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْعُمْرَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا . وَالرُّقْبَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا» .

بَابُ ^(٢) ذِكْرِ الْإِخْتِلَافِ عَلَى الزُّهْرِيِّ فِيهِ

- [٣٧٦٧] أَخْبَرَنِي ^(٣) مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ ^(٤) ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، (حَدَّثَنَا ^(٥) ابْنُ شَهَابٍ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ ^(٦) الْوَلِيدِ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ) ^(٧) ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَعْمَرَ عُمْرَى فِيهِ لَهَا وَلِعَقِبِهِ ، يَرِثُهَا مَنْ يَرِثُهَا مِنْ عَقِبِهِ» .

* [٣٧٦٥] [التحفة: دت س ق ٢٧٠٥] [الكبرى: ٦٧٤١] • سبق تخريجه (٣٧٦٢) ، والحديث متفق عليه من حديث عطاء ، عن جابر كما تقدم (٣٧٥٤) ، وانظر أطرافه وتخرجه هناك .
(١) في (ف) ، (د) ، (ص) : «أنا» .

* [٣٧٦٦] [التحفة: دت س ق ٢٧٠٥] [الكبرى: ٦٧٤٢] • سبق تخريجه (٣٧٦٢) ، والحديث متفق عليه من حديث عطاء ، عن جابر كما تقدم (٣٧٥٤) ، وانظر أطرافه وتخرجه هناك .
(٢) من (ص) .

(٣) في (ف) ، (د) : «أخبرنا» .

(٤) صحح عليه في (ت) .

(٥) في (س) ، (ف) : «حدثني» .

(٦) في (ف) : «و» ، وهو خطأ .

(٧) ما بين القوسين ليس في (ل) ، (ت) .

* [٣٧٦٧] [التحفة: دس ٢٣٩٥] [الكبرى: ٦٧٤٣] • هذا الحديث اختلف فيه على الزهري :
كذا أخرجه المصنف هنا من حديث عمر بن عبد الواحد وبقية بن الوليد ، وتابعتها محمد بن شعيب عند أبي داود (٣٥٥١) - ثلاثتهم ، عن الأوزاعي ، بهذا الإسناد .

• [٣٧٦٨] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ مُسَاوِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو^(١)، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعُمْرَى لِمَنْ أَعْمَرَهَا، هِيَ لَهُ وَلِعَقِبِهِ، يَرِثُهَا مَنْ يَرِثُهُ مِنْ عَقِبِهِ».

ورواه الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة وأبي سلمة، عن جابر، به . كذا أخرجه أبو داود (٣٥٥٢)، والمصنف كما سيأتي (٣٧٦٩).
وصححه ابن حبان (٥١٣٥) من حديث الوليد بن مسلم - أيضًا - ولم يذكر فيه عروة، وهو عند المصنف كذلك (٣٧٦٨).

ورواه الليث بن سعد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر، به . عند مسلم (٢١ / ١٦٢٥)، والمصنف كما سيأتي (٣٧٧١)، وتابعه مالك عند مسلم (٢٠ / ١٦٢٥)، والمصنف (٣٧٧٢)، وابن جريج عند مسلم (٢٢ / ١٦٢٥)، ومعمر عند مسلم - أيضًا (٢٣ / ١٦٢٥)، وابن أبي ذئب عند مسلم (٢٤ / ١٦٢٥)، والمصنف (٣٧٧٤)، وشعيب بن أبي حمزة عند المصنف (٣٧٧٣)، وصالح بن كيسان عند أبي داود (٣٥٥٤)، وأبي يعلى (٢٠٩٣)، والمصنف (٣٧٧٥)، ويزيد بن أبي حبيب عند أبي عوانة (٥٧٠١)، والبيهقي (١٧٢ / ٦)، والمصنف (٣٧٧٦).

وفي رواية ابن أبي ذئب جعل عبارة: «لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث» الواردة في رواية مالك وشعيب وصالح بن كيسان من قول أبي سلمة .

قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١١٣ / ٧): «وقد جوده ابن أبي ذئب؛ فبين فيه موضع الرفع، وجعل سائره من قول أبي سلمة لا من قول الزهري». اهـ.

وحكى الدارقطني في «العلل» (٣٩٥ / ١٣) الخلاف فيه على الزهري وعلى الأوزاعي . ورجح قول جماعة تلاميذ الزهري أنه؛ عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر . وذكر في موضع آخر (٢٨٦ / ٩) أن رواية الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن جابر محفوظة عن الأوزاعي .

وثم خلاف آخر على أبي سلمة في هذا الحديث سيأتي عند المصنف (٣٧٧٧)، وهو متفق عليه من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن جابر، به كما سيأتي هناك، ومتفق عليه - أيضًا - من حديث عطاء، عن جابر كما تقدم (٣٧٥٤)، وانظر أطرافه وتخريجه هناك .

(١) زاد بعدها في (د): «يعني الأوزاعي» .

* [٣٧٦٨] [التحفة: ع ٣١٤٨] [الكبرى: ٦٧٤٤] • متفق عليه من وجه آخر، عن أبي سلمة، به . كما سيأتي (٣٧٧٧)، والحديث سبق تخريجه في الذي قبله، وهو متفق عليه - أيضًا - من حديث عطاء، عن جابر، كما تقدم (٣٧٥٤)، وانظر أطرافه وتخريجه هناك .

- [٣٧٦٩] (أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ هَاشِمٍ^(١) البَغْلَبَكِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعُمَرَى لِمَنْ أَعْمَرَهَا، هِيَ لَهُ وَلِعَقِبِهِ، يَرِثُهَا مَنْ يَرِثُهُ مِنْ عَقِبِهِ»^(٢) .
- [٣٧٧٠] أَخْبَرَنِي^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٤) عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الدَّمَشْقِيُّ، عَنْ أَبِي عُمَرَ^(٥) الصَّنَعَانِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ، فَهِيَ لَهُ وَلِمَنْ^(٦) يَرِثُهَا^(٧) مِنْ عَقِبِهِ مَوْزُوثةً^(٨)» .

(١) كذا في (ف)، وحاشية (س)، ونسبه لنسخة، وصحح عليه، وهو الموافق لما في «التحفة» (٢٣٩٥، ٣١٤٨)، و«الكبرى» (٦٧٤٥). وفي بقية الأصول: «هشام»، وضرب عليه في (ت)، وكتب في حاشيتها: «هشام هو الواقع في أصول كثيرة، والصواب: هاشم» .
(٢) هذا الحديث ليس في (د).

* [٣٧٦٩] [التحفة: دس ٢٣٩٥-ع ٣١٤٨] [الكبرى: ٦٧٤٥] ● متفق عليه من وجه آخر، عن أبي سلمة، به كما سيأتي (٣٧٧٧)، والحديث سبق تخريجه (٣٧٦٧)، وهو متفق عليه - أيضًا - من حديث عطاء، عن جابر، كما تقدم (٣٧٥٤)، وانظر أطرافه وتخريجه هناك .
(٣) في (ص)، (هـ): «أخبرنا» .
(٤) في (ف): «أخبرنا» .

(٥) كذا ضبطه في (ل)، (ت)، وصحح عليه في (ت) .
(٦) ليس في (ف)، (د)، (ص) .
(٧) في (ل)، (ت): «يرثه»، ونسبه في حاشية (س) للوزيري والطبري، وأشار في حاشية (س) أنه وقع في نسخة الطبري منسوبة لسعد الخير: «فهي له يرثه من عقبه من يرثه» .
(٨) في (ف)، (د)، (ص): «من ورثه» .

* [٣٧٧٠] [الكبرى: ٦٧٤٦] ● أخرجه الترمذي في «العلل الكبير» (١/٥٥٠، ٥٥١)، والبخاري في «مسنده» (٢١٨٤)، والطبراني في «الأوسط» (٤٧٤) من طريق حفص بن ميسرة، عن هشام، به وزاد في رواية الطبراني: «أو أرقب رقبتي فهي بمنزلة العمرى»، ولفظ الترمذي: «العمرى لمن أعمارها يرثه من يرثه»، ولفظ البخاري: «العمرى جائزة لأهلها» .

• [٣٧٧١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ (بْنُ سَعِيدٍ) ^(١) ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَابِرِ (بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) ^(٢) قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ ، فَقَدْ قَطَعَ قَوْلَهُ حَقَّهُ . وَهِيَ لِمَنْ أَعْمَرَ وَلِعَقِبِهِ » .

• [٣٧٧٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ ، عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ ، فَإِنَّهَا لِلَّذِي يُعْطَاهَا

قال الترمذي : «سألت محمدًا عن هذا الحديث ، فقال : روى بعضهم ، عن الزهري - هذا الحديث ، عن عروة وأبي سلمة ، عن جابر ، عن النبي ﷺ» . اهـ .
وقال - أيضًا - عقب الرواية الثانية : «سألت محمدًا عن هذا الحديث ، فقال : هو عندي حديث معلول ، ولم يذكر علته ، ولم يعرفه حسنًا» . اهـ .
وقال البزار : «هذا الحديث لا نعلم أحدًا رواه ، عن هشام ، عن أبيه ، عن ابن الزبير غير حفص بن ميسرة ، وغير حفص يرويه ، عن هشام ، عن أبيه . مرسلًا» . اهـ .
قلت : والمرسل أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٦٨٨٨) عن ابن جريج ، وابن أبي شيبه في «مصنفه» (١٣٩ / ٧) عن وكيع - كلاهما ، عن هشام ، عن أبيه مرسلًا ؛ لكن لفظ وكيع : «من أعمار عمرى فهي له ولورثته من بعده» . اهـ .
والحديث لم يذكره المزي في «التحفة» ، واستدركه الحافظان العراقي وابن حجر ، انظر التعليق على «التحفة» (٢١٥ / ٤) .

(١) ليس في (ف) . (٢) من (ف) ، (د) ، (ص) .

* [٣٧٧١] [التحفة : ع ٣١٤٨] [الكبرى : ٦٧٤٧] • متفق عليه من وجه آخر ، عن أبي سلمة ، به كما سيأتي (٣٧٧٧) ، والحديث سبق تخريجه (٣٧٦٧) ، وهو متفق عليه - أيضًا - من حديث عطاء ، عن جابر كما تقدم (٣٧٥٤) ، وانظر أطرافه وتخرجه هناك .

لَا تَرْجِعُ إِلَى الَّذِي أَعْطَاهَا؛ (لِأَنَّهُ أُعْطِيَ) ^(١) عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ ^(٢) .

• [٣٧٧٣] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ بَكَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٣) شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ جَابِرَ (بْنَ عَبْدِ اللَّهِ) ^(٤) أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ، فَإِنَّهَا لِلَّذِي أَعْمَرَهَا، يَرِثُهَا ^(٥) مِنْ صَاحِبِهَا الَّذِي أَعْطَاهَا، مَا وَقَعَ مِنْ مَوَارِيثِ اللَّهِ ﷻ وَحَقِّهِ .

• [٣٧٧٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ (بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) ^(٤)، عَنِ جَابِرِ (بْنَ عَبْدِ اللَّهِ) ^(٤)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِيمَنْ أَعْمَرَ عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ فَهِيَ لَهُ بَثْلَةٌ ^(٦)، لَا يَجُوزُ لِلْمُعْطِي مِنْهَا شَرْطٌ وَلَا ثُنْيَا. قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: لِأَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ، فَقَطَعَتِ الْمَوَارِيثُ شَرْطَهُ .

• [٣٧٧٥] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) ليس في (ف) .

(٢) في (س)، (ل)، (ت): «الميراث»، وضيب عليه في (ل)، (ت) .

* [٣٧٧٢] [التحفة: ع ٣١٤٨] [الكبرى: ٦٧٤٨] • انظر الذي قبله .

(٣) في (د): «أنا» . (٤) من (ف)، (د)، (ص) .

(٥) في (ف)، (د)، (ص): «قد بتها» .

* [٣٧٧٣] [التحفة: ع ٣١٤٨] [الكبرى: ٦٧٤٩] • انظر رقم (٣٧٧١) .

(٦) في (ف)، (ل): «قبلة»، وضيب عليه في (ل) .

* [٣٧٧٤] [التحفة: ع ٣١٤٨] [الكبرى: ٦٧٥٠] • انظر رقم (٣٧٧١) .

أَبِي ، عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ (بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) ^(١) أَخْبَرَهُ ،
عَنْ ^(٢) جَابِرِ (بْنَ عَبْدِ اللَّهِ) ^(١) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ رَجُلًا
عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ ، قَالَ : قَدْ أُعْطِيَتْكُمَا وَعَقِبُكَ مَا بَقِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ ، فَإِنَّهَا لِمَنْ
أُعْطِيَهَا ^(٣) . وَإِنَّهَا ^(٤) لَا تَرْجِعُ ^(٥) إِلَى صَاحِبِهَا ؛ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أُعْطَاهَا ^(٦) عَطَاءً
وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ . »

• [٣٧٧٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا
سَعِيدٌ ، ^(٧) قَالَ : حَدَّثَنِي ^(٨) يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
(بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) ، ^(١) عَنْ جَابِرِ (بْنَ عَبْدِ اللَّهِ) ^(١) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى
بِالْعُمَرَى : أَنْ يَهَبَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ وَلِعَقِبِهِ الْهَبَةَ ^(٩) ، وَيَسْتَشْنِي إِنْ حَدَثَ بِكَ
حَدَثٌ ، وَبِعَقِبِكَ ^(١٠) فَهُوَ إِلَيَّ وَإِلَى عَقِبِي ، أَنَّهَا لِمَنْ (أُعْطِيَهَا وَلِعَقِبِهِ) ^(١١) .

(١) من (ف) ، (د) ، (ص) . (٢) في (ف) : «أن» .

(٣) في (س) ، (ف) ، وحاشية (ت) : «أعطاها» ، منسوبة في الأخيرة لنسخة ، ووقع في حاشية
(ت) أيضًا : «أعطي» ، منسوبة لنسخة .

(٤) ليس في (د) ، (ص) ، وفي حاشية (س) : «وإنه» منسوبة لنسخة الوزيري .

(٥) كتبها في (س) بالتاء الفوقية والياء التحتية - معًا ، ونسبه لنسخة العلوي ، وفي (د) ، (ص)
مهملة النقط .

(٦) في (ف) ، (د) ، (ص) : «أعطي» .

* [٣٧٧٥] [التحفة : ع ٣١٤٨] [الكبرى : ٦٧٥١] • انظر رقم (٣٧٧١) .

(٧) صحح عليه في (ت) .

(٨) في (د) ، (ص) : «ثنا» . (٩) في (ف) : «العمرى» .

(١٠) في (د) ، (ل) ، وحاشية (س) ، وحاشية (ت) : «ولعقبك» ، ونسبه في الحاشيتين لنسخة ،
ونسبه - أيضًا - في حاشية (س) لنسخة الطبري .

(١١) في (ف) : «أعطاها وبعقبه» .

* [٣٧٧٦] [التحفة : ع ٣١٤٨] [الكبرى : ٦٧٥٢] • سبق برقم (٣٧٧١) .

بَابُ ^(١) ذِكْرِ اخْتِلَافِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَلَى أَبِي سَلْمَةَ فِيهِ

- [٣٧٧٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلْمَةَ (بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) ^(٢) ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرًا ^(٣) يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْعُمَرِيُّ لِمَنْ وَهَبَتْ لَهُ» .

(١) من (ص) . (٢) من (ف) ، (د) ، (ص) .

(٣) في (ف) ، (د) ، (ص) : «جابر بن عبد الله» .

* [٣٧٧٧] [التحفة : ع ٣١٤٨] [الكبرى : ٦٧٥٣] • اختلف في هذا الإسناد على أبي سلمة بن عبد الرحمن :

فرواه يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن جابر ، به مثل رواية الزهري التي تقدم الخلاف فيها برقم (٣٧٦٧) .

كذا أخرجه البخاري (٢٦٢٥) ، ومسلم (٢٥ / ١٦٢٥) ، والمصنف كما هنا ، وكما يأتي - أيضًا - في الذي بعده .

وخالفه محمد بن عمرو عند أحمد (٣٥٧ / ٢) ، وابن ماجه (٢٣٧٩) ، وابن حبان (٥١٣١) ، والمصنف كما سيأتي (٣٧٧٩) ، (٣٧٨٠) ؛ فرواه ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة فجعله من مسند أبي هريرة .

وقال أبو حاتم : «يروى هذا الحديث يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن جابر ، عن النبي ﷺ ، وهو أشبه ، وهذا من محمد بن عمرو» . اهـ . من «علل الرازي» (٢٨١٣) ، وكذا صحح الدارقطني في «العلل» (٢٨٥ / ٩) أنه عن أبي سلمة ، عن جابر .

وحديث أبي هريرة في «الصحيحين» من رواية بشير بن نهبك ، عنه ، وسيأتي عند المصنف (٣٧٨١) .

والحديث متفق عليه - أيضًا - من حديث عطاء ، عن جابر كما تقدم (٣٧٥٤) ، وانظر أطرافه وتخرجه هناك .

• [٣٧٧٨] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ دُرُسْتٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعُمَرَى لِمَنْ وَهَبَتْ لَهُ».

• [٣٧٧٩] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ^(١) مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عُمَرَى. فَمَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ».

• [٣٧٨٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٢) عَيْسَى وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ».

• [٣٧٨١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعُمَرَى جَائِزَةٌ».

* [٣٧٧٨] [التحفة: ع ٣١٤٨] [الكبرى: ٦٧٥٤] • متفق عليه، وسبق تخريجه وذكر الخلاف على أبي سلمة فيه عند التعليق على الحديث الذي قبله. والحديث متفق عليه - أيضًا - من حديث عطاء، عن جابر. كما تقدم (٣٧٥٤)، وانظر أطرافه وتخرجه هناك.

(١) صحح عليه في (ت)، ووقع في (س): «بن»، وهو خطأ، انظر: «التحفة» (١٥٠٠٧)، و«الكبرى» (٦٧٥٥)، وفي (د)، (ص): «ثنا».

* [٣٧٧٩] [التحفة: س ١٥٠٠٧] [الكبرى: ٦٧٥٥] • سبق في الذي قبله. (٢) في (ف)، (د)، (ص): «أخبرنا».

* [٣٧٨٠] [التحفة: س ١٥٠٦٥-١٥٠٧٩] [الكبرى: ٦٧٥٦] • سبق في رقم (٣٧٧٨).

* [٣٧٨١] [التحفة: خ م د س ١٢٢١٢] [الكبرى: ٦٧٥٧] • أخرجه البخاري (٢٦٢٦)، ومسلم (١٦٢٦) من طريق قتادة، به. ويأتي أيضًا (٣٧٨٣).

- [٣٧٨٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : ﷺ سَأَلَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ هِشَامٍ عَنِ الْعُمَرَى ، فَقُلْتُ : حَدَّثَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ ، عَنْ شُرَيْحٍ قَالَ : قَضَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : أَنَّ الْعُمَرَى جَائِزَةٌ .
- [٣٧٨٣] قَالَ قَتَادَةُ : وَقُلْتُ : حَدَّثَنِي ^(١) النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْعُمَرَى جَائِزَةٌ » .
- [٣٧٨٤] قَالَ قَتَادَةُ : وَقُلْتُ : ^(٢) كَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ : الْعُمَرَى جَائِزَةٌ .
- [٣٧٨٥] قَالَ قَتَادَةُ : فَقَالَ الزُّهْرِيُّ : إِنَّمَا الْعُمَرَى إِذَا أُعْمِرَ وَعَقِبَهُ ^(٣) مِنْ بَعْدِهِ ،

﴿س/٣٠٩﴾

* [٣٧٨٢] [التحفة : س ١٨٧٩٩] [الكبرى : ٦٧٥٨] • أخرجه ابن راهويه في «مسنده» (١٠٨)

عن معاذ بن هشام ، به .

وتابع قتادة عليه : جرير بن حازم عند ابن أبي شيبة (١٤١/٧) ، وأيوب السختياني عند عبدالرزاق (١٦٨٨٠) ، والبيهقي (١٧٥/٦) ، وخالد الخذاء عند عبدالرزاق - أيضًا (١٦٨٨٢) ، وهشام بن حسان ومنصور بن المعتمر عند البيهقي - أيضًا (١٧٥/٦) جميعهم ، عن محمد ابن سيرين ، عن شريح ، به مرسلًا بألفاظ متقاربة . والحديث يأتي مفرقًا برقم (٣٧٨٤) ، (٣٧٨٥) ، (٣٧٨٧) ، (٣٧٨٨) .

(١) في (د) : «حدث» .

* [٣٧٨٣] [التحفة : خ م د س ١٢٢١٢] [الكبرى : ٦٧٥٩] • متفق عليه ، وسبق تخريجه (٣٧٨١) .

(٢) زاد بعده في (د) : «له» .

* [٣٧٨٤] [التحفة : س ١٨٥٤٤] [الكبرى : ٦٧٦٠] • أخرجه ابن راهويه في «مسنده» (١٠٩)

عن معاذ بن هشام ، به .

ورواه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٦٨٨١) من حديث معمر ، عن رجل لم يسم ، عن الحسن قوله . وانظر ما تقدم (٣٧٨٢) .

(٣) ضبط الباء الموحدة من : «عقبه» في (ت) بالفتح والضم معًا .

فَإِذَا لَمْ يَجْعَلْ عَقِبَهُ مِنْ بَعْدِهِ ، كَانَ لِلَّذِي يَجْعَلُ شَرْطَهُ .

- [٣٧٨٦] قَالَ قَتَادَةُ : فَسَأَلَ ^(١) عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ ، فَقَالَ : حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْعُمَرَى جَائِزَةٌ » .
- [٣٧٨٧] قَالَ قَتَادَةُ : فَقَالَ الزُّهْرِيُّ : كَانَ ^(٢) الْخُلَفَاءُ لَا يَقْضُونَ بِهَذَا .
- [٣٧٨٨] قَالَ عَطَاءٌ : قَضَى بِهَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ .

١ - بَابُ ^(٣) عَطِيَّةِ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا

- [٣٧٨٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَبَّانٌ ^(٤) ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٥) حَمَّادُ

* [٣٧٨٥] [التحفة : س ١٩٣٦٥] [الكبرى : ٦٧٦١] • أخرجه ابن راهويه في «مسنده» (١٠٩) عن معاذ بن هشام ، به .

وأخرجه البيهقي في «الكبرى» (٦/١٧٤) من حديث همام ، عن قتادة ، به مطولاً . وانظر ما تقدم (٣٧٨٢) .

(١) في (ف) ، وحاشيتي (د) ، (ص) : «فسألت» ، ونسبه في حاشية (د) لنسخة ، ووقع في حاشيتي (س) ، (ت) : «فستل» ، ونسبه في الحاشيتين لنسخة .

* [٣٧٨٦] [التحفة : خم س ٢٤٧٠] [الكبرى : ٦٧٦٢] • تقدم تخريجه (٣٧٥٤) ، وانظر أطرافه هناك .

(٢) في (ف) ، وحاشية (س) ونسبه لنسخة : «فإن» ، وفي (د) ، (ص) : «إن» .

* [٣٧٨٧] [التحفة : س ١٩٣٦٥] [الكبرى : ٦٧٦٣] • أخرجه ابن راهويه في «مسنده» (١١٠) عن معاذ بن هشام ، به .

وأخرجه البيهقي في «الكبرى» (٦/١٧٤) من حديث همام ، عن قتادة ، به مطولاً . وانظر ما تقدم (٣٧٨٢) .

* [٣٧٨٨] [التحفة : س ١٩٠٨٠] [الكبرى : ٦٧٦٣] • انظر تخريج الحديث السابق ، وانظر ما تقدم (٣٧٨٢) .

(٣) من (ص) .

(٤) الضبط من (س) ، (ل) ، (د) ، (ت) ، وصحح عليه في (ت) .

(٥) في (د) ، (ص) : «أنا» .

ابنُ سَلَمَةَ . ح (١) وَأَخْبَرَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ دَاوُدَ ، وَهُوَ : ابْنُ أَبِي هِنْدٍ وَ (٢) حَبِيبُ الْمُعَلِّمِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ هِبَةٌ فِي مَالِهَا إِذَا مَلَكَ زَوْجُهَا عِصْمَتَهَا » . اللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ .

• [٣٧٩٠] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ (٣) الْمُعَلِّمُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو . ح (٤) وَأَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ (٥) بْنُ مَسْعَدَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ قَامَ خَطِيبًا ، فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ : « لَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا » .

(١) ليس في (س)، (ف)، وفي (د)، (ص) : «قال» .

(٢) صحح عليه في (ت) .

* [٣٧٨٩] [التحفة : د س ٨٧٠٢-د س ٨٦٦٧] [الكبرى : ٦٧٦٤] • أخرجه أحمد (٧٠٥٨) ، وأبو داود (٣٥٤٦) ، والحاكم (٤٧/٢) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦٠/٦) من طرق ، عن حماد بن سلمة ، به .

ورواه أبو داود الطيالسي (٢٣٨١) ، ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١١٨٨٧) عن حماد ، عن حبيب المعلم وحده ، به .

ورواه أبو عمر الضرير ، عن حماد بن سلمة ، عن داود بن أبي هند - وحده ، به . أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٥٦٤) .

وقد سبق تخريجه من وجه آخر ، عن عمرو بن شعيب ، به (٢٥٥٩) .

(٣) صحح عليه في (س) . (٤) ليس في (ف) ، (ت) .

(٥) في (س) : «أحمد» ، وهو خطأ . انظر : «التحفة» .

* [٣٧٩٠] [التحفة : د س ٨٦٨٣] [الكبرى : ٦٧٦٥] • تقدم عند المصنف ، عن إسماعيل بن مسعود ، بهذا الإسناد ، وسبق تخريجه من طرق ، عن حسين المعلم ، به (٢٥٥٩) .

• [٣٧٩١] أَخْبَرَنَا هَذَا بِنُ السَّرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ هَانِيٍّ ، عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عُلْقَمَةَ الثَّقَفِيِّ قَالَ : قَدِمَ وَفَدُ ثَقِيفٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَمَعَهُمْ هَدِيَّةٌ . فَقَالَ : « أَهْدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ ؟ فَإِنْ كَانَتْ هَدِيَّةً فَإِنَّمَا يُبْتَغَى ^(١) بِهَا ^(٢) وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَضَاءُ الْحَاجَةِ ، وَإِنْ كَانَتْ صَدَقَةً ، فَإِنَّمَا ^(٣) يُبْتَغَى بِهَا وَجْهُ اللَّهِ ﷻ . »
قَالُوا : لَا بَلْ هَدِيَّةٌ . فَقَبِلَهَا مِنْهُمْ ، وَقَعَدَ مَعَهُمْ يُسَائِلُهُمْ وَيُسَائِلُونَهُ ^(٤) ، حَتَّى صَلَّى الظُّهْرَ مَعَ الْعَصْرِ .

(١) في حاشية (س) : « نبتغي » ، ونسبه لنسخة .

(٢) في (ل) : « لها » .
(٣) في (ص) : « فإنه » .

(٤) في (س) ، (ص) : « ويسألونه » .

* [٣٧٩١] [التحفة : س ٩٧٠٧] [الكبرى : ٦٧٦٦] • تفرد به النسائي ، وأخرجه ابن أبي شيبة في

« المصنف » (٥٥١/٦) ، وأبو عبيد في « الأموال » (٥٦٢) ، والبخاري في « التاريخ الكبير » (٢٥٠/٥) ، والعقيلي في « الضعفاء » (٣٣/٣) ، وابن حزم في « المحلى » (١٣٠/٩) ، وغيرهم من طريق أبي بكر بن عياش ، به .

ورواه الطيالسي (١٤٣٣) عن أبي بكر قال : « حدثنا يحيى بن هانئ بن عروة بن قعاس ، عن أبي حذيفة ، عن عبد الملك بن علقمة أبي علقمة ، أن وفد ثقيف . . . » فذكره . والظاهر أنه وقع تداخل في الأسماء .

وقال البخاري في « التاريخ الكبير » (٤٣١/٥) : « عبد الملك بن محمد بن بشير ، عن عبد الرحمن ابن علقمة عن النبي ﷺ . . . ولم يتبين سماع بعضهم من بعض » . اهـ .

وقال العقيلي في ترجمة عبد الملك أيضًا : « لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به » . اهـ .

وقال ابن حزم (١٣١/٩) : « فيه أبو بكر بن عياش وعبد الملك بن محمد بن بشير ، وكلاهما ضعيف ، ولا يعرف لعبد الملك سماع من عبد الرحمن بن علقمة ، وفيه - أيضًا - أبو حذيفة ؛ فإن كان إسحاق بن بشير النجاري : فهو هالك ، وإن لم يكنه : فهو مجهول ، فسقط جملة ولم يحل الاحتجاج به » . اهـ .

- [٣٧٩٢] أَخْبَرَنَا^(١) أَبُو عَاصِمٍ خُشَيْشُ بْنُ أَصْرَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٢) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٣) مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَقْبَلَ هَدِيَّةً إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ^(٤)، أَوْ أَنْصَارِيٍّ، أَوْ ثَقَفِيٍّ، أَوْ دَوْسِيٍّ».

= وقد قال الحافظ في كل من عبد الملك بن محمد بن بشير وأبي حذيفة: «مجهول». اهـ. وعبد الرحمن ابن علقمة مختلف في صحبته.

وحكى المزي في «التحفة» أن في إسناده اختلافاً فقال: «رواه جماعة عن أبي بكر بن عياش هكذا، ولم يسموا أبا حذيفة، ورواه أحمد بن يونس، عن زهير بن معاوية، عن يزيد أبي خالد الأسدي، عن عون بن أبي جحيفة، عن عبد الرحمن بن علقمة، عن عبد الرحمن بن أبي عقيل، عن النبي ﷺ».

(١) في (س)، (ل)، (هـ): «ثنا».

(٢) في (ف)، (د)، (ص): «حدثنا».

(٣) في (هـ): «ثنا».

(٤) في (ف): «قريش».

* [٣٧٩٢] [التحفة: س ١٣٠٥٣] [الكبرى: ٦٧٦٧] • روى هذا الحديث سعيد بن أبي سعيد

المقبري، واختلف عليه فيه:

فأخرجه كما هنا عبد الرزاق (١٠٥/٩، ٦٥/١١)، وأحمد (٢٤٧/٢)، والحميدي (١٠٥١)، والبيهقي (١٨٠/٦) وغيرهم من طرق، عن ابن عجلان، به. وصححه الحاكم على شرط مسلم (٦٢/٢-٦٣).

وأخرجه الترمذي (٣٩٤٥) من طريق أيوب أبي العلاء، وابن أبي شيبة (٢٠١/١٢) من طريق مسعر، وأحمد (٢٩٢/٢) من طريق أبي معشر - ثلاثتهم، عن سعيد، عن أبي هريرة، به.

قال الترمذي: «هذا حديث قد روي من غير وجه عن أبي هريرة». اهـ.

ورواه محمد بن إسحاق عن سعيد، فقال: عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٩٦)، وأبو داود (٣٥٣٧)، والترمذي (٣٩٤٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٥١٧)، وأبو يعلى (٦٥٧٩) وغيرهم من طرق، عن محمد بن إسحاق، به. ولم أقف على تصريح له بالتحديث.

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن، وهو أصح من حديث يزيد بن هارون عن أيوب». اهـ.

وإليه - أيضاً - ذهب الدارقطني في «العلل» (٣٩٣/١٠) بعد ذكر الخلاف؛ حيث قال:

«وحديث ابن إسحاق هو الصواب». اهـ.

• [٣٧٩٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(١) وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِلَحْمٍ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» فَقِيلَ: تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ. فَقَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ».

(آخِرُ كِتَابِ الرَّقِيبَى وَالْعُمَرَى) ^(٢).

والحديث أخرجه كذلك ابن حبان في «صحيحه» (٦٣٨٣) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وله شاهد من حديث ابن عباس بنحوه، أخرجه أحمد (٢٩٥/١)، والبخاري في «مسنده» (١٩٣٨ - الكشف)، وابن حبان في «الصحيح» (٦٣٨٤) وغيرهم.

واختلف في وصله وإرساله، ورجح الدارقطني في «العلل» (٣٣/١١) وغيره الإرسال.

(١) في (ف)، (د)، (ص): «أنا».

* [٣٧٩٣] [التحفة: خ م د س ١٢٤٢] [الكبرى: ٦٧٦٨] • أخرجه البخاري (١٤٩٥)،

(٢٥٧٧)، ومسلم (١٠٧٤) من طريق وكيع وغيره، عن شعبة، به.

(٢) ما بين القوسين ليس في (ف)، (د)، (ص)، وفي (س): «آخر كتاب العمري والرقبي»،

ووقع بعده في (س): «تَمَّ الْجُزْءُ الثَّانِي مِنْ سُنَنِ النَّسَائِيِّ مِنْ ثَلَاثَةِ، بِحَمْدِ اللَّهِ وَمَنِّهِ، وَحُسْنِ

تَوْفِيقِهِ، وَعَوْنِهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَوَاتُهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ.

وَافَقَ الْفَرَاغُ مِنْ رَقْمِ هَذَا الثُّلُثِ الْأَوْسَطِ وَقَتِ الضُّحَى يَوْمَ السَّبْتِ، لِأَرْبَعِ بَقِيْنَ مِنْ شَهْرِ

رَبِيعِ الْآخِرِ مِنْ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَأَلْفِ سَنَةِ هِجْرِيَّةٍ، بِمَخْرُوسِ الْحِمَى الْمَخْرُوسِ، وَهُوَ

عَلَى مِيلَيْنِ مِنْ مَدِينَةِ زَبِيدَ، وَمَالِكَةُ مَوْلَانَا الْعَلَامَةُ السَّيِّدَةُ الَّذِي تَرَيَّنَتْ بِهِ الْإِمَامَةُ، شَرَفُ

الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ: الْحُسَيْنُ ابْنُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْمَنْصُورِ بِاللَّهِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَيَّدَ اللَّهُ

نَصْرَهُ، وَنَفَعَ بِعُلُومِهِ، وَأَمَدَّ مُدَّتَهُ وَصَنُوهُ سَيْفُ الْحَقِّ الْمُبِينِ، وَفَخَّرَ أَهْلَ الْبَيْتِ الْأَكْرَمِينَ

الْحَسَنُ بْنُ... مُحَاصِرَانَ لِزَبِيدِ الْمَأْخُودَةِ... اللَّهُ وَفِيهَا بَقِيَّةُ الْأَثَرِ انْتَقَمَهُمُ اللَّهُ بَعْدَ أَنْ

مَنَّ اللَّهُ عَلَى أَيْدِيهِمَا بِخُرُوجِهِمْ مِنْ بِلَادِ الْيَمَنِ، بَعْدَ أَنْ كَادُوا أَنْ يَطْمِسُوا الْفَرَائِضَ وَالسُّنَنَ،

فَأَغَاثَ اللَّهُ الْأَنَامَ، وَرَجَمَ حَوْرَةَ الْإِسْلَامِ بِهَدْيَيْنِ السَّيِّدَيْنِ الْمَلِكَيْنِ الْمُعْظَمَيْنِ، وَصَارَ عِنْدَهُمَا

بِحَمْدِ اللَّهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ جُمُوعٌ مَوْفُورَةٌ مَنصُورَةٌ بِحَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِهِ، وَنَزَجُوا مِنَ اللَّهِ الْفَرَجَ

عَنْ قَرِيبٍ، إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ. كَتَبَهُ مَهْدِيٌّ مُحَمَّدٌ...». وموضع النقاط لم يتضح فيها.

کتاب الامم والناس

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

وَبِهِ نَسْتَعِينُ ، عَزَّ وَكَلَّ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ (١)

٣٥ - كتاب الأيمان والنذور

• [٣٧٩٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّهَائِيُّ وَمُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ (٢) : كَانَتْ يَمِينُ يَخْلِفُ (٣) عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا وَمَقْلَبِ الْقُلُوبِ » .

(١) من (س) .

(٢) ليس في (ف) ، وفي حاشية (س) منسوبة لنسخة : « يقول » .

(٣) صحح عليه في (ت) .

* [٣٧٩٤] [التحفة : خ ت س ق ٧٠٢٤] [الكبرى : ٤٨٩٥] • أخرجه البخاري (٦٦١٧ ، ٦٦٢٨ ،

٧٣٩١) من طريق موسى بن عقبة ، به . وهو في «سنن أبي داود» (٣٢٦٣) من هذا الوجه - أيضًا ، إلا أن المزي ذكره في «التحفة» (٨٥٠٣) في ترجمة موسى بن عقبة ، عن نافع ، ولم يذكره في ترجمة موسى بن عقبة ، عن سالم .

قال ابن حجر في «الفتح» (٥١٤ / ١١) : «وقوله في السند : «عن سالم» هو المحفوظ ، وكذا قال سفیان الثوري ، عن موسى بن عقبة . وشذ النفيلى ، فقال : «عن ابن المبارك ، عن موسى ، عن نافع» بدل : «سالم» ، أخرجه أبو داود من رواية ابن داسة» . اهـ .

وقال الدارقطني في «العلل» (١٠٣ / ١٣) : «يرويه موسى بن عقبة ، واختلف عنه ؛ فرواه عبيد الله بن موسى ، عن الثوري ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر . والصحيح : عن موسى بن عقبة ، عن سالم» . اهـ .

وسياتي من وجه آخر ، عن الزهري ، عن سالم برقم (٣٧٩٥) .

١ - بَابُ ^(١) الْحَلْفِ بِمُصْرَفِ الْقُلُوبِ

- [٣٧٩٥] أَخْبَرَنِي ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، عَنْ عَبَّادِ ^(٣) بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتْ ^(٤) يَمِينُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَخْلِفُ ^(٥) بِهَا: «لَا وَمُصْرَفِ الْقُلُوبِ».

٢ - بَابُ ^(١) الْحَلْفِ بِعِزَّةِ اللَّهِ تَعَالَى

- [٣٧٩٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ

(١) من (ص).

(٢) في (ف)، (د)، (ص)، (هـ): «أخبرنا».

(٣) صحح عليه بهذا الضبط في (س)، وفي (ف): «عمار»، وهو خطأ. انظر: «التحفة».

(٤) ليس في (ف).

(٥) ضبب قبله في (ل)، وصحح عليه في (ت)، وقبله في (د)، (ص)، (هـ)، وحاشيتي (س)،

(ت) منسوبة فيهما لنسخة: «التي».

* [٣٧٩٥] [التحفة: س ق ٦٨٦٥] [الكبرى: ٤٨٩٦] • أخرجه ابن ماجه (٢٠٩٢) من وجه

آخر، عن عبدالله بن رجاء، به.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (١٣٣٤): «سئل أبو زرعة عن حديث رواه عباد بن إسحاق،

عن الزهري، عن سالم، عن أبيه... فذكر الحديث، ورواه يونس بن يزيد وعقيل، عن

الزهري، عن حمزة بن عبدالله، عن أبيه، عن النبي ﷺ. فقال أبو زرعة: «حديث يونس

وعقيل أصح» . اهـ.

ولفظ: «مصرف القلوب» ثبت في «صحيح مسلم» (٢٦٥٤) من حديث عبدالله بن عمرو

ابن العاص؛ لكن بصيغة الدعاء وليس الحلف.

وتقدم من وجه آخر، عن موسى بن عقبة، عن سالم برقم (٣٧٩٤).

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، أَرْسَلَ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْجَنَّةِ، فَقَالَ : انظُرْ إِلَيْهَا، وَإِلَى مَا أَعَدَدْتُ^(١) لِأَهْلِهَا فِيهَا . فَنَظَرَ إِلَيْهَا، فَرَجَعَ فَقَالَ : وَعِزَّتِكَ، لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا، فَأَمَرَ بِهَا فَحُفَّتْ بِالْمَكَارِهِ، فَقَالَ : أَذْهَبَ إِلَيْهَا^(٢) فَاَنْظُرْ إِلَيْهَا، وَإِلَى مَا أَعَدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا . فَنَظَرَ إِلَيْهَا، فَإِذَا هِيَ قَدْ حُفَّتْ^(٣) بِالْمَكَارِهِ، فَقَالَ : وَعِزَّتِكَ، لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لَا يَدْخُلَهَا أَحَدٌ، قَالَ : أَذْهَبَ فَاَنْظُرْ إِلَى النَّارِ، وَإِلَى مَا أَعَدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا . فَنَظَرَ إِلَيْهَا، فَإِذَا هِيَ يَزْغِبُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَرَجَعَ فَقَالَ : وَعِزَّتِكَ، لَا يَدْخُلُهَا أَحَدٌ، فَأَمَرَ بِهَا فَحُفَّتْ بِالشَّهَوَاتِ، فَقَالَ : ازْجِعْ فَاَنْظُرْ إِلَيْهَا . فَنَظَرَ إِلَيْهَا، فَإِذَا هِيَ قَدْ حُفَّتْ بِالشَّهَوَاتِ، فَرَجَعَ فَقَالَ : وَعِزَّتِكَ، لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لَا يَنْجُو مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا» .

٣- بَابُ^(٤) التَّشْدِيدِ فِي الْحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى

• [٣٧٩٧] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، هُوَ : ابْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا

(١) في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «عَدَدْتُ» .

(٢) من (ل)، (ت)، (هـ)، وحاشيتي (س)، (ص)، ونسبه في الحاشية الأولى لنسختي الطبري والوزير، وفي الثانية لنسخة، وهو الموافق لما عند المصنف في «الكبرى» .

(٣) في (ف)، (د)، (ص)، وحاشية (هـ) منسوبة لنسخة : «حجبت»، وفي (ل) : «حُتَّتْ» كذا .

* [٣٧٩٦] [التحفة : س ١٥٠٨٤] [الكبرى : ٤٨٩٤] • أخرجه أحمد (٢/٣٣٢، ٣٥٤، ٣٧٣)،

وأبوداود (٤٧٤٤)، والترمذي (٢٥٦٠) وقال : «حسن صحيح» . اهـ .

وصححه ابن حبان (٧٣٩٤)، والحاكم (٢٦/١) من طريق محمد بن عمرو . . . بنحوه .

والحديث أخرجه البخاري (٦٤٨٧) من وجه آخر، عن أبي هريرة . مختصراً بلفظ : «حجبت

النار بالشهوات، وحجبت الجنة بالمكاره» .

(٤) من (ص) .

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَخْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ». وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَخْلِفُ بِآبَائِهَا، فَقَالَ: «لَا تَخْلِفُوا بِآبَائِكُمْ».

- [٣٧٩٨] أَخْبَرَنِي ^(١) زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٢) يَحْيَى ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ - فِي مَجْلِسِ سَالِمِ (بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) ^(٤)، قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ، يَعْنِي: ابْنَ عُمَرَ ^(٥)، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْهَأكُمْ أَنْ تَخْلِفُوا بِآبَائِكُمْ».

* [٣٧٩٧] [التحفة: خ م س ٧١٢٥] [الكبرى: ٤٨٩٧] • أخرجه البخاري (٣٨٣٦)، ومسلم (٤/١٦٤٦).

وهو في البخاري (٢٦٧٩، ٦١٠٨، ٦٦٤٦، ٦٦٤٧، ٦٦٤٨، ٧٤٠١)، ومسلم (٣-١/١٦٤٦) من طرق وأوجه أخرى، عن ابن عمر، وعن ابن عمر، عن عمر، وسيأتي بعضها (٣٧٩٨)، (٣٧٩٩)، (٣٨٠٠)، (٣٨٠١).

(١) في (ص): «أخبرنا». (٢) في (د)، (ص): «حدثني».

(٣) ليس في (ف)، (د)، (ص).

(٤) ليس في (ف)، وكذا في الموضع الذي يليه.

(٥) زاد بعده في (ص)، (هـ)، وحاشيتي (س)، (ت) منسوبةً فيهما لنسخة: «وهو».

* [٣٧٩٨] [التحفة: س ٧٠٣٤] [الكبرى: ٤٨٩٨] • أخرجه أحمد (٤٨/٢) عن ابن عليّة، ثنا يحيى بن أبي إسحاق، حدثني رجل من بني غفار - في مجلس سالم بن عبد الله، حدثني فلان، أن رسول الله ﷺ... فذكر حديثاً. وفي آخره: «فقال سالم: أما هذه فلا، سمعت عبد الله بن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ...» فذكر حديث الباب. وانظر الحديث السابق، وكذا الأحاديث الآتية.

والحديث أورده الحافظ المزي في «التحفة» (٧٠٤٢) تحت ترجمة رجل من بني غفار، عن سالم، عن ابن عمر - وليس هذا محله. وأحال على الموضع (٧٠٣٤) تحت ترجمة يحيى بن أبي إسحاق، عن سالم، عن ابن عمر، والحديث حديثه. وليس من حديث الرجل من بني غفار كما أسلفنا.

٤ - بَابُ ^(١) الْحَلْفِ بِالْأَبَاءِ

• [٣٧٩٩] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَقُتَيْبَةُ (بْنُ سَعِيدٍ) ^(٢) - وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ ^(٣)، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ عُمَرَ ^(٤) وَهُوَ يَقُولُ: وَأَبِي، وَأَبِي ^(٥). فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ». فَوَاللَّهِ، مَا حَلَفْتُ بِهَا بَعْدُ ^(٦)، ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا.

• [٣٨٠٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّ ^(٧) النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلَا ^(٨) إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ». (قَالَ عُمَرُ) ^(٩): فَوَاللَّهِ، مَا حَلَفْتُ بِهَا بَعْدُ ^(١٠)، ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا.

(١) من (ص). (٢) ليس في (ف)، (د)، (ص).

(٣) زاد بعده في (هـ) منسوبةً لنسخة: «أنه»، ونسبه في حاشية (س) للطبري وزاد: «قال».

(٤) بعده في (س): «مز»، وفي (ت)، (هـ): «مرة».

(٥) صحح عليه في (س)، (ت)، ووقع في (ف): «وأمي».

(٦) ليس في (ل).

* [٣٧٩٩] [التحفة: خت م ت س ٦٨١٨] [الكبرى: ٤٨٩٩] • علقه البخاري عقب حديث

(٦٦٤٧)، ووصله مسلم (٢/١٦٤٦).

وتابع معمر بن عيينة في جعله من مسند ابن عمر، وجعله يونس وعقيل والزبيدي: عن

ابن عمر، عن أبيه. أشار إلى ذلك البخاري في «صحيحه»، وابن عيينة قد اختلف عنه كما هنا.

وقد تقدم من طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر برقم (٣٧٩٧)، وانظر أطرافه هناك.

(٧) في (ص): «عن». (٨) من (س)، (د)، (ص).

(٩) ليس في (ف)، (ل)، (د)، وأشار في حاشية (س) أنه كذلك ليس في نسخة الطبري، وضرب

مكانه في (ل).

(١٠) ليس في (د)، (ص).

* [٣٨٠٠] [التحفة: خ م د س ق ١٠٥١٨] [الكبرى: ٤٩٠٠] • أخرجه ابن ماجه (٢٠٩٤) من =

- [٣٨٠١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، وَهُوَ^(١): ابْنُ حَرْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ^(٢)، عَنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَخْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ». قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ^(٣)، مَا حَلَفْتُ بِهَا بَعْدُ^(٤)، ذَاكِرًا وَلَا آتِرًا.

٥- بَابُ^(٥) الْحَلْفِ بِالْأُمَّهَاتِ

- [٣٨٠٢] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَخْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ، وَلَا بِأُمَّهَاتِكُمْ^(٦)، وَلَا بِالْأَنْدَادِ، وَلَا تَخْلِفُوا إِلَّا بِاللَّهِ، وَلَا تَخْلِفُوا إِلَّا وَأَنْتُمْ صَادِقُونَ».

- طريق سفيان، به. وتقدم في الذي قبله من طريق سفيان؛ ولكنه من مسند ابن عمر. وقد تقدم من طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر برقم (٣٧٩٧)، وانظر أطرافه هناك.

(١) ليس في (ف).

(٢) في (س) منسوبة للطبري: «حدث».

(٣) في (ف)، (د)، (ص): «والله».

(٤) ليس في (ص).

* [٣٨٠١] [التحفة: خ م د س ق ١٠٥١٨] [الكبرى: ٤٩٠١] • ذكر البخاري متابعة الزبيدي ليونس، عن ابن شهاب عقب (٦٦٤٧)، وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» (١١٥) من طريق محمد بن حرب، به.

وقد تقدم من طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر برقم (٣٧٩٧)، وانظر أطرافه هناك.

(٥) من (ص).

(٦) في حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري: «أمهاتكم».

* [٣٨٠٢] [التحفة: د س ١٤٤٨٣] [الكبرى: ٤٩٠٢] • أخرجه أبو داود (٣٢٤٨)، وصححه ابن حبان (٤٣٥٧) من طريق عبيد الله، به.

وقال الطبراني في «الأوسط» (٤٥٧٥): «لم يرو هذا الحديث عن عوف إلا معاذ بن معاذ». اهـ. =

٦ - بَابُ ^(١) الْحَلْفِ بِمِلَّةِ سِوَى الْإِسْلَامِ

• [٣٨٠٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ خَالِدٍ . ح ^(٢) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِّيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةِ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ». قَالَ قُتَيْبَةُ فِي حَدِيثِهِ: «مُتَعَمِّدًا»، وَقَالَ ^(٣) يَزِيدٌ: «كَاذِبًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَذَّبَهُ اللَّهُ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ».

• [٣٨٠٤] أَخْبَرَنِي ^(٤) مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو، عَنْ يَحْيَى، أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةِ سِوَى الْإِسْلَامِ

= قال الدارقطني في «العلل» (٥٧/١٠): «يرويه عوف الأعرابي، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة. وغيره يرويه، عن ابن سيرين مرسلا، وهو الصحيح». اهـ.
وقد أخرجه عبد الرزاق (١٥٩٢١) من طريق أيوب، عن ابن سيرين، به مرسلا.
(١) من (ص).
(٢) من (ل)، (ت)، (هـ)، وحاشية (س) منسوبا لنسخة الطبري.
(٣) في (ف): «أو قال».

* [٣٨٠٣] [التحفة: ع ٢٠٦٢] [الكبرى: ٤٩٠٣] • أخرجه البخاري (١٣٦٣، ٦٠٤٧، ٦١٠٥، ٦٦٥٢)، ومسلم (١٧٦/١١٠، ١٧٧)، وسيأتي من وجه آخر، عن أبي قلابة برقم (٣٨٠٤)، (٣٨٤٧).

(٤) في (د)، (ص)، وحاشية (س) منسوبا لنسخة الطبري: «أخبرنا».
(٥) كذا في (ف) وحدها، وعند المصنف في «الكبرى» (٤٩٠٤)، وهو: الوليد بن مسلم، ووقع في باقي النسخ: «أبو الوليد»؛ وهو وهم، وينظر: «التحفة».

كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ . وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُدَّ بِهِ فِي الْآخِرَةِ .

٧- بَابُ ^(١) الْحَلْفِ بِالْبَرَاءَةِ مِنَ الْإِسْلَامِ

- [٣٨٠٥] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ قَالَ : إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ ، فَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ ، وَإِنْ كَانَ صَادِقًا ، لَمْ يَعُدَّ ^(٢) إِلَى الْإِسْلَامِ سَالِمًا . »

٨- بَابُ ^(١) الْحَلْفِ بِالْكَعْبَةِ

- [٣٨٠٦] أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ عَيْسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ ^(٣) خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ قُتَيْبَةَ - امْرَأَةٍ مِنْ جُهَيْنَةَ ، أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ تُنَدُّونَ ^(٤) ، وَإِنَّكُمْ

* [٣٨٠٤] [التحفة: ع ٢٠٦٢] [الكبرى: ٤٩٠٤] • تقدم برقم (٣٨٠٣)، وينظر أطرافه هناك، وسيأتي هذا الحديث من طريق آخر، عن الأوزاعي (٣٨٤٧).

(١) من (ص). (٢) في (د)، (ص): «يرجع».

* [٣٨٠٥] [التحفة: د س ق ١٩٥٩] [الكبرى: ٤٩٠٥] • أخرجه أبو داود (٣٢٥٨)، وابن ماجه (٢١٠٠)، وأحمد (٣٥٥/٥)، وصححه الحاكم على شرط الشيخين (٢٩٨/٤) من طرق، عن الحسين بن واقد، به.

وقال الحافظ في «الفتح» (٥٣٩/١١): «أخرجه النسائي وصححه». اهـ. ويشهد له ما قبله.

(٣) صحح عليه في (س)، وفي حاشيتها منسوبًا لنسخة: «عن»، وقال: «خطأ».

(٤) الضبط من (د)، (ت)، وصحح عليه في (ت)، وهو أحد وجهي ضبطه في (س)، ونسبه

لنسخة العلوي، والوجه الثاني: بسكون النون الأولى مع تخفيف الدال المكسورة، ونسبه =

تُشْرِكُونَ^(١)؛ تَقُولُونَ^(٢) : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُمْ^(٣) ، وَتَقُولُونَ : وَالْكَعْبَةِ . فَأَمْرَهُمُ
النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَخْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا : وَرَبِّ الْكَعْبَةِ ، وَيَقُولُ أَحَدُهُمْ^(٤) :
مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتُمْ .

٩- بَابُ^(٥) الْحَلْفِ بِالطَّوَاغِيَةِ

• [٣٨٠٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٦) يَزِيدُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا^(٧)

= لنسخة الطبري، ووقع في (ف)، (ل): «تندرون»، وفي حاشية (س) منسوبة لنسخة: «تندرون». ومعناها: تجعلون لله ندا، أي: شبيها ومثيلا. (انظر: لسان العرب، مادة: ندد).
(١) في (ل): «مشركون». (٢) صحح عليه في (س).

(٣) الضبط من (هـ) للمخاطب، وهو أحد وجهي ضبطه في (س)، ونسبه لنسخة العلوي، وضبطه في (ف)، (ل) بضم آخره، وهو الوجه الثاني في (س)، ونسبه لنسخة الطبري.
(٤) في (س)، (ت)، (هـ): «أحد»، وفي (ل): «أحدكم».

* [٣٨٠٦] [التحفة: س ١٨٠٤٦] [الكبرى: ٤٩٠٦-١٠٩٣٣] • أخرجه أحمد (٦/٣٧١)، وصحح إسناده الحاكم (٤/٢٩٧).

قال الترمذي في «العلل الكبير» (٢/٦٥٨، ٦٥٩): «سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: هكذا روى معبد بن خالد، عن عبد الله بن يسار، عن قتيلة. وقال منصور: عن عبد الله بن يسار، عن حذيفة. قال محمد: حديث منصور أشبه عندي وأصح». اهـ.

وقال الدارقطني في «العلل» (١٥/٤٢٠): «يرويه عبد الله بن يسار، عن قتيلة، واختلف عنه: فرواه معبد بن خالد، عن عبد الله بن يسار، عن قتيلة. وخالفه مغيرة بن مقسم: رواه عن معبد بن خالد، عن قتيلة. ولم يذكر عبد الله بن يسار، وذكر فيه عائشة، وأنها سألت النبي ﷺ. ورواه جابر الجعفي، عن عبد الله بن يسار، عن عائشة، عن النبي ﷺ. ولم يذكر قتيلة. ورواه منصور بن المعتمر، عن عبد الله بن يسار، عن حذيفة بن اليمان، عن النبي ﷺ. وأشبههما بالصواب: حديث قتيلة من رواية مسعر، والمسعودي، عن معبد بن خالد». اهـ.

وقال ابن حجر في «الإصابة» (٨/٧٩): «سنده صحيح».

(٥) من (ص). (٦) في (س)، (ف): «أخبرنا».

(٧) في حاشية (هـ) منسوبة لنسخة: «حدثنا».

هشام، عن الحسن، عن عبد الرحمن بن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تخلفوا بأبائكم، ولا بالطواغيت».

١٠ - باب^(١) الحلف باللات

• [٣٨٠٨] أخبرنا كثير بن عبيد، قال: حدثنا محمد بن حبيب، عن الزبيدي، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف منكم فقال^(٢): باللات^(٣). فليقل: لا إله إلا الله. ومن قال لصاحبه: تعال أقامرك، فليصدق».

١١ - باب^(١) الحلف باللات والعزى

• [٣٨٠٩] أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا الحسن بن محمد، قال: حدثنا زهير، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن مضع بن سعد، عن أبيه قال: كنا نذكر بعض

* [٣٨٠٧] [التحفة: م س ق ٩٦٩٧] [الكبرى: ٤٩٠٧] • أخرجه مسلم (١٦٤٨) بلفظ: «بالطواغي».

(١) من (ص). (٢) ليس في (ف).

(٣) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «واللات».

* [٣٨٠٨] [التحفة: ع ١٢٢٧٦] [الكبرى: ٤٩٠٨] • أخرجه البخاري (٤٨٦٠، ٦١٠٧، ٦٣٠١، ٦٦٥٠)، ومسلم (١٦٤٧/٥) من طرق، عن الزهري، به.

ونقل راوي «الصحيح» عن مسلم بعد ذلك قوله: «هذا الحرف، يعني: قوله: «تعال أقامرك فليصدق». لا يرويه أحد غير الزهري. قال: وللزهري نحو من تسعين حديثاً يرويه عن النبي ﷺ، لا يشاركه فيه أحد بأسانيد جيد». اهـ.

والحديث قد رواه غير واحد عن الزهري بلفظ: «من حلف فقال: باللات والعزى». كما عند البخاري ومسلم أيضاً.

الأمر - وَأَنَا حَدِيثُ عَهْدٍ^(١) بِالْجَاهِلِيَّةِ، فَحَلَفْتُ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَقَالَ لِي
أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، ائْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبِرْهُ^(٢)، فَإِنَّا
لَا نَرَاكَ إِلَّا قَدْ كَفَرْتَ، فَلَقِيْتُهُ^(٣) فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ^(٤): «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَحْدَهُ»^(٥) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَاتَّقُلْ^(٦) عَنْ
يَسَارِكِ^(٧) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلَا تَعُدْ لَهُ.

(١) في (ف): «العهد».

(٢) أشار فوَّقه في (ص) إلى أنه في بعض النسخ: «وأخبره».

(٣) في (س)، (ت)، (هـ)، وفوق السطر في (ص) منسوبة لنسخة: «فأتيته».

(٤) في (ف): «قال»، وبعده في (هـ)، وحاشية (س) منسوبة للطبري ونسخة أخرى، وحاشية
(ت) منسوبة لنسخة: «لي».

(٥) ليس في (ف)، وبعده في (هـ) منسوبة لنسخة: «لا شريك له».

(٦) واتقل: التقل: نفخ معه أدنى بزاق وهو أكثر من النفث. (انظر: النهاية في غريب
الحديث، مادة: تقل).

(٧) في (ف): «يمينك»، ووقع في (ل)، وحاشيتي (س)، (هـ): «شمالك»، ونسبه في حاشية
(س) لنسخة الطبري، وفي حاشية (هـ) لنسخة.

* [٣٨٠٩] [التحفة: س ق ٣٩٣٨] [الكبرى: ٤٩٠٩-١٠٩٣٨] • أخرجه ابن ماجه (٢٠٩٧)، وأحمد

(١/١٨٣، ١٨٦)، وصححه ابن حبان (٤٣٦٤، ٤٣٦٥) من طرق، عن أبي إسحاق...
بنحوه، وأخرجه البزار في «مسنده» (٣/٣٤١، ٣٤٢) وقال: «هذا الحديث لا نعلمه يروى
عن سعد إلا من هذا الوجه من رواية أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد، عن أبيه. ولا نعلمه
يُروى عن النبي ﷺ من وجه صحيح أصح من هذا الوجه». اهـ.

وقال الدارقطني في «العلل» (٤/٣٢٣): «يرويه أبو إسحاق السبيعي واختلف عنه: فرواه
إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص، عن سعد». اهـ. ثم قال:
«والصواب قول إسرائيل». اهـ.

وقال الحافظ في «الفتح» (١١/٩٢): «سنده قوي».

وسياتي في الذي بعده من طريق يونس، عن أبي إسحاق، به.

• [٣٨١٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَخْلَدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُضْعَبُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ^(١)، قَالَ: حَلَفْتُ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَقَالَ لِي أَصْحَابِي^(٢): بِئْسَ^(٣) مَا قُلْتَ، قُلْتَ^(٤) هُجْرًا^(٥)، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ^(٦) ذَلِكَ لَهُ^(٧)، فَقَالَ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَانْفُثْ^(٨) عَنْ يَسَارِكَ ثَلَاثًا^(٩)، وَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ^(٩)، (ثُمَّ لَا تَعُدْ)^(١٠)».

(١) بعده في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «أنه».

(٢) في (د)، (ص): «أصحاب رسول الله ﷺ».

(٣) ليس في (د)، وفي (ص) ألحقه بالحاشية وصرح عليه.

(٤) ليس في (س).

(٥) هُجْرًا: كلامًا فاحشًا. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: هجر).

(٦) بعده في حاشية (س) منسوبة لبعض النسخ: «له».

(٧) ليس في (س)، (ل).

(٨) ضبطه في (س) بضم الفاء وكسرها، ونسبه لنسختي العلوي والطبري، وقال: «معًا»، وبالكسر وحده في (ل)، وبالضم وحده في (هـ)، ووقع في (ص): «واتفل». وانفث: النفث: شبيه بالنفخ، وهو أقل من التفل؛ لأن التفل لا يكون إلا ومعه شيء من الريق. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نفث).

(٩) بعده في (د): «الرجيم»، وفي حاشية (ص) بخط مخالف: «في نسخة: الرجيم».

(١٠) في حاشية (هـ) منسوبة لنسخة: «ولا تعد».

١٢ - بَابُ (١) إِبْرَارِ الْقَسَمِ (٢)

- [٣٨١١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدٍ بْنِ مَقْرِنٍ، عَنِ الْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ: أَمَرْنَا بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ (٤)، وَرَدِّ السَّلَامِ.

١٣ - بَابُ (١) مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا (٥) خَيْرًا مِنْهَا

- [٣٨١٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ، عَنْ زَهْدَمٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا عَلَى الْأَرْضِ يَمِينٌ أَحْلَفُ (٧) عَلَيْهَا فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُهُ».

(١) من (ص).

(٢) صحح عليه في (ت)، وفي حاشيتي (س)، (ت) منسوبة فيهما لنسخة: «المقسيم».

(٣) صحح عليه في (س)، وبالحاشيتها منسوبة لنسخة: «عن».

(٤) صحح عليه في (ت).

* [٣٨١١] [التحفة: خ م ت س ق ١٩١٦] [الكبرى: ٤٩١١] • أخرجه مسلم (٢٠٦٦) عن

محمد بن المثنى ومحمد بن بشار، والبخاري (٦٦٥٤) عن محمد بن بشار - وحده، به.

وقد تقدم من طريق أبي الأحوص، عن الأشعث بأتم منه برقم (١٩٥٥)، وينظر تخريجه

وأطرافه هناك.

(٥) من (س)، وحاشية (د) بخط مخالف مصححاً عليه، وحاشية (ص) مصححاً عليه.

(٦) كتب في حاشية (س): «صح من الكاشف».

(٧) في حاشية (س) منسوبة للطبري: «يُحْلَفُ».

* [٣٨١٢] [التحفة: خ م ت س ٨٩٩٠] [الكبرى: ٤٩١٢] • أخرجه مسلم (١٠/١٦٤٩)، وأحمد =

١٤ - بَابُ ^(١) الْكُفَّارَةِ قَبْلَ الْحِثِّ

• [٣٨١٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي - يَعْنِي - رَهْطٍ ^(٢) مِنْ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ» ^(٣). ثُمَّ لَبِثْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ، فَأَتَيْتُ بَابِلَ، فَأَمَرَ لَنَا بِثَلَاثَةِ ^(٤) ذُودٍ ^(٥)، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا، قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: لَا يُبَارِكُ اللَّهُ لَنَا؛ أَتَيْنَا ^(٦) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ، فَحَلَفَ أَنْ لَا ^(٧) يَحْمِلَنَا. قَالَ أَبُو مُوسَى: فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ، بَلِ اللَّهُ حَمَلَكُمْ، إِنِّي ^(٨) وَاللَّهِ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا كَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي» ^(٩)، وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ.

= (٤/٤٠٤، ٤١٨) من طريق سليمان التيمي... بنحوه، ورواية النسائي مختصرة، وهو متفق عليه من وجه آخر، عن زهدم الجرمي. وسيأتي (٣٨١٣)، (٤٣٨٦)، (٤٣٨٧).

(١) من (ص).

(٢) رهط: عدد من الرجال دون العشرة، وقيل: إلى الأربعين. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رهط).

(٣) بعده في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «عليه».

(٤) في (د)، (ت)، (ص)، وحاشية (هـ) منسوبة لنسخة: «بثلاث».

(٥) ذود: الذود من الإبل: ما بين الثنتين إلى التسع، وقيل ما بين الثلاث إلى العشرة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ذود).

(٦) بعده في (د)، (ص)، (هـ): «إنا»، ونسبه في (هـ) لنسخة.

(٧) رسمه في (س)، (ل): «ألا»، ونسبه في (س) لنسخة الطبري.

(٨) في (ص): «واني». (٩) في (س): «يمين».

* [٣٨١٣] [التحفة: خ م د س ق ٩١٢٢] [الكبرى: ٤٩١٣] • أخرجه البخاري (٤٤١٥)،

٦٦٢٣، ٦٧١٨، ٦٧١٩، ومسلم (١٦٤٩/٧، ٨)، وقد تقدم من حديث زهدم، عن

أبي موسى برقم (٣٨١٢)، وينظر أطرافه هناك.

• [٣٨١٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَخْنَسِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيُكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ ، وَلِيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » .

• [٣٨١٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى ^(١) غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيُكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ ، وَلْيُنْظُرْ ^(٢) الَّذِي هُوَ خَيْرٌ فَلْيَأْتِهِ » .

* [٣٨١٤] [التحفة : س ٨٧٥٧] [الكبرى : ٤٩١٥] • أخرجه أبو داود (٣٢٧٤) ، وأحمد (٢١٢/٢) من طريق أخرى ، عن عبيد الله بن الأخنس بآتم مما هنا ، وبلفظ : « فليدعها وليأت الذي هو خير ، فإن تركها كفارتها » .

قال أبو داود : « الأحاديث - كلها ، عن النبي ﷺ : « وليكفر عن يمينه » إلا فيما لا يعبا به ، قلت لأحمد : روى يحيى بن سعيد ، عن يحيى بن عبيد الله ؟ فقال : تركه بعد ذلك ، وكان أهلاً لذلك ، قال أحمد : أحاديثه مناكير وأبوه لا يعرف » . اهـ .

ويشير أبو داود في سؤاله هنا إلى رواية يحيى القطان ، عن يحيى بن عبيد الله بن موهب ، عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : « فليأت الذي هو خير ، فهو كفارة » وذكر البيهقي في « الكبرى » (٣٣/١٠) أنها زيادة تخالف الروايات الصحيحة ، عن النبي ﷺ . يعني : التي تدل على أن الترك كفارة ، ولا كفارة غير ذلك .

والحديث سيأتي من وجه آخر ، عن يحيى ، بطرف آخر منه (٣٨٢٥) .

(١) في (د) ، وفوق السطر في (ص) منسوبة للنسخة : « رأى » .

(٢) صحح عليه في (ل) .

* [٣٨١٥] [التحفة : خ م د ت س ٩٦٩٥] [الكبرى : ٤٩١٦] • أخرجه البخاري (٦٦٢٢) ،

٦٧٢٢ ، ٧١٤٦ ، ٧١٤٧ ، ومسلم (١٦٥٢) مطولاً .

وسياقي (٣٨١٦) ، (٣٨١٧) ، (٣٨٢٢) ، (٣٨٢٣) ، (٣٨٢٤) ، (٥٤٢٨) .

• [٣٨١٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ، قَالَ^(١): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ لِي^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَكْفَرُ عَنْ يَمِينِكَ، ثُمَّ آتَيْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

• [٣٨١٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَيْبِيُّ^(٣)، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى - وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا، حَدَّثَنَا^(٤) سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكْفَرُ عَنْ يَمِينِكَ، وَآتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

١٥ - بَابُ^(٥) الْكُفَّارَةِ بَعْدَ الْحِنثِ^(٦)

• [٣٨١٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) من (ل)، (ت)، (هـ)، ووقع في حاشية (س) منسوبا لنسخة الطبري: «يقول».

(٢) ليس في (س)، (ل)، (ت).

* [٣٨١٦] [التحفة: خ م د ت س ٩٦٩٥] [الكبرى: ٤٩١٧] • تقدم تخريجه برقم (٣٨١٥)،

وينظر أطرافه هناك، وسيأتي من طريق الحسن، به برقم (٥٤٢٨).

(٣) صحح عليه في (س)، وكتب فوق السطر: «صح من «الأطراف» و«الكاشف»»، وفوقه في

(ص): «بضم أوله. «تقريب»»، ووقع في (ف)، (د)، وحاشية (س) منسوبا لنسخة:

«القطيعي».

(٤) في (د)، (ص): «أنا».

☞ [س/٣١٦]

* [٣٨١٧] [التحفة: خ م د ت س ٩٦٩٥] [الكبرى: ٤٩١٨] • تقدم تخريجه برقم (٣٨١٥)، وينظر

أطرافه هناك. وسيأتي من طريق آخر، عن قتادة، به. برقم (٥٤٢٨).

(٥) من (ص).

(٦) الحنث: نقض اليمين. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حنث).

شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، يُحَدِّثُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وَلْيُكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ » .

• [٣٨١٩] أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ ، عَنْ أَبِي^(١) بَكْرِ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنْ^(٢) عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ رُفَيْعٍ ، عَنْ^(٣) تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَدْعُ يَمِينَهُ ، وَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وَلْيُكْفِرْهَا^(٣) » .

• [٣٨٢٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَزِيدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَهْرُ بْنُ أَسَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ تَمِيمَ بْنَ طَرْفَةَ ، يُحَدِّثُ عَنْ

* [٣٨١٨] [التحفة : س ٩٨٧١] [الكبرى : ٤٩١٩] • أخرجه أحمد (٤/٢٥٦ ، ٣٧٨) عن عبد الرحمن بن مهدي ، به . قال عبد الله بن أحمد : « هذا حديث ما سمعته قط من أحد إلا من أبي » . اهـ .
والحديث في « صحيح مسلم » من وجه آخر ، عن عدي بن حاتم . وسيأتي برقم (٣٨١٩) ، (٣٨٢٠) .

(١) في (د) ، (ص) ، وحاشية (هـ) منسوبة لنسخة : « حدثنا أبو » .

(٢) في (د) : « نا » . (٣) في (س) : « وليكفر » .

* [٣٨١٩] [التحفة : م س ق ٩٨٥١] [الكبرى : ٤٩٢٠] • أخرجه مسلم (١٦٥١/١٥ ، ١٧) من طريق عبد العزيز ، به بنحوه ، وفي الأول قصة .

وأخرجه من طريق أبي بكر بن عياش : أبو بكر بن أبي شيبة في « المصنف » (٨١/٣) بهذا اللفظ .

قال الحافظ ابن حجر في « الفتح » (١١/٦١٧) : « ومداره في الطرق كلها على عبد العزيز بن ربيع ، عن تميم بن طرفة ، عن عدي . والذي زاد ذلك - يعني ذكر الكفارة - حافظ ؛ فهو المعتمد » .
اهـ . تقدم برقم (٣٨١٨) ، وينظر أطرافه هناك .

عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا ^(١) خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وَلْيَتْرِكْ يَمِينَهُ » .

• [٣٨٢١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الرَّعْرَاءِ ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ ابْنَ عَمِّ لِي ، آتَيْهِ ^(٢) أَسْأَلُهُ ^(٣) فَلَا يُعْطِينِي ^(٤) وَلَا يَصِلُنِي ، ثُمَّ يَحْتَاجُ إِلَيَّ فَيَأْتِينِي فَيَسْأَلُنِي ، وَقَدْ حَلَفْتُ أَنْ لَا أُعْطِيَهُ وَلَا أَصِلَهُ ، فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وَأَكْفَرَ عَنْ يَمِينِي .

• [٣٨٢٢] أَخْبَرَنَا ^(٥) زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٦) مَنْصُورٌ وَيُونُسُ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : قَالَ ^(٧) النَّبِيُّ ﷺ ^(٨) :

(١) ليس في (ل)، (ت).

* [٣٨٢٠] [التحفة: م س ق ٩٨٥١] [الكبرى: ٤٩٢١] • أخرجه مسلم (١٦/١٦٥١) من طريق شعبة، به. ورواه مسلم أيضًا (١٨/١٦٥١) من طريق شعبة، عن سماك بن حرب، عن تميم. به كذلك. تقدم (٣٨١٨)، وينظر أطرافه هناك.

(٢) في (ت)، (هـ): «أتيته».

(٣) في حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري: «فأسأله».

(٤) في (ل)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة: «يعطيني».

* [٣٨٢١] [التحفة: س ق ١١٢٠٤] [الكبرى: ٤٩٢٢] • أخرجه ابن ماجه (٢١٠٩)، وأحمد (١٣٦/٤) من طريق سفیان، به. ورواية النسائي مختصرة.

ويشهد له حديث عدي بن حاتم الذي تقدم قبله، وهو عند مسلم.

(٥) في (ف)، (ل)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري: «أخبرني».

(٦) في (ت): «ثنا».

(٧) بعده في (هـ) منسوبة لنسخة: «لي».

(٨) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «رسول الله».

«إِذَا آلَيْتَ^(١) عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا^(٢) فَآتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفِّرْ عَن يَمِينِكَ» .

• [٣٨٢٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ - يَعْنِي^(٣) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَآتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنْهَا^(٤)، وَكَفِّرْ عَن يَمِينِكَ» .

• [٣٨٢٤] أَخْبَرَنَا^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ^(٦) فِي حَدِيثِهِ، عَنْ جَرِيرٍ^(٧)، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ^(٨)، قَالَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ: قَالَ^(٩) لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) آليت: حلفت. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١١/٧).

(٢) ليس في (س)، (ف)، وفي (ل) ضرب عليه والذي قبله وضرب فوقهما.

* [٣٨٢٢] [التحفة: خ م د ت س ٩٦٩٥] [الكبرى: ٤٩٢٣] • تقدم تخريجه برقم (٣٨١٥)، (٣٨١٦)، (٣٨١٧)، وينظر أطرافه هناك. وسيأتي من طريق يونس وابن عون، عن الحسن بطرف آخر برقم (٥٤٢٨).

(٣) ليس في (ف).

(٤) ليس في (د)، وكُتب فوق السطر في (ص) وصحح عليه.

* [٣٨٢٣] [التحفة: خ م د ت س ٩٦٩٥] [الكبرى: ٤٩٢٤] • تقدم تخريجه برقم (٣٨١٥)، وينظر أطرافه هناك. وسيأتي بإسناده وطرف آخر ومن طريق آخر، عن الحسن برقم (٥٤٢٨).

(٥) في (ل)، (ت)، (هـ)، وحاشية (س) منسوبة لنسختي الطبري والوزير: «أخبرني».

(٦) عليه في (س): «خف» إشارة لتخفيف الدال.

(٧) ليس في (د)، وينظر: «التحفة».

(٨) بعده في حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري: «قال».

(٩) بعده في (ف): «قال».

«إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ^(١) خَيْرًا مِنْهَا فَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ» .

١٦- بَابُ^(٢) الْيَمِينِ فِيمَا لَا يَمْلِكُ

• [٣٨٢٥] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَخْنَسِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَذَرْ، وَلَا يَمِينٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ^(٣)، وَلَا فِي^(٤) مَعْصِيَةٍ، وَلَا^(٥) قَطِيعَةٍ رَجِمَ» .

١٧- بَابُ^(٦) مَنْ حَلَفَ فَاسْتَشَى

• [٣٨٢٦] أَخْبَرَنِي^(٦) أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) بعده في (ت)، (هـ): «غيرها» .

* [٣٨٢٤] [التحفة: خ م د ت س ٩٦٩٥] [الكبرى: ٤٩٢٥] • تقدم تخريجه برقم (٣٨١٥)، وينظر أطرافه هناك . وسيأتي من طريق يونس وابن عون، عن الحسن برقم (٥٤٢٨) .

(٢) من (ص) .

(٣) في (ل)، (ت): «تملك» بالفوقية، وكتب في (هـ) بالفوقية والتحتية، وقال: «معاً»، وأدخل بعده في (س): «ابن آدم» .

(٤) ليس في (ل)، وألحق بالحاشية بخط مخالف ونسب لنسخة .

(٥) بعده في (د)، (ص)، وفوق السطر في (س): «في» .

* [٣٨٢٥] [التحفة: د س ٨٧٥٤] [الكبرى: ٤٩٢٦] • أخرجه أحمد من طريق آخر، عن عمرو بن شعيب (١٩٠/٢) . . . بنحوه، وقد بوب البخاري بهذا العنوان: «باب: اليمين فيما لا يملك، وفي المعصية والغضب» لكن لم يخرج فيه شيئاً صريحاً .

وقد تقدم من وجه آخر، عن يحيى بطرف آخر منه برقم (٣٨١٤) .

(٦) صحح عليه في (ت)، ووقع في (ص)، (هـ): «أخبرنا» .

(٧) صحح عليه في (ت)، ووقع في (ف): «حيان»، وهو تصحيف، وينظر: «التحفة» .

عَبْدُ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
« مَنْ حَلَفَ فَاسْتَشْنَى ، فَإِنْ شَاءَ مَضَى ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ ^(١) غَيْرَ حِنْثٍ » .

١٨ - بَابُ ^(٢) النِّيَّةِ فِي الْيَمِينِ

• [٣٨٢٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٣) سُلَيْمَانُ ^(٤) بْنُ حَيَّانَ ،

(١) بعده فوق السطر في (ص) منسوبا لنسخة : «من» .

* [٣٨٢٦] [التحفة : د ت س ق ٧٥١٧] [الكبرى : ٤٩٢٧] • أخرجه أبو داود (٣٢٦١ ، ٣٢٦٢) ،
والترمذي (١٥٣١) ، وابن ماجه (٢١٠٥ ، ٢١٠٦) ، وأحمد (٦/٢ ، ١٠ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٦٨ ،
١٢٧ ، ١٥٣) ، وصححه ابن حبان (٤٣٤٠ ، ٤٣٤٢) من طرق ، عن أيوب ، ورواية أحمد الثانية ،
وأبي داود الأولى ، والترمذي بلفظ : «من حلف على يمين فقال : إن شاء الله ، فقد استثنى» .

قال الترمذي : «حديث ابن عمر حديث حسن ، وقد رواه عبيد الله بن عمر وغيره ، عن نافع ،
عن ابن عمر . موقوفاً . وهكذا روي عن سالم ، عن ابن عمر ~~موقوفاً~~ . موقوفاً . ولا نعلم أحداً رفعه
غير أيوب السخيتاني . وقال إسماعيل بن إبراهيم : وكان أيوب أحياناً يرفعه وأحياناً لا يرفعه ،
والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم ؛ أن الاستثناء إذا كان
موصولاً باليمين فلا حنث عليه ، وهو قول سفيان الثوري والأوزاعي ومالك بن أنس وعبدالله بن
المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق» . اهـ .

والحديث سيأتي من طريق سفيان ووهيب ، عن أيوب ، به . برقم (٣٨٦٣) ، (٣٨٦٤) . ومن
وجه آخر ، عن نافع . برقم (٣٨٦٢) .

والحديث معناه في «الصحيحين» من حديث أبي هريرة ، في قصة سليمان عليه السلام في طوافه على
نسائه .

(٢) من (ص) .

(٣) في (ل) ، (ت) ، (ص) : «أنبا» ، وفي (د) : «أنا» .

(٤) كتب فوقه في (س) : «صح من الأطراف» وبعض النسخ ، ووقع في (ل) ، (ت) ، (هـ) ،
وحاشية (س) : «سليم» ، وصحح عليه في (ل) وزيد آخره ألف ونون - بخط مخالف - وكتب
بحاشيتها : «قال عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري غفر الله له : هذا التصحيح على سليم ليس
بصحيح ، والصواب سليمان بن حيان أبو خالد الأحمر ، هكذا رواه مسلم بن الحجاج في
«صحيحه» عن إسحاق هذا ، عن أبي خالد الأحمر .

قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ^(١) ، وَإِنَّمَا لِأَمْرِي مَا نَوَى . فَمَنْ كَانَتْ ^(٢) هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى ^(٣) رَسُولِهِ ، فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى ^(٣) رَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِلدُّنْيَا ^(٤) يُصِيبُهَا ، أَوْ امْرَأَةً ^(٥) يَتَزَوَّجُهَا ، فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ . »

١٩ - بَابُ ^(٦) تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ ﷻ

• [٣٨٢٨] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ ^(٧) بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٨) حَجَّاجٌ ^(٩) ،

وقال أبو القاسم الدمشقي في «الأشرف» في هذا الحديث : رواه النسائي في الأيمان ، عن إسحاق بن إبراهيم ، عن أبي خالد الأحمر ؛ فصح ما قلناه ، والله أعلم ، وضبط عليه في (ت) وكتب بحاشيتها : «قوله : «سليم» كذا وقع في أصول كثيرة والصواب : سليمان بن حيان» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة وقال : «خطأ» ، وأشار إلى أنه ليس في بعض النسخ نقلاً عن نسخة الطبري .

(١) صحح عليه في (ت) ، ووقع في (هـ) : «بالنيات» .

(٢) في (هـ) : «كان» .

(٣) ليس في (س) ، (ت) ، (هـ) .

(٤) في (س) ، وحاشية (هـ) منسوبة لنسخة : «إلى دنيا» .

(٥) في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «لامرأة» .

* [٣٨٢٧] [التحفة : ع ١٠٦١٢] [الكبرى : ٤٩٢٨] • هذا الحديث تقدم تخريجه برقم (٧٦) من

طريق حماد ومالك وعبدالله بن المبارك - ثلاثهم ، عن يحيى بن سعيد ، به .

(٦) من (ص) .

(٧) في (ف) : «الحسين» ، وهو خطأ ، ينظر : «التحفة» .

(٨) في (س) : «حدثني» .

(٩) بعده في (د) ، (ص) : «بن محمد» .

(عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ) ^(١) ، قَالَ : زَعَمَ عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ ^(٢) بِنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ :
 سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ فَيَشْرَبُ
 عِنْدَهَا عَسَلًا ، فَتَوَاصَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ أَنَّ ^(٣) أَيُّنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيَّ ^(٤) ﷺ فَلْتَقُلْ :
 إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرٍ ^(٥) ، أَكَلْتُ مَغَافِيرَ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ إِحْدَاهُمَا ^(٦) فَقَالَتْ
 ذَلِكَ لَهَا ، فَقَالَ : «لَا» ^(٧) ، بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ ، وَلَنْ أَعُودَ
 لَهُ . فَتَرَلْتُ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ ^(٨) إِلَى ^(٩) ﴿ إِنْ نُوْبَا إِلَى اللَّهِ ﴾
 [التَّحْرِيمُ : ١ - ٤] : عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ ، ﴿ وَإِذَا ﴾ ^(١٠) أَسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا ^(١١) ﴿
 [التَّحْرِيمُ : ٣] لِقَوْلِهِ : «بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا» .

(١) ليس في (د) .

(٢) في (هـ) : «عبيدالله» ، وهو وهم . ينظر : «التحفة» .

(٣) صحح عليه في (ل) .

(٤) في (س) : «رسول الله» .

(٥) مغافير : جمع مغفور ، وهو : نبات صمغي طعمه حلو ، له رائحة كريهة . (انظر : لسان العرب ،

مادة : غفر) .

(٦) في (ف) ، (د) ، (ص) : «إحديهما» .

(٧) ليس في (ف) .

(٨) بعده في (س) ، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة : «تبلغني» .

(٩) من (س) ، (ص) ، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة ، ووقع في (ل) : «و» .

(١٠) في (د) : «وإذا» .

(١١) ليس في (ل) ، وفي (س) أعادها في الحاشية دون علامة .

* [٣٨٢٨] [التحفة : خ م د س ١٦٣٢٢] [الكبرى : ٤٩٢٩] • متفق عليه ، وقد سبق تخريجه برقم

٢٠- بَابُ ^(١) إِذَا حَلَفَ أَنْ لَا ^(٢) يَأْتِدِمَ ^(٣) فَأَكَلَ خُبْزًا بِحَلٍّ

- [٣٨٢٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ ^(٤) النَّبِيِّ ﷺ بَيْتَهُ، فَإِذَا فُلُقٌ وَخَلٌّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلْ؛ فَنِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ».

٢١- بَابُ ^(٥) فِي الْحَلْفِ وَالْكَذِبِ لِمَنْ لَمْ يَعْتَقِدِ الْيَمِينَ بِقَلْبِهِ

- [٣٨٣٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٦) سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ ^(٧) قَالَ: كُنَّا نُسَمِّي السَّمَايَةَ ^(٩)، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ نَبِيعُ، فَسَمَّانَا بِاسْمِ هُوَ خَيْرٌ مِنْ

(١) من (ص).

(٢) في (س)، (ف): «ألا»، ووقع في (د)، (ت): «لا».

(٣) يأتدِم: أي يجعل في طعامه إدامًا، وهو ما يؤكل مع الخبز، أي شيء كان. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: آدم).

(٤) في حاشيتي (س)، (ت) منسوبة فيهما لنسخة: «علي».

* [٣٨٢٩] [التحفة: م د س ٢٣٣٨] [الكبرى: ٤٩٣٠] • أخرجه مسلم (٢٠٥٢/١٦٧، ١٦٨)

من طريق المثني بن سعيد... بنحوه.

(٥) من (ص).

(٦) في (د)، (ص): «أخبرنا».

(٧) ليس في (ف).

(٨) كتب في حاشية (ص): «بمعجمة وراء وزاي مفتوحات. «تقريب»».

(٩) السماسرة: جمع سمسار، وهو في البيع - الذي يدخل بين البائع والمشتري، والمتوسط لإمضاء

البيع. (انظر: حاشية السيوطي على النسائي) (٢/٧).

اسْمِنَا ، فَقَالَ : « يَا مَعْشَرَ الثُّجَّارِ ^(١) ، إِنَّ ^(٢) هَذَا الْبَيْعَ يَحْضُرُهُ الْحَلْفُ وَالْكَذِبُ ، فَشُرِبُوا بِبَيْعِكُمْ بِالصَّدَقَةِ » .

• [٣٨٣١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَ ^(٣) عَاصِمٍ وَ ^(٣) جَامِعٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرْزَةَ قَالَ : كُنَّا نَبِيعُ بِالْبَيْعِ ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَكُنَّا نُسَمَّى ^(٤) السَّمَّاسِرَةَ ، فَقَالَ : « يَا مَعْشَرَ الثُّجَّارِ ، فَسَمَّانَا ^(٥) بِاسْمِ هُوَ أَحْسَنُ ^(٦) مِنْ اسْمِنَا ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ هَذَا الْبَيْعَ

(١) الضبط من (ت)، (ص)، وضبطه في (س) بكسر التاء وفتح الجيم، وكتب عليه: «خف» إشارة لتخفيف الجيم.

(٢) ليس في (د).

* [٣٨٣٠] [التحفة: دت س ق ١١١٠٣] [الكبرى: ٤٩٣١] • أخرجه أبو داود (٣٣٢٦)، والترمذي

(١٢٠٨) وفيه: «إن الشيطان والإثم يحضران البيع» بدل: «إنه يشهد ببيعكم الحلف واللغو»، وابن ماجه (٢١٤٥)، وأحمد (٦/٤، ٢٨٠)، وابن الجارود (٥٥٧)، والحاكم (٦/٢، ٧) من طرق، عن أبي وائل، عن قيس بن أبي غرزة، به.

ونقل الترمذي في «العلل الكبير» (١٧٧/١) عن البخاري قوله: «لا أعرف لقيس بن أبي غرزة عن النبي ﷺ غير هذا الحديث». اهـ.

وذكر البخاري هذا الحديث في ترجمة قيس من «التاريخ الكبير» (١٤٤/٧). وقال الترمذي في «الجامع»: «حديث حسن صحيح». اهـ.

وقال الحاكم في «المستدرک» (٥/٢): «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه؛ لما قدمت ذكره من تفرد أبي وائل بالرواية، عن قيس بن أبي غرزة». اهـ.

وسياتي من أوجه - كلها، عن أبي وائل (٣٨٣١)، (٣٨٣٢)، (٣٨٣٣)، (٤٥٠٤).

(٣) صحح على الواو في (ت).

(٤) بعده في حاشية (ت) منسوبا لنسخة: «أنفسنا».

(٥) في (د)، (ص): «فسمى». (٦) في (هـ): «خير».

يَخْضُرُهُ الْحَلْفُ وَالْكَذِبُ ، فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ ^(١) .

٢٢- بَابٌ ^(٢) فِي اللَّغْوِ وَالْكَذِبِ

• [٣٨٣٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرْزَةَ قَالَ : أَتَانَا النَّبِيُّ ^(٣) ﷺ - وَنَحْنُ فِي الشُّوقِ ، فَقَالَ : «إِنَّ هَذِهِ ^(٤) الشُّوقَ يُخَالِطُهَا ^(٥) اللَّغْوُ وَالْكَذِبُ ، فَشُوبُوهَا بِالصَّدَقَةِ ^(٦)» .

• [٣٨٣٣] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ ^(٧) ، قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرْزَةَ قَالَ : كُنَّا بِالْمَدِينَةِ نَبِيعُ الْأَوْسَاقِ ^(٨) وَنَبْتَاعُهَا ، وَكُنَّا نُسَمَّى ^(٩) السَّمَّاسِرَةَ ، وَيُسَمِّيْنَا النَّاسُ ^(١٠) ، فَخَرَجَ

(١) في (ف) ، (ص) : «بصدقة» .

* [٣٨٣١] [التحفة : د ت س ق ١١١٠٣] [الكبرى : ٤٩٣٢] • تقدم برقم (٣٨٣٠) ، وينظر تخريجه وأطرافه هناك . وسيأتي من طرق ، عن أبي وائل ، به (٣٨٣٢) ، (٣٨٣٣) ، (٤٥٠٤) .
(٢) من (ص) .

(٣) صحح عليه في (ت) ، ووقع في (س) ، وحاشيتي (س) ، (ت) منسوبة فيهما لنسخة : «رسول الله» .

(٤) صحح عليه في (ت) ، ووقع في (ف) ، (ص) ، (هـ) : «هذا» .

(٥) في (د) ، (ص) : «يجضرها» . (٦) في (ف) ، (د) ، (ص) : «بصدقة» .

* [٣٨٣٢] [التحفة : د ت س ق ١١١٠٣] [الكبرى : ٤٩٣٣] • سبق من طرق عن أبي وائل برقم (٣٨٣٠) ، (٣٨٣١) ، وسيأتي من طريق منصور ، عن أبي وائل برقم (٤٥٠٤) .

(٧) عليه في (س) : «خف» إشارة لتخفيف الدال .

(٨) في (د) : «الأسواق» ، وهو وهم .

(٩) الضبط من (س) ، وضبط في (هـ) بفتح الميم المشددة وكسرهما معاً ، وبعده في (هـ) ، وحاشيتي (س) ، (ت) منسوبة في الجميع لنسخة : «أنفسنا» .

(١٠) ليس في (ف) ، (د) ، (ص) ، وألحق في (ص) بالحاشية مصححاً عليه ، ووقع في حاشية (د) : «ويسمينا السماسرة» وصحح عليه .

إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ، فَسَمَّانَا بِاسْمِهِ هُوَ خَيْرٌ ^(١) مِنَ الَّذِي سَمَّيْنَا أَنْفُسَنَا ^(٢) وَسَمَّانَا النَّاسُ ، فَقَالَ : « يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ ، إِنَّهُ يَشْهَدُ بَيْنَكُمْ الْحَلِفُ وَالْكَذِبُ ، فَشُرُوبُهُ بِالصَّدَقَةِ » .

٢٣ - بَابُ ^(٣) النَّهْيِ عَنِ النَّذْرِ

• [٣٨٣٤] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ^(٤) ﷺ نَهَى عَنِ النَّذْرِ ^(٥) ، وَقَالَ : « إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ ، إِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » .

• [٣٨٣٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّذْرِ ، وَقَالَ : « إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا ، إِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الشَّحِيحِ » .

(١) في (س) ، (ت) : «خير» ، وضرب عليه في (س) ، وصحح عليه في (ت) ، وبعده في حاشية (س) منسوبا لنسخة الطبري : «لنا» ، ووقع في (ل) ، وحاشية (س) منسوبا لنسخة الوزير : «خيِّرا» .
(٢) في (ف) : «بأنفسنا» .

* [٣٨٣٣] [التحفة : د ت س ق ١١١٠٣] [الكبرى : ٤٩٣٤] • حديث محمد بن قدامة سيأتي بإسناده ومثله برقم (٤٥٠٤) ، وقد سبق من طريق آخر ، عن أبي قدامة برقم (٣٨٣٠) ، وينظر باقي أطرافه هناك .

(٣) من (ص) .

(٤) في حاشية (س) منسوبا لنسخة : «النبى» .

(٥) في حاشية (ت) منسوبا لنسخة : «الندور» .

* [٣٨٣٤] [التحفة : خ م د س ق ٧٢٨٧] [الكبرى : ٤٩٣٥] • أخرجه مسلم (٤ / ١٦٣٩) .

والحديث متفق عليه من طريق سفیان ، عن منصور ، به . وسيأتي برقم (٣٨٣٥) ، (٣٨٣٦) .

* [٣٨٣٥] [التحفة : خ م د س ق ٧٢٨٧] [الكبرى : ٤٩٣٦] • أخرجه البخاري (٦٦٠٨ ، ٦٦٩٣) ، =

٢٤ - بَابُ ^(١) النَّذْرِ لَا يُقَدَّمُ شَيْئًا وَلَا يُؤَخَّرُهُ

- [٣٨٣٦] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ^(٢) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « النَّذْرُ لَا يُقَدَّمُ شَيْئًا وَلَا يُؤَخَّرُهُ ، إِنَّمَا ^(٣) هُوَ شَيْءٌ يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الشَّحِيحِ » .
- [٣٨٣٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَأْتِي النَّذْرَ عَلَى ابْنِ آدَمَ شَيْئًا لَمْ أَقْدَرُهُ ^(٤) عَلَيْهِ ؛ وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ اسْتُخْرِجَ ^(٥) بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » .

= ومسلم عقب (٤/١٦٣٩) . وقد تقدم من طريق شعبة ، عن منصور برقم (٣٨٣٤) ، وينظر أطرافه هناك . وسيأتي من طريق يحيى ، عن سفیان ، به . برقم (٣٨٣٦) .

(١) من (ص) .

(٢) ليس في (ل) ، وكتب في حاشيتها : « كذا في غير ... عن منصور ... بين سفیان ... بن مرة » ، وينظر : « التحفة » .

(٣) قبله في (ف) ، (د) ، (ص) : « و » .

* [٣٨٣٦] [التحفة : خ م د س ق ٧٢٨٧] [الكبرى : ٤٩٣٧] • تقدم تخريجه في الذي قبله رقم

(٣٨٣٥) ، ومن طريق شعبة ، عن منصور برقم (٣٨٣٤) .

(٤) في حاشية (هـ) منسوبة لنسخة : « يقدره » .

(٥) في (ف) ، وحاشية (هـ) منسوبة لنسخة : « يستخرج » .

* [٣٨٣٧] [التحفة : س ١٣٧٢٣] [الكبرى : ٤٩٣٨] • أخرجه البخاري (٦٦٩٤) من وجه آخر ، عن

أبي الزناد ، ومسلم (٧/١٦٤٠) من طريق عمرو بن أبي عمرو ، عن الأعرج ... بنحوه .

وأخرجه (٦٦٠٩) من حديث معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة .

وسياتي من وجه آخر ، عن أبي هريرة برقم (٣٨٣٨) .

٢٥- باب^(١) النَّذْرِ يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ

- [٣٨٣٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنِ^(٢) الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَنْذِرُوا؛ فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يُغْنِي مِنَ الْقَدْرِ^(٣) شَيْئًا، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ».

٢٦- باب^(١) النَّذْرِ فِي الطَّاعَةِ

- [٣٨٣٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ^(٤) فَلْيُطِعهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ».

٢٧- باب^(١) النَّذْرِ فِي الْمَعْصِيَةِ

- [٣٨٤٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ،

(١) من (ص).

(٢) في حاشية (س): «بن»، ونسبه للوزير وقال: «خطأ».

(٣) بدله في (س) لفظ الجلالة: «الله». وينظر: «التحفة»، و«الكبرى».

* [٣٨٣٨] [التحفة: م ت س ١٤٠٥٠] [الكبرى: ٤٩٣٩] • أخرجه مسلم (١٦٤٠/٥-٦) من

طريق الداروردي وغيره، عن العلاء، وتقدم من وجه آخر، عن أبي هريرة (٣٨٣٧).

(٤) بعد لفظ الجلالة في (د): «شيئًا».

* [٣٨٣٩] [التحفة: خ د ت س ق ١٧٤٥٨] [الكبرى: ٤٩٤٠] • أخرجه البخاري (٦٦٩٦، ٦٧٠٠)

من طريق مالك، وسيأتي (٣٨٤٠)، ومن وجه آخر، عن طلحة (٣٨٤١)، ومن وجه آخر،

عن القاسم (٣٨٦٧)، ومن حديث أبي سلمة، عن عائشة (٣٨٦٨)، (٣٨٦٩)، (٣٨٧٠)،

(٣٨٧١)، (٣٨٧٢)، (٣٨٧٣).

(٥) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «يحيى»، وهو وهم. ينظر: «التحفة».

قَالَ : حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ^(١) : « مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ ؛ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهْ » .

• [٣٨٤١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهْ » ^(٢) .

٢٨ - بَابُ ^(٣) الْوَفَاءِ بِالنَّذْرِ

• [٣٨٤٢] أَخْبَرَنَا ^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ ^(٥) ، عَنْ زُهْدِمِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يَذْكُرُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « خَيْرُكُمْ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » .

(١) في حاشية (س) : «قال» ، ونسبه لنسخة الوزيري ، وذكر أنه نسب - أيضا - لبعض النسخ في نسخة الطبري .

* [٣٨٤٠] [التحفة : خ د ت س ق ١٧٤٥٨] [الكبرى : ٤٩٤١] • تقدم تخريجه برقم (٣٨٣٩) ، وينظر أطرافه هناك .

(٢) هذا الحديث ليس في (د) .

* [٣٨٤١] [التحفة : خ د ت س ق ١٧٤٥٨] [الكبرى : ٤٩٤٢] • أخرجه ابن ماجه (٢١٢٦) من طريق عبيد الله ، به . وتقدم من طريق مالك ، عن طلحة برقم (٣٨٣٩) ، وينظر أطرافه هناك .
(٣) من (ص) .
(٤) في (ف) : «أخبرني» .

(٥) صحح عليه في (ل) ، ووقع في (ف) ، (د) ، وحاشية (س) : «حمزة» بالحاء المهملة والزاي ، وهو تصحيف ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة وقال : «كذا معا» . وينظر : «التحفة» ، و«الكبرى» .

(ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ) ^(١) . فَلَا أُدْرِي ، أَذَكَرَ مَرَّتَيْنِ بَعْدَهُ ^(٢) أَوْ ثَلَاثَةً . ثُمَّ ذَكَرَ قَوْمًا يَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ ^(٣) ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ .

قال أبو عبد الرحمن : هَذَا نَصْرُ بَنِي عِمْرَانَ أَبُو جَمْرَةَ ^(٤) .

٢٩ - بَابُ ^(٥) النَّذْرِ فِيمَا لَا يُرَادُ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ ﷻ

- [٣٨٤٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ الْأَخْوَلُ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ يَقُودُ رَجُلًا فِي قَرْنٍ ^(٦) ، فَتَنَاولَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَطَعَهُ ، قَالَ : إِنَّهُ ^(٧) نَذَرَ .
- [٣٨٤٤] أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ،

(١) أشار في (س) إلى أنه ليس في بعض النسخ .

(٢) صحح عليه في (ت) .

(٣) صحح عليه في (ت) ، ووقع في (س) ، (ف) ، (ل) ، وحاشية (ت) مصححاً عليه بها : «يُتَمَنُونَ» ، وهو لغة .

(٤) في (د) : «حمزة» ، وسبق التعليق عليه قريباً .

* [٣٨٤٢] [التحفة: خ م س ١٠٨٢٧] [الكبرى: ٤٩٤٣] • أخرجه البخاري (٢٦٥١ ، ٣٦٥٠ ، ٦٤٢٨ ، ٦٦٩٥) ، ومسلم (٢٥٣٥) .

(٥) من (ص) .

(٦) صحح عليه في (ت) ، والقرن : هو الحبل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قرن) .

(٧) بعده فوق السطر في (س) بخط مخالف : «لا» .

* [٣٨٤٣] [التحفة: خ د س ٥٧٠٤] [الكبرى: ٤٩٤٤] • تقدم سنداً ومثلاً برقم (٢٩٤٣) ، وينظر أطرافه هناك .

قَالَ : أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ ، أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ - يَعْنِي - بِرَجُلٍ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ ، يَقُودُهُ إِنْسَانٌ بِخِزَامَةٍ ^(١) فِي أَنْفِهِ ، فَقَطَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَقُودَهُ بِيَدِهِ .

● [٣٨٤٥] قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَأَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ ، أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ ^(٢) وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ ، وَإِنْسَانٌ ^(٣) قَدْ رَبَطَ يَدَهُ بِإِنْسَانٍ آخَرَ بِسَيْرٍ ، أَوْ خَيْطٍ ، أَوْ بِشَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ ، فَقَطَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « قَدْهُ بِيَدِكَ » .

٣٠ - بَابُ ^(٦) النَّذْرِ ^(٧) فِيمَا لَا يَمْلِكُ ^(٨)

● [٣٨٤٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ^(٩) مَنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَيُّوبُ ،

(١) بخزامة : حلقة من شعر تجعل في أحد جانبي البعير . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خزم) .

* [٣٨٤٤] [التحفة : خ د س ٥٧٠٤] [الكبرى : ٤٩٤٥] • تقدم سندًا ومثنا برقم (٢٩٤٢) ، وينظر أطرافه هناك .

(٢) في (س) : «رسول الله» .

(٣) ليس في (ف) ، وصحح عليه في (ص) ، وفي حاشية (س) منسوبة لنسخة : «يعني برجل» .

(٤) قوله «وإنسان» في (ف) ، (د) : «إنسان» .

(٥) في (ف) ، (د) : «وقد» .

* [٣٨٤٥] [التحفة : خ د س ٥٧٠٤] [الكبرى : ٤٩٤٥] • تقدم سندًا ، وبنحوه مثنا برقم (٢٩٤٢) ، وينظر أطرافه هناك .

(٦) من (ص) .

(٧) صحح عليه في (س) ، وقبله في حاشيتها أيضًا : «النذر» ، ونسبه لنسخة الطبري .

(٨) بعده في حاشيتي (س) ، (ت) منسوبة فيها لنسخة : «الإنسان» .

(٩) ليس في (د) .

قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ ، عَنْ عَمِّهِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ^(١) النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :
« لَا نُذِرُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ » .

• [٣٨٤٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو^(٢) الْمُغِيرَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى مِلَّةِ^(٣) الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ .
وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي^(٤) الدُّنْيَا عُدَّ بِه يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ
فِيمَا لَا يَمْلِكُ » .

٣١- بَابُ^(٥) مَنْ نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ تَعَالَى الْعَتِيقِ^(٦)

• [٣٨٤٨] أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ :

(١) في (د) ، (ص) : « عن » .

* [٣٨٤٦] [التحفة : س ق ١٠٨٨٨] [الكبرى : ٤٩٤٦] • أخرجه مسلم (١٦٤١) مطولا .

وسياقي إسنادًا وامتثًا برقم (٣٨٨٥) .

ومن وجه آخر ، عن عمران بأرقام : (٣٨٧٤) ، (٣٨٧٥) ، (٣٨٧٦) ، (٣٨٧٧) ، (٣٨٧٨) ،

(٣٨٧٩) ، (٣٨٨٠) ، (٣٨٨١) ، (٣٨٨٢) ، (٣٨٨٣) .

ومن حديث الحسن ، عن ابن سمرة برقم (٣٨٨٤) .

(٢) ليس في (ف) ، وكُتِبَ فوق السطر في (د) ، وهو : عبدالقدوس بن الحجاج أبوالمغيرة . وينظر :
« التحفة » .

(٣) ليس في (ف) ، وكُتِبَ فوق السطر في (د) ، (ص) ، وصحح عليه في (ص) .

(٤) في (ف) ، (د) : « من » .

* [٣٨٤٧] [التحفة : ع ٢٠٦٢] [الكبرى : ٤٩٤٧] • سبق هذا الحديث من طريق آخر ، عن

الأوزاعي ، (٣٨٠٤) ، ومن طريق آخر ، عن أبي قلابة . برقم (٣٨٠٣) .

(٦) من (س) .

(٥) من (ص) .

حَدَّثَنِي ^(١) سَعِيدُ بْنُ ^(٢) أَبِي ^(٣) أَيُّوبَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ
 أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : نَذَرْتُ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ
 تَعَالَى ، فَأَمَرْتَنِي ^(٤) أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَاسْتَفْتَيْتُ ^(٥) النَّبِيَّ ﷺ ^(٦)
 فَقَالَ : «لِتَمْشِ ^(٧) ، وَلْتَرْكَبْ» .

(١) في (ف) : «حدثنا» ، وفي حاشية (س) منسوبة لنسخة : «أخبرني» .

(٢) صحح عليه في (س) .

(٣) ليس في (س) ، (ل) ، (ت) ، وبعض النسخ كما في حاشيتي (س) ، (هـ) ، وأدخل فوق السطر في
 (ل) بخط مخالف ، وضرب مكانه في (ت) ، وكتب في حاشية (س) : «عند ابن حيويه : ابن
 أبي أيوب ، وهو الصواب» ، وفي حاشية (ت) : «صوابه سعيد بن أبي أيوب ، كما هو عند ابن
 حيويه» . وينظر : «التحفة» .

(٤) في (د) ، (ص) : «وأمرتني» . (٥) بعده في (ت) ، (هـ) : «لها» .

(٦) في حاشية (هـ) منسوبة لنسخة : «رسول الله» .

(٧) في (ل) ، وحاشيتي (ت) ، (هـ) منسوبة فيهما لنسخة : «لتمشي» بإثبات الياء آخره ، وضرب
 عليه في حاشية (ت) .

* [٣٨٤٨] [التحفة : خم دس ٩٩٥٧] [الكبرى : ٤٩٤٨] • أخرجه البخاري (١٨٦٦) من طريق

هشام بن يوسف ، ومسلم (١٢/١٦٤٤) من طريق عبد الرزاق - كلاهما ، عن ابن جريج ، به .
 وأخرجه البخاري عقب (١٨٦٦) من طريق أبي عاصم ، ومسلم عقب (١٢/١٦٤٤) من
 طريق روح بن عبادة - كلاهما ، عن ابن جريج ، عن يحيى بن أيوب ، به .

قال ابن حجر في «الفتح» (٨٠/٤) : «كذا رواه أبو عاصم ، ووافقه روح بن عبادة عند مسلم
 والإسماعيلي جعلوا شيخ ابن جريج في هذا الحديث ، وهو : يحيى بن أيوب ، وخالفهما هشام بن
 يوسف فجعل شيخ ابن جريج فيه سعيد بن أبي أيوب ، ورجح الأول الإسماعيلي لاتفاق أبي عاصم
 وروح على خلاف ما قال هشام ؛ لكن يعكر عليه أن عبد الرزاق وافق هشام ، وهو عند أحمد
 ومسلم ، ووافقه محمد بن بكر ، عن ابن جريج . وحجاج بن محمد عند النسائي ، فهؤلاء أربعة
 حفاظ رووه عن ابن جريج ، عن سعيد بن أبي أيوب . فإن كان الترجيح هنا بالأكثرية فروايتهم
 أولى ، والذي ظهر لي من صنيع صاحبي «الصحيح» أن لابن جريج فيه شيخين» . اهـ .

وسياتي من وجه آخر ، عن عقبة ، برقم (٣٨٤٩) .

٣٢- باب^(١) إِذَا حَلَفَتِ الْمَرْأَةُ لَتَمْشِي^(٢) حَافِيَةً غَيْرَ مُخْتَمِرَةٍ^(٣)

• [٣٨٤٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، (عَنْ يَحْيَى^(٤) بْنِ سَعِيدٍ)^(٥)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، وَقَالَ عَمْرُو: إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ زَحْرٍ أَخْبَرَهُ^(٦)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أُخْتٍ لَهُ نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ حَافِيَةً غَيْرَ مُخْتَمِرَةٍ^(٨)، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مُرَهَا فَلْتُخْتَمِرَ^(٩)، وَلْتَرْكَبَ، وَلْتَصُمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ».

(١) من (ص).

(٢) في (ف)، (د)، (ص): «لتمشين».

(٣) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «مُخْتَمِرَةٌ».

(٤) صحح عليه في (س).

(٥) ما بين القوسين ليس في (ف). وينظر: «التحفة».

(٦) بعده في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «أن أبا سعيد أخبره»، وكُتِبَ في حاشية (ل) بخط مخالف: «بين عبيد الله بن زحر وعبد الله بن مالك رجل يكنى أبا سعيد، كذا هو ثابت في رواية ابن السكن». وأبو سعيد هذا ثابت في إسناد «الكبرى»، وكذا «التحفة» حيث قال المزي: «قال أبو القاسم: سقط من كتابي: «عن أبي سعيد»، وهو في رواية ابن حيويه».

(٧) في (د): «سئل».

(٨) في (ص): «مخمرة»، وفي حاشية (س) منسوبة لنسخة: «مُخْتَمِرَةٌ».

(٩) في حاشية (ت) منسوبة لنسخة: «فلتخمر».

* [٣٨٤٩] [التحفة: د ت س ق ٩٩٣٠] [الكبرى: ٤٩٤٩] • أبو داود (٣٢٩٣، ٣٢٩٤) من

طريق يحيى بن سعيد القطان، وابن جريج، والترمذي (١٥٤٤) من طريق سفيان.

وابن ماجه (٢١٣٤) من طريق عبد الله بن نمير - كلهم، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن». اهـ.

وخالفهم هشيم عند أحمد (١٤٣/٤) فجعله عن عبد الله بن مالك مرسلا. وليس فيه: «ولتصم

ثلاثة أيام».

وقد تقدم من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة، برقم (٣٨٤٨)، وهو متفق

عليه، وليس فيه زيادة: «ولتصم ثلاثة أيام».

٣٣- بَابُ (١) مَنْ نَذَرَ أَنْ يَصُومَ ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَصُومَ

• [٣٨٥٠] أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ الْعَسْكَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ، يُحَدِّثُ عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رَكِبَتِ امْرَأَةُ الْبَحْرِ، فَتَذَرَتْ أَنْ تَصُومَ شَهْرًا، فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَصُومَ، فَأَتَتْ أُخْتَهَا النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَتْ (٢) ذَلِكَ لَهُ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَصُومَ عَنْهَا.

- ويشهد لمعنى هذه الزيادة حديث ابن عباس عند أحمد (٣١٠/١)، وأبي داود (٣٢٩٥)، وفيه: «ولتكفر عن يمينها». وهو عند أحمد من وجه آخر (٣١١/١)، وفيه: «ولتهد بدنة»، وشرح الخلاف في هذه الألفاظ الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٠/٥).

(١) من (ص).

(٢) في (ص)، (هـ)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة: «فذكرت».

* [٣٨٥٠] [التحفة: س ٥٦٢٠] [الكبرى: ٤٩٥٠] • هذا الحديث أخرجه البخاري (١٩٥٣)،

ومسلم (١١٤٨/١٥٥) من طريق زائدة، عن الأعمش، به. بلفظ: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن أمي ماتت وعليها صوم شهر، فأقضيه عنها؟ قال: «نعم، فدين الله أحق أن يقضى»». لفظ البخاري. ثم قال: «قال سليمان: فقال الحكم وسلمة - ونحن جميعًا جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث، قالوا: سمعنا مجاهدًا يذكر هذا عن ابن عباس، ويذكر عن أبي خالد، حدثنا الأعمش، عن الحكم ومسلم البطين وسلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبيرة وعطاء ومجاهد، عن ابن عباس قالت امرأة للنبي ﷺ: «إن أختي ماتت»، وقال يحيى وأبو معاوية: حدثنا الأعمش، عن مسلم، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، قالت امرأة للنبي ﷺ: «إن أمي ماتت»، وقال عبيد الله، عن زيد بن أبي أنيسة، عن الحكم، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس: قالت امرأة للنبي ﷺ: «إن أمي ماتت، وعليها صوم نذر»، وقال أبو حريز: حدثنا عكرمة، عن ابن عباس، قالت امرأة للنبي ﷺ: «ماتت أمي وعليها صوم خمسة عشر يومًا».

وأخرجه مسلم (١١٤٨/١٥٤) من طريق عيسى بن يونس، عن الأعمش، به. بلفظ: «أن امرأة أتت النبي ﷺ...». بمثل اللفظ السابق. وينظر: «تحفة الأشراف»، و«فتح الباري» (١٩/٤) في قصة سماع الأعمش للحديث من مسلم البطين بحضرة الحكم وسلمة بن كهيل.

وهذا الحديث وقع في إسناده ومثله اضطراب كبير جدًا؛ ولذا ضعفه ابن عبد البر في =

٣٤ - بَابُ (١) مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ نَذْرٌ

- [٣٨٥١] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ اسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَذْرِ كَانَ عَلَى أُمِّهِ، تُوْفِيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْضِهِ» (٣) عَنْهَا.
- [٣٨٥٢] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَذْرِ كَانَ عَلَى أُمِّهِ، فَتُوْفِيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْضِهِ عَنْهَا» (٤).
- [٣٨٥٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ وَهَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ

= «التمهيد» (٢٧/٩) بقوله: «قد اختلف فيه على الأعمش في إسناده ومثته، على أن هذا الحديث مضطرب». اهـ.

واستدل - أيضًا - على هذا الضعف بما ورد عن ابن عباس أنه أفتى بخلافه.

قال الحافظ في «تغليق التعليق» (٣/١٩٣): «الاضطراب موجب للضعف إذا تساوت وجوه

الاضطراب؛ لكن اعتمد الشيخان رواية زائدة لحفظه، فرجحت على باقي الروايات». اهـ.

(١) من (ص).

(٢) قوله «رسول الله ﷺ» من (س)، وكُتِبَ في حاشية (د)، وفوق السطر في (ص)، وصحح عليه فيهما.

(٣) في بعض النسخ كما في حاشية (س): «اقضيه».

* [٣٨٥١] [التحفة: ع ٥٨٣٥] [الكبرى: ٤٩٥١] • أخرجه مسلم، وقد تقدم من حديث

الحارث بن مسكين - وحده، عن سفیان، به. برقم (٣٦٨٦)، وينظر أطرافه وتخريجه هناك.

(٤) هذا الحديث ليس في (ف).

* [٣٨٥٢] [التحفة: ع ٥٨٣٥] [الكبرى: ٤٩٥٢] • متفق عليه، وقد تقدم إسناده ومثناه، برقم

(٣٦٨٨)، وينظر تخريجه وأطرافه هناك.

هِشَامٍ، وَهُوَ^(١) : ابْنُ عُرْوَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَاءَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ : إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ، وَعَلَيْهَا نَذْرٌ فَلَمْ^(٢) تَقْضِهِ، قَالَ^(٣) : «اقْضِهِ عَنْهَا» .

٣٥ - بَابُ^(٤) إِذَا نَذَرْتُمْ أَسْلَمَ قَبْلَ أَنْ يَفِي^(٥)

• [٣٨٥٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه، أَنَّهُ^(٦) كَانَ عَلَيْهِ لَيْلَةٌ^(٧) نَذَرَ^(٨) فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَعْتَكِفُهَا، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَكِفَ .

(١) ليس في (ف) .

(٢) أشار فوَّقه في (ص) إلى أنه في بعض النسخ : «ولم» .

(٣) في (س) : «فقال» .

* [٣٨٥٣] [التحفة : ع ٥٨٣٥] [الكبرى : ٤٩٥٣] • أخرجه مسلم، وقد تقدم من حديث هارون بن إسحاق - وحده، عن عبدة، به . برقم (٣٦٨٩)، وينظر أطرافه وتخريجه هناك .
(٤) من (ص) .

(٥) في (ف) : «يقضي»، ووقع في (ل)، (هـ) : «يفيء» .

(٦) في (س) : «قال» .

(٧) ضبطه في (س) بضم آخره وفتحته معاً مع التنوين، ونسبه في الحاشية لنسخ الطبري والوزير والعلوي .

(٨) ضبطه في (س) بفتح آخره بلا تنوين وضمه منوناً معاً، ونسبه لنسختي الطبري والعلوي .

* [٣٨٥٤] [التحفة : ع ١٠٥٥٠] [الكبرى : ٣٥٣٩-٤٩٥٤] • أخرجه ابن ماجه (١٧٧٢) عن إسحاق بن موسى، به .

وسياتي من طريق سفیان من مسند ابن عمر برقم (٣٨٥٥)، وهو الحديث التالي .

وقد أخرجه البخاري (٢٠٤٢) من طريق سليمان بن بلال، ومسلم عقب (٢٧/١٦٥٦)

من طريق حفص بن غياث - كلاهما، عن عبيد الله بن عمر، فجعله من مسند عمر بن الخطاب

كذلك، وقد اختلف عليه، وقال مسلم عقب روايته من طرق عن عبيد الله : «وقال حفص من =

• [٣٨٥٥] أخبرنا^(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: ﴿كَانَ عَلَيَّ عُمَرُ نَذْرًا فِي^(٢) اِعْتِكَافِ لَيْلَةٍ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(٣)، فَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَكِفَ.

= بينهم: عن عمر بهذا الحديث، أما أبو أسامة والثقفي ففي حديثهما: «اعتكاف ليلة»، وأما في حديث شعبة فقال: «جعل عليه يوماً يعتكفه»، وليس في حديث حفص ذكر يوم ولا ليلة. اهـ. وسيأتي من طريق شعبة برقم (٣٨٥٦) من مسند ابن عمر.

(١) فوق السطر في (ص) منسوبة لنسخة: «نا».

﴿س/٣١٩﴾

(٢) بعده في (ف): «الجاهلية».

(٣) بعده في (ت): «عن ذلك».

* [٣٨٥٥] [التحفة: خ م س ٧٥٢١] [الكبرى: ٣٥٣٨-٤٩٥٥] • أخرجه الحميدي (٦٩١)، ومن طريقه أبو عوانة (٥٨٨١)، وأحمد (١٠/٢)، وابن خزيمة (٢٢٢٩) من طريق سفیان... بنحوه.

وأخرجه البخاري (٤٣٢٠) من طريق معمر، ومسلم (٢٨/١٦٥٦) من طريق جرير بن حازم ومعمر وغيرهما - كلهم، عن أيوب... بنحوه. ووقع عند البخاري (٣١٤٤، ٤٣٢٠) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع مرسلًا، إلا أنه جاء عند مسلم من طريق حماد بن زيد موصولًا، وينظر: «فتح الباري» (٣٥/٨).

وفي روايتهم - كلهم - بلفظ: «يوم»، وكذا وقعت رواية حماد بن زيد عند مسلم غير معمر فقال: «ليلة»، قال البخاري عقب (٣١٤٤): «ورواه معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر في النذر ولم يقل: «يوم»». اهـ.

وينظر: «سنن البيهقي» (٣١٨/٤)، و«حاشية ابن القيم» (١٠٦/٧)، و«نصب الراية» (٤٨٨/٢)، وينظر الرواية التالية من حديث شعبة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر بلفظ: «يوماً»، وقال ابن خزيمة عقب (٢٢٢٩): «وقال بعض الرواة في خبر نافع: عن ابن عمر، عن عمر، قال: «إني نذرت أن أعتكف يوماً»، فإن ثبتت هذه اللفظة فهذا من الجنس الذي أعلمت أن العرب قد تقول يوماً بليته، وتقول ليلة تريد بيومها وقد ثبتت الحجة في كتاب الله ﷻ في هذا». اهـ.

وقد تقدم فيما قبله من طريق سفیان من مسند عمر.

• [٣٨٥٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ كَانَ قَدْ ^(١) جَعَلَ عَلَيْهِ يَوْمًا يَعْتَكِفُهُ ^(٢) فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَكِفَ ^(٣) .

• [٣٨٥٧] حَدَّثَنَا ^(٤) يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - حِينَ تَبَّ عَلَيْهِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَنْخَلِعُ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ^(٥) ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» .

(١) ليس في (ت) ، (هـ) .

(٢) صحح عليه في (ت) ، ووقع في (س) ، (هـ) ، وحاشية (ت) : «يعتكف» .

(٣) في (ل) ، (ت) ، (هـ) ، وحاشية (س) : «يعتكفه» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة الوزيري ونسخة أخرى كما في نسخة الطبري .

* [٣٨٥٦] [التحفة : م س ٧٩١٦] [الكبرى : ٣٥٣٦-٤٩٥٦] • أخرجه مسلم عقب (٢٧/١٦٥٦) من طريق محمد بن جعفر ، به .

وأخرجه البخاري (٢٠٣٢ ، ٢٠٤٣ ، ٦٦٩٧) ، ومسلم (٢٧/١٦٥٦) من طرق أخرى ، عن عبيد الله ، به . . . بنحوه . وقال مسلم : «وأما في حديث شعبة ، فقال : «جعل عليه يوماً يعتكفه» . وليس في حديث حفص ذكر يوم ولا ليلة» . اهـ .

وانظر ما تقدم برقم (٣٨٥٤) ، (٣٨٥٥) .

(٤) في (ف) ، (د) ، (ص) : «أخبرنا» .

(٥) ليس في (س) ، ووقع في (د) ، (ص) : «والى رسوله» .

قال أبو عبد الرحمن: يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ الزُّهْرِيُّ سَمِعَ هَذَا^(١) الْحَدِيثَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، وَمِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْهُ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ تَوْبَةُ كَعْبٍ.

٣٦- بَابُ^(٢) إِذَا أَهْدَى مَالَهُ عَلَى وَجْهِ النَّذْرِ

• [٣٨٥٨] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٣) ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي^(٤) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ^(٥) حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، قَالَ: فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي؛ صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، قَالَ^(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ». فَقُلْتُ: فَإِنِّي أُمْسِكُ^(٧) سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ. مُخْتَصِرٌ.

(١) من (س)، (هـ)، وحاشية (ت) منسوبة لبعض النسخ.

* [٣٨٥٧] [التحفة: دس ١١١٣٥] [الكبرى: ٤٩٥٧] • أخرجه أبو داود (٣٣١٨) من طريق ابن وهب، به.

وقد تقدم بطرف آخر من حديث يونس، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن كعب، برقم (٧٤٣)، وينظر أوجه الخلاف فيه وباقي أطرافه هناك.

(٢) من (ص). (٣) في (د)، (ص): «حدثنا».

(٤) في (ف)، (ت)، (هـ)، وحاشية (س): «فأخبرني»، ونسبه في حاشية (س) للطبري وبعض النسخ.

(٥) ليس في (د). (٦) في (د)، (ص): «فقال».

(٧) بعده في حاشية (س) بخط مخالف: «بعض»، وصحح عليه.

* [٣٨٥٨] [التحفة: دس ١١١٣٥] [الكبرى: ٤٩٥٨] • متفق عليه، وقد تقدم بطرف آخر من حديث يونس، به. برقم (٧٤٣)، وينظر أوجه الخلاف فيه وباقي أطرافه هناك.

● [٣٨٥٩] أَخْبَرَنَا يُوسُفُ^(١) بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي^(٢) عَقِيلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ
 يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ : قُلْتُ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ^(٣) مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي ؛ صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ .
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمْسِكْ عَلَيْكَ^(٤) مَالَكَ ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » . قُلْتُ^(٥) : فَإِنِّي
 أُمْسِكُ عَلَيَّ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ .

● [٣٨٦٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْدَانَ بْنِ عِيسَى، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ^(٦) بْنُ أَعْيَنَ،
 قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 كَعْبٍ، عَنْ عَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ
 يُحَدِّثُ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ ﷻ إِنَّمَا^(٧) نَجَّانِي بِالصُّدُقِ، وَإِنَّ
 مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي ؛ صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، فَقَالَ^(٨) : « أَمْسِكْ

(١) في (س) : «قتيبة»، وهو وهم، وينظر : «التحفة»، و«الكبرى» .

(٢) في (س)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة : «حدثنا» .

(٣) في (س) : «إني» .

(٤) بعده في (د)، (ص)، وحاشية (س) بخط مخالف وصحح عليه : «بعض» .

(٥) في (د)، (ص) : «فقلت» .

* [٣٨٥٩] [التحفة : دس ١١١٣٥] [الكبرى : ٤٩٥٩] ● متفق عليه، وقد تقدم بطرف آخر من

حديث يونس، عن الزهري، به . برقم (٧٤٣)، وينظر أوجه الخلاف فيه وباقي أطرافه هناك .

(٦) في (ف) : «الحسين»، وهو خطأ، وينظر «التحفة» .

(٧) ليس في (ف) .

(٨) بعده في حاشية (د) بخط مغاير : «رسول الله ﷺ»، وصحح عليه .

عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ . قُلْتُ : فَإِنِّي أُمِسُّكَ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ .

٣٧- بَابٌ ^(١) هَلْ تَدْخُلُ ^(٢) الْأَرْضُونَ فِي الْمَالِ إِذَا نَذَرْنَا؟

• [٣٨٦١] قال الحارث بن مسكين - قراءةً عليه وأنا أسمع ، عن ابن القاسم ، قال :
 حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ ^(٣) ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ ، عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ ، فَلَمْ نَعْنَمْ إِلَّا الْأَمْوَالَ وَالْمَتَاعَ
 وَالثِّيَابَ ، فَأَهْدَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي الضَّبْيِ - يُقَالُ لَهُ : رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ - لِرَسُولِ
 اللَّهِ ^(٤) غُلَامًا أَسْوَدًا ، يُقَالُ لَهُ : مِدْعَمٌ ، فَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَادِي
 الْقُرَى ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِوَادِي الْقُرَى ، بَيْنَا مِدْعَمٌ يَحُطُّ ^(٥) رَحْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
 فَجَاءَهُ سَهْمٌ فَأَصَابَهُ فَقَتَلَهُ ، فَقَالَ ^(٦) النَّاسُ : هِنِيئًا لَكَ الْجَنَّةُ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَلَّا ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَ ^(٧)

* [٣٨٦٠] [التحفة : س ١١١٦٠] [الكبرى : ٤٩٦٠] • متفق عليه ، وتقدم بطرف آخر من

حديث يونس ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ، عن عبد الله بن كعب بن

مالك ، عن كعب ، برقم (٧٤٣) ، وينظر أوجه الخلاف فيه وباقي أطرافه هناك .

(١) من (ص) . (٢) في (ف) : «يدخل» .

(٣) صحح عليه في (ت) ، ووقع في (س) ، (د) ، وحاشية (ت) ، وفوق السطر في (ص) منسوبا

فيها لنسخة : «يزيد» ، وصحح عليه في حاشية (ت) وكتب : «صوابه : زيد ، كما في

الأصل» . وينظر : «التحفة» .

(٤) في (د) ، وحاشية (س) منسوبا لنسخة : «إلى رسول الله» .

(٥) في (س) : «يشد» . (٦) في (ل) ، (هـ) : «قال» .

(٧) ضبب على آخره في (ل) ، ووقع في (هـ) : «أخذها» .

يَوْمَ خَيَّرَ مِنَ الْمَغَانِمِ لَتَشْتَعِلَ عَلَيْهِ نَارًا . فَلَمَّا سَمِعَ النَّاسُ بِذَلِكَ جَاءَ رَجُلٌ
بِشِرَاكٍ^(١) أَوْ بِشِرَاكَيْنِ^(٢) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « شِرَاكٌ ،
أَوْ شِرَاكَانِ^(٣) مِنْ نَارٍ » .

٣٨ - بَابُ^(٤) الْإِسْتِثْنَاءِ

• [٣٨٦٢] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي
عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ كَثِيرَ بْنَ فَرْقِدٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُمْ^(٥) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ حَلَفَ فَقَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَقَدْ
اسْتَشْنَى » .

• [٣٨٦٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ،

(١) بشراك : الشرك هو أحد سيور النعل التي تكون على وجهها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ،
مادة : شرك) .

(٢) في (ف) ، (د) ، (ص) : «شراكين» .

(٣) ضبب على آخره في (ل) ، ووقع في (ف) : «شراكين» .

* [٣٨٦١] [التحفة : خ م د س ١٢٩١٦] [الكبرى : ٤٩٦١-٩٠١٨] • أخرجه البخاري (٤٢٣٤) ،

(٦٧٠٧) ، ومسلم (١١٥) . ويؤب عليه البخاري في الموضوع الثاني : «باب : هل يدخل في الأيمان

والندور الأرض والغنم والزرع والأمتعة؟» . ولفظه عنده أوضح في المراد من التبويب ، وهو :

«فلم نغنم ذهبًا ولا فضة إلا الأموال ؛ المتاع والثياب» . اهـ .

(٤) من (ص) .

(٥) كتب في حاشية (س) : «الصواب : حدثه» .

☞ [س / ٣٢٠]

* [٣٨٦٢] [التحفة : س ٨٢٦٥] [الكبرى : ٤٩٦٢] • تقدم تخريجه من وجه آخر ، عن أيوب ، عن

نافع ، برقم (٣٨٢٦) ، وينظر أطرافه هناك .

عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ حَلَفَ فَقَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَقَدْ اسْتَشَى » .

• [٣٨٦٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ^(١) بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَقَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَهُوَ بِالْخِيَارِ : إِنْ شَاءَ مَضَى^(٢) ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ » .

٣٩- بَابُ^(٣) إِذَا حَلَفَ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ

هَلْ لَهُ اسْتِثْنَاءٌ؟

• [٣٨٦٥] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ بَكَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا^(٤) شُعَيْبٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو الزَّنَادِ ، مِمَّا حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ ، مِمَّا ذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ بِهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ﷺ : لَا طُوفَانَ اللَّيْلَةِ عَلَى تِسْعِينَ^(٥) امْرَأَةً . كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي

* [٣٨٦٣] [التحفة: دت س ق ٧٥١٧] [الكبرى: ٤٩٦٣] • سبق هذا الحديث من طريق عبد الوارث ، عن أيوب ، به . برقم (٣٨٢٦) .

(١) في (ف) : «محمد» ، وهو خطأ ، وينظر : «التحفة» .

(٢) في (س) ، (ت) ، (هـ) : «أمضى» .

* [٣٨٦٤] [التحفة: دت س ق ٧٥١٧] [الكبرى: ٤٩٦٤] • سبق هذا الحديث من طريق عبد الوارث ، عن أيوب ، به . برقم (٣٨٢٦) .

(٣) من (ص) .

(٤) في (د) ، (ص) : «ثنا» ، وفي حاشية (س) منسوبا لنسخة : «أخبرني» .

(٥) صحح عليه في (ت) .

سَبِيلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ^(١) : إِنَّ شَاءَ اللَّهُ ، فَلَمْ يَقُلْ : إِنَّ شَاءَ اللَّهُ . فَطَافَ عَلَيْهِنَّ جَمِيعًا ، فَلَمْ تَحْمِلْ^(٢) مِنْهُنَّ^(٣) إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً ، جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ^(٤) . وَائِمٌ^(٥) الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ^(٦) بِيَدِهِ ، لَوْ قَالَ : إِنَّ شَاءَ اللَّهُ ، لَجَاهَدُوا^(٧) فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَانًا أَجْمَعِينَ^(٨) .

٤٠ - بَابُ^(٩) كَفَّارَةِ النَّذْرِ

• [٣٨٦٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ الْوَزِيرِ بْنِ سُلَيْمَانَ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينَ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ^(١٠) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ » .

(١) صحح على آخره في (ت) .

(٢) في (ف) : «يحمل» .

(٣) ليس في (ف) .

(٤) في (د) : «الرجل» .

(٥) صحح عليه في (ل) ، ووقع في (د) : «فايم» ، وكتب في حاشية (س) : «قوله : ايم . أصله ايمن اسم وضع للقسم هكذا بضم الميم والنون وألفه ألف وصل عند أكثر النحويين ، ولم يجيء في الأسماء ألف الوصل مفتوحة غيرها ، وهو مرفوع بالابتداء وخبره محذوف والتقدير : ايمن الله قسمي . من حواشي الحمصي» .

(٦) قوله : «نفس محمد» ، في (د) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة : «نفسى» .

(٧) في (ف) : «لجاهد» .

(٨) ضبب عليه في (ل) ، وصحح عليه في (ت) ، وكتب في حاشية (ت) منسوبة لنسخة : «أجمعون» .

* [٣٨٦٥] [التحفة : خ س ١٣٧٣١] [الكبرى : ٤٩٦٥] • أخرجه البخاري (٦٦٣٩ ، ٦٧٢٠) ، ومسلم (٢٥/١٦٥٤) .

وسياتي من وجه آخر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، برقم (٣٨٨٩) ، (٣٨٩٠) .

(٩) من (ص) ، ومن هنا بدأت نسخة «أيا صوفيا» ، والتي رمزنا لها بالرمز : (ع) .

(١٠) بعده في (د) ، (ص) : «قال» .

* [٣٨٦٦] [التحفة : س ٩٩٣٦] [الكبرى : ٤٩٦٦] • أخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» =

• [٣٨٦٧] أخبرنا^(١) كثير بن عبيد^(٢)، قال: حدثنا محمد بن حَرْبٍ، عن الزُّبَيْدِيِّ، عن الزُّهْرِيِّ، أَنَّهُ بَلَغَهُ^(٣) عَنِ الْقَاسِمِ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ»^(٤).

= (٢١٥٤) عن يونس، عن ابن وهب، به. وهكذا علق أبو داود (٣٣٢٣) رواية عمرو بن الحارث بهذا الإسناد، وأخرجه مسلم (١٦٤٥) من طريق ابن وهب، به. وزاد: «أبا الخير» بين: «عبد الرحمن بن شماس» و: «عقبة بن عامر».

قال الطحاوي (٢١٥٥): «قال لنا يونس: وقد كان ابن وهب حدثناه أيضا». اهـ. وساق إسناده بزيادة أبي الخير.

وأخرجه أبو داود (٣٣٢٣) من طريق أبي بكر بن عياش، عن محمد مولى المغيرة، عن كعب، عن أبي الخير، عن عقبة، به. ومن طريق سعيد بن الحكم، عن يحيى بن أيوب، عن كعب، كذلك، وبوب عليها: «باب من نذر نذرا لم يسمه»، وبمثل طريق أبي بكر بن عياش، وأخرجه الترمذي (١٥٢٨) وزاد: «إذا لم يسم»، وقال: «حسن صحيح غريب». اهـ.

(١) في (د): «أخبرني».

(٣) عليه في (س): «خف» إشارة لتخفيف اللام.

(٤) ضبب بعده في (ل).

* [٣٨٦٧] [التحفة: س ١٧٥٦٧] • أخرجه الفسوي في «المعرفة» (٥/٣) عن الربيع بن روح،

قال: حدثنا محمد بن حرب، به. وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/٤)، وابن عدي في «الكامل» (٢٥٢/٣).

وقال حيوة: «عن محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن الزهري، عن رجل، عن القاسم، عن عائشة، عن النبي ﷺ: «من نذر أن يعصي الله فلا يعصه»».

وذكر الدارقطني في «العلل» (٣٠١/١٤) أن الزهري يرويه مباشرة عن القاسم، فقال: «وقال الزبيدي: عن الزهري، عن القاسم، عن عائشة». اهـ.

ولعله يقصد ما رواه سليمان بن سلمة الخبائري عند الطبراني في «الشاميين» (١٧٦٣) عن محمد بن حرب، عن الزبيدي؛ ولكنه قال فيه: «لا نذر في الغضب».

وهذا إسناد هالك، فإن الخبائري متروك الحديث، وحديث الباب قد اختلف فيه على الزهري كما سيأتي شرحه.

• [٣٨٦٨] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ ^(١) » .

• [٣٨٦٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُخَرَّمِيُّ ^(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ آدَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ^(٣) قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ » .

(١) في (ت) ، (ص) ، (هـ) : «اليمين» ، وصحح علي أوله في (ت) .

* [٣٨٦٨] [التحفة : دت س ق ١٧٧٧٠] • أخرجه أبو داود (٣٢٩١) ، وابن ماجه (٢١٢٥) ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢١٥٨) من طريق ابن وهب ، به .

وأبو داود (٣٢٩٠) ، والنسائي في الذي يليه من طريق ابن المبارك ، والترمذي (١٥٢٤) من طريق أبي صفوان عبد الله بن سعيد الأموي - جميعاً ، عن يونس بن يزيد ، به . قال الترمذي : «هذا حديث لا يصح ؛ لأن الزهري لم يسمع هذا الحديث من أبي سلمة» . اهـ . وبنحو هذا قال أبو داود .

(٢) ضبطه في (س) بكسر الراء المشددة وفتحها معاً ، ونسبه في الحاشية لنسختي الطبري والعلوي .

(٣) صحح عليه في (س) .

* [٣٨٦٩] [التحفة : دت س ق ١٧٧٧٠] • أخرجه أبو داود (٣٢٩٠) ، والبيهقي (٦٩/١٠) من طريق ابن المبارك ، عن يونس ، به .

قال البيهقي : «هذا الحديث لم يسمعه الزهري من أبي سلمة» . اهـ . ثم أخرج بنفس الإسناد إلى عبد الله : أنبأنا يونس ، عن الزهري . قال : «وبلغني عن أبي سلمة ، أن عائشة ^(١) قالت : لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين» . اهـ .

ثم أخرج من طريق عتبة بن خالد : أنبأنا يونس ، عن ابن شهاب ، قال : حدث أبو سلمة ابن عبد الرحمن ، به . مرفوعاً . وقال : «هذا يدل على أنه لم يسمعه من أبي سلمة ، وإنما سمعه من سليمان بن أرقم ، عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة» . اهـ .

ثم ساق بإسناده إلى إسماعيل بن أبي أويس : حدثني أخي ، عن سليمان ، هو : ابن بلال ، عن محمد بن أبي عتيق وموسى بن عقبة ، عن ابن شهاب ، عن سليمان بن أرقم ، عن يحيى بن أبي كثير - الذي كان يسكن اليمامة ، حدثه أنه سمع أباسلمة بن عبدالرحمن يخبر عن عائشة رضي الله عنها ، أنها قالت : إن رسول الله ﷺ قال : « لا نذر في معصية الله ، وكفارته كفارة يمين » . ثم أخرجه من طريق أيوب بن سليمان بن بلال : حدثني أبو بكر بن أبي أويس ، حدثني سليمان بن بلال ، قال . . . فذكره .

قال : « وهذا وهم من سليمان بن أرقم ؛ فيحیی بن أبي كثير إنما رواه عن محمد بن الزبير الحنظلي ، عن أبيه ، عن عمران بن حصين ، عن النبي ﷺ . كذلك رواه علي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير » . اهـ .

ثم ساق بإسناده إلى أبي داود - وهو في « السنن » - : ثنا أحمد بن محمد المروزي قال : قال ابن المبارك في هذا الحديث : « حدث أبو سلمة » يدل ذلك على أن الزهري لم يسمعه من أبي سلمة . قال أحمد بن محمد : « وتصديق ذلك حديث أيوب بن سليمان بن بلال » . اهـ .

قال أحمد : « وإنما الحديث حديث علي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن الزبير ، عن أبيه ، عن عمران بن حصين رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ » . اهـ . قال أبو داود : « أراد أن سليمان بن أرقم وهم فيه ، وحمله عنه الزهري وأرسله عن أبي سلمة » ، وقال أيضًا : « رواه بقية عن الأوزاعي ، عن يحيى ، عن محمد بن الزبير ، بإسناد علي بن المبارك . . . مثله » ، ثم ساق أسانيده إلى محمد بن الزبير الحنظلي واختلاف الرواة عليه .

والحديث أخرجه الترمذي في « جامع » (١٥٢٤) من طريق أبي صفوان ، عن يونس بن يزيد ، به . قال أبو عيسى : « هذا حديث لا يصح ؛ لأن الزهري لم يسمع هذا الحديث من أبي سلمة » . اهـ . قال : « سمعت محمدًا يقول : روى غير واحد منهم موسى بن عقبة وابن أبي عتيق ، عن الزهري ، عن سليمان بن أرقم ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن عائشة عن النبي ﷺ » . اهـ . قال محمد : « والحديث هو هذا » . اهـ . ثم أخرج (١٥٢٥) من طريق أيوب بن سليمان بن بلال ، حدثنا أبو بكر بن أبي أويس ، عن سليمان بن بلال ، عن موسى بن عقبة ، وعبدالله بن أبي عتيق . . . الحديث . قال أبو عيسى : « هذا حديث غريب ، وهو أصح من حديث أبي صفوان عن يونس » . اهـ .

وأخرجه في « العلل الكبير » (٢٦٨) من طريق أبي صفوان ، عن يونس ، به . وقال : « سألت محمدًا عن هذا الحديث ، فقال : روى ابن المبارك ، عن يونس ، عن الزهري ، قال : أخبرت عن أبي سلمة ، عن عائشة . وروى موسى بن عقبة ، وابن أبي عتيق ، عن الزهري ، عن سليمان بن أرقم ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن عائشة . قال محمد : وسليمان بن أرقم متروك ذاهب الحديث . قلت : وقد وهم على يحيى بن أبي كثير في إسناده كما تقدم » . اهـ .

- [٣٨٧٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١) عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ^(٢)، (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ)^(٣): «لَا تُذَرُ فِي مَعْصِيَةٍ^(٤)، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةٌ يَمِينٍ^(٥)».
- [٣٨٧١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو^(٦) صَفْوَانَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُذَرُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ^(٧)، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ^(٨)».

= وقال الطحاوي رَحِمَهُ اللهُ فِي «مَشْكَلِ الْأَثَارِ» (٤٠٤/٥) عقب روايته من طريق ابن وهب، عن يونس بن يزيد: «وكان هذا الحديث شاذاً لما قد ذكرناه من جنسه في الباب الأول، غير أنا وجدناه فاسد الإسناد كما قد حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال قال: حدثني أبو بكر بن أبي أويس...، فعاد هذا الحديث إلى ابن شهاب، عن سليمان بن أرقم، وسليمان بن أرقم، فليس ممن يقبل أهل الإسناد حديثه...» . اهـ.

والحديث عند البخاري من طريق مالك، عن طلحة، وقد تقدم برقم (٣٨٣٩)، وينظر أطرافه هناك.

(١) في (د)، (ص): «حدثنا» . (٢) صحح عليه في (س) .

(٣) في (د)، (ص): «قالت قال رسول الله ﷺ» .

(٤) بعده في (د)، (ص): «الله ﷻ» . (٥) في (د)، (ص): «اليمين» .

* [٣٨٧٠] [التحفة: دت س ق ١٧٧٧٠] • أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٤٧/٦) عن عثمان بن عمر، وقد أخرجه بنفس الإسناد إلا أنه جعله: «عن عروة» بدلاً من: «أبي سلمة»، والمحفوظ عن يونس الأول، والله أعلم.

والحديث عند البخاري من طريق مالك، عن طلحة، وقد تقدم برقم (٣٨٣٩)، وينظر أطرافه هناك.

(٦) ليس في (د)، (ص)، وضرب عليه في (س)، وهو خطأ، وأبو صفوان هو: عبدالله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان الأموي، وينظر: «التحفة» .

(٧) لفظ الجلالة من (ف)، (ل)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري .

(٨) في (د)، (ص): «يمين» .

قال أبو عبد الرحمن : (وَقَدْ قِيلَ : إِنَّ^(١) الزُّهْرِيَّ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا مِنْ أَبِي سَلَمَةَ^(٢)) .

(١) ليس في (د) . (٢) ليس في (ف) .

* [٣٨٧١] [التحفة : دت س ق ١٧٧٧٠] • أخرجه المصنف هنا من طريق أبي صفوان عن يونس ، عن الزهري . ثم أخرجه من طريق أبي ضمرة ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، قال : حدث أبو سلمة ، عن عائشة ، أن رسول الله ﷺ قال : « لا نذر في معصية ، وكفارتها كفارة اليمين » . وهو الحديث التالي .

ثم بالإسناد المتقدم إلى ابن شهاب ، عن سليمان بن أرقم أن يحيى بن أبي كثير الذي كان يسكن اليمامة حدثه ، أنه سمع أبا سلمة يخبر عن عائشة . . . الحديث بلفظ : « لا نذر في معصية ، وكفارتها كفارة يمين » . وقال : « سليمان بن أرقم متروك الحديث ، خالفه غير واحد من أصحاب يحيى بن أبي كثير في هذا الحديث » اهـ .

ثم ساق أسانيدَه إلى علي بن المبارك ، وأبيه ، وعبد الله بن بشر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن الزبير الحنظلي ، عن أبيه ، عن عمران ، ولفظ ثالثها : « لا نذر في غضب ، وكفارته كفارة اليمين » . وقال : « محمد بن الزبير ضعيف لا يقوم بمثله حجة ، وقد اختلف عليه في هذا الحديث . . . إلخ » . اهـ .

وقد أخرج الحديث الترمذي (١٥٢٤) بعين هذا الإسناد ، وقال : « وفي الباب عن ابن عمر وجابر وعمران بن حصين » . اهـ . وقال : « هذا حديث لا يصح ؛ لأن الزهري لم يسمع هذا الحديث من أبي سلمة . . . إلخ » . اهـ . ما تقدم عنه قبله بحديث . وأخرجه أيضًا في «العلل الكبير» (٢٦٨) وقد منا تعقيبه عليه .

وقد اعترض الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ فَقَالَ في «الإرواء» (٢٥٩٠) : « ولم تظمن نفسي لهذا الإعلال لأمرين :

أما الأمر الأول : فلأن الزهري إمام حافظ ، فليس بكثير عليه أن يكون له إسنادان في هذا الحديث : أحدهما عن أبي سلمة مباشرة ، عن عائشة ، والآخر عن سليمان بن أرقم ، عن يحيى ، عن أبي سلمة . ويؤيد هذا أنه قد صرح بالتحديث في رواية له ، فقال النسائي كما في الحديث التالي : « أخبرنا هارون بن موسى الفروي ، قال : حدثنا أبو ضمرة ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، قال : حدثنا أبو سلمة . . . » قلت : وهذا إسناد متصل صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير الفروي ، وهو ثقة ، وكأن النسائي اعتمد على الإسناد واعتبره صحيحًا ، فقال : « وقد قيل : إن الزهري لم يسمع هذا من أبي سلمة » ، فأشار بقوله : « قيل » إلى تضعيف =

• [٣٨٧٢] أَخْبَرَنَا هَارُونَ بْنُ مُوسَى الْفَزَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، عَنْ

= هذا القول، وعدم تبنيه إياه، والله أعلم». اهـ.

قلت: قوله: «حدثنا» نسخة مرجوحة، والراجح منها: حدث أبو سلمة، وهذا مشعر بنفي سماع الزهري إياه منه، وإرادته التدليس عنه.

أما قوله: «وقد قيل» فليس مطردًا في ترميض القول بل تقال - أيضًا - على سبيل الاحتياط، وقد قال النسائي هذا ثم دلت عليه بأميرين:

الأول: رواية أبي ضمرة عن يونس التي فيها: «حدث أبو سلمة».

والثاني: رواية موسى وابن أبي عتيق، عن الزهري التي أثبتت الوسائط بينه وبين أبي سلمة، وهذه الحجة قد اتفق عليها كل من البخاري والترمذي وأبي داود والطحاوي والبيهقي وغيرهم، ولم يعترض أحد في وزنهم - علمته - على هذا الإعلال.

ثم قال: «وأما الأمر الآخر، فلم يتفرد سليمان بن أرقم بروايته، عن يحيى، عن أبي سلمة عن عائشة. فقال الطيالسي في «مسنده» (١٤٨٤): «حدثنا حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، به». وهذا إسناد ظاهره الصحة؛ فإن رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن أخرجه الطحاوي عن الطيالسي بوجه آخر فقال (٤٣/٣): «حدثنا بكار بن قتيبة، قال: ثنا أبو داود الطيالسي، قال: ثنا حرب بن شداد - الأصل: سوار - قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن أبان، عن القاسم، عن عائشة، به. مرفوعًا بلفظ: «من نذر أن يعصي الله فلا يعصه». وقال: «محمد بن أبان لا يعرف». اهـ. ثم أخرجه من طريق أبان بن يزيد قال: حدثني يحيى... ثم ذكر مثله.

قلت: هو بهذا اللفظ صحيح عن القاسم، عن عائشة. وقد مضى تخريجه (٩٦٧)، وقد رواه علي بن مبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن القاسم، به. بإسقاط ابن أبان من بينهما، هكذا أخرجه أحمد (٢٠٨/٦)، وهو بهذا اللفظ عن الطيالسي شاذ عندي لمخالفته اللفظ الأول الثابت في «مسنده»؛ ولأن بكار بن قتيبة، لم أر من صرح بتوثيقه، والله أعلم». اهـ.

أما الإسناد الذي أتى به الطيالسي ففيه ارتياب كبير. ينظر «المسند» (١٥٨٧) (ط. دار هجر). وإنما يصح الشطر الأول من الحديث بقوله ﷺ: «من نذر أن يعصي الله فلا يعصه». وقد تقدم.

والحديث عند البخاري من طريق مالك، عن طلحة، وقد تقدم برقم (٣٨٣٩)، وينظر أطرافه هناك.

يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : حَدَّثَ ^(١) أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ ^(٢) ، وَكَفَّارَتُهَا ^(٣) كَفَّارَةُ الْيَمِينِ ^(٤) » .

• [٣٨٧٣] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التُّرَيْمِذِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ ^(٥) ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ وَ ^(٦) مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ ^(٧) سُلَيْمَانَ ^(٨) بْنِ أَرْقَمَ ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ - الَّذِي كَانَ يَسْكُنُ الْيَمَامَةَ - حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ يُخْبِرُ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَكَفَّارَتُهَا ^(٩) كَفَّارَةُ يَمِينٍ ^(١٠) » .

(١) علق عليه في حاشية (ت) بقوله : « هذه النسخة هي التي في «الأطراف» ، ووقع في (ت) ، (هـ) : «حدثنا» ، وصحح عليه في (ت) .

(٢) بعده في (د) ، (ص) ، وحاشية (هـ) منسوبة لبعض النسخ لفظ الجلالة : «الله» .

(٣) قوله : «وكفارتها» ضبب على آخره في (ل) ، وصحح عليه في (ت) ، ووقع في حواشي (س) ، (ت) ، (هـ) منسوبة فيها لبعض النسخ : «وكفارته» .

(٤) ضبب على أوله في (ل) ، وصحح عليه في (ت) ، ووقع في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «يمين» ، وهذا الحديث ليس في (ف) .

* [٣٨٧٢] [التحفة : دت س ق ١٧٧٧٠] • تفرد به النسائي من هذا الوجه عن يونس بن يزيد

الأيلي . وذكره الدارقطني في أوجه الاختلاف على الزهري ، فقال : «وقال أبو ضمرة ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، قال : حدث أبو سلمة» . اهـ . كما في «العلل» (٣٠١ / ١٤) ، وسبق تمام تخريجه في الأحاديث الأربعة قبله . والحديث عند البخاري من طريق مالك ، عن طلحة ، وقد تقدم برقم (٣٨٣٩) ، وينظر أطرافه هناك .

(٥) بعده في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «بن بلال» .

(٦) صحح على الواو في (ت) . (٧) ما بين القوسين ليس في (ف) .

(٨) في (ع) : «سالم» ، وضبب عليه ، وقال : «كذا» ، وهو خطأ . ينظر : «التحفة» .

(٩) قوله : «وكفارتها» ، في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «وكفارته» .

(١٠) في (ع) ، (هـ) : «اليمين» .

(قال أبو عبد الرحمن) ^(١) : (سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمٍ) ^(٢) مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ ، خَالَفَهُ غَيْرُهُ
وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

• [٣٨٧٤] أَخْبَرَنَا هَذَا ^(٣) بِنُ السَّرِيِّ ، عَنْ وَكَيْعٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَهُوَ : عَلِيٌّ ،
عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْحَنْظَلِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عِمْرَانَ

(١) من (د) ، (ص) ، (هـ) ، ونسبه في (هـ) لنسخة ، وألحق بحاشية (س) بخط مخالف مصححاً
عليه .

(٢) ما بين القوسين ليس في (ف) .

* [٣٨٧٣] [التحفة : دت س ١٧٧٨٢] • أخرجه الترمذي في «جامعه» (١٥٢٥) : حدثنا أبو إسماعيل

الترمذي - واسمه : محمد بن إسماعيل بن يوسف ، حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال . . . فذكره .
وقال : «هذا حديث غريب ، وهو أصح من حديث أبي صفوان ، عن يونس ، وأبو صفوان ،
هو : مكِّي ، واسمه : عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان ، وقد روى عنه الحميدي وغير
واحد من جلة أهل الحديث . . .» . اهـ .

وفي «علل الدراقطني» (٣٠١ / ١٤) وسئل عن حديث أبي سلمة عن عائشة . . . فقال : «يرويه
الزهري واختلف عنه . . .» حتى قال : «ورواه محمد بن أبي عتيق وموسى بن عقبة ، عن الزهري ،
عن سليمان بن أرقم ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة عن عائشة» .

ورجح هذا الوجه في نهاية استعراض هذا الخلاف ، فقال : «والصحيح حديث ابن أبي عتيق
وموسى بن عقبة ، عن الزهري» . اهـ .

وقد تقدم كلام البخاري والترمذي في «العلل الكبير» ، وأبي داود ، والطحاوي والبيهقي في هذه
الطريق بما يغني عن الإعادة ، وزاد الحافظ المزي رَحِمَهُ اللهُ عَلَى مَا فِي «التحفة» قوله : «رواه علي بن
المبارك والأوزاعي وغير واحد ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن الزبير الحنظلي ، عن أبيه ،
عن عمران بن حصين وقد مضى . . .» . وتقدم قول أحمد بن محمد المروزي : «إنما الحديث حديث
علي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن الزبير ، عن أبيه ، عن عمران بن
حصين . . . إلخ» . اهـ . وطريق علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير هي التالية إن شاء الله .

والحديث عند البخاري من طريق مالك ، عن طلحة ، وقد تقدم برقم (٣٨٣٩) ، وينظر
أطرافه هناك .

(٣) في (ف) : «هشام» ، وهو تحريف . ينظر : «التحفة» .

ابن حُصَيْنٍ (قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) ^(١) : « لَا نُذِرُ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةٌ يَمِينٍ ^(٢) » .

(١) في (د) ، (ص) ، وحاشية (س) بخط مخالف : « عن النبي ﷺ قال » ، وصحح عليه في حاشية (س) .

(٢) في (ص) : « اليمين » .

* [٣٨٧٤] [التحفة : س ١٠٨٢٢] • أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠١ / ١٨) من وجه آخر ، عن وكيع ... بنحوه ، وأخرجه النسائي - كما في الحديث التالي أيضا - من طريق بقية عن أبي عمرو ، وهو : الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، به . وسيأتي تحريجه والطرق التي تليه في موضعها إن شاء الله .

وأخرجه من طريق عبد الله بن بشر ، وهو : الرقي ، وشيبان - كلاهما ، عن يحيى ، به . بلفظ : « لا نذر في غضب ، وكفارته كفارة اليمين » . وأخرجه من طريق حماد ، وهو : ابن زيد ، عن محمد بن الزبير ، به . كذلك . وقال : « محمد بن الزبير ضعيف لا يقوم بمثله حجة ، وقد اختلف عليه في هذا الحديث » . اهـ .

وقال عقب الطرق التي قدمت ذكرها : « وقيل : إن الزبير لم يسمع هذا الحديث من عمران بن حصين » . اهـ .

ثم أخرج من طريق محمد بن سلمة قال : حدثني ابن إسحاق ، عن محمد بن الزبير ، عن أبيه ، عن رجل من أهل البصرة ، قال : صحبت عمران بن حصين قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « النذر نذران : فما كان من نذر في طاعة الله فذلك لله وفيه الوفاء ، وما كان من نذر في معصية الله فذلك للشيطان ، ولا وفاء فيه ، ويكفره ما يكفر اليمين » .

ومن طريق عبدالوارث عنه قال : أخبرني أبي أن رجلاً حدثه ، أنه سأل عمران . . . فذكر قصة ، ولفظه كلفظ حديث عبد الله بن بشر وشيبان وحماد بن زيد ، عنه .

وأخرجه من طريق سفيان ، عنه ، عن الحسن عن عمران بلفظ : « لا نذر في معصية ولا غضب ، وكفارته كفارة يمين » .

ومن طريق أبي بكر النهشلي عنه ، به . ولفظه : « لا نذر في المعصية ، وكفارته كفارة اليمين » .

وقال : خالفه منصور بن زاذان في لفظه ، ثم أخرجه من طريق عن الحسن ، عن عمران مرفوعاً ، بلفظ : « لا نذر لابن آدم فيما لا يملك ، ولا في معصية الله ﷻ » . ثم قال : خالفه

علي بن زيد ؛ فرواه عن الحسن ، عن عبدالرحمن بن سمرة ، ثم أخرجه من طريق زائدة ، عن =

- [٣٨٧٥] أَخْبَرَنِي^(١) عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَهُوَ: الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْحَنْظَلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ^(٢) ﷺ: «لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ، وَكَفَّارَتُهَا كَفَّارَةٌ يَمِينٍ».

= علي بن زيد، به. وقال: «علي بن زيد ضعيف، وهذا الحديث خطأ، والصواب عمران بن حصين، وقد روي هذا الحديث عن عمران بن حصين من وجه آخر». اهـ.
ثم أخرج من طريق سفيان، وهو: ابن عيينة، قال: حدثني أيوب، قال: حدثنا أبو قلابة، عن عمه عمران بن حصين مرفوعاً: «لا نذر في معصية، ولا فيما لا يملك ابن آدم».
وهذا الحديث الأخير أخرجه مسلم (٨/١٦٤١) من طريق إسماعيل بن عليّة وحماد بن زيد وعبد الوهاب الثقفي - جميعاً، عن أيوب في حديث طويل في المرأة التي نذرت إن نجاها الله على العضباء - ناقة رسول الله ﷺ - لتنحرنها، وفيه: «فقال: «سبحان الله، بئسما جزتها، نذرت لله إن نجاها الله عليها لتنحرنها، لا وفاء لنذر في معصية، ولا فيما لا يملك العبد»»، وفي رواية علي بن حجر - أحد الراويين عن ابن عليّة: «لا نذر في معصية الله»، فنقول أيضاً: إن الثابت من حديث عمران بهذه المتابعة الصحيحة: «لا نذر في معصية» حسب. وأما: «لا نذر في غضب»: فقد جزم الشيخ الألباني - رحمته الله - بضعفه في «الإرواء» (٢٢٨٧)، وتوسع في طرق اختلاف الرواة عليه، والحمد لله رب العالمين.
وقد تقدم من طريق أبي قلابة، عن عمه، عن عمران بن حصين، برقم (٣٨٤٦)، وينظر أطرافه هناك.

- (١) في (ص)، (هـ)، وحاشية (س) منسوبة لنسختي الطبري والوزير: «أخبرنا».
(٢) في حاشية (س) منسوبة لنسخة الوزير: «النبى».

* [٣٨٧٥] [التحفة: س ١٠٨٢٢] • ذكره أبو داود عقب (٣٢٩٢)، وأخرجه الطبراني (٢٠١/١٨)

من طريق بقية، به. ولم نقف عليه من غير طريق بقية عن الأوزاعي، ثم وجدته في «الكامل» (٤٢١/٧)، وعنه البيهقي (٧٠/١٠) من طريق الليث: حدثني هقل، عن الأوزاعي، به. فلم يسم محمد بن الزبير بل قال: حدثني رجل من بني حنظلة، عن أبيه. وخالف في المتن فقال: «لا نذر في غضب...» الحديث، فهذا اللفظ هو الثابت عن الأوزاعي رحمته الله.

وقال ابن عدي - عقبه - وقد رواه من أوجه مختلفة: «وهذا اضطراب الرواة الذين رووه عن محمد بن الزبير، فقال بعضهم: عن أبيه، عن عمران. وقال بعضهم: عن الحسن، عن =

• [٣٨٧٦] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(١) مُعَمَّرُ ^(٢) بَنُ سُلَيْمَانَ ^(٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْظَلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِمْرَانَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ^(٤) ﷺ: «لَا تُذَرُ فِي غَضَبٍ ^(٥)، وَكَفَّارَتُهُ ^(٦) كَفَّارَةُ الْيَمِينِ ^(٧)».

قال أبو عبد الرحمن: مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ ضَعِيفٌ، لَا ^(٨) يَقُومُ بِمِثْلِهِ حُجَّةٌ، وَقَدْ اخْتُلِفَ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

= عمران. اهـ. وأخرجه البيهقي (٧٠ / ١٠) من طريق الوليد بن يزيد، عن الأوزاعي، به. كرواية الهقل إلا أنه لم يقل: «عن أبيه» فهذه وجوه مختلفة على الأوزاعي.

وأخرجه الحاكم (٣٠٥ / ٤)، وقد تقدم من طريق أبي قلابة، عن عمه، عن عمران بن حصين، برقم (٣٨٤٦)، وينظر أطرافه هناك.

(١) في (س)، وفوق السطر في (ص) منسوبا لنسخة: «أنا».

(٢) نسب في حاشية (س) لبعض النسخ، وقيل: «خطأ»، ووقع في (س): «معتمر»، وكتب فوق

السطر: «هو الصواب من كتب الأسماء والأطراف». كذا، وهو وهم، وكتب في حاشية

(ت): «هو معمر - كمحمد - ابن سليمان الرقي، كذا نسبه في الأطراف»، وهو الصواب.

وينظر: «التحفة»، ومصادر ترجمته.

(٣) ليس في (ص).

(٤) في (ف)، (هـ)، وحاشية (س) منسوبا لنسخة: «رسول الله».

(٥) صحح عليه في (ت). (٦) في (د): «وكفارتها».

(٧) صحح عليه في (ت)، ووقع في (س)، (د)، (ص)، وحاشيتي (س)، (ت): «يمين»،

ونسب في الحاشية الأولى للوزير ونسخة أخرى، وفي الثانية لنسخة.

(٨) في (س)، (د)، (ص): «ولا».

[س / ٣٢١]

* [٣٨٧٦] [التحفة: س ١٠٨٢٢] • لم نجده في مصدر آخر عن عبد الله بن بشر.

وقد تابعه - أيضا مع الرواية الراجحة عن الأوزاعي - أبان بن يزيد العطار عند الطحاوي

في «شرح معاني الآثار» (٣ / ١٢٩)، وشيبان بن عبد الرحمن عند المصنف، كما تقدم ويأتي.

وتمام تخريجه تحت الحديثين (٣٨٧٣)، (٣٨٧٤).

• [٣٨٧٧] أَخْبَرَنِي ^(١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عِمْرَانَ ^(٢) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا نَذْرَ فِي غَضَبٍ ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ ^(٣) » .

• [٣٨٧٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٤) حَمَّادٌ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عِمْرَانَ قَالَ : قَالَ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ : « لَا نَذْرَ فِي غَضَبٍ ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ » . وَقِيلَ ^(٥) : إِنَّ الزُّبَيْرَ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ .

= وقد تقدم من طريق أبي قلابة ، عن عمه ، عن عمران بن حصين ، برقم (٣٨٤٦) ، وينظر أطرافه هناك .

(١) في (ص) : «أخبرنا» .

(٢) في (س) : «عمر أنه» ، كذا ، وهو وهم ؛ فالحديث حديث عمران بن حصين . وينظر : «التحفة» .

(٣) في (س) ، (ت) ، (هـ) : «اليمين» .

* [٣٨٧٧] [التحفة : س ١٠٨٢٢] • أخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» (٢/١٤٥) ، و«الكبير»

(٣/٣) من وجه آخر عن شيبان بلفظ : «لا نذر في معصية الله . . .» الحديث .

وقد ذكرت طرقه عن يحيى بن أبي كثير تحت الأحاديث : (٣٨٧٣) ، (٣٨٧٦) ، بما يُغني عن

الإعادة . وقد تقدم من طريق أبي قلابة ، عن عمه ، عن عمران بن حصين ، برقم (٣٨٤٦) ، وينظر أطرافه هناك .

(٤) في (ت) ، (هـ) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الوزيري : «أخبرنا» .

(٥) قبله في (د) ، (ص) : «قال أبو عبد الرحمن» .

* [٣٨٧٨] [التحفة : س ١٠٨٢٢] • أخرجه الطحاوي (٣/١٢٩) ، والطبراني (١٨/٢٠٠) ،

والخطيب (١٥/٥٧) ، والبيهقي (١٠/٧٠) من طرق ، عن حماد بن زيد ، به . وقال البيهقي : «هذا

منقطع ؛ الزبير الحنظلي لم يسمع من عمران» . اهـ . ثم أخرج بإسناده إلى عباس بن محمد ،

وهو : الدوري ، قال : «قال يحيى بن معين : قيل لمحمد بن الزبير الحنظلي : سمع أبوك من عمران

ابن حصين؟ قال : لا» . اهـ . وهذا النص في «تاريخ الدوري» (٤/١٠٥) .

وقال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (١٣٢٤) : «سألت أبي عن حديث رواه جرير بن حازم ،

عن محمد بن الزبير ، عن أبيه : سمعت عمران بن حصين يقول . . . فذكره . قال أبي : رواه =

• [٣٨٧٩] أَخْبَرَنِي ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ^(٢) رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، قَالَ: صَحِبْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ^(٣): «النُّذُرُ نَذْرَانِ: فَمَا كَانَ مِنْ نَذْرٍ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، فَذَلِكَ لِلَّهِ وَفِيهِ الْوَفَاءُ، وَمَا كَانَ مِنْ نَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَذَلِكَ لِلشَّيْطَانِ، وَلَا وَفَاءَ فِيهِ، وَيُكْفَرُهُ ^(٤) مَا يُكْفَرُ ^(٥) الْيَمِينُ».

= جماعة منهم: يحيى بن أبي كثير والثوري وأبو بكر النهشلي وغيرهم قالوا: عن محمد بن الزبير، عن أبيه، عن عمران بن حصين. ولم يذكر السماع كما ذكره جرير بن حازم، ورواه عبدالوارث، عن محمد بن الزبير، عن أبيه، عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ. قال أبي: حديث عبدالوارث أشبه؛ لأنه قد بين عورة الحديث. اهـ.

قلت: ومثلهم حماد بن زيد رَحِمَهُ اللهُ، وقد رواه جماعة عن محمد بن الزبير كما رواه عبدالوارث، منهم عبدالوهاب بن عطاء عند أحمد (٤/٤٣٣)، والطحاوي (٣/١٣٩)، والحاكم (٤/٣٠٥)، وخالد بن عبدالله عند الطحاوي (٣/١٢٩)، ومحمد بن إسحاق عند الطبراني (١٨/٢٠١) من رواية عبدالرحيم بن سليمان، عنه. وروي علي نحو آخر سندًا وامتًا، عن ابن إسحاق، وهو الآتي إن شاء الله.

وقد تقدم من طريق أبي قلابة، عن عمه، عن عمران بن حصين، برقم (٣٨٤٦)، وينظر أطرافه هناك.

(١) في (ص): «أخبرنا».

(٢) أشير في حاشية (س) إلى أنه ليس في بعض النسخ.

(٣) في حاشية (س) منسوبة للوزيري: «قال».

(٤) رسم أوله في (س) بالياء التحتية والتاء الفوقية معًا.

(٥) رسم أوله في (س) بالياء التحتية والتاء الفوقية معًا، وجعله في الحاشية بالفوقية وحدها منسوبة لنسخة.

* [٣٨٧٩] [التحفة: س ١٠٨٩١] • تفرد به النسائي من هذا الوجه عن محمد بن سلمة، وهو:

الباهلي الحراني، وخالف محمد بن وهب محمد بن الحارث البزاز - وكلاهما صدوق - فأخرجه =

• [٣٨٨٠] أَخْبَرَنِي^(١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْحَنْظَلِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ عَنْ رَجُلٍ^(٢) نَذَرَ نَذْرًا^(٣): لَا^(٤) يَشْهَدُ^(٥) الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِهِ، فَقَالَ عِمْرَانُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا نَذَرَ فِي غَضَبٍ^(٦)، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ^(٧)».

= ابن عدي (٤٢٢/٧) من طريقه: ثنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن محمد بن الزبير، عن رجل صحبه، عن عمران بن حصين مرفوعًا. وعنه البيهقي (٧٠/١٠)، وكلاهما تالف لكان محمد بن الزبير الحنظلي وإيهام الراوي عن عمران. وله شاهد عن ابن عباس أخرجه أبو داود (٣٣٣٢)، والدارقطني (٤/١٥٨، ١٥٩، ١٦٠)، والبيهقي (٧٢/٤) من طرق، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن كريب، عنه. قال أبو داود: «روى هذا الحديث وكيع وغيره، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند أوقفوه على ابن عباس». اهـ. وقال البيهقي: «ورواه وكيع بن الجراح، عن عبد الله بن سعيد موقوفًا على ابن عباس رضي الله عنه». اهـ. وروري من وجه آخر ضعيف عن ابن عباس، ثم أخرجه من طريق ابن الجارود وهو في «المتقى» (٩٣٥) بإسناده إلى خطاب: ثنا عبد الكريم، عن عطاء بن أبي رباح، عنه مرفوعًا... بنحوه. وقد صح الحديث مرفوعًا مختصرًا، فأخرج مسلم (١٣/١٦٤٥) وغيره من طريق أبي الخير، عن عقبة بن عامر، عن رسول الله ﷺ قال: «كفارة النذر كفارة اليمين». وقد تقدم من طريق أبي قلابة، عن عمه، عن عمران بن حصين، برقم (٣٨٤٦)، وينظر أطرافه هناك.

(١) في (ص): «أخبرنا». (٢) ليس في (ف).

(٣) ليس في (ف)، ونسخة أخرى أشير إليها في (س).

(٤) في (د)، (ص): «ألا»، وقبله في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «أن».

(٥) ضبط آخره في (س) بالضم والفتح معًا، وينظر التعليق قبله.

(٦) صحح عليه في (ت). (٧) في (د)، (ص): «اليمين».

* [٣٨٨٠] [التحفة: س ١٠٨٩١] • أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠١/١٨) عن معاذ بن

المثنى، عن مسدد، به. بلفظ: «لا نذر في معصية...» الحديث.

= وأخرجه البيهقي (٧٠/١٠) من وجه آخر، عن معاذ بن المثنى، فقال: «ثنا عبدالرحمن بن

- [٣٨٨١] أخبرنا أحمد بن حزب، قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْحَسَنِ^(١)، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ وَلَا غَضَبٍ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ^(٢)».

= المبارك» بدلاً من «ثنا مسدد»، ولفظه أيضاً: «لا نذر في معصية الله...»، واستدل به البيهقي على أن الزبير الحنظلي - والد محمد بن الزبير - لم يسمعه من عمران.

وتقدم قول ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (١٣٢٤) عن أبيه،: «ورواه عبدالوارث، عن محمد بن الزبير، عن أبيه، عن سمع عمران بن حصين، عن النبي ﷺ»، وقوله: «حديث عبدالوارث أشبه؛ لأنه قد بين عورة الحديث».

وأنه قد تابعه علي إثبات هذه الوسطة المبهمة كل من: عبدالوهاب بن عطاء الخفاف، وخالد بن عبدالله الطحان، ومحمد بن إسحاق - على اختلاف عليه في إثبات والد محمد بن الزبير وإسقاطه، وأخرجه ابن عدي (٤٢١/٧) من طريق محمد بن عبيد بن حساب، ثنا عبدالوارث، محالا على رواية جرير بن حازم، عن محمد بن الزبير بإسقاط الرجل المبهم. وقد تقدم من طريق أبي قلابة، عن عمه، عن عمران بن حصين، برقم (٣٨٤٦)، وينظر أطرافه هناك.

(١) صحح عليه في (ت)، ووقع في (ف): «الحسين»، وهو خطأ، والحسن هو: البصري. وينظر: «التحفة».

(٢) في (د)، (ص)، (هـ): «اليمين».

* [٣٨٨١] [التحفة: س ١٠٨٠٨] • أخرجه أحمد (٤٤٣/٤)، والطبراني في «الكبير» (١٦٤/١٨)

عن عبدالله بن الوليد العدني، ثنا سفيان، به. ولفظ الطبراني كلفظ النسائي، وقال أحمد: «لا نذر في معصية الله ﷻ أو في غضب...»، وعلقه البيهقي (٧٠/١٠) عن العدني بلفظ: «لا نذر في معصية أو في غضب...». وأخرجه من طريق معاوية، وهو: ابن هشام القصار، عن سفيان، به. ولم يذكر: «الغضب».

وأخرجه الحاكم (٣٠٥/٤) من طريق أبي نعيم وأبي حذيفة، قالوا: ثنا سفيان، به. ولم يذكر: «ولا غضب» أيضاً، قال الحاكم - بعد إيراده من طرق: «ومدار الحديث الآخر على محمد بن الزبير الحنظلي، وليس بصحيح». اهـ.

وقال البيهقي: «وهذا أيضاً منقطع، ولا يصح عن الحسن، عن عمران سماع من وجه صحيح يثبت مثله». اهـ. ثم أورد بإسناده إلى علي بن المديني: «لم يصح عن الحسن عن =

- [٣٨٨٢] أَخْبَرَنَا^(١) هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سُلَيْمٍ ، (وَهُوَ : عُبَيْدُ بْنُ يَحْيَى)^(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٣) أَبُو بَكْرٍ النَّهْشَلِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا نَذْرَ فِي الْمَعْصِيَةِ»^(٤) ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ .
- خَالَفَهُ مَنُصُورُ بْنُ زَادَانَ فِي لَفْظِهِ :

= عمران بن حصين رضي الله عنه سماع من وجه صحيح يثبت . اهـ . ثم قال : «ومحمد بن الزبير الحنظلي ليس بالقوي» . اهـ . وأخرج بإسناده إلى البخاري : «محمد بن الزبير الحنظلي منكر الحديث وفيه نظر» . اهـ . وتقدم عن أبي حاتم الرازي أنه عد الثوري في جملة من رووا الحديث ، عن محمد ابن الزبير ، عن أبيه ، لا عن الحسن ، عن عمران ، ولم أقف عليه موصولاً بهذا الإسناد . وقد تقدم من طريق أبي قلابة ، عن عمه ، عن عمران بن حصين ، برقم (٣٨٤٦) ، وينظر أطرافه هناك .

(١) في (ل) ، (ع) ، (د) ، (هـ) : «أخبرني» .

(٢) ليس في (د) ، وكتب في حاشية (ص) مصححاً عليه .

(٣) في (ص) : «أنبا» .

(٤) في (ف) ، (د) ، (ص) : «معصية» .

* [٣٨٨٢] [التحفة : س ١٠٨٠٨] • أخرجه أحمد (٤/٤٣٩) : «ثنا إسماعيل بن أبان الوراق» ، والبخاري في «التاريخ الأوسط» (٢/١٤٥) : «حدثنا أبو غسان» ، وفي «الكبير» (٣/٣) بلفظ : «وقال أبو غسان» ، والطبراني (١٨/١٦٤) من طريق أحمد بن يونس ، وهو : أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي ، وابن عدي (٧/٤٢١) من طريق جبارة - أربعتهم ، عن أبي بكر النهشلي ، به . ووقع في «الكامل» خطأ : «ثنا أبو بكر بن عياش النهشلي» ، ولفظ أحمد : «لا نذر في غضب» ، ولفظ الطبراني : «لا نذر في معصية ولا غضب . . .» . وإسناده منقطع كما تقدم عن البيهقي رحمته الله .

ومحمد بن الزبير الحنظلي منكر الحديث ، وفيه نظر ، كما قال البخاري ، وقد رواه أكثرهم عنه ، عن أبيه ، عن عمران ، وأدخل بعضهم رجلاً مبهمًا - أيضًا - بين أبيه وعمران ، كما تقدم تفصيلاً .

• [٣٨٨٣] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(١) هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ ، عَنِ الْحَسَنِ ^(٢) ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : قَالَ - يَعْنِي - النَّبِيُّ ﷺ : « لَا نَذْرَ لِبْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ ؛ وَلَا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ﷻ » .

خَالَفَهُ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ ؛ فَرَوَاهُ عَنِ ^(٣) الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ رحمته الله :

• [٣٨٨٤] أَخْبَرَنِي ^(٤) عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ تَمِيمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٥) عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ بْنِ جُدْعَانَ ، عَنِ الْحَسَنِ ^(٦) ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ » .

= وتقدم - أيضا - قول أبي حاتم الرازي : «رواه جماعة منهم : يحيى بن أبي كثير والثوري وأبو بكر النهشلي وغيرهم ، قالوا : عن محمد بن الزبير ، عن أبيه ، عن عمران بن حصين . . . » . اهـ .
ولم أقف عليه عن النهشلي إلا عن محمد بن الزبير ، عن الحسن ، فالله أعلم .
وقد تقدم من طريق أبي قلابة ، عن عمه ، عن عمران بن حصين ، برقم (٣٨٤٦) ، وينظر أطرافه هناك .

(١) في (ف) ، (د) ، (ص) : «ثنا» .

(٢) في (ف) : «الحسين» ، وهو خطأ . وينظر : «التحفة» .

(٣) ليس في (ف) .

* [٣٨٨٣] [التحفة : س ١٠٨١١] [الكبرى : ٩٠١٧] • أخرجه أحمد (٤/٤٢٩) ، وأصله عند مسلم (١٦٤١) مطولا .

وقد تقدم من طريق أبي قلابة ، عن عمه ، عن عمران بن حصين ، برقم (٣٨٤٦) ، وينظر أطرافه هناك .

(٤) في (ف) ، (ص) ، (هـ) : «أخبرنا» .

(٥) في (ص) : «حدثني» .

(٦) في (د) : «الحسين» ، وهو خطأ . وينظر : «التحفة» .

(قال أبو عبد الرحمن) ^(١) : عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ ضَعِيفٌ ، وَهَذَا الْحَدِيثُ ^(٢) خَطَأً ،
وَالصَّوَابُ : عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ
مِنْ وَجْهِ آخَرَ :

• [٣٨٨٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٣) سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَيُّوبُ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو قَلَابَةَ ، عَنْ عَمِّهِ ، عَنْ ^(٤) عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَلَا ^(٥) فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ » .

(١) من (ف)، (د)، (ص)، (هـ)، وألحق بحاشية (س) مصححاً عليه .

(٢) ليس في (د)، (ص) .

* [٣٨٨٤] [التحفة : ص ٩٧٠٠] • أخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» (ص ٣٢٦) من طريق

يوسف بن ميمون الصباغ، عن الحسن، عن عبدالرحمن بن سمرة مرفوعاً مطولاً : «يا عبدالرحمن
ابن سمرة، لا تسأل الإمارة، فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها، وإن أعطيتها عن غير
مسألة أعانك الله عليها، واعلم أنه لا نذر في معصية الله، ولا قطيعة رحم، ولا فيما لا تملك،
وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها، فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك» .

ويوسف بن ميمون الصباغ منكر الحديث جداً، قاله أبو حاتم في «الجرح» (٩/ ٢٣٠)،
والمحفوظ أنه من حديث الحسن، عن عمران بن حصين رضي الله عنه كما أخرجه النسائي - قبله - من
طريق منصور بن زاذان، عنه... بنحوه. وكما أخرجه - عقبه - من حديث أيوب، عن أبي قلابَةَ،
عن عمه أبي المهلب، عن عمران، وهو قطعة من حديث طويل أخرجه مسلم (١٦٤١/ ٧٨،
٧٩)، وغيره من طرق عن أيوب، وقد تقدمت الإشارة إليه .

(٣) في (د) : «أنا»، وفي (ص) : «أنا» .

(٤) ليس في (د)، وهو وهم . وينظر : «التحفة» .

(٥) ليس في (س) .

* [٣٨٨٥] [التحفة : م د ص ١٠٨٨٤] • تقدم إسناداً ومتمّاً برقم (٣٨٤٦)، وينظر تخريجه وأطرافه

٤١ - بَابٌ ^(١) مَا الْوَاجِبُ عَلَى مَنْ أَوْجَبَ عَلَى نَفْسِهِ

(نَذْرًا فَعَجَزَ عَنْهُ ^(٢)) ^(٣)؟

• [٣٨٨٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا ^(٤) يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالُوا ^(٥): نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ ﷻ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ ^(٦) عَنْ تَعْدِيْبِ هَذَا نَفْسَهُ، مَرَّةً فَلْيَرْكَبْ».

• [٣٨٨٧] أَخْبَرَنَا ^(٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ ^(٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْخٍ يُهَادِي بَيْنَ اثْنَيْنِ، فَقَالَ: «مَا بَالُ هَذَا؟» قَالُوا ^(٩): نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ، فَقَالَ ^(١٠): «إِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْ تَعْدِيْبِ هَذَا نَفْسَهُ، مَرَّةً فَلْيَرْكَبْ» ^(١١)، فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ ^(١٢).

(١) من (ص).

(٢) في (ل): «عنها»، وضرب على آخره.

(٣) ما بين القوسين ليس في (ف).

(٤) في (ع): «رجل».

(٥) في (د)، (ص): «فقالوا».

(٦) في (د)، (ص): «لغني».

* [٣٨٨٦] [التحفة: خ م د ت س ٣٩٢] • أخرجه البخاري (١٨٦٥)، ومسلم (١٦٤٢) من طريق

مروان بن معاوية الفزاري. وعند البخاري (٦٧٠١) من طريق يحيى القطان، ومسلم (١٦٤٢)

من طريق يزيد بن زريع - ثلاثتهم، عن حميد، به.

(٧) في (د): «أخبرني».

(٨) في (د): «بقية»، وهو خطأ. وينظر: «التحفة».

(٩) في (د)، (ص)، (هـ): «فقالوا».

(١٠) في (د)، (ت)، (ص)، وحاشية (هـ) منسوبة لنسخة: «قال».

(١١) أشير في (س) إلى أنه ليس في بعض النسخ.

(١٢) ما بين القوسين في (ف)، (د)، (ص): «إن الله عن تعذيب هذا نفسه غني وأمره أن يركب».

* [٣٨٨٧] [التحفة: خ م د ت س ٣٩٢] • أخرجه الترمذي (١٥٣٧) عن شيخ المصنف وبسنده

بلفظ: «مر النبي ﷺ بشيخ كبير يتهادى بين ابنيه، فقال... الحديث».

- [٣٨٨٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ^(١) قَالَ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَجُلٍ يُهَادِي بَيْنَ ابْنَيْهِ ^(٢) ، فَقَالَ : « مَا شَأْنُ هَذَا؟ » فَقِيلَ : نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَضَعُ بِتَعْدِيْبِ هَذَا نَفْسَهُ شَيْئًا » ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ .

٤٢ - بَابُ ^(٣) الْإِسْتِثْنَاءِ

- [٣٨٨٩] أَخْبَرَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَقَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَقَدْ اسْتَشَى » .

= ورواه ابن أبي عدي عند الترمذي ، عن حميد ، عن أنس بغير واسطة ، وكذا رواه يحيى بن سعيد الأنصاري عند ابن حبان في «صحيحه» (٤٣٨٢) : أن حميدًا الطويل أخبره ، أنه سمع أنس بن مالك .

ورواه بشر عند ابن خزيمة في «صحيحه» (٣٠٤٤) عن حميد على الشك ، فقال : إما سمعت أنسا ، وإما عن ثابت ، عن أنس .
(١) ليس في (د) ، (ص) .

(٢) في حاشيتي (ت) ، (هـ) ، وفوق السطر في (ص) منسوبا فيها لبعض النسخ : «اثنين» ، ويهادي بين ابنيه : أي يمشي معتمدا عليهما من ضعفه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : هدا) .

* [٣٨٨٨] [التحفة : س ٧٩٩] • انظر ما تقدم برقم (٣٨٨٦) .

(٣) من (ص) .

* [٣٨٨٩] [التحفة : ت س ق ١٣٥٢٣] • أخرجه الترمذي (١٥٣٢) ، وابن ماجه (٢١٠٤) ، وأحمد

(٢/٣٠٩) من طريق عبدالرزاق . . . بنحوه .

قال الترمذي : «سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث ، فقال : هذا حديث خطأ ، أخطأ

فيه عبدالرزاق ، اختصره من حديث معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن

النبي ﷺ قال : «إن سليمان بن داود قال : «لأطوفن الليلة على سبعين امرأة ؛ تلد كل امرأة =

• [٣٨٩٠] أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(١) مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ : « قَالَ ^(٢) سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ : لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ ^(٣) امْرَأَةً ، تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَقِيلَ لَهُ : قُلْ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَلَمْ يَقُلْ ، فَطَافَ بِهِنَّ ، فَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً نِصْفَ إِنْسَانٍ » ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ قَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَخُتْ ، وَكَانَ دَرَكًا لِحَاجَتِهِ » .

(أَخْرَجَ كِتَابَ الْإِيمَانِ وَالنُّدُورِ) ^(٤) .

= « غلامًا » فطاف عليهن فلم تلد امرأة منهن إلا امرأة نصف غلام . فقال رسول الله ﷺ : « لو قال : « إن شاء الله لكان كما قال » .

هكذا روي عن عبدالرزاق ، عن معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه هذا الحديث بطوله ، وقال : « سبعين امرأة » ، وقد روي هذا الحديث من غير وجه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « قال سليمان بن داود : « لأطوفن الليلة على مائة امرأة » .

وفيهما نسبة البخاري إلى عبدالرزاق نظر ، فقد قال أحمد - عقب روايته : قال عبدالرزاق : وهو اختصره ، يعني : معمرًا . وقال الزيلعي في « نصب الراية » (٣ / ٢٣٥) : « ورواه البزار في « مسنده » ، وقال : أخطأ فيه معمر ، واختصره من حديث سليمان بن داود : « لأطوفن الليلة . . . » إلى آخره ، وهذا مخالف لكلام البخاري » . اهـ .

تقدم من وجه آخر : عن أبي الزناد ، عن عبدالرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة ، برقم (٣٨٦٥) ، وينظر أطرافه هناك .

(١) في (س) : « عن » ، ووقع في (ص) : « ثنا » .

(٢) بعده في حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري : « قال » .

(٣) في (ف) ، (د) ، (ص) ، وحاشية (هـ) منسوبة لنسخة : « سبعين » ، وينظر : « التحفة » .

(٤) ما بين القوسين ليس في (د) .

* [٣٨٩٠] [التحفة : خ م س ١٣٥١٨] • أخرجه البخاري (٥٢٤٢) ، ومسلم (٢٤ / ١٦٥٤) من

طريق عبدالرزاق .

وقد تقدم من وجه آخر : عن أبي الزناد ، عن عبدالرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة ، برقم

(٣٨٦٥) .

الثَّالِثُ مِنَ الشَّرْطِ فِي الْمَزَارَعَةِ وَالْوَثَائِقِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

٣٦ - الثالث من الشروط فيما لمزارعتها الوثائق (٢)

- [٣٨٩١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حِبَّانٌ^(٣)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٤) عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: إِذَا اسْتَأْجَرْتَ أَجِيرًا فَأَعْلِمَهُ أَجْرَهُ.
- [٣٨٩٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ^(٥)، قَالَ: أَخْبَرَنَا حِبَّانٌ^(٦)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ

﴿س/٣٢٢﴾

(١) من (س)، (ص).

- (٢) في حاشية (د): «كتاب شروط المزارعة والوثائق» ونسبه لنسخة، وفي حاشية (ت): «ترجم في «الكبرى» لهذه الأحاديث بقوله: «الإجارة».
- (٣) صحح عليه في (ت)، وفي (ف): «حيان».
- (٤) في (س): «نا».

* [٣٨٩١] [التحفة: دس ٣٩٥٨] [الكبرى: ٤٨٦٥] عزاه في «التحفة» إلى الإجارة، وهو عندنا في الشروط، وتفرد به النسائي من هذا الوجه، وأخرجه أبو داود في «المراسيل» (١٨١)، وأحمد (٣/٥٩، ٦٨، ٧١) من طريق حماد، به مرفوعاً.

- وقال المزي في «التحفة»: «إبراهيم بن يزيد النخعي، عن أبي سعيد، لم يسمع منه». اهـ.
- وقال أبوزرعة كما في «علل الرازي» (١١١٨): «الصحيح موقوف عن أبي سعيد». اهـ.
- (٥) زاد بعده في (د)، (ص): «بن حاتم»، وكتب في حاشية (ت): «في «الكبرى»: أنا محمد بن حاتم، أنا سويد، قال: أنا عبدالله، عن حماد بن سلمة، عن يونس... إلخ. وأورده في «الأطراف» في مراسيل الحسن بهذا السند، فقال: «في الإجارة وفي الشروط: عن محمد بن حاتم، عن سويد بن نصر، عن عبدالله، عن حماد بن سلمة، عن يونس، به».
- (٦) في (ف): «حيان».

حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ^(١)، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّهُ^(٢) كَرِهَ^(٣) أَنْ يَسْتَأْجِرَ الرَّجُلَ حَتَّى يُعَلِّمَهُ أَجْرَهُ.

• [٣٨٩٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ^(٤)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٥) حِبَّانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٦) عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ حَمَّادٍ، وَ^(٧) هُوَ: ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، أَنَّهُ سِئِلَ عَنْ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا عَلَى طَعَامِهِ، قَالَ: لَا حَتَّى تُعَلِّمَهُ^(٨).

• [٣٨٩٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ^(٩)، قَالَ: حَدَّثَنَا^(١٠) حِبَّانُ^(١١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ حَمَّادٍ وَ^(١٢) قَتَادَةَ: فِي رَجُلٍ قَالَ لِرَجُلٍ: اسْتَكْرِي مِنِّي إِلَى مَكَّةَ بِكَذَا وَكَذَا، فَإِنْ سِرْتُ شَهْرًا، أَوْ كَذَا وَكَذَا - شَيْئًا سَمَاءً، فَلَكَ زِيَادَةٌ كَذَا

(١) قوله: «عن يونس» ليس في (ع).

(٢) زاد بعده في (س): «كان»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٣) في حاشيتي (س)، (ت): «يكره» منسوبة فيهما لنسخة.

* [٣٨٩٢] [التحفة: س ١٨٥٧٥] [الكبرى: ٤٨٦٦] • هذا الأثر لم أقف على من أخرجه غير المصنف.

(٤) قوله: «بن حاتم» من (س)، (ت).

(٥) في (ل)، (ع)، (ت): «ثنا».

(٦) في (ف)، (ص): «ثنا».

(٧) من (ف)، (ع)، (ص).

(٨) في (ف)، وحاشية (س): «يعلمه»، وفي (ت): «تعمله».

* [٣٨٩٣] [التحفة: س ١٨٥٩٢] [الكبرى: ٤٨٦٧] • هذا الأثر لم أقف على من أخرجه غير المصنف.

(٩) زاد بعده في (د)، (ص): «بن حاتم».

(١٠) في (س)، (د)، (ص): «أنا».

(١١) في (ف): «حيان».

(١٢) صحح عليه في (ت).

وَكَاذًا، فَلَمْ يَرِيَا بِهِ بَأْسًا. وَكَرِهَهَا أَنْ يَقُولَ: أَسْتَكْرِي مِنْكَ بِكَذَا وَكَذَا، فَإِنْ سِرْتُ^(١) أَكْثَرَ^(٢) مِنْ شَهْرٍ نَقَصْتُ مِنْ كِرَائِكَ^(٣) كَذَا وَكَذَا.

● [٣٨٩٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ^(٤)، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٥) حِبَّانٌ^(٦)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ - قِرَاءَةً، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: عَبْدٌ أَوْ أَجْرُهُ سَنَةٌ بِطَعَامِهِ، وَسَنَةٌ أُخْرَى بِكَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، وَيُجْزئُهُ اشْتِرَاؤُكَ حِينَ تُؤَاجِرُهُ أَيَّامًا، أَوْ أَجْرَتُهُ^(٧) وَقَدْ مَضَى بَعْضُ^(٨) السَّنَةِ، قَالَ: إِنَّكَ^(٩) لَا^(١٠) تُحَاسِنُنِي^(١١) لِمَا مَضَى.

(١) ضبطه في (س) بفتح التاء وضمها، ونسب الضم للطبري، والفتح للعلوي.

(٢) في حاشية (ت): «أقل»، ونسبه لنسخة.

(٣) في (ف)، (د)، (ص): «كراك»، ونسبه في حاشية (س) للطبري ونسخة.

* [٣٨٩٤] [التحفة: س ١٨٥٩٣] [الكبرى: ٤٨٦٨] ● عزاه في «التحفة» إلى الإجارة، وهو عندنا في

الشروط، وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٥٩/٨) عن معمر، به.

(٤) زاد بعده في (د)، (ص)، (هـ): «بن حاتم».

(٥) في (ع)، (هـ): «ثنا».

(٦) صحح عليه في (ت)، وفي (ف): «حيان».

(٧) ضبطه في (س) بوجهين: «أجرته»، «أجرته»، ونسب الأول للطبري، والثاني للعلوي.

(٨) في حاشية (س): «بعد»، ونسبه للوزيري.

(٩) ليست في (ف).

(١٠) في (ص): «لم».

(١١) الضبط من (س)، ونسبه للعلوي، وضبطه - أيضًا - بضم الباء الموحدة، ونسبه للطبري.

* [٣٨٩٥] [التحفة: س ١٩٠٧٥] [الكبرى: ٤٨٦٩] ● أخرجه ابن أبي شيبة (٢٧/٥) من طريق

آخر عن ابن جريج.

١ - بَابُ ^(١) ذِكْرِ الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَلَفَةِ فِي النَّهْيِ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ

بِالثُّلُثِ وَالرُّبْعِ وَاخْتِلَافِ الْفَاطِظِ النَّاقِلِينَ لِلْخَبَرِ

• [٣٨٩٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا خَالِدٌ ، هُوَ ^(٢) : ابْنُ الْحَارِثِ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ رَافِعِ بْنِ أُسَيْدِ بْنِ ظُهَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ أُسَيْدِ بْنِ ظُهَيْرٍ ، أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى قَوْمِهِ إِلَى ^(٣) بَنِي حَارِثَةَ ، فَقَالَ ^(٤) : يَا بَنِي حَارِثَةَ ، لَقَدْ دَخَلْتُ عَلَيْكُمْ مُصِيبَةً . قَالُوا : مَا ^(٥) هِيَ ؟ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذْ نُكْرِيهَا بِشَيْءٍ مِنَ الْحَبِّ ، قَالَ : «لَا» . قَالَ ^(٦) : وَكُنَّا نُكْرِيهَا بِالثُّبْنِ ^(٧) . فَقَالَ : «لَا» . وَكُنَّا ^(٨) نُكْرِيهَا بِمَا عَلَى الرَّبِيعِ السَّاقِي ^(٩) ، فَقَالَ : ^(١٠) «لَا ، ازْرَعْهَا ، أَوْ امْنَحْهَا أَخَاكَ» ^(١١) .

(١) من (ص).

(٢) ليس في (ف) ، (ع) ، وفي (د) ، (ص) ، (هـ) : «وهو» .

(٣) ليس في (د) ، (ص) ، وصحح عليه في (ت) .

(٤) في (س) ، (ف) : «قال» . (٥) في (د) ، (ص) : «وما» .

(٦) ليس في (د) ، (ص) . (٧) صحح عليه في (ص) .

(٨) في (س) : «ولكننا» ، وفي الحاشية «كنا» بلا واو ونسبه لنسخة ، وصحح على الواو في (ت) ،

وكتب في الحاشية : «ولكننا» ، ونسبه لنسخة .

(٩) ضبب عليه في (ل) .

(١٠) في (ت) ، (هـ) : «قال» ، وصحح عليه في (ت) .

(١١) كتب في حاشية (ت) بجوار هذا الحديث : «ترجم في «الكبرى» أحاديث أسيد بن ظهير

ورافع بن خديج وجابر ؛ لقوله : «كتاب كراء الأرض» وترجم المزي عنها بالمزارعة» .

خَالَفَهُ مُجَاهِدٌ :

- [٣٨٩٧] أَخْبَرَنَا^(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، وَهُوَ : ابْنُ آدَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَفْضَلُ^(٢) بْنُ مَهْلَهْلِ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أُسَيْدِ ابْنِ ظُهَيْرٍ قَالَ : جَاءَنَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَاكُمْ عَنِ الْحَقْلِ ، وَالْحَقْلُ : الثُّلُثُ وَالرُّبْعُ ، وَعَنِ الْمُرَابَنَةِ ، وَالْمُرَابَنَةُ : شِرَاءُ^(٣) مَا فِي رُءُوسِ النَّخْلِ بِكَدَا وَكَدَا وَسَقَا^(٤) مِنْ تَمْرٍ .

* [٣٨٩٦] [التحفة: س ١٥٧] [الكبرى: ٤٧٨٥] • قال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (١٩٨/٣) :

«اختلف في الحديث على أسيد». اهـ. وذكر الذهبي رافع بن أسيد بن ظهير في «الميزان» (٥٨/٣) وقال: «ما علمت روى عنه سوى جعفر بن عبد الله والد عبد الحميد له في النهي عن كراء الأرض». اهـ. وسيورد المصنف الاختلاف على أسيد في هذا الحديث وما بعده.

(١) في (ل)، (ع): «أخبرني».

(٢) في (ت): «وهو».

(٣) في (ت): «شري».

(٤) وسقا: ما يسع حوالي ٤، ١٢٢ كيلو جرامًا. (انظر: المكايل والموازين) (ص ٤١).

* [٣٨٩٧] [التحفة: د س ق ٣٥٤٩] [الكبرى: ٤٧٨٦] • أخرجه أبو داود (٣٣٩٨)، وابن ماجه

(٢٤٦٠)، وأحمد (٤٦٤/٣)، وصححه ابن حبان (٥١٩٨) من طريق منصور... بنحوه.

وقال البيهقي في «الكبرى» (١٣٤/٦): «وضعف أحمد بن حنبل حديث رافع بن خديج،

وقال: هو كثير الألوان». اهـ.

وقال الترمذي (١٣٨٥): «حديث رافع فيه اضطراب، يروى هذا عن رافع بن خديج،

عن عمومته، ويروى عنه، عن ظهير بن رافع، وهو أحد عمومته، وقد روي هذا الحديث عنه

على روايات مختلفة». اهـ. وسيورد المصنف هذه الروايات عن رافع بعضها في «الصحيحين»

وبعضها خارج «الصحيحين» كما سيأتي برقم (٣٩٠١)، (٣٩٠٣)، (٣٩٠٤)، (٣٩٠٥)،

(٣٩٠٦)، (٣٩٠٧)، (٣٩٢٠)، (٣٩٢١)، (٣٩٢٢)، (٣٩٢٣)، (٣٩٢٤)، (٣٩٢٩)،

(٣٩٣٠)، (٣٩٣١)، (٣٩٣٣)، (٣٩٣٤)، (٣٩٤٠)، (٣٩٤١)، (٣٩٤٦)، (٣٩٤٧)،

(٣٩٤٨)، (٣٩٤٩)، (٣٩٥٠)، (٣٩٥١)، (٣٩٥٢)، (٣٩٦١)، والحديث يروى عن

رافع، عن بعض عمومته، وسيأتي برقم (٣٩٦٢)، (٣٩٦٦)، (٣٩٦٨)، (٣٩٣٢) =

● [٣٨٩٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(١) شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، سَمِعْتُ مُجَاهِدًا، يُحَدِّثُ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ ظُهَيْرٍ قَالَ: أَتَانَا ^(٢) رَافِعُ ابْنُ خَدِيجٍ، فَقَالَ: نَهَانَا ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا - وَطَاعَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْرٌ لَكُمْ؛ نَهَاكُمْ عَنِ الْحَقْلِ. وَقَالَ ^(٤): «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُؤْمِنْهَا ^(٥)، أَوْ لِيَدْعُهَا». وَنَهَى ^(٦) عَنِ الْمُرَابِنَةِ، وَالْمُرَابِنَةُ: الرَّجُلُ يَكُونُ لَهُ الْمَالُ الْعَظِيمُ مِنَ النَّخْلِ، فَيَجِيءُ الرَّجُلُ فَيَأْخُذُهَا بِكَذَا وَكَذَا وَسَقَا مِنْ تَمْرٍ.

● [٣٨٩٩] أَخْبَرَنِي ^(٧) مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيذٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ ظُهَيْرٍ قَالَ: أَتَى عَلَيْنَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ، فَقَالَ: وَلَمْ أَفْهَمُ - فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَاكُمْ عَنْ أَمْرٍ كَانَ يَنْفَعُكُمْ - وَطَاعَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْرٌ لَكُمْ مِمَّا يَنْفَعُكُمْ؛ نَهَاكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَقْلِ، وَالْحَقْلُ: الْمُرَارَعَةُ بِالثُّلْثِ وَالرُّبْعِ. «فَمَنْ كَانَ ^(٨) لَهُ أَرْضٌ فَاسْتَعْنَى عَنْهَا فَلْيُؤْمِنْهَا ^(٩) أَخَاهُ، أَوْ

= (٣٩٣٧)، (٣٩٣٨)، (٣٩٣٩)، (٣٩٤٢)، (٣٩٤٣)، (٣٩٤٤) ويروى عن رافع وسهل ابن أبي حثمة، وسيأتي برقم (٤٥٨٥).

(١) في (س): «أنا». (٢) في (د): «فأتانا».

(٣) في (ف): «نهى».

(٤) في حاشية (س): «فقال»، وأشار إلى أنه كذلك في نسختي الوزيري والطبري، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٥) ضبطه في (س) بضم الياء وفتحها، ونسب الضم للعلوي، والفتح للطبري.

(٦) ليس في (ف)، وفي (ع): «ونهاننا».

* [٣٨٩٨] [التحفة: دس ق ٣٥٤٩] [الكبرى: ٤٧٨٧] ● سبق تحريجه برقم (٣٨٩٧)، وينظر باقي أطرافه هناك.

(٧) في (ص): «أخبرنا».

(٨) كأنه في (س): «كانت»، ونسبه للطبري والوزيري.

(٩) ضبطه في (س) بضم الياء وفتحها، ونسب الفتح للطبري، والضم للعلوي.

لِيَدْعُ». وَنَهَاكُمْ عَنِ الْمُرَابَنَةِ، وَالْمُرَابَنَةُ: الرَّجُلُ يَجِيءُ إِلَى النَّخْلِ الْكَثِيرِ بِالْمَالِ الْعَظِيمِ، فَيَقُولُ: خُذْهُ^(١) بِكَذَا وَكَذَا وَسَقًا مِنْ تَمْرٍ ذَلِكَ الْعَامِ ۞.

• [٣٩٠٠] أَخْبَرَنِي^(٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَسِيدُ^(٤) - ابْنُ^(٥) أَخِي^(٦) رَافِعِ^(٤) بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: قَالَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ: نَهَاكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا، وَطَاعَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْفَعُ لَنَا^(٧)، قَالَ: «مَنْ^(٨) كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا، فَإِنْ عَجَزَ عَنْهَا فَلْيُزْرِعْهَا أَخَاهُ».

خَالَفَهُ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مَالِكٍ:

• [٣٩٠١] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، يَعْنِي^(٩): ابْنُ عَمْرٍو^(٤)،

(١) في (د): «خذها».

۞ [س/٣٢٣]

* [٣٨٩٩] [التحفة: د س ق ٣٥٤٩] [الكبرى: ٤٧٨٨] • سبق تخريجه برقم (٣٨٩٧)، وينظر باقي أطرافه هناك.

(٢) في (ف): «أنبا»، وفي (ص): «أخبرنا».

(٣) كتب في حاشية (ت): «قوله: «إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق»، كذا في نسخ «المجتبى» وكذا ذكره في «الأطراف»، ووقع في «الكبرى»: «إسحاق بن يعقوب بن إسحاق بغدادي»، وقال فيها: «حدثني أسيد بن أخي رافع».

(٤) صحح عليه في (ت). (٥) صحح عليه في (ل).

(٦) من (ف)، (د)، وهو الموافق لما عند المصنف في «الكبرى»، و«التحفة».

(٧) ليست في (ع). (٨) في (س): «فمن».

* [٣٩٠٠] [التحفة: د س ق ٣٥٤٩] [الكبرى: ٤٧٨٩] • أخرجه أحمد (٤٦٣/٣) من طريق

عفان، به. وسبق تخريجه برقم (٣٨٩٧)، وينظر باقي أطرافه هناك.

(٩) ليس في (ف).

عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : (أَخَذْتُ بِيَدِ طَاوُسٍ حَتَّى أَدْخَلْتُهُ عَلَى ابْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، فَحَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى عَنْ كَزْيِ الْأَرْضِ . فَأَبَى طَاوُسٌ فَقَالَ ^(٢) : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ لَا يَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا . وَرَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ^(١) ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : قَالَ ^(٣) ، عَنْ رَافِعِ مُرْسَلًا ^(٤) :

• [٣٩٠٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ^(٥) ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٦) أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ^(١) ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : قَالَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا - وَأَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ ^(٧) ؛ نَهَانَا أَنْ نَتَقَبَّلَ الْأَرْضَ بِبَعْضِ خَرَجِهَا ^(٨) .

(١) صحح عليه في (ت) . (٢) في (د) ، (ص) : «وقال» .

(٣) قوله : «قال قال» ليس في (س) ، (د) ، (ص) .

(٤) ما بين القوسين سقط من (ف) .

* [٣٩٠١] [التحفة : م س ٣٥٩١] [الكبرى : ٤٧٩٠] • أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٥١٨٢) ،

والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٠٦/٤) ، والخطيب البغدادي في «موضح الأوهام»

(٦٧/١) من طريق عبيد الله بن عمرو ، به . وأخرجه البخاري (٢٣٣٠) ، ومسلم (١٥٥٠/١٢٠)

من طريق حماد بن زيد ، عن عمرو ، أن مجاهدًا قال لطاوس : انطلق بنا إلى ابن رافع بن خديج

فاسمع منه الحديث ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ . قال : فانتهره ، قال : إني - والله - لو أعلم أن

رسول الله ﷺ نهى عنه ما فعلته ؛ ولكن حدثني من هو أعلم به منهم - يعني ابن عباس ،

وسياتي ، وسبق من وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧) ، وينظر باقي أطرافه هناك .

(٥) في (د) ، (ص) : «قتيبة بن سعيد» .

(٦) كتبه في (س) بين السطور دون تصحيح .

(٧) في (د) ، (ص) : «العينين» .

(٨) مطموسة في (هـ) ، وكتب في الحاشية : «خراجها» ، ونسبه لنسخة .

تَابَعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُهَاجِرٍ :

- [٣٩٠٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ ^(١) عُبَيْدِ اللَّهِ ^(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٣) إِسْرَائِيلُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ^(٤) ﷺ عَلَى أَرْضِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَدْ عُرِفَ أَنَّهُ مُخْتَاَجٌ . فَقَالَ : « لِمَنْ هَذِهِ الْأَرْضُ ؟ » قَالَ ^(٥) : لِفُلَانٍ ، أَعْطَانِيهَا بِالْأَجْرِ . فَقَالَ ^(٦) : « لَوْ مَنَحَهَا أَخَاهُ ! » . فَأَتَى رَافِعُ الْأَنْصَارَ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَاكُمْ عَنْ أَمْرِ كَانَ لَكُمْ نَافِعًا ، وَطَاعَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْفَعُ لَكُمْ .

- [٣٩٠٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : نَهَى

* [٣٩٠٢] [التحفة : ت س ٣٥٧٨] [الكبرى : ٤٧٩١] • أخرجه الترمذي (١٣٨٤) ، وأحمد (١٤١ / ٤) من طريق أبي حصين ، بنحوه . ومجاهد لم يسمع من رافع بن خديج ، كما أشار إليه النسائي ، وسبق من وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧) ، وينظر باقي أطرافه هناك .
(١) في (د) ، (ص) : «ثنا» ، وكتب فوقه في (س) : «ثنا» .
(٢) صحح عليه في (ت) ، وكتب في حاشية (س) : «ابن موسى من «الأطراف»» ، وكتب بعده في (ص) بين السطور : «بن موسى» ، ونسبه لنسخة .
(٣) في (د) ، (ص) : «أنا» ، ومطموسة في (ف) .
(٤) صحح عليه في (س) ، وكتب في الحاشية : «رسول الله» ، ونسبه لنسخة .
(٥) صحح عليه في (ت) .
(٦) في (د) ، (ص) : «قال» ، ومطموسة في (ف) ، وكتب في حاشية (ت) : «قال» .

* [٣٩٠٣] [التحفة : ت س ٣٥٧٨] [الكبرى : ٤٧٩٢] • وسبق تخريجه من وجه آخر عن مجاهد برقم (٣٩٠٢) ، وسبق من وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧) ، وينظر باقي أطرافه هناك .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَقْلِ^(١).

• [٣٩٠٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ خَالِدٍ، وَهُوَ: ابْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: حَدَّثَ^(٢) رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَهَانَا عَنْ أَمْرِ كَان لَنَا نَافِعًا، (وَ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْفَعُ لَنَا)^(٣). فَقَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا، أَوْ^(٤) يَمْنَحْهَا^(٥)، أَوْ يَذْرُهَا».

• [٣٩٠٦] أَخْبَرَنَا^(٦) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ وَطَاوُسٍ وَمُجَاهِدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَهَانَا عَنْ أَمْرِ كَان لَنَا نَافِعًا - وَأَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْرٌ لَنَا. قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا، أَوْ لِيَذْرُهَا، أَوْ لِيَمْنَحْهَا»^(٧).

(١) زاد بعد هذا الحديث في (ل): «أخبرنا عمرو بن علي، عن خالد، وهو: ابن الحارث، قال: ثنا شعبة، عن عبد الملك، عن مجاهد، عن رافع بن خديج، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الحقل»، ثم ضرب عليه، وليس في «الكبرى» ولا في «التحفة»، ولعله سبق قلم.

* [٣٩٠٤] [التحفة: ت س ٣٥٧٨] [الكبرى: ٤٧٩٣] • أخرجه أحمد (٣/ ٤٦٤، ٤٦٥) من طريق شعبة، به. وسبق تخريجه من وجه آخر عن مجاهد برقم (٣٩٠٣)، و(٣٩٠٢)، وسبق من وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧)، وينظر باقي أطرافه هناك.

(٢) في حاشية (س): «حدثني»، ونسبه لنسخة، وصحح عليه في (ت).

(٣) ما بين القوسين ليس في (ل)، (ع)، (ت).

(٤) في (ل)، (ع): «و»، ومطموسة في (ف)، وفي حاشية (س): «و»، ونسبه لنسخة.

(٥) ضبطه في (س) بفتح الياء والنون ونسبه للطبري، وضم الياء وكسر النون ونسبه للعلوي.

* [٣٩٠٥] [التحفة: ت س ٣٥٧٨] [الكبرى: ٤٧٩٤] • سبق تخريجه من وجه آخر عن مجاهد برقم (٣٩٠٢)، و(٣٩٠٣)، وسبق من وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧)، وينظر باقي أطرافه هناك.

(٦) في (س): «أخبرني».

(٧) ضبطه في (س) بفتح الياء وضمها، وكسر النون وفتحها، ونسب فتح الياء والنون للطبري، =

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ طَاوُسًا لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَافِعٍ ^(١) :

• [٣٩٠٧] أَخْبَرَنِي ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ : كَانَ طَاوُسٌ يَكْرَهُ أَنْ يُوَاجِرَ أَرْضَهُ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَلَا يَرَى بِالثُّلُثِ وَالرُّبْعِ بَأْسًا . فَقَالَ لَهُ مُجَاهِدٌ : اذْهَبْ إِلَى ابْنِ ^(٣) رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ فَاسْمَعْ مِنْهُ ^(٤) حَدِيثَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي وَاللَّهِ ^(٥) لَوْ أَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ مَا فَعَلْتُهُ ؛ وَلَكِنْ ^(٦) حَدَّثَنِي ^(٧) مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ : ابْنُ ^(٨) عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا قَالَ : «لَا أَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ أَرْضَهُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرَجًا» ^(٩) مَعْلُومًا .

= وضم الياء وكسر النون للعلوي . وقوله : «فليزرعها أو ليذرها أو ليمنحها» ، في (د) : «فليزرع أو يمنحها أو يذرها» ، وفي (ص) : «فليزرعها أو يمنحها أو يذرها» ، ومطموسة في (ف) .
(١) قوله : «من رافع» ليس في (ل) ، (ع) ، (ت) .

* [٣٩٠٦] [التحفة : ت س ٣٥٧٨] [الكبرى : ٤٧٩٥] • أخرجه أحمد (٢٨٦/١) من وجه آخر عن شعبة ، به . وفي آخره : «قال شعبة : وكان عبد الملك يجمع هؤلاء طاوسًا وعطاء ومجاهدًا ، وكان الذي يحدث عنه مجاهد ، قال شعبة : كأنه صاحب الحديث» . اهـ . وسبق تخريجه من وجه آخر عن مجاهد برقم (٣٩٠٣) ، والأطراف بعده ، وسبق من وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧) ، وينظر باقي أطرافه هناك .

(٢) في (ص) : «أخبرنا» ، ومطموسة في (ف) .

(٣) ليس في (د) ، (ص) . (٤) ليس في (س) ، (د) ، (ص) .

(٥) في (د) ، (ص) : «والله إني» .

(٦) كتب في حاشية (ت) : «ولكني» ، ونسبه لنسخة .

(٧) في (د) ، (ص) : «أخبرني» .

(٨) ضبط آخره في (س) بالفتح والضم ، ونسب الفتح للطبري ، والوجهين للعلوي .

(٩) في (س) : «إخراجًا» .

وَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَى عَطَاءٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ : عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ رَافِعٍ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُ .

وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ ۞ بِنُ أَبِي ^(١) سُلَيْمَانَ : عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ :

• [٣٩٠٨] حَدَّثَنَا ^(٢) إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٣) عَبْدُ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ^(٤) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ كَانَ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا . فَإِنْ عَجَزَ أَنْ يَزْرِعَهَا فَلْيَمْنَحْهَا ^(٥) أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ، وَلَا يَزْرِعْهَا إِيَّاهُ » .

• [٣٩٠٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا ، أَوْ لِيَمْنَحْهَا ^(٦) أَخَاهُ ، وَلَا يُكْرِهْهَا » .

۞ [س/ ٣٢٤]

(١) صحح عليه في (س) ، وأشار في الحاشية إلى أنه ليس في نسخة .

* [٣٩٠٧] [التحفة : ع ٥٧٣٥] [الكبرى : ٤٧٩٦] • أخرجه البخاري (٢٣٣٠ ، ٢٣٤٢ ،

٢٦٣٤) ، ومسلم (١٥٥٠) من طرق ، عن عمرو... نحوه . وحديث رافع سبق تخريجه برقم

(٣٨٩٧) ، وينظر باقي أطرافه هناك .

(٢) في (د) ، (ص) : «أخبرنا» . (٣) في (د) ، (ص) : «عن» .

(٤) صحح عليه في (س) .

(٥) ضبطه في (س) بفتح الياء وضمها ، وكسر النون وفتحها ، ونسب فتح الياء والنون للطبري ،

وضم الياء وكسر النون للعلوي .

* [٣٩٠٨] [التحفة : م س ٢٤٣٩] [الكبرى : ٤٧٩٧] • أخرجه مسلم (١٥٣٦ / ٩١) من طريق

عبد الملك ، به . وأخرجه البخاري (٢٣٤١ ، ٢٦٣٣) من طريق الأوزاعي ، عن عطاء ، به ، نحوه .

(٦) الضبط من (س) ، ونسبه للعلوي .

تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الْأَوْزَاعِيُّ :

- [٣٩١٠] أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمْرَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(١) الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كَانَ لِأَنْاسٍ فُضُولُ أَرْضِينَ، يُكْرَوْنَهَا ^(٢) بِالنِّصْفِ وَالثُّلُثِ وَالرُّبْعِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ^(٣) ﷺ : « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا، أَوْ يُزْرِعْهَا، أَوْ يُمْسِكْهَا » .

وَافَقَهُ مَطَرُ بْنُ طَهْمَانَ :

- [٣٩١١] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ ^(٤) : أَبُو ^(٥) عُمَيْرِ بْنِ النَّحَّاسِ، وَعَيْسَى ابْنُ يُونُسَ، هُوَ : الْفَاخُورِيُّ ^(٦)، قَالَا : حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ، عَنْ ابْنِ شَوْذِبٍ، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا، أَوْ لِيُزْرِعْهَا، وَلَا يُؤَاجِرْهَا » .

* [٣٩٠٩] [التحفة : م س ٢٤٣٩] [الكبرى : ٤٧٩٨] • سبق تخريجه برقم (٣٩٠٨) .

(١) في (د)، (ص) : «حدثني» .

(٢) نسب الضبط في (س) للطبري .

(٣) كتب في حاشية (س) : «النبى» ، ونسبه لنسخة .

* [٣٩١٠] [التحفة : خ م س ق ٢٤٢٤] [الكبرى : ٤٧٩٩] • أخرجه البخاري (٢٣٤١ ، ٢٦٣٣) ،

ومسلم (٨٩/١٥٣٦) من طريق الأوزاعي ، به . والحديث سبق برقم (٣٩٠٨) ، وينظر أطرافه هناك .

(٤) في (د)، (ص) : «هو» .

(٥) في حاشية (س) : «ابن» ، وكأنه نسبه للوزير .

(٦) قوله : «هو الفاخوري» ليس في (د)، (ص) .

* [٣٩١١] [التحفة : م س ق ٢٤٨٦] [الكبرى : ٤٨٠٠] • أخرجه مسلم (٨٨/١٥٣٦) من

طريق مطر ، به . وهو متفق عليه من غير هذا الوجه برقم (٣٩٠٨) ، وينظر أطرافه هناك .

- [٣٩١٢] أَخْبَرَنِي ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ^(٢) ، عَنْ يُونُسَ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ مَطْرِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ رَفَعَهُ : « نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ .
 وَافَقَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ جُرَيْجٍ عَلَى النَّهْيِ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ :
 • [٣٩١٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ
 وَأَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ ^(٤) وَالْمُرَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ ،
 وَبَيْعِ الثَّمَرِ ^(٥) حَتَّى يُطْعَمَ إِلَّا الْعَرَايَا ^(٦) ^(٧) .
 تَابَعَهُ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ :

- [٣٩١٤] أَخْبَرَنِي ^(٨) زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ ، قَالَ :

(١) في (ص) : «أخبرنا» .

(٢) قوله : «بن إبراهيم» كتبه في (س) ثم ضرب عليه ، ثم كتبه في الحاشية ، ونسبه للطبري والوزير .

* [٣٩١٢] [التحفة : م س ٢٤٨٧] [الكبرى : ٤٨٠١] • أخرجه مسلم (١٥٣٦/٨٧) ، وهو متفق عليه من غير هذا الوجه (٣٩٠٨) . وينظر هناك .

(٣) في (د) ، (ص) : «قتيبة بن سعيد» .

(٤) المخابرة : هي المزارعة على نصيب معين كالثلث والرابع وغيرهما . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خبر)

(٥) صحح عليه في (س) .

(٦) العرايا : هي النخلات الموهوبة ، والمراد : تقدير ثمر النخل وبيعه بما يقابله من التمر . (انظر : فتح الباري) (٢٣/٥) .

(٧) هنا انتهى البياض الذي في النسخة (ف) .

* [٣٩١٣] [التحفة : خ م س ٢٤٥٢ - ٢٨٠١] [الكبرى : ٤٨٠٢ - ٦٣١٩] • أخرجه البخاري

(٢١٨٩) ، ومسلم (١٥٣٦/٨١) من طريق ابن جريج ، به . وسيأتي سندًا ومنتًا برقم (٤٥٦٦) ،

ومن طريق سفيان ومحمد بن يزيد - كلاهما ، عن ابن جريج ، به برقم (٤٥٦٥) ، (٤٥٩٢) .

(٨) في (ص) : «أخبرنا» .

حَدَّثَنَا ^(١) سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٢) يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ وَالْمُخَابَرَةِ ، وَعَنِ الشُّبَا إِلاَّ أَنْ تُعْلَمَ ^(٣) .

وَفِي ^(٤) رِوَايَةِ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى كَالدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ عَطَاءً لَمْ يَسْمَعْ مِنْ جَابِرٍ حَدِيثَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « مَنْ كَانَ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا » .

• [٣٩١٥] أَخْبَرَنِي ^(٥) أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامُ ابْنُ يَحْيَى ، قَالَ : سَأَلَ عَطَاءَ سُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَ جَابِرٌ ، أَنَّ

(١) في (د) ، (ص) : «أخبرنا» .

(٢) في (س) : «عن» .

(٣) رسمه في (س) بالمشناة الفوقية والتحتية معاً ، ونسب الأول للطبري ، وكلا الرسمين للعلوي .

(٤) في حاشية (س) : «في» ، ونسبه للوزيري .

* [٣٩١٤] [التحفة : دت س ٢٤٩٥] [الكبرى : ٤٨٠٣] • أخرجه أبو داود (٣٤٠٥) ، والترمذي (١٢٩٠) من طريق عباد بن العوام ، به .

قال الترمذي : «حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث يونس بن عبيد ، عن عطاء ، عن جابر» . اهـ .

وقال في «العلل الكبير» (٥١٨/١) : «سألت محمداً عن هذا الحديث ، فلم يعرفه من حديث سفیان بن حسين ، عن يونس بن عبيد ، عن عطاء ، وقال : لأعرف ليونس بن عبيد سماعاً من عطاء بن أبي رباح» . اهـ .

وقال الطبراني في «الصغير» (٣١٣/١) : «لم يروه عن يونس إلا سفیان بن حسين ، تفرد به عباد بن العوام» . اهـ . والحديث سيأتي سنداً ومثلاً برقم (٤٦٧٦) . والحديث أخرج نحوه مسلم (١٥٣٦) من طريق حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي الزبير وسعيد بن ميناء ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه . وقول النسائي عقب الحديث : «فيه نظر» يأتي إيضاحه تحت الحديث التالي .

(٥) في (ص) : «أخبرنا» .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا ، أَوْ لِيُزْرِعْهَا ^(١) أَخَاهُ ، وَلَا يُكْرِهْهَا أَخَاهُ ^(٢) » .

وَقَدْ رَوَى النَّهْيَ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ : يَزِيدُ بْنُ نُعَيْمٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ :

• [٣٩١٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ابْنُ سَلَامٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ نُعَيْمٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَقْلِ ، وَهِيَ ^(٣) : الْمُرَابِئَةُ .

خَالَفَهُ هِشَامٌ : وَرَوَاهُ ^(٤) عَنْ يَحْيَى ، عَنْ ^(٥) أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ جَابِرٍ :

• [٣٩١٧] أَخْبَرَنَا الثَّقَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، عَنْ ^(٦) هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ،

(١) قوله : «أو ليزرعها» ليس في (د) . (٢) ليس في (د) ، (ص) .

* [٣٩١٥] [التحفة : م س ٢٤٩١] [الكبرى : ٤٨٠٤] • أخرجه مسلم (٩٢/١٥٣٦) من طريق همام ، به . وفيه : أن السائل هو : سليمان بن موسى ، وتصريح عطاء بسماعه لهذا الحديث من جابر بما يخالف ما وقع في رواية النسائي من أن السائل هو عطاء ، فالظاهر أن الرواية قلبت على النسائي أو شيخه ، أو حدث فيها تقديم وتأخير ، وقد ورد في «صحيح مسلم» من طريق ابن جريج وزيد بن أبي أنيسة - أيضًا - تصريح عطاء بسماعه لهذا الحديث من جابر ، وهذا مما يؤكد على خطأ رواية النسائي ، والله أعلم .

(٣) في (ص) ، وحاشية (س) : «وهو» ، وكأنه نسبة للطبري ، وصحح عليه في (ت) ، وفي الحاشية : «وهو» ، ونسبه لنسخة .

(٤) ليس في (د) ، (ص) . (٥) في (ف) ، (ع) : «ابن» .

* [٣٩١٦] [التحفة : م س ٣١٤٥] [الكبرى : ٤٨٠٥] • أخرجه مسلم (١٠٣/١٥٣٦) من طريق أبي توبة ، به . والحديث في «الصحيحين» من وجه آخر عن جابر برقم (٤٥٦٥) ، (٤٥٩٢) . (٦) قبله في (س) : (نا) .

أَنَّ النَّبِيَّ ^(١) ﷺ (نَهَى عَنِ الْمُرَابِنَةِ ^(٢) وَالْمُخَاضِرَةِ ^(٣)) . قَالَ ^(٤) : الْمُخَاضِرَةُ :
بَيْعُ الثَّمَرِ ^(٥) قَبْلَ أَنْ يَرْهُو . وَالْمُخَابِرَةُ ^(٦) : بَيْعُ الْكَزْمِ ^(٧) بِكَذَا وَكَذَا صَاعٍ ^(٨) .

خَالَفَهُ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ؛ فَقَالَ : عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ :

• [٣٩١٨] أَخْبَرَنَا ^(٩) عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ ، عَنْ سَعْدِ ^(١٠) بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عُمَرَ ^(١١) بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُرَابِنَةِ .

(١) في حاشية (س) : «رسول الله» ، ونسبه لبعض النسخ .

(٢) زاد بعده في حاشية (س) : «والمحاكلة» ، وكأنه صحح عليه .

(٣) زاد بعده في حاشية (س) ، (ت) : «والمخابرة» ، منسوبة لنسخة ، ومصححا عليه ، وما بين
القوسين في (ف) ، (ص) : «نهى عن المزابنة والمحاكلة والمخاضرة والمخابرة» ، وفي (د) :
«نهى عن المزابنة والمخاضرة والمخابرة» ، وكتب في حاشية (ت) : «نهى عن المزابنة والمحاكلة
والمخاضرة والمخابرة» ، ونسبه لبعض النسخ .

(٤) في (ت) : «وقال» ، وصحح عليه .

(٥) كأنه في (ص) : «التمر» .

(٦) زاد قبله في (س) : «والمحاكلة» ، وضرب عليه في (ل) ، ونسبه في حاشيتي (ل) ، (ت) لنسخة ،
وصحح الثاني عليه .

(٧) صحح عليه في (ل) ، وفي (ف) ، (ع) ، (د) ، (ص) : «الكذس» ، ونسبه في حاشية (س)
لنسخة .

(٨) ليس في (ف) ، وضبطه في (س) بالخفض والنصب معا ، ونسب الخفض للعلوي ، والفتح
للطبري ، وفي (د) ، (ت) ، (ص) بالنصب . وصاع : مكيال مقداره : ٤ ، ٢ كيلو جرام . انظر :
(المكاييل والموازين) ، (ص ٣٧)

* [٣٩١٧] [التحفة : س ٣١٦٤] [الكبرى : ٤٨٠٦] • متفق عليه ، وسبق تخريجه من وجه آخر عن

جابر برقم (٤٥٦٥) ، (٤٥٩٢) .

(٩) في (د) ، (ص) : «ثنا» .

(١٠) في (د) ، (ص) : «سعيد» .

(١١) في (ف) : «عمرو» .

خَالَفَهُمَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو؛ فَقَالَ: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ:

• [٣٩١٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٢) يَحْيَى، وَهُوَ:

ابْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ.

خَالَفَهُمُ الْأَسْوَدُ بْنُ الْعَلَاءِ؛ فَقَالَ: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ:

• [٣٩٢٠] أَخْبَرَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ.

رَوَاهُ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ:

• [٣٩٢١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٣)

* [٣٩١٨] [التحفة: س ١٤٩٨٦] [الكبرى: ٤٨٠٧] • أخرجه أحمد (٤٨٤/٢) عن عبدالرحمن، به. وينظر: «علل الدارقطني» (١٨٤/٩)، وأخرجه مسلم (١٥٤٥) من وجه آخر عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

(١) زاد بعده في حاشية (س): «المخرمي أطراف»، وكتب فوقه في (ص): «المخرمي تمت أطراف».

(٢) في (ل)، (ع): «أنا»، ونسبه في (س) للوزيري والطبري.

☞ [س/٣٢٥]

* [٣٩١٩] [التحفة: س ٤٤٣١] [الكبرى: ٤٨٠٨] • أخرجه أحمد (٦٧/٣) من طريق محمد بن عمرو، به. وهو عند مسلم (١٥٤٦) من وجه آخر عن أبي سعيد، به.

* [٣٩٢٠] [التحفة: س ٣٥٩٠] [الكبرى: ٤٨٠٩] • انظر ما سبق من وجه آخر عن رافع (٣٨٩٧)،

وينظر باقي أطرافه هناك.

(٣) في (س): «أنا».

عُثْمَانُ بْنُ مُرَّةَ، قَالَ: سَأَلْتُ الْقَاسِمَ عَنِ الْمُزَارَعَةِ، فَحَدَّثَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُرَابَنَةِ.

• [٣٩٢٢] قَالَ ^(١) أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(٢) مَرَّةَ أُخْرَى: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَاصِمٍ: عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَأَلْتُ الْقَاسِمَ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ، فَقَالَ: قَالَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ كِرَاءِ الْأَرْضِ.

وَاخْتَلَفَ عَلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فِيهِ:

• [٣٩٢٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْخَطَمِيِّ، وَاسْمُهُ: عُمَيْرُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: أَرْسَلَنِي عَمِّي وَعُغْلَامًا لَهُ ^(٣) إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَسْأَلُهُ عَنِ الْمُزَارَعَةِ. فَقَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَرَى بِهَا بَأْسًا، حَتَّى بَلَغَهُ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ حَدِيثٌ، فَلَقِيَهُ فَقَالَ رَافِعٌ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بَنِي حَارِثَةَ فَرَأَى زُرْعًا. فَقَالَ: «مَا أَحْسَنَ زُرْعَ ظَهَيْرٍ!». فَقَالُوا ^(٤): لَيْسَ لِظَهَيْرٍ. فَقَالَ: «أَلَيْسَ أَرْضُ ظَهَيْرٍ؟». قَالُوا ^(٥): بَلَى؛ وَلَكِنَّهُ أَرْزَعَهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذُوا

* [٣٩٢١] [التحفة: س ٣٥٧٧] [الكبرى: ٤٨١٠] • انظر التعليق السابق.

(١) في (س)، (ص): «وقال»، وفي حاشية (س): «قال أبو عبد الرحمن: أنا»، ونسبه لنسخة سعد الخير، وكتب أيضًا: «وقال مرة أخرى أنا»، ونسبه لحاشية الطبري.

(٢) ليس في (ل)، (ع)، (ت).

* [٣٩٢٢] [التحفة: س ٣٥٧٧] [الكبرى: ٤٨١١] • تقدم بنفس هذا الإسناد مع اختلاف في

متنه برقم (٣٩٢١).

(٣) ليس في (س).

(٤) في (ل)، (ع)، (هـ): «قالوا»، ونسبه في حاشية (س) للطبري والوزير.

(٥) ليس في (ف)، وكتب فوقه في (ص): «قالوا»، ونسبه لنسخة.

زَّرَعَكُمْ ، وَرُدُّوا إِلَيْهِ نَفَقَتَهُ» . قَالَ : فَأَخَذْنَا زَرَعَنَا ، وَرَدَدْنَا إِلَيْهِ نَفَقَتَهُ^(١) .

وَرَوَاهُ^(٢) طَارِقُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سَعِيدٍ ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ :

- [٣٩٢٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ . وَقَالَ : «إِنَّمَا يَزْرَعُ ثَلَاثَةٌ : رَجُلٌ لَهُ أَرْضٌ فَهُوَ يَزْرَعُهَا ، أَوْ رَجُلٌ^(٤) مَبِيعَ أَرْضًا فَهُوَ يَزْرَعُ مَا مَبِيعَ ، أَوْ رَجُلٌ^(٥) اسْتَكْرَى أَرْضًا بِذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ» .

مَيَّزَهُ إِسْرَائِيلُ عَنْ طَارِقِ بْنِ رَافِعٍ ؛ فَأَرْسَلَ الْكَلَامَ الْأَوَّلَ ، وَجَعَلَ الْأَخِيرَ^(٦) مِنْ قَوْلِ

سَعِيدٍ :

(١) في (س) : «النفقة» ، وكتب فوقه في (ص) : «النفقة» ، ونسبه لبعض النسخ .

(٢) في (د) ، (ص) : «رواه» .

* [٣٩٢٣] [التحفة : دس ٣٥٥٨] [الكبرى : ٤٨١٢] • أخرجه أبو داود (٣٣٩٩) من طريق آخر عن يحيى ، وسبق من وجه آخر عن سعيد برقم (٤٥٧٧) ، (٣٩٢٤) ، وسبق من وجه آخر عن رافع (٣٨٩٧) ، وينظر باقي أطرافه هناك .

(٣) بعده في (د) ، (ص) : «بن سعيد» .

(٤) قوله : «أو رجل» كتب في حاشية (س) : «ورجل» ، ونسبه في هذا الموضع والذي يليه إلى نسخة «ورجل» ، ونسبه كذلك للطبري في الموضعين .

(٥) في (ص) : «ورجل» . (٦) في (د) ، (ص) : «الآخر» .

* [٣٩٢٤] [التحفة : دس ق ٣٥٥٧] [الكبرى : ٤٨١٣] • أخرجه أبو داود (٣٤٠٠) ، وابن ماجه (٢٢٦٧ ، ٢٤٤٩) من طرق عن أبي الأحوص ، بنحوه .

قال الحافظ في «الفتح» (٢٦/٥) : «أخرجه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح من طريق سعيد بن المسيب ، عن رافع بن خديج - فذكره - لكن بين النسائي من وجه آخر أن المرفوع منه النهي عن المحاقلة والمزابنة ، وأن بقيته مدرج من كلام سعيد بن المسيب ، وقد رواه مالك في «الموطأ» (١٤١٦) ، والشافعي عنه ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب» . اهـ . وسبق من =

• [٣٩٢٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، قَالَ :
أَخْبَرَنَا ^(١) إِسْرَائِيلُ ، عَنْ طَارِقٍ ، عَنْ سَعِيدٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ
الْمُحَاقَلَةِ . قَالَ سَعِيدٌ ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

رَوَاهُ ^(٢) سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ طَارِقٍ :

• [٣٩٢٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ، وَهُوَ : ابْنُ مَيْمُونٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ^(٣) ،
قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٤) سُفْيَانُ ، عَنْ طَارِقٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ :
لَا يُضْلِحُ الزَّرْعَ ^(٥) غَيْرُ ثَلَاثٍ : أَرْضٍ يَمْلِكُ رَقَبَتَهَا ، أَوْ مَنَحَةً ^(٦) ، أَوْ أَرْضًا ^(٧)
بَيْضَاءَ يُسْتَأْجَرُهَا بِذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ .

وَرَوَى الزُّهْرِيُّ الْكَلَامَ الْأَوَّلَ ^(٨) عَنْ سَعِيدٍ ، فَأَرْسَلَهُ :

= وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧) ، وينظر باقي أطرافه هناك . وسيأتي مختصراً بنفس هذا الإسناد
برقم (٤٥٧٧) .

(١) في حاشية (ت) : «ثنا» ، ونسبه لنسخة . (٢) في (د) ، (ص) : «ورواه» .

* [٣٩٢٥] [التحفة : دس ق ٣٥٥٧] [الكبرى : ٤٨١٤] • هكذا رواه إسرائيل ، عن طارق ، عن سعيد
مرسلاً ، وخالفه أبو الأحوص فوصله كما في رقم (٣٩٢٤) ، وسبق من وجه آخر عن رافع
(٣٨٩٧) ، وينظر باقي أطراف هناك . وسيأتي من طريق أبي الأحوص ، عن طارق ، به برقم
(٤٥٧٧) .

(٣) كتب في حاشية (س) : «ابن يوسف الفريابي من «الأطراف»» ، ونسبه للوزير والعلوي .

(٤) كتب في حاشية (س) : «عن» ، ونسبه لبعض النسخ .

(٥) زاد بعده في حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري : «عن» ، وأشار أنه ليس في نسخة سعد الخير .

(٦) صحح على أوله في (ت) .

(٧) في (س) : «أرض» ، وكتب في حاشية (ت) : «أو أرض» ، ونسبه لنسخة .

(٨) ليس في (ت) .

* [٣٩٢٦] [التحفة : دس ق ٣٥٥٧-٣٥٥٨] [الكبرى : ٤٨١٥] • كذا رواه سفيان ، عن =

• [٣٩٢٧] قال الحارث بن مسكين - قراءة عليه وأنا أسمع ، عن ابن القاسم ، قال :
 حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى
 عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُرَابَنَةِ .

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ لَبِيئَةَ^(١) ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، فَقَالَ^(٢) :
 عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ :

• [٣٩٢٨] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي^(٣) عَمِّي ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ^(٤) عِكْرِمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ لَبِيئَةَ ،
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ الْمَزَارِعِ
 يُكْرَمُونَ^(٥) فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَزَارِعَهُمْ^(٦) بِمَا يَكُونُ عَلَى السَّاقِي مِنْ

= طارق موقوفاً على سعيد ، ويروى عنه مرفوعاً ومرسلاً كما في رقم (٣٩٢٥) ، وسبق من وجه
 آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧) ، وينظر باقي أطرافه هناك . وسيأتي من طريق أبي الأحوص ، عن
 طارق ، به . (٤٥٧٧) .

(١) كتب في حاشية (س) : «بفتح اللام وكسر الموحدة وسكون التحتية وفتح الموحدة . تمت تقريب» .

(٢) كتبه في (س) بين السطور دون تصحيح .

* [٣٩٢٧] [التحفة : د س ق ٣٥٥٧] [الكبرى : ٤٨١٦] • سبق تخريجه برقم (٣٩٢٤) ، وسبق من
 وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧) .

(٣) في (س) ، (ل) ، (د) ، (ص) : «حدثنا» ، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة .

(٤) في (ع) : «عن» .

(٥) في (ل) : «يكون» ، وضرب عليه ، وفي حاشية (س) : «تكون» ، ونسبه للوزير ، وأشار إلى
 عدم ثبوتها في بعض النسخ كما في نسخة الطبري .

(٦) ليس في (ع) ، وفي (د) ، (ص) : «مزارعها» .

الزَّرْع ، فَجَاءُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاخْتَصَمُوا فِي بَعْضِ ذَلِكَ ، فَنهَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُكْرُوا بِذَلِكَ ، وَقَالَ ^(١) : « أَكْرُوا بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ » .

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ سُلَيْمَانُ ، عَنْ رَافِعٍ ، فَقَالَ : عَنْ رَجُلٍ مِنْ ^(٢) عُمُومِيَّةِ :

• [٣٩٢٩] أَخْبَرَنِي ^(٣) زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٤) ابْنُ عُليَّةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٥)

أَيُّوبُ ، عَنْ يَغْلَى بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : كُنَّا نَحَاقِلُ بِالْأَرْضِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَتُكْرِيهَا بِالثُّلُثِ وَالرُّبْعِ وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى . فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ رَجُلٌ مِنْ عُمُومِيَّةِ ، فَقَالَ : نَهَانِي ^(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا ، وَطَوَاعِيَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ^(٧) أَنْفَعُ لَنَا . نَهَانَا أَنْ نَحَاقِلَ بِالْأَرْضِ ، وَنُكْرِيهَا بِالثُّلُثِ وَالرُّبْعِ وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى ، وَأَمَرَ رَبَّ الْأَرْضِ أَنْ يَزْرَعَهَا ^(٨) ، أَوْ يُزْرِعَهَا ^(٩) ، وَكَرِهَ كِرَاءَهَا ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ .

﴿س/٣٢٦﴾

(١) في (س) ، (د) ، (ص) : «فقال» . (٢) ليس في (د) .

* [٣٩٢٨] [التحفة : دس ٣٨٦٠] [الكبرى : ٤٨١٧] • أخرجه أبو داود (٣٣٩١) ، وأحمد (١/١٧٨) ،

(١٨٢) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٨١١) ، والضياء في «المختارة» (٩٥٧) من طريق محمد بن عكرمة ، به . قال الحافظ في «الفتح» (٥/٢٥) : «رجالها ثقات ، إلا أن محمد بن عكرمة المخزومي لم يرو عنه إلا إبراهيم بن سعد» . اهـ .

(٣) في (ع) ، (ص) : «أخبرنا» . (٤) في (س) : «حدثني» .

(٥) في (د) ، (ص) : «ثنا» . (٦) في (د) ، (ص) : «نهى» .

(٧) في (س) ، (ل) ، (ص) : «وطواعية الله ورسول الله ﷺ» ، وفي (ع) : «وطواعية الله ورسوله الله» ، وفي (د) : «وطواعية رسول الله ﷺ» .

(٨) الضبط من (س) ، (ص) ، وكتب في حاشية (ص) : «أو يُزْرِعَهَا» بضم الياء وكسر الراء المهملة ، ونسبه لنسخة .

(٩) في (د) ، (ص) : «يتركها» ، وصحح عليه في حاشية (س) .

أَيُّوبُ لَمْ يَسْمَعَهُ مِنْ يَعْلى :

- [٣٩٣٠] أَخْبَرَنِي ^(١) زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ : كَتَبَ إِلَيَّ يَعْلى بْنُ حَكِيمٍ : إِنِّي سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : كُنَّا نُحَاقِلُ الْأَرْضَ : نُكْرِيهَا ^(٢) بِالثُّلْثِ وَالرُّبْعِ وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى .

رَوَاهُ سَعِيدٌ ^(٣) ، عَنْ يَعْلى ^(٤) بْنِ حَكِيمٍ :

- [٣٩٣١] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ يَعْلى بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ قَالَ : كُنَّا نُحَاقِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَرَعَمَ أَنَّ بَعْضَ عُمُومَتِهِ أَتَاهُمْ ^(٥) ، فَقَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا ، وَطَوَاعِيَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ أَنْفَعُ لَنَا . قُلْنَا : وَمَا ذَلِكَ؟ ^(٦) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا ،

* [٣٩٢٩] [التحفة: م د س ق ٣٥٥٩-خ م د س ١٥٥٧٠] [الكبرى: ٤٨١٨] • أخرجه مسلم

(١١٣/١٥٤٨) من طرق، عن أيوب، وأيضًا من طريق آخر، عن يعلى، وسبق من وجه آخر

عن رافع برقم (٣٨٩٧)، وينظر باقي أطرافه هناك .

(١) في (د)، (ص)، (هـ) : «أخبرنا» .

(٢) في (د) : «ونكريها» .

(٣) في حاشية (س) : «ابن أبي عروبة عن «أطراف»»، وفوقه في (ص) : «ابن أبي عروبة عن أطراف» .

(٤) في (د) : «يحيى» .

* [٣٩٣٠] [التحفة: م د س ق ٣٥٥٩] [الكبرى: ٤٨١٩] • سبق تخريجه برقم (٣٨٩٧)، وسبق

من وجه آخر عن رافع برقم (٣٩٢٩)، وينظر باقي أطرافه هناك .

(٥) في (ع)، (ت) : «أتاه» .

(٦) في (د)، (ص) : «فقلنا ماذلك» .

أَوْ لِيُزْرِعَهَا أَخَاهُ، وَلَا يُكَارِيهَا^(١) بِثُلْثٍ وَلَا رُبْعٍ وَلَا طَعَامٍ مُسَمًّى .

رَوَاهُ حَنْظَلَةُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ رَافِعٍ، فَاخْتَلَفَ^(٢) عَلَى رَبِيعَةَ فِي رِوَايَتِهِ :

- [٣٩٣٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَمِّي، أَنَّهُمْ كَانُوا يُكْرُونَ الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا يَنْبُتُ^(٣) عَلَى الْأَرْبَعَاءِ، وَشَيْءٍ مِنَ الزَّرْعِ، يَسْتَشْنِي صَاحِبُ الْأَرْضِ، فَتَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ . فَقُلْتُ لِرَافِعٍ : فَكَيْفَ كَرَاهَا^(٤) بِالْذِّينَارِ وَالذَّرْهَمِ؟ فَقَالَ رَافِعٌ : لَيْسَ بِهَا بَأْسٌ بِالذِّينَارِ وَالذَّرْهَمِ .

خَالَفَهُ الْأَوْزَاعِيُّ :

- [٣٩٣٣] أَخْبَرَنِي^(٥) الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَيْسَى، هُوَ^(٦) : ابْنُ

(١) صحح عليه في (ت)، وفي (س)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة: «يكرها»، وفي (ص): «يكارها».

(٢) في (س)، (د)، (ص): «واختلف».

* [٣٩٣١] [التحفة: م د س ق ٣٥٥٩] [الكبرى: ٤٨٢٠] • سبق تخريجه برقم (٣٩٢٩)، وسبق

من وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧)، وينظر باقي أطرافه هناك .

(٣) في (س): «تنبت»، ونسبه للوزيري .

(٤) في (س)، (ع)، (ت): «كرها» .

* [٣٩٣٢] [التحفة: خ م د س ١٥٥٧٠] [الكبرى: ٤٨٢١] • أخرجه البخاري (٢٣٤٧) من طريق

الليث، به . ومسلم (١١٦/١٥٤٧) من طريق الأوزاعي، عن ربيعة، عن حنظلة، عن رافع . . .

نحوه، دون ذكر عمه، وسبق من وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧)، وينظر باقي أطرافه هناك .

(٥) في (ص)، (هـ): «أخبرنا»، ونسبه في حاشية (س) للطبري .

(٦) ليس في (ف)، وفي (د)، (هـ): «وهو»، وفوقه في (س): «و»، ونسبه للطبري .

يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(١) الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَنْظَلَةَ ابْنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالْدَيْنَارِ وَالْوَرِقِ ، فَقَالَ : لَا بَأْسَ بِذَلِكَ . إِنَّمَا كَانَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُؤَاجِرُونَ عَلَى الْمَازِيَانَاتِ ^(٢) ، وَأَقْبَالَ ^(٣) الْجَدَاوِلِ ، فَيَسْلَمُ هَذَا وَيَهْلِكُ هَذَا ، وَيَسْلَمُ هَذَا وَيَهْلِكُ هَذَا ، فَلَمْ ^(٤) يَكُنْ لِلنَّاسِ كِرَاءٌ إِلَّا هَذَا ، فَلِذَلِكَ زَجَرَ عَنْهُ ، فَأَمَّا ^(٥) شَيْءٌ ^(٦) مَعْلُومٌ مَضْمُونٌ فَلَا بَأْسَ ^(٧) .

وَأَفَقَهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَلَى إِسْنَادِهِ ، وَخَالَفَهُ فِي لَفْظِهِ :

• [٣٩٣٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ ، عَنْ رَبِيعَةَ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ عَنْ كِرَاءِ ^(٨) الْأَرْضِ .

(١) فوقه في (س) : «أنا» ، ونسبه للطبري .

(٢) المازديانات : مسايل المياه ، وقيل : ما ينبت على حافتي مسيل الماء ، وقيل : ما ينبت حول السواقي . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٩٨/١٠) .

(٣) في (س) : «وبأقبال» ، ونسبه للطبري والوزير .

(٤) في (ف) ، (د) ، (ص) : «ولم» ، وفوقه في (س) : «و» ، ونسبه لنسخة .

(٥) في (ف) ، (د) ، (ص) : «وأما» ، وفوقه في (س) : «و» ، ونسبه لنسخة .

(٦) كتبه في حاشية (س) ، وأشار إلى أنه غير ثابت في نسخة الوزير .

(٧) قوله : «فلا بأس» ليس في (ع) .

* [٣٩٣٣] [التحفة : خم دس ق ٣٥٥٣] [الكبرى : ٤٨٢٢] • أخرجه مسلم (١٥٤٧/١١٦) من

طريق عيسى بن يونس ، به . والبخاري بمعناه (٢٣٢٧ ، ٢٣٣٢ ، ٢٧٢٢) من غير وجه ، عن

حنظلة ، به . وتقدم برقم (٣٨٩٧) ، وينظر باقي أطرافه هناك .

(٨) في (ت) : «كرئ» ، وصحح عليه .

فَقَالَ ^(١) : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ . قُلْتُ ^(٢) : بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ؟ ^(٣)
 قَالَ : لَا ، إِنَّمَا ^(٤) نَهَى ^(٥) عَنْهَا ^(٦) بِمَا يَخْرُجُ مِنْهَا ، فَأَمَّا الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ فَلَا بَأْسَ .
 رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ رحمته ، عَنْ رَبِيعَةَ ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ :

• [٣٩٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ وَكَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ،
 عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : سَأَلْتُ رَافِعَ بْنَ
 خَدِيجٍ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ الْبَيْضَاءِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، فَقَالَ : حَلَالٌ لَا بَأْسَ بِهِ ،
 ذَلِكَ فَرَضُ ^(٧) الْأَرْضِ .

﴿ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ وَرَفَعَهُ ، كَمَا رَوَاهُ مَالِكٌ عَنْ
 رَبِيعَةَ :

(١) في حاشية (س) : «قال» ، ونسبه لنسخة .
 (٢) في (د) ، (ص) : «فقلت» ، وفي حاشية (س) : «فقلت» ، ونسبه للطبري .
 (٣) قوله : «بالذهب والورق» ، وقع مكان كلمة : «الورق» بياض في (ل) ، وفي (د) ، (ص) :
 «بالذهب والفضة» ، وفي حاشية (س) : «بالورق والذهب» ، ونسبه لنسخة .
 (٤) فوقه في (س) بين السطور : «وقال» ، وصحح عليه .
 (٥) في (ف) : «قال نهى» .
 (٦) ليس في (ف) .

* [٣٩٣٤] [التحفة : خ م د س ق ٣٥٥٣] [الكبرى : ٤٨٢٤] • سبق تخريجه برقم (٣٩٣٣) ، وسبق من
 وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧) ، وينظر باقي أطرافه هناك .
 (٧) صحح عليه في (ت) ، وفي الحاشية : «قرض» بالقاف ، ونسبه لنسخة ، وهو أحد وجهي
 الرسم في (س) ، ونسبه للطبري ، والوجه الثاني كما أثبت ، ونسبه للعلوي .
 ﴿ [س/٣٢٧] ﴾

* [٣٩٣٥] [التحفة : خ م د س ق ٣٥٥٣] [الكبرى : ٤٨٢٥] • هكذا رواه سفیان ، عن ربيعة
 موقوفاً ، وخالفه مالك والأوزاعي ؛ فروياه عن ربيعة مرفوعاً كما في رقم (٣٩٣٤) ، وسبق من
 وجه آخر عن رافع مرفوعاً برقم (٣٨٩٧) ، وينظر باقي أطرافه هناك .

• [٣٩٣٦] أَخْبَرَنَا^(١) يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنِ عَرَبِيِّ فِي حَدِيثِهِ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : نَهَانَا^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كِرَاءِ أَرْضِنَا ، وَلَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ ذَهَبٌ وَلَا فِضَّةٌ ، فَكَانَ^(٣) الرَّجُلُ يُكْرِي أَرْضَهُ بِمَا عَلَى الرَّبِيعِ وَالْأَقْبَالِ ، وَأَشْيَاءَ مَعْلُومَةٍ . . . وَسَاقَهُ .

رَوَاهُ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، وَاخْتَلَفَ عَلَى الرَّهْرِيِّ

فِيهِ :

• [٣٩٣٧] أَخْبَرَنَا^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ أَسْمَاءَ ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ . . . وَذَكَرَ^(٥) نَحْوَهُ^(٦) .

تَابَعَهُ عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ :

• [٣٩٣٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٧) أَبِي ،

(١) في (د) : «أخبرني» .

(٢) في (د) ، (ص) : «نهى» . (٣) في (س) : «وكان» .

* [٣٩٣٦] [التحفة : خ م د س ق ٣٥٥٣] [الكبرى : ٤٨٢٦] • سبق تخريجه برقم (٣٩٣٣) ،

وسبق من وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧) ، وينظر باقي أطرافه هناك .

(٤) في (د) : «أخبرني» .

(٥) في (ع) : «ذكر» ، وفي (د) ، (ص) : «وذكره» .

(٦) ليس في (د) ، (ص) ، وفي حاشية (س) : «نحوهم» ، ونسبه لنسخة .

* [٣٩٣٧] [التحفة : د س ١٥٥٧١] [الكبرى : ٤٨٢٧] • أخرجه البخاري (٤٠١٢ ، ٤٠١٣) من

طريق عبد الله بن محمد ، به . ومسلم (١٥٤٧) من طريق ابن شهاب ، به ، وسبق من وجه آخر

عن رافع برقم (٣٨٩٧) ، وينظر باقي أطرافه هناك .

(٧) في (د) ، (ص) : «حدثني» .

عَنْ جَدِّي ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُكْرِي أَرْضَهُ ، حَتَّى بَلَغَهُ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ كَانَ يَنْهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ . فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ : يَا ابْنَ خَدِيجٍ ، مَاذَا ^(١) تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كِرَاءِ الْأَرْضِ ؟ فَقَالَ رَافِعٌ لِعَبْدِ اللَّهِ : سَمِعْتُ عَمِّي - وَكَانَا قَدْ ^(٢) شَهِدَا بَدْرًا - يُحَدِّثَانِ أَهْلَ الدَّارِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَلَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْأَرْضَ تُكْرَى ، ثُمَّ خَشِيَ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُهُ ^(٣) ، فَتَرَكَ كِرَاءَ الْأَرْضِ .

أَرْسَلَهُ شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ :

• [٣٩٣٩] أَخْبَرَنِي ^(٤) مُحَمَّدٌ ^(٥) بْنُ خَالِدِ بْنِ خَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : بَلَغَنَا أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ عَمِّيهِ وَكَانَا ^(٦) - يَزْعُمُ ^(٧) - شَهِدَا بَدْرًا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ .

(١) في (ف) : «ما» .

(٢) ليس في (د) ، (ص) . (٣) في (ف) : «يفعله» .

* [٣٩٣٨] [التحفة : خم دس ٦٨٧٩ - دس ١٥٥٧١] [الكبرى : ٤٨٢٨] • أخرجه مسلم (١٥٤٧) عن

عبد الملك ، به . والبخاري (٢٣٤٥) من طريق الليث ، به مختصرا ، وسبق تخريجه من وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧) ، وينظر باقي أطرافه هناك .

(٤) في (ص) : «أخبرنا» . (٥) في (د) : «محمود» .

(٦) صحح عليه في (ت) .

(٧) في (ف) ، (د) ، (ص) : «زعم» .

رَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ شُعَيْبٍ - وَلَمْ يَذْكُرْ عَمِّيهِ :

- [٣٩٤٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ^(١) بِنِ الْمُغِيرَةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ شُعَيْبٍ ، قَالَ ^(٢) الزُّهْرِيُّ : كَانَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ : لَيْسَ بِاسْتِكْرَاءِ الْأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ بَأْسَ . وَكَانَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ يُحَدِّثُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ذَلِكَ .

وَافَقَهُ عَلَى إِزْسَالِهِ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْحَارِثِ :

- [٣٩٤١] قَالَ الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو خُرَيْمَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَرِيفٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ . قَالَ ابْنُ شَهَابٍ ^(٣) : فَسُئِلَ رَافِعٌ بَعْدَ ذَلِكَ : كَيْفَ كَانُوا يُكْرُونَ الْأَرْضَ ؟ قَالَ : بِشَيْءٍ مِنَ الطَّعَامِ مُسَمًّى ، وَيُشْتَرَطُ أَنَّ لَنَا مَا تُنْبِتُ ^(٤) مَاذِيَانَاتُ ^(٥) الْأَرْضِ وَأَقْبَالَ الْجَدَاوِلِ .

* [٣٩٣٩] [التحفة: د س ١٥٥٧١] [الكبرى: ٤٨٢٩] • سبق تخريجه من وجه آخر عن رافع برقم

(٣٩٣٨) وسبق أيضا برقم (٣٨٩٧)، وينظر باقي أطرافه هناك .

(١) قوله: «بن محمد» ليس في (س). (٢) في (ص): «عن».

* [٣٩٤٠] [التحفة: س ٣٥٨٠] [الكبرى: ٤٨٣٠-٤٨٣١] • تفرد به النسائي من هذا الوجه، وسبق

من وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧)، وينظر باقي أطرافه هناك .

(٣) قوله: «قال ابن شهاب» ليس في (د).

(٤) في (ف)، (د)، (ص): «ينبت»، وفي حاشية (س): «ينبت ماذانات»، ونسبه للطبري، وفي

حاشية (ت): «ينبت على ماذانات»، ونسبه لنسخة. ووقع في (ص) بعد كلمة تنبت: «على»

وصحح عليه، وكتبه في (س) بين السطور دون تصحيح، وفي الحاشية: «تنبت على»، ونسبه

لنسخة.

(٥) صحح عليه في (ت).

رَوَاهُ نَافِعٌ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ :

- [٣٩٤٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِّيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ^(١) ، أَنَّ عُمُومَتَهُ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ رَجَعُوا ، فَأَخْبَرُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَدْ عَلِمْنَا أَنَّهُ كَانَ صَاحِبَ مَزْرَعَةٍ يُكْرِيمُهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، عَلَى أَنَّ لَهُ مَا عَلَى الرَّبِيعِ السَّاقِي الَّذِي تَفَجَّرَ^(٢) مِنْهُ الْمَاءُ ، وَطَائِفَةٌ مِنَ التَّبْنِ لَا أَذْرِي كَمْ هِيَ .

رَوَاهُ ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، فَقَالَ : عَنْ بَعْضِ عُمُومَتِهِ :

- [٣٩٤٣] أَخْبَرَنِي^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا^(٤) ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ نَافِعٍ^(٥) قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَأْخُذُ كِرَاءَ ۞ الْأَرْضِ ، فَبَلَغَهُ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ شَيْءٌ^(٦) ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَمَشَى إِلَيَّ رَافِعٌ وَأَنَا مَعَهُ ،

* [٣٩٤١] [التحفة: س ٣٥٨٠] [الكبرى: ٤٨٣١] • تفرد به النسائي من هذا الوجه ، وسبق من

وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧) ، وينظر باقي أطرافه هناك .

(١) زاد بعده في (د) ، (ص) ، (هـ) : «بن عمر» .

(٢) في (ف) ، (ت) : «يفجر» .

* [٣٩٤٢] [التحفة: س ٨٥٠٧-٨٥٠٨] [الكبرى: ٤٨٣٢] • انظر التعليق السابق .

(٣) في (ص) ، (هـ) : «أخبرنا» . (٤) في (د) ، (ص) : «ثنا» .

(٥) زاد بعده في حاشية (س) : «أنه» ، ونسبه للطبري .

۞ [س/٣٢٨]

(٦) ليس في (د) ، (ص) ، وفي (ل) ، (ع) : «بشيء» .

فَحَدَّثَهُ رَافِعٌ ، عَنْ بَعْضِ عُمُومِيَّةٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ ، فَتَرَكَ^(١) عَبْدُ اللَّهِ بَعْدُ .

• [٣٩٤٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ كِرَاءَ الْأَرْضِ ، حَتَّى حَدَّثَهُ رَافِعٌ ، عَنْ بَعْضِ عُمُومِيَّةٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ فَتَرَكَهَا بَعْدُ .

رَوَاهُ أَيُّوبُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ رَافِعٍ^(٢) - وَلَمْ يَذْكُرْ عُمُومِيَّةَ :

• [٣٩٤٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزْرِيعٍ ، قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، وَهُوَ : ابْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ^(٣) ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُكْرِي مَزَارِعَهُ ، حَتَّى بَلَغَهُ فِي آخِرِ خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يُخْبِرُ فِيهَا بِنَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَتَاهُ وَأَنَا مَعَهُ ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ . فَتَرَكَهَا ابْنُ عُمَرَ بَعْدُ ، فَكَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْهَا قَالَ : زَعَمَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ

(١) في (ع)، (د)، (ص): «فتركها».

* [٣٩٤٣] [التحفة: خ م د س ١٥٥٧٠] [الكبرى: ٤٨٣٣] • أخرجه البخاري (٢٣٤٤)، ومسلم

(١١١/١٥٤٧) من وجه آخر عن نافع، بنحوه. وسبق تخريجه من وجه آخر عن رافع برقم

(٣٨٩٧)، وينظر باقي أطرافه هناك.

(٢) قوله: «عن رافع» ليس في (د).

* [٣٩٤٤] [التحفة: خ م د س ١٥٥٧٠] [الكبرى: ٤٨٣٤] • سبق تخريجه من وجه آخر عن رافع

برقم (٣٩٣٨)، و(٣٨٩٧)، وينظر باقي أطرافه هناك.

(٣) في (ع): «عن»، وكتب فوقه: «كذا».

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْهَا ^(١).

وَافَقَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَكَثِيرُ بْنُ فَرْقَدٍ، وَجُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ:

- [٣٩٤٦] أَخْبَرَنِي ^(٢) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ بْنِ أَعْيَنَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ فَرْقَدٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ^(٣) كَانَ يُكْرِئُ الْمَزَارِعَ، فَحَدَّثَ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَأْتُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى ^(٤) عَنْ ذَلِكَ. قَالَ نَافِعٌ: فَخَرَجَ إِلَيْهِ ^(٥) عَلَى الْبَلَاطِ وَأَنَا مَعَهُ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: نَعَمْ، نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ، فَتَرَكَ عَبْدُ اللَّهِ كِرَاءَهَا ^(٦).

- [٣٩٤٧] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، وَهُوَ: ابْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ رَجُلًا أَخْبَرَ ابْنَ عُمَرَ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ

(١) في (ف)، (ع)، (ص)، (هـ): «نهي عنها»، وكتب في حاشيتي (س)، (ل): «نهي عنه»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة.

* [٣٩٤٥] [التحفة: خ م س ق ٣٥٨٦] [الكبرى: ٤٨٣٥] • أخرجه مسلم (١٥٤٧/١٠٩) من طريق يزيد، به. والبخاري (٢٣٤٣) من طريق حماد عن أيوب، به. وسبق من وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧)، وينظر باقي أطرافه هناك.

(٢) في (ص)، (هـ): «أخبرنا».

(٣) زاد بعده في (س): «بن عمر»، وصحح عليه، وفي حاشية (ت): «بن عمر»، ونسبه لنسخة، وصحح عليه.

(٤) في حاشية (س): «ينهي»، ونسبه لنسخة.

(٥) ليس في (ف). (٦) في (ف): «كريها».

* [٣٩٤٦] [التحفة: خ م س ق ٣٥٨٦] [الكبرى: ٤٨٣٦] • متفق عليه، وسبق برقم (٣٩٤٥)، وسبق من وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧)، وينظر باقي أطرافه هناك.

خَدِيجٍ يَأْتِرُ^(١) فِي كِرَاءِ الْأَرْضِ حَدِيثًا ، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ أَنَا وَالرَّجُلُ الَّذِي أَخْبَرَهُ ،
حَتَّى أَتَى رَافِعًا ، فَأَخْبَرَهُ رَافِعٌ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ ، فَتَرَكَ
عَبْدُ اللَّهِ كِرَاءَ الْأَرْضِ .

• [٣٩٤٨] أَخْبَرَنَا^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٣) أَبِي ،
قَالَ : حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ حَدَّثَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ،
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ .

• [٣٩٤٩] أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ عِمَّانٍ^(٤) ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ : كَانَ
ابْنُ عُمَرَ يُكْرِي أَرْضَهُ بِبَعْضِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا ، فَبَلَغَهُ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَزْجُرُ
عَنْ ذَلِكَ ، وَقَالَ^(٥) : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ^(٦) . قَالَ : قَدْ كُنَّا نُكْرِي

(١) ضبطه في (س) بضم الثاء وكسرهما ، ونسب الكسر للطبري ، وكلا الضبطين للعلوي .

* [٣٩٤٧] [التحفة: خ م س ق ٣٥٨٦] [الكبرى: ٤٨٣٧] • أخرجه مسلم (١٥٤٧/١١٠) من طريق عبيد الله ، به .

وعند ابن ماجه (٢٤٥٣) : «عبيد الله أو قال : عبدالله بن عمر» . وسبق من وجه آخر عن رافع

برقم (٣٨٩٧) ، وينظر باقي أطرافه هناك .

(٢) في (ع) : «أخبرني» . (٣) في (ع) : «حدثني» .

* [٣٩٤٨] [التحفة: خ م س ق ٣٥٨٦] [الكبرى: ٤٨٣٨] • أخرجه البخاري (٢٢٨٥) من طريق

جويرية بأتم من هذا ، وسبق من وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧) ، وينظر باقي أطرافه هناك .

(٤) في (س) ، (ع) ، (ص) : «غياث» ، وصحح عليه في (ل) ، (ت) ، وهو الصواب كما في : «تهذيب

الكمال» (٥٤/٧) ، و«التحفة» ، و«الكبرى» .

(٥) في (ع) : «وقد» .

(٦) زاد بعده في (ع) : «وقال : نهى رسول الله ﷺ عن ذلك» .

الأرضَ قَبْلَ أَنْ نَعْرِفَ رَافِعًا . ثُمَّ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى مَنْكَبِيَّ حَتَّى دَفَعْنَا إِلَى رَافِعٍ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : أَسَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ ؟ فَقَالَ رَافِعٌ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « لَا تُكْرُوا الْأَرْضَ بِشَيْءٍ » .

• [٣٩٥٠] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ مُحَمَّدٍ وَ^(١) نَافِعِ أَخْبَرَاهُ^(٢) ، عَنْ^(٣) رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ .

رَوَاهُ ابْنُ عُمَرَ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، وَاخْتَلَفَ عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍو وَبْنُ دِينَارٍ :

• [٣٩٥١] أَخْبَرَنَا^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ يَقُولُ : كُنَّا نُخَابِرُ وَلَا نَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا^(٥) . حَتَّى زَعَمَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ .

* [٣٩٤٩] [التحفة: خ م س ق ٣٥٨٦] [الكبرى: ٤٨٣٩] • أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٥٦/٤) ،

والمزي في «تهذيب الكمال» (٥٥/٧) من طريق هشام بن عمار، به. وسبق من وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧)، وينظر باقي أطرافه هناك.

(١) صحح عليه في (ت). (٢) في (ف): «أخبر».

(٣) ليس في (ف).

* [٣٩٥٠] [التحفة: س ٣٥٧٩] [الكبرى: ٤٨٤٠] • سبق تخريجه من وجه آخر عن رافع برقم

(٣٨٩٧)، وينظر باقي أطرافه هناك.

(٤) في (س): «أخبرني». (٥) زاد بعده في (س): «قال».

* [٣٩٥١] [التحفة: م د س ق ٣٥٦٦] [الكبرى: ٤٨٤١] • انظر التعليق السابق.

• [٣٩٥٢] أَخْبَرَنِي ^(١) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ يَقُولُ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ وَهُوَ ^(٢) يُسْأَلُ عَنِ الْخَبْرِ ^(٣)، فَيَقُولُ: مَا كُنَّا نَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا، حَتَّى أَخْبَرَنَا عَامُ الْأَوَّلِ ابْنُ خَدِيجٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى ^(٤) عَنِ الْخَبْرِ ^(٥).

وَافَقَهُمَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ:

• [٣٩٥٣] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنُ عَرَبِيِّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كُنَّا لَا نَرَى بِالْخَبْرِ بَأْسًا، حَتَّى كَانَ عَامُ الْأَوَّلِ، فَرَعَمَ رَافِعٌ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ.

خَالَفَهُ عَارِمٌ، فَقَالَ: عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرٍ:

• [٣٩٥٤] حَدَّثَنَا ^(٦) حَرَمِيُّ بْنُ يُونُسَ ^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَارِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ

(١) في (ع)، (ت)، (ص): «أخبرنا».

(٢) ليس في (د)، (ص).

(٣) ضبطه في (ت) بفتح الخاء وكسر ها.

(٤) في (ف): «فنها».

(٥) في (س)، (ف): «الخبرة»، وضبطه في (ت) بفتح وكسر الخاء.

* [٣٩٥٢] [التحفة: م د س ق ٣٥٦٦] [الكبرى: ٤٨٤٢] • سبق من وجه آخر عن رافع برقم

(٣٨٩٧)، وينظر باقي أطرافه هناك.

☞ [س/٣٢٩]

* [٣٩٥٣] [التحفة: م د س ق ٣٥٦٦] [الكبرى: ٤٨٤٣] • أخرجه مسلم (١٥٤٧/١٠٦) من

طريق حماد، به. وسبق من وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧)، وينظر باقي أطرافه هناك.

(٦) في (ف)، (د)، (ص): «أخبرنا»، وقبله في (ل)، (ع): «قال».

(٧) زاد بعده في (د)، (ص): «بن محمد»، وكتبه في (س) بين السطور، ونسبه لنسخة.

ابن زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ.

تَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيُّ :

• [٣٩٥٥] أَخْبَرَنِي ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ ^(٢)، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

ابنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ ^(٣) قَالَ : نَهَانِي ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُخَابَرَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ .

جَمَعَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ^(٥) الْحَدِيثَيْنِ ؛ فَقَالَ : عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَجَابِرٍ :

• [٣٩٥٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمَسُورِ ^(٦)، قَالَ : حَدَّثَنَا

سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَجَابِرٍ : (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

* [٣٩٥٤] [التحفة: س ٢٥١٨] • سبق تخريجه من وجه آخر عن جابر برقم (٣٩١٣).

(١) في (د)، (ص)، (هـ) : «أخبرنا» .

(٢) في (ل)، (ص) : «شريح»، وصحح عليه في (ت)، وهو الموافق لما في «التحفة»، و«السنن الكبرى»، و«تهذيب الكمال» (٢١٩/١٠).

(٣) زاد بعده في (ف) : «بن عبدالله، أن النبي ﷺ» .

(٤) في (ص) : «نهى» .

(٥) قوله : «بن عيينة» ليس في (ف) .

* [٣٩٥٥] [التحفة: س ٢٥٦٥] [الكبرى: ٤٨٤٤] • متفق عليه، و سبق تخريجه من وجه آخر عن

جابر برقم (٤٥٦٥)، (٤٥٩٢).

(٦) في (ل)، (ت)، (هـ) : «قال : ثنا ابن المسور»، وفي (ع) : «هو ابن المسور»، وفي حاشية (ت) :

«قوله : حدثنا ابن المسور . كذا في أصول، وفي أصل صحيح : عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن

هذا، هو : ابن المسور . وفي «الكبرى» : ابن عبدالرحمن بن مسور . وهو الصواب» .

عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ^(١) ^(٢) حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ، وَنَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ^(٣) - كِرَاءِ
الْأَرْضِ بِالثُّلْثِ وَالرُّبْعِ^(٤).

رَوَاهُ أَبُو النَّجَّاشِيِّ عَطَاءُ بْنُ صُهَيْبٍ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ :

• [٣٩٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الطَّبْرَانِيُّ^(٥)، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
ابْنُ بَحْرٍ^(٦)، قَالَ : حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ سَعْدٍ^(٧)، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ،
قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو النَّجَّاشِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ لِرَافِعٍ : «أَتُوَاجِرُونَ»^(٨) مَحَاقِلِكُمْ^(٩) ؟ قُلْتُ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُوَاجِرُهَا

(١) في (ل)، (ع) : «التمر».

(٢) ما بين القوسين وقع في (ف) : «أن رسول الله نهى عن بيع التمر».

(٣) وقع بعده في (س)، (د)، (ص) : «و».

(٤) ما بين القوسين جعل ترجمة في (ل)، (ع)، وفي حاشية (س) : «باب : كرا الأرض بالثلث
والربع»، ونسبه لبعض النسخ، وفي حاشية (ت) : «وقع كرا الأرض بالثلث والربع من بعض
الأصول ترجمة وليس بشيء؛ بل هو من تنمة الحديث».

* [٣٩٥٦] [التحفة : م س ٢٥٣٨ - س ٢٥٤٦] [الكبرى : ٤٨٤٥] • أخرجه مسلم (١٥٣٦ / ٩٣)

من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن جابر : «أن النبي ﷺ نهى عن المخابرة»،
والحديث في «الصحيحين» من وجه آخر عن جابر كما سيأتي برقم (٤٥٦٥)، و(٤٥٩٢).

(٥) في (ف) : «الطبري».

(٦) في (ل)، (ت) : «يحيى»، وفي (ع) : «يحيى بحر». وينظر «التحفة»، و«السنن الكبرى» للمصنف،
و«تهذيب الكمال» (١٦ / ٥٤٢)، ومصادر الحديث.

(٧) في (ل)، (ع)، (د)، (ت)، (هـ) : «سعيد»، وهو تصحيف. وينظر «التحفة»، و«الكبرى»،
و«تهذيب الكمال» (٢٧ / ١٧٧)، ومصادر الحديث.

(٨) في (ف)، (ل) : «تواجرون».

(٩) محاقلكم : ج . محقّلة، أي : مزارعكم . انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حقل .

عَلَى الرَّبِيعِ ، وَعَلَى الْأَوْسَاقِ مِنَ الشَّعِيرِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَفْعَلُوا ،
أَزْرَعُوهَا ، أَوْ أَعِيرُوهَا ، أَوْ أَمْسِكُوهَا » .

خَالَفَهُ الْأَوْزَاعِيُّ ، (فَقَالَ : عَنْ ظَهْرِ بْنِ رَافِعٍ) ^(١) :

• [٣٩٥٨] أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي
الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ ، عَنْ رَافِعٍ ، قَالَ : أَتَانَا ظَهْرُ بْنُ رَافِعٍ فَقَالَ :
نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَنَا رَافِعًا ^(٢) . قُلْتُ : وَمَا ذَاكَ ^(٣) ؟ قَالَ : أَمْرٌ ^(٤)
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ حَقٌّ ^(٥) ، سَأَلَنِي ^(٦) : « كَيْفَ تَصْنَعُونَ فِي مَحَاقِلِكُمْ ؟ »
قُلْتُ : نُؤَاجِرُهَا عَلَى الرَّبِيعِ ، وَالْأَوْسَاقِ مِنَ الثَّمْرِ ، أَوْ ^(٧) الشَّعِيرِ . قَالَ : « فَلَا
تَفْعَلُوا ^(٨) ، أَزْرَعُوهَا ، أَوْ أَزْرَعُوهَا ^(٩) ، أَوْ أَمْسِكُوهَا » .

(١) ما بين القوسين وقع في (ف) ، (د) ، (ص) : «فقال : عن رافع ، عن ظهير بن رافع» ، وفي (ع) :
«فقال : عن ظهير بن أبي رافع» ، وفي حاشيتي (س) ، (ت) منسوبا لنسخة : «رافع عن» ، وفي
حاشية (ت) : «في «الكبرى» خالفه الأوزاعي فقال : عن أبي النجاشي ، عن رافع ، عن ظهير
ابن رافع» .

* [٣٩٥٧] [التحفة : م س ٣٥٧٤] [الكبرى : ٤٨٤٦] • أخرجه مسلم (١٥٤٨/١١٤) من طريق
عكرمة بن عمار ، عن أبي النجاشي ، بنحوه ، ولم يسق لفظه ، وأخرجه البخاري (٢٣٣٩) ،
ومسلم (١٥٤٨) من طريق الأوزاعي ، عن أبي النجاشي ، عن رافع ، عن عمه ظهير بن رافع ،
به . وسبق من وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧) ، وينظر باقي أطرافه هناك .

(٢) في حاشية (س) : «نافعا» ، ونسبه للطبري ، وصحح على أوله في (ت) .

(٣) ليس في (ص) . (٤) ليس في (د) ، (ص) .

(٥) في (ف) : «هو حق» ، وزاد بعده في حاشية (س) : «حين» ، ونسبه لبعض النسخ .

(٦) في حاشية (ص) : «فقلت : وما ذاك؟ قال : أمر رسول الله ﷺ وهو حين سألتني» ، ونسبه لنسخة .

(٧) في (س) : «و» . (٨) في (س) ، (ع) : «لا تفعلوا» .

(٩) في (د) : «أعبروها» .

رَوَاهُ^(١) بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ^(٢) ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ رَافِعٍ ؛ فَجَعَلَ الرَّوَايَةَ لِأَخِي رَافِعٍ :

- [٣٩٥٩] أَخْبَرَنَا^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا^(٤) حِبَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ لَيْثٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، أَنَّ أَخَا رَافِعِ^(٦) قَالَ لِقَوْمِهِ : قَدْ^(٧) نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ عَنْ شَيْءٍ كَانَ لَكُمْ رَافِقًا^(٨) ، وَأَمْرُهُ طَاعَةٌ وَخَيْرٌ ؛ نَهَى^(٩) عَنِ الْحَقْلِ .
- [٣٩٦٠] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ ، عَنْ اللَّيْثِ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ^(١٠) ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أُسَيْدَ بْنَ

(١) في (د) ، (ص) : «ورواه» . (٢) في (د) : «عبدالله الأشج» .

* [٣٩٥٨] [التحفة : خ م س ق ٥٠٢٩] [الكبرى : ٤٨٤٧] • أخرجه مسلم (١٥٤٨/١١٤) من

طريق يحيى بن حمزة ، به . وأخرجه البخاري (٢٣٣٩) من طريق الأوزاعي ، به .

(٣) في (د) : «أخبرني» . (٤) في (ت) : «ثنا» .

(٥) في (س) : «أنا» .

(٦) زاد بعده في (د) ، (ص) : «بن خديج» .

(٧) في حاشية (س) : «ولقد» ، ونسبه للطبري .

(٨) في (د) ، (ص) : «نافعًا» .

(٩) في (ت) : «ونهى» ، ونسبه لنسخة .

* [٣٩٥٩] [التحفة : س ١٥٥٣١] [الكبرى : ٤٨٤٨] • هذا الحديث تفرد به النسائي من هذا

الوجه . وقد وقع في إسناده اختلاف كثير . ينظر : «التاريخ الكبير» (٤٨/٢) ، و«تهذيب

التهذيب» (٣٠٤/١) و«الإكمال» (٦٨/١ - ٦٩) ، و«موضح أوهام الجمع» (٦٤/١) -

(٦٥) ، والحديث متفق عليه من غير وجه عن رافع .

(١٠) في (ل) ، (ت) ، وحاشية (س) منسوبة للطبري والوزير : «حفص بن ربيعة» ، وفي

حاشية (ت) : «كذا وقع حفص في بعض النسخ ، والصواب : جعفر . كما في أخرى» .

رَافِعِ بْنِ خَدِيجِ الْأَنْصَارِيِّ ، يَذْكُرُ^(١) : أَنَّهُمْ مَسَّعُوا^(٢) الْمُحَاقَلَةَ ، وَهِيَ : أَرْضٌ تُزْرَعُ عَلَى بَعْضِ مَا فِيهَا .

رَوَاهُ عَيْسَى بْنُ سَهْلٍ بْنُ رَافِعٍ :

• [٣٩٦١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ^(٣) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حَبَّانُ^(٤) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(٥) ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ أَبِي شُجَاعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ سَهْلٍ^(٦) بْنُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، (قَالَ : إِنِّي لَتَيْمٌ فِي حَجْرِ جَدِّي رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ)^(٧) ، وَبَلَغْتُ رَجُلًا ، وَحَجَجْتُ مَعَهُ ، فَجَاءَ أَخِي : عَمْرَانُ بْنُ سَهْلِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، فَقَالَ : يَا أَبَتَاهُ ،^(٨) إِنَّهُ^(٩) قَدْ أَكْرَيْنَا أَرْضَنَا فَلَانَةَ بِمِائَتِي دِرْهَمٍ . فَقَالَ : يَا بَنِيَّ ، دَعْ ذَاكَ^(١٠) ، فَإِنَّ اللَّهَ وَجَّكَ سَيَجْعَلُ لَكُمْ رِزْقًا غَيْرَهُ ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ .

(١) في (ص) : «يخبر» .

(٢) ضبطه في (ل) بفتح النون وضم العين .

* [٣٩٦٠] [التحفة : س ١٥٥٣١] [الكبرى : ٤٨٤٩] • ينظر التعليق رقم (٣٩٥٩) .

(٣) في حاشية (ت) : «وقع في بعض الأصول : «محمد بن رافع» ، وفي أكثرها : «محمد بن حاتم» ، وهو الذي في «الأطراف» .

(٤) فوقه في (س) بين السطور بخط مخالف : «بن موسى» دون تصحيح .

(٥) زاد بعده في (س) بين السطور : «ابن المبارك» ، وصحح عليه .

(٦) صحح عليه في (ت) .

(٧) ما بين القوسين ليس في (ف) .

(٨) في (ف) : «أبتا» .

(٩) ليس في (د) ، وفي حاشية (س) : «أنا» ، ونسبه للطبري ولنسخة .

(١٠) في (د) ، (ص) ، وحاشية (س) منسوبا للوزير : «ذلك» .

* [٣٩٦١] [التحفة : د س ٣٥٦٩] [الكبرى : ٤٨٥٠] • أخرجه أبو داود (٣٤٠١) من طريق ابن =

• [٣٩٦٢] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ^(١) بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَا - وَاللَّهِ، أَعْلَمُ بِالْحَدِيثِ مِنْهُ؛ إِنَّمَا كَانَا^(٢) رَجُلَيْنِ اقْتَتَلَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كَانَ هَذَا شَأْنَكُمْ فَلَا تُكْرُوا الْمَزَارِعَ». فَسَمِعَ قَوْلَهُ: «لَا^(٣) تُكْرُوا الْمَزَارِعَ».

قال أبو عبد الرحمن^(٤): كِتَابَةُ^(٥) مُرَارَعَةٍ، عَلَى أَنَّ الْبَدْرَ^(٦) وَالنَّفَقَةَ^(٧) عَلَى صَاحِبِ الْأَرْضِ، وَلِلْمَزَارِعِ^(٧) رُبْعٌ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ^(٨) مِنْهَا: هَذَا كِتَابٌ كَتَبَهُ فُلَانُ بْنُ

- المبارك، به. ووقع عنده: «عثمان بن سهل»، وذكر المزي في «تهذيبه» (٣٨٥ / ١٩) أن الصواب: عيسى بن سهل، وسبق من وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧)، وينظر باقي أطرافه هناك.
(١) في حاشية (ت): «الحسن»، ونسبه لنسخة، وصحح عليه، وكتب: «وقع في بعض الأصول: «الحسن بن محمد» وهو الذي في «الكبرى»، وفي أكثرها: «الحسين» بالتصغير، وذكر في «التهذيب» أن الحسن بن محمد بن الصباح يروي عن إسماعيل بن إبراهيم، وهو: ابن علي. ولم يذكر فيمن اسمه الحسين بن محمد من يروي عن ابن علي». (٢) صحح عليه في (ت)، وفي (ف)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة: «كان». (٣) في (د)، (ص): «ولا».

* [٣٩٦٢] [التحفة: د س ق ٣٧٣٠] [الكبرى: ٤٨٥١] • أخرجه أبوداود (٣٣٩٠)، وابن ماجه (٢٤٦١)، وأحمد (١٨٢ / ٥، ١٨٧) من طريق إسماعيل بن علي، به. قال ابن حزم في «المحلن» (٢٢٠ / ٨): «أما حديث زيد فلا يصح». اهـ. وحسنه الزيلعي في «نصب الراية» (١٨٠ / ٤). وسبق من وجه آخر عن رافع برقم (٣٨٩٧)، وينظر باقي أطرافه هناك.
(٤) قوله: «أبو عبد الرحمن» ليس في (ف)، (د).
(٥) في (ف): «كتاب» وجعله بداية ترجمة.
(٦) في (ف): «البيدر»، وفي حاشيتي (س)، (ت) منسوبة لنسخة: «البدور». [س / ٣٣٠]
(٧) في (ع): «والمزارع». (٨) في (ع): «لله».

فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ^(١) فِي صِحَّةٍ مِنْهُ ، وَجَوَازِ أَمْرِ^(٢) لِفُلَانِ بْنِ فُلَانٍ^(٣) : إِنَّكَ دَفَعْتَ
إِلَيَّ جَمِيعَ أَرْضِكَ ، الَّتِي بِمَوْضِعٍ^(٤) كَذَا فِي^(٥) مَدِينَةِ كَذَا ، مِرَارَعَةٍ ، وَهِيَ الْأَرْضُ
الَّتِي تُعْرَفُ بِكَذَا ، وَتَجْمَعُهَا^(٦) حُدُودٌ أَرْبَعَةٌ يُحِيطُ^(٧) بِهَا كُلُّهَا ، وَأَحَدُ^(٨) تِلْكَ
الْحُدُودِ بِأَسْرِهِ^(٩) لَزَيْقُ كَذَا ، وَالثَّانِي وَالثَّلَاثُ وَالرَّابِعُ ، دَفَعْتَ إِلَيَّ جَمِيعَ أَرْضِكَ
هَذِهِ الْمَحْدُودَةِ فِي هَذَا الْكِتَابِ بِحُدُودِهَا الْمُحِيطَةِ بِهَا ، وَجَمِيعَ حُقُوقِهَا
وَشَرْبِهَا وَأَنْهَارِهَا وَسَوَاقِهَا ، أَرْضًا بَيْضَاءَ فَارِغَةً لَا شَيْءَ فِيهَا مِنْ غَرْسٍ وَلَا زَرْعٍ ،
سَنَةً تَامَةً ، أَوَّلَهَا مُسْتَهْلٌ شَهْرٍ كَذَا مِنْ سَنَةِ كَذَا ، وَآخِرُهَا انْسِلَاخُ شَهْرٍ كَذَا مِنْ
سَنَةِ كَذَا ، عَلَى أَنْ أَرْزَعُ جَمِيعَ هَذِهِ الْأَرْضِ الْمَحْدُودَةِ فِي هَذَا الْكِتَابِ
الْمَوْصُوفِ مَوْضِعُهَا فِيهِ ، هَذِهِ السَّنَةُ الْمُؤَقَّتَةُ فِيهَا مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا ، كُلَّمَا
أَرَدْتُ وَبَدَأَ لِي أَنْ أَرْزَعُ فِيهَا : مِنْ حِنْطَةٍ ، وَشَعِيرٍ ، وَسَمَاسِمٍ ، وَأُزْرِ ، وَأَقْطَانٍ ،
وَرِطَابٍ^(١٠) ، وَبَاقِلًا ، وَحِمَّصٍ ، وَلُوبِيَا ، وَعَدَسٍ ، وَمَقَاتِي^(١١) ، وَمَبَاطِخٍ ،

(١) قوله : «بن فلان» ، الثانية ليس في (ف) ، (ت) ، (ص) .

(٢) في (ل) ، (د) ، (ص) : «أمره» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٣) زاد بعده في (ص) : «بن فلان» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

(٤) في (ع) : «في موضع» .

(٥) في (ف) ، (د) ، (ص) : «من» ، وفي (ع) : «بمدينة» ، وفي حاشية (س) : «من» ، ونسبه لنسخة .

(٦) في (ت) : «ويجمعها» ، وفوقه في (س) : «وتحفظها» ، ونسبه لنسخة .

(٧) في (س) : «محيط» ، وفي الحاشية : «تحيط» ونسبه للطبري ، وفي حاشية (ت) منسوبا لنسخة :

«محيط» .

(٨) في (د) ، (ص) ، وحاشية (س) منسوبا لنسخة : «فأحد» .

(٩) في (ف) : «بأسرته» .

(١٠) ضرب عليه في (س) ، وألحقه بالحاشية ، ونسبه للطبري والوزير .

(١١) في (ف) ، (ت) ، (ص) : «مقاتي» .

وَجَزْرٍ، وَشَلْجِمٍ^(١)، وَفَجَلٍ، وَبَصَلٍ، وَثُومٍ، وَبُقُولٍ، وَرِيَّاحِينَ، وَغَيْرِ ذَلِكَ
 مِنْ جَمِيعِ غَلَاتٍ^(٢)، شِتَاءً وَصَيْفًا بِبُرُورِكَ وَبَدْرِكَ، وَجَمِيعُهُ^(٣) عَلَيْنِكَ دُونِي،
 عَلَى أَنْ^(٤) أَتَوَّلِي^(٥) بِيَدِي وَبِمَنْ^(٦) أَرَدْتُ مِنْ أَعْوَانِي، وَأَجْرَائِي، وَبَقْرِي،
 وَأَدَاتِي، وَإِلَيَّ^(٧) زِرَاعَةَ ذَلِكَ وَعِمَارَتَهُ، وَالْعَمَلَ بِمَا فِيهِ نَمَاؤُهُ وَمَصْلَحَتُهُ،
 وَكَرَابُ أَرْضِهِ، وَتَنْقِيَهُ^(٨) حَشِيشَتَهَا، وَسَقِي مَا يُحْتَاجُ إِلَى سَقِيهِ مِمَّا زُرِعَ،
 وَتَسْمِيدُ مَا يُحْتَاجُ إِلَى تَسْمِيدِهِ، وَحَفْرُ^(٩) سَوَاقِيهِ وَأَنْهَارِهِ، وَاجْتِنَاءُ^(١٠) مَا يُجْتَنَى
 مِنْهُ، وَالْقِيَامُ^(١١) بِحِصَادِ مَا يُحْصَدُ مِنْهُ وَجَمْعُهُ، وَدِيَّاسَةُ^(١٠) مَا يُدَاسُ مِنْهُ،
 وَتَذْرِيبَتُهُ^(١٠) بِنَفَقَتِكَ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ دُونِي، وَأَعْمَلَ فِيهِ كُلَّهُ بِبَدْنِي^(١٢) وَأَعْوَانِي
 دُونَكَ^(١٣)، عَلَى أَنْ لَكَ مِنْ جَمِيعِ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ^(١٤) مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، فِي هَذِهِ

(١) في (ع)، (د)، (ص): «سلجم»، ورسمه في (س) بالسين والشين معاً، ونسب الشين للطبري،
 وكلا الرسمين للعلوي.

(٢) في (ع): «الغلات». (٣) في (ع): «وجمه».

(٤) في (ص)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة: «أني»، وزاد بعده في (ف): «أزرع».

(٥) في (ف): «وأتولى»، وزاد بعده في حاشية (ت): «ذلك»، ونسبه لنسخة.

(٦) في (د)، (ص): «ومن».

(٧) الضبط من (ص) وهو أحد الوجهين في (ت) والوجه الآخر: «ألي»، وفي (ف)، وحاشية
 (س) منسوبة للطبري: «والتي».

(٨) ضبطه في (س) بكسر آخره وضمه، ونسب الكسر للطبري، والضم للعلوي.

(٩) ضبطه في (س) برفع الراء وكسرها، ونسب الكسر للطبري، والرفع للعلوي.

(١٠) ضبطه في (س) برفع وكسر آخره، ونسب الكسر للطبري، والرفع للعلوي.

(١١) ضبطه في (س) برفع الميم وكسرها، ونسب الكسر للطبري، والرفع للعلوي.

(١٢) في (ت): «بيدي».

(١٣) في حاشية (ص) وصحح عليه: «دوني».

(١٤) زاد بعده في (د)، (ص): «جميع».

المُدَّة المَوْصُوفَةِ فِي هَذَا الْكِتَابِ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا، فَلَكَ^(١) ثَلَاثَةُ أَرْبَاعِهِ بِحِطِّ أَرْضِكَ^(٢) وَشَرِبِكَ وَبَدْرِكَ وَنَقَمَاتِكَ، وَلِي الرُّبْعُ الْبَاقِي مِنْ جَمِيعِ ذَلِكَ بِزِرَاعَتِي وَعَمَلِي، وَقِيَامِي عَلَى ذَلِكَ بِبَدْنِي^(٣) وَأَعْوَانِي، وَدَفَعْتُ إِلَيَّ جَمِيعَ أَرْضِكَ هَذِهِ^(٤) الْمَحْدُودَةَ فِي هَذَا الْكِتَابِ بِجَمِيعِ حُقُوقِهَا وَمَرَافِقِهَا، وَقَبَضْتُ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنْكَ يَوْمَ كَذَا^(٥) مِنْ شَهْرِ كَذَا^(٦) مِنْ سَنَةِ كَذَا^(٧)، فَصَارَ^(٨) جَمِيعُ ذَلِكَ فِي يَدِي لَكَ لَا^(٩) مِلْكَ لِي فِي شَيْءٍ مِنْهُ، وَلَا دَعْوَى وَلَا طَلِبَةَ إِلَّا هَذِهِ الْمُزَارَعَةَ الْمَوْصُوفَةَ فِي هَذَا الْكِتَابِ فِي هَذِهِ السَّنَةِ الْمُسَمَّاةِ فِيهِ، فَإِذَا انْقَضَتْ فَذَلِكَ كُلُّهُ مَرْدُودٌ إِلَيْكَ وَإِلَى يَدَيْكَ^(١٠)، وَلَكَ أَنْ تُخْرِجَنِي بَعْدَ انْقِضَائِهَا مِنْهَا، وَتُخْرِجَهَا مِنْ يَدِي وَيَدِ كُلِّ مَنْ صَارَتْ لَهُ فِيهَا يَدٌ بِسَبَبِي^(١١). أَقَرَّ فُلَانٌ وَفُلَانٌ. وَكُتِبَ هَذَا الْكِتَابُ نُسْخَتَيْنِ.

(١) في (ع): «ولك»، وكأنه نسبة في (س) للعلوي.

(٢) مطموس في (ل).

(٣) في (س): «بيدي»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٤) ضرب عليه في (س).

(٥) زاد بعده في (س) بين السطور: «وكذا»، وكأنه نسبة للوزير، وصحح عليه.

(٦) زاد بعده في حاشية (س): «وكذا»، وصحح عليه، وكأنه نسبة لحاشية الطبري.

(٧) زاد بعده في حاشية (س): «وكذا»، وكأنه نسبة للطبري والوزير.

(٨) في حاشية (س): «وصار»، ونسبه لنسخة.

(٩) في (د)، (ص): «ولا».

(١٠) في (س)، (د)، (ت)، (ص): «يدك».

(١١) غير واضح في (س)، وفي الحاشية: «بشيء»، ونسبه للطبري والوزير.

٢- بَابُ (١) «ذِكْرُ اخْتِلَافِ الْأَلْفَاظِ الْمَأْثُورَةِ فِي الْمُرَارَعَةِ» (٢)

• [٣٩٦٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، قَالَ: كَانَ مُحَمَّدٌ يَقُولُ: الْأَرْضُ عِنْدِي مِثْلُ الْمَالِ (٣) الْمُضَارَبَةِ. فَمَا (٤) صَلَحَ فِي (٥) مَالِ (٦) الْمُضَارَبَةِ صَلَحَ فِي الْأَرْضِ. وَمَا لَمْ يَصْلُحْ فِي مَالِ الْمُضَارَبَةِ لَمْ يَصْلُحْ فِي الْأَرْضِ. قَالَ: وَكَانَ لَا يَرَى بَأْسًا أَنْ يَدْفَعَ أَرْضَهُ إِلَى الْأَكَارِ، عَلَى أَنْ يَعْمَلَ فِيهَا بِنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَأَعْوَانِهِ وَبَقْرِهِ (٧)، وَلَا يُنْفِقَ شَيْئًا، وَتَكُونَ النَّفَقَةُ كُلُّهَا مِنْ رَبِّ الْأَرْضِ.

• [٣٩٦٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (٨)، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَفَعَ إِلَى يَهُودِ خَيْبَرَ نَخْلَ خَيْبَرَ وَأَرْضَهَا

(١) من (ص).

(٢) في (ف)، (د)، (ص): «ذكر الاختلاف المأثور في المزارعة»، وفي (ل): «ذكر اختلاف المأثورة في المزارعة»، وزاد بعده في حاشية (س): «والمساقاة»، ونسبه لنسخة سعد الخير.

(٣) في (د)، (ت)، (ص): «مال».

(٤) في حاشية (س): «فيما»، ونسبه للوزير.

(٥) في (د)، (ص): «من».

(٦) في (ف): «المال».

(٧) في (ف): «وأجيره».

* [٣٩٦٣] [التحفة: س ١٩٣٠٨] [الكبرى: ٤٨٥٤] • ذكره الحافظ في «الفتح» (١١/٥) وعزاه للمصنف.

(٨) بعده في (ص)، وحاشيتي (س)، (ت) منسوبة لنسخة: «يعني: ابن غنج»، وفي حاشية (د): «وهو: ابن غنج».

عَلَى أَنْ يَعْمَلُوهَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ^(١). وَأَنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَطْرَ^(٢) مَا يَخْرُجُ مِنْهَا^(٣).

• [٣٩٦٥] (أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ

ابْنُ اللَّيْثِ^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ

ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَفَعَ إِلَى يَهُودِ خَيْبَرَ نَخْلَ خَيْبَرَ وَأَرْضَهَا، عَلَى أَنْ

يَعْمَلُوهَا بِأَمْوَالِهِمْ، وَأَنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَطْرَ ثَمَرَتِهَا^(٥) ^(٦).

• [٣٩٦٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ،

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ^(٨) عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ

يَقُولُ: كَانَتْ الْمَزَارِعُ تُكْرَى عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَى أَنْ لِرَبِّ الْأَرْضِ

(١) في (د)، (ص): «بأموالهم».

(٢) شطر: نصف. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: شطر).

(٣) في حاشية (س): «ثمرتها» و: «ثمرها»، ونسبها لنسخة، وفوقه في (ص): «ثمرتها»، ونسبه لنسخة.

* [٣٩٦٤] [التحفة: م د س ٨٤٢٤] [الكبرى: ٤٨٥٥] • أخرجه مسلم (٥/١٥٥١) من طريق

الليث، به.

(٤) زاد بعده في حاشية (ت): «عن أبيه»، ونسبه لنسخة.

• [س/٣٣١]

(٥) في (ص): «ما يخرج منها»، وفي حاشية (س): «ثمرها»، وصحح عليه، وأشار إلى أنه

منسوب إلى نسخة سعد الخير في نسخة الطبري.

(٦) هذا الحديث ليس في (د).

* [٣٩٦٥] [التحفة: م د س ٨٤٢٤] [الكبرى: ٤٨٥٦] • سبق تخريجه برقم (٣٩٦٤).

(٧) زاد بعده في (د)، (ت)، وحاشية (س) منسوبا لنسخة: «ابن عبدالحكم».

(٨) في (ص): «عن».

مَا عَلَى رَبِيعِ السَّاقِي^(١) مِنَ الزَّرْعِ ، وَطَائِفَةٌ مِنَ التَّبْنِ ، لَا أَذْرِي كَمْ هُوَ .

• [٣٩٦٧] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا^(٢) شَرِيكٌ ، عَنْ أَبِي^(٣) إِسْحَاقَ ،

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ : كَانَ عَمَّايَ يَزْرَعَانِ بِالثُّلُثِ وَالرُّبْعِ ، وَإِنِّي^(٤)

شَرِيكُهُمَا ، وَعَلَقَمَةٌ وَالْأَسْوَدُ يَعْلَمَانِ فَلَا^(٥) يُغَيِّرَانِ .

• [٣٩٦٨] أَخْبَرَنَا^(٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ، قَالَ : سَمِعْتُ

مَعْمَرًا ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ ، قَالَ^(٧) : سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ :

إِنَّ خَيْرَ مَا أَنْتُمْ صَانِعُونَ أَنْ يُؤَاجِرَ أَحَدُكُمْ أَرْضَهُ بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ .

(١) ربيع الساقى : النهر الذي يسقى الزرع . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ربيع) .

* [٣٩٦٦] [التحفة : س ٨٤٢٥] [الكبرى : ٤٨٥٧] • أخرجه أحمد (٦/٢) ، والطحاوي في «شرح

المعاني» (٣٨/٢) ، (١١٣/٤) من طريق آخر عن نافع ، به .

(٢) في (د) ، (ص) : «ثنا» . (٣) في (ف) : «ابن» .

(٤) في (د) ، (ص) : «وأنا» ، وفي (ت) : «وأبي» ، وصحح عليه ، وفي حاشيتها : «عبارة «الكبرى» :

وأنا شريكهما» .

(٥) في (د) ، (ص) : «ولا» .

* [٣٩٦٧] [التحفة : س ١٨٩٥٣] [الكبرى : ٤٨٥٨] • ذكره الحافظ في «الفتح» (١٢/٥) وعزاه

إلى المصنف .

(٦) في (س) ، (ع) ، (ت) : «حدثنا» ، وفوقه في (ص) : «ثنا» ، ونسبه لنسخة .

(٧) زاد بعده في (ع) ، وحاشية (س) منسوبة للطبري : «قال» ، وزاد بعده في (د) : «سمعت» .

* [٣٩٦٨] [التحفة : س ٥٥٤٩] [الكبرى : ٤٨٥٩] • أخرجه عبد الرزاق (١٤٤٤٧) عن معمر ،

به . وأخرجه عبد الرزاق (١٤٤٤٨) ، وابن أبي شيبة (٤٩٢/٤) ، وابن الجعد في «مسنده»

(٢٢٦٠) ، والبيهقي (١٣٣/٦) من طريق آخر ، عن عبد الكريم ، بنحوه . وينظر ما سبق برقم

(٣٩٠٧) .

• [٣٩٦٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَ^(١) سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّهُمَا كَانَا لَا يَرِيَانِ بَأْسًا بِاسْتِجَارِ الْأَرْضِ الْبَيْضَاءِ.

• [٣٩٧٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ قَالَ: لَمْ أَعْلَمْ شُرَيْحًا كَانَ يَقْضِي فِي^(٢) الْمُضَارِبِ^(٣) إِلَّا بِقَضَائِنِ: كَانَ رُبَّمَا قَالَ لِلْمُضَارِبِ^(٤): بَيْتُكَ عَلَى مُصِيبَةٍ تُعْذِرُ بِهَا. وَرُبَّمَا قَالَ لِصَاحِبِ الْمَالِ^(٥): بَيْتُكَ أَنَّ أَمِينِكَ خَائِنٌ^(٦)، وَإِلَّا فَيَمِينُهُ بِاللَّهِ مَا خَانَكَ.

• [٣٩٧١] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ طَارِقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: لَا بَأْسَ بِإِجَارَةِ الْأَرْضِ الْبَيْضَاءِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ. وَقَالَ: إِذَا^(٧) دَفَعَ رَجُلٌ إِلَى رَجُلٍ مَالًا قِرَاضًا، فَأَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ كِتَابًا، كَتَبَ: هَذَا

(١) صحح عليه في (ت).

* [٣٩٦٩] [التحفة: س ١٨٤٣٠-س ١٨٦٨٧] [الكبرى: ٤٨٦١] • أخرج ابن أبي شيبة الأثرين

متفرقين، عن إبراهيم وسعيد (٤/٤٩١، ٤٩٢).

(٢) صحح عليه في (ص)، وليس في (د).

(٣) في (د): «للمضارب».

(٤) ضبطه في (س) بفتح الراء وكسرهما، ونسب الفتح للطبري، والكسر للعلوي.

(٥) في حاشية (س): «الأرض»، ونسبه للطبري.

(٦) زاد بعده في (س): «هو»، وفي الحاشية كلام غير واضح.

* [٣٩٧٠] [التحفة: س ١٨٨٠١] [الكبرى: ٤٨٦٢] • أخرجه عبدالرزاق (١٥١٠٥) عن معمر، عن

أيوب، به.

(٧) في (ل)، (ع)، (ص): «قال وإذا»، وفي (د): «قال وماذا»، وكتب فوقه في (ص): «و»،

وضبب عليه.

كِتَابُ كَتَبَهُ فُلَانٌ بِنُ فُلَانٍ طَوْعًا مِنْهُ^(١) ، فِي صِحَّةٍ مِنْهُ وَجَوَازٍ أَمْرِهِ^(٢) لِفُلَانِ بْنِ
 فُلَانٍ^(٣) ، أَنْكَ دَفَعْتَ إِلَيَّ مُسْتَهْلًا شَهْرٍ كَذَا مِنْ سَنَةٍ كَذَا عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ
 وَضَحًا^(٤) جِيَادًا وَزَنَ سَبْعَةَ ، قِرَاضًا عَلَى تَقْوَى اللَّهِ فِي السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ وَأَدَاءِ
 الْأَمَانَةِ^(٥) ، عَلَى أَنْ أَشْتَرِيَ بِهَا^(٦) مَا^(٧) شِئْتُ مِنْهَا كُلَّ مَا أَرَى أَنْ أَشْتَرِيَهُ ، وَأَنْ
 أُصَرِّفَهَا وَمَا شِئْتُ مِنْهَا فِيمَا أَرَى أَنْ أُصَرِّفَهَا^(٨) فِيهِ مِنْ صُنُوفِ التَّجَارَاتِ ،
 وَأُخْرِجَ بِمَا^(٩) شِئْتُ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُ ، وَأَبِيعَ مَا أَرَى^(١٠) أَنْ أَبِيعَهُ مِمَّا
 أَشْتَرِيَهُ^(١١) ، بِتَقْدِيرِ رَأْيِ أُمِّ بِنْسِيَّةٍ ، وَبِعَيْنِ رَأْيِ أُمِّ بَعْرُضٍ^(١٢) ، عَلَى أَنْ أَعْمَلَ
 فِي جَمِيعِ ذَلِكَ كُلهُ بِرَأْيِي ، وَأَوْكُلُ فِي ذَلِكَ مَنْ رَأَيْتُ ، وَكُلُّ مَا رَزَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ
 وَتَعَالَى فِي^(١٣) ذَلِكَ ، مِنْ فَضْلِ وَرِبْحٍ^(١٤) بَعْدَ رَأْسِ الْمَالِ الَّذِي دَفَعْتَهُ^(١٥)

(١) ليس في (د)، وأشار في (س) أنها غير ثابتة في نسخة سعد الخير كما في نسخة الطبري .

(٢) في (د) : «أمر» .

(٣) قوله : «بن فلان» من (س) ، (ف) ، (د) ، (ص) .

(٤) وضحًا : دراهم صحيحة من الفضة ؛ سُميت به لبياضها . (انظر : عمدة القاري شرح صحيح البخاري) (٣٥ / ٩) .

(٥) في (د) ، (ص) : «وعلى» . (٦) ليس في (ف) .

(٧) في (د) ، (ص) : «وبها» ، وفي (ف) : «بها» .

(٨) في (د) : «أصرفه» . (٩) في (ف) : «ما» .

(١٠) في (د) : «بالذي» .

(١١) في (س) ، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة : «اشتريته» .

(١٢) في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «بعروض» .

(١٣) في (ف) : «من» .

(١٤) في (د) ، (ص) : «ربح وفضل» .

(١٥) في (س) ، (ف) : «دفعت» ، وفي (ص) : «رفعت» .

الْمَذْكُورِ إِلَى الْمُسَمَّى^(١) مَبْلَغُهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ ، فَهُوَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ نِصْفَيْنِ ، لَكَ مِنْهُ النِّصْفُ بِحِطِّ رَأْسِ مَالِكَ^(٢) ، وَلِي مِنْهُ^(٣) النِّصْفُ تَامًا بِعَمَلِي فِيهِ ، وَمَا كَانَ فِيهِ^(٤) وَضِيعَةٌ فَعَلَى رَأْسِ الْمَالِ^(٥) ، فَقَبِضْتُ مِنْكَ هَذِهِ الْعَشْرَةَ آلَافٍ^(٦) دِرْهَمٍ^(٧) الْوَضَّحَ الْجِيَادَ مُسْتَهْلًا شَهْرٍ كَذَا فِي سَنَةِ كَذَا^(٨) ، وَصَارَتْ لَكَ^(٩) فِي يَدِي قِرَاضًا عَلَى الشُّرُوطِ^(١٠) الْمُشْتَرِطَةِ^(١١) فِي هَذَا الْكِتَابِ . أَقَرَّ فُلَانٌ وَفُلَانٌ . وَإِذَا أَرَادَ أَنْ لَا يُطْلَقَ لَهُ أَنْ^(١٢) يَشْتَرِيَ وَيَبِيعَ بِالنِّسِيئةِ كَتَبَ : وَقَدْ نَهَيْتَنِي أَنْ أَشْتَرِيَ وَأَبِيعَ بِالنِّسِيئةِ .

(١) قوله: «المذكور إلى المسمى»، في (ف): «إلى المسمى»، وفي (د): «إلى»، وكتب في الحاشية: «المسمى»، وفي (ص): «إلى المذكور المسمى».

(٢) في (س): «المال». (٣) في (ت): «فيه».

(٤) بعده في (د)، (ص): «من»، وكتبه في (س) بين السطور، ونسبه لنسخة، وكتبه أيضًا في حاشية (ت) منسوبًا لنسخة.

(٥) قوله: «فعلَى رأس المال» ليس في (ف).

(٦) في (ع)، (ل)، (د)، (ص): «ألف» وغير واضحة في (ف).

(٧) في (س): «الدرهم».

(٨) قوله: «في سنة كذا» ليس في (د)، (ص).

(٩) في (د)، (ص): «وصار ذلك».

(١٠) في (د)، (ص): «الشرط».

(١١) في (س)، وفوقه في (ص) منسوبًا لنسخة: «المشروطة».

(١٢) قوله: «يطلق له أن» غير واضح في (ف)، وفي (د)، (ص): «يطلقه أن».

* [٣٩٧١] [التحفة: س ١٨٧٠٧] [الكبرى: ٤٨٦٠] • أخرجه ابن أبي شيبة (٤٩١) من وجه آخر عن

سعيد بلفظ: «بأسًا باستئجار الأرض البيضاء».

٣- بَابُ ^(١) شَرِكَةِ عِنَانٍ ^(٢) بَيْنَ ثَلَاثَةٍ

هَذَا مَا اشْتَرَكَ عَلَيْهِ فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ فِي صِحَّةِ عُقُولِهِمْ ^(٣) ، وَجَوَازِ
 أَمْرِهِمْ ^(٤) ، اشْتَرَكُوا شَرِكَةَ عِنَانٍ ، لَا شَرِكَةَ مُفَاوِضَةٍ بَيْنَهُمْ : فِي ثَلَاثِينَ أَلْفَ ^(٥)
 دِرْهَمٍ وَضَحًا جَيَادًا وَزَنَ سَبْعَةَ ، لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَشْرَةُ آلَافٍ ^(٦) دِرْهَمٍ ، خَلَطُوهَا
 جَمِيعًا ، فَصَارَتْ هَذِهِ الثَّلَاثِينَ ^(٧) الْأَلْفِ ^(٨) الدَّرْهَمِ فِي أَيْدِيهِمْ مَخْلُوطَةً بِشَرِكَةٍ ^(٩)
 بَيْنَهُمْ أَثَلَاثًا ، عَلَى أَنْ يَعْمَلُوا فِيهِ ^(١٠) بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ
 مِنْهُمْ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ ، وَيَشْتَرُونَ جَمِيعًا بِذَلِكَ ، وَبِمَا رَأَوْا مِنْهُ اشْتَرَاهُ ^(١١)
 بِالتَّقَدِّ ، وَيَشْتَرُونَ بِالنِّسِيئَةِ عَلَيْهِ مَا رَأَوْا أَنْ يَشْتَرُوا ^(١٢) مِنْ أَنْوَاعِ التُّجَارَاتِ ،

(١) من (ص).

(٢) ضبطه في (س) بكسر العين ، وأشار إلى أنها مخففة ، ومعناه : إذا اشتركا في شيء خاص ، كأنه
 عنَّ لهما ، أي عرض ، فاشترياه ، واشتركا فيه . (انظر : القاموس الفقهي ، مادة : عنن) .

(٣) في (ف) : «كلامهم» .

(٤) في (د) ، (ص) : «أمر» ، وفي حاشية (س) ، (ت) ، (ص) : «أمورهم» ، منسوبا لنسخة ،
 وفي حاشية (ص) : «منهم» ، وكأنه ضبط عليه .

(٥) في حاشية (س) : «الألف» ، ونسبه لنسخة .

(٦) في (ل) : «ألف» .

(٧) في حاشية (س) : «الثلاثون» ، ونسبه للطبري ، ويجواره : «الثلاثين» ، وأشار إلى أنها هكذا .

(٨) في (ف) ، (د) ، (ص) ، (هـ) : «ألف» .

(٩) صحح عليه في (ت) ، وفي (س) ، (ص) ، وحاشية (ت) منسوبا لنسخة : «شركة» ، وفي
 حاشية (س) : «الشركة» ، ونسبه لنسخة الطبري .

(١٠) صحح عليه في (ت) ، وفي (س) ، (ص) ، وحاشية (ت) منسوبا لنسخة : «فيها» .

(١١) في حاشية (س) : «اشتروه» ، ونسبه لنسخة .

(١٢) في (د) ، (ص) ، وحاشية (س) منسوبا للطبري : «يشتروه» .

وَأَنْ يَشْتَرِيَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَلَى حَدِّهِ دُونَ صَاحِبِهِ بِذَلِكَ ، وَبِمَا رَأَى مِنْهُ مَا رَأَى اشْتَرَاهُ مِنْهُ^(١) بِالتَّقْدِ ، وَبِمَا رَأَى اشْتَرَاهُ عَلَيْهِ^(٢) بِالنَّسِيبَةِ ، يَعْمَلُونَ فِي ذَلِكَ كُلَّهُ مُجْتَمِعِينَ بِمَا رَأَوْا ، وَ^(٣) يَعْمَلُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُتَّفِرِدًا بِهِ^(٤) دُونَ صَاحِبِهِ^(٥) بِمَا رَأَى ، جَائِزٌ^(٦) لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ عَلَى نَفْسِهِ ، وَعَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ صَاحِبِيهِ ، فِيمَا اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ ، وَفِيمَا^(٧) انْفَرَدُوا بِهِ مِنْ ذَلِكَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ دُونَ الْآخَرِينَ ، فَمَا^(٨) لَزِمَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي ذَلِكَ مِنْ قَلِيلٍ وَمِنْ^(٩) كَثِيرٍ فَهُوَ لَازِمٌ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ صَاحِبِيهِ ، وَهُوَ وَاجِبٌ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا^(١٠) ، وَمَا رَزَقَ اللَّهُ ﷻ فِي ذَلِكَ مِنْ فَضْلٍ وَرِبْحٍ عَلَى رَأْسِ مَالِهِمْ^(١١) الْمُسَمَّى مَبْلَغُهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ ، فَهُوَ بَيْنَهُمْ أَثْلَاثًا ، وَمَا كَانَ فِي ذَلِكَ مِنْ وَضِيعَةٍ وَتَبَعَةٍ فَهُوَ^(١٢) عَلَيْهِمْ أَثْلَاثًا عَلَى قَدْرِ رَأْسِ مَالِهِمْ . وَقَدْ كُتِبَ هَذَا الْكِتَابُ ثَلَاثَ نُسُخٍ مُتَسَاوِيَاتٍ

﴿س/ ٣٣٢﴾

(١) غير واضح في (ف) ، وليس في (د) ، (ص) .

(٢) ليس في (د) ، (ص) .

(٣) في حاشية (س) : «أو» ، ونسبه لنسخة .

(٤) صحح عليه في (س) .

(٥) في (ف) ، (د) ، (ص) : «صاحبيه» .

(٦) في (س) ، (ص) ، (هـ) : «جائزًا» .

(٧) في (د) ، (ص) : «وما» .

(٨) في (ف) : «ما» .

(٩) ليس في (س) .

(١٠) كرر بعده في (ص) جملة : «فهو لازم لكل واحد من صاحبيه وهو واجب عليهم» .

(١١) في (ل) ، (ع) ، وحاشية (س) : «مالهما» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة ، وبجواره :

«ماليهما» ، ونسبه للطبري ، وفي حاشية (ت) : «ماليهما» ، وكأنه ضبب عليه .

(١٢) في حاشية (س) : «فهى» ، وكأنه نسبه للوزير .

بِالْفَاطِ وَاحِدَةً، (فِي يَدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ فُلَانٍ وَفُلَانٍ وَفُلَانٍ وَاحِدَةً) ^(١) وَثِيْقَةً لَهُ .
أَقْرُوا ^(٢) : فُلَانٌ ^(٣) وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ ^(٤) .

٤ - بَابُ ^(٥) شَرِكَةِ مَقَاوِضَةٍ ^(٦) بَيْنَ ^(٧) أَرْبَعَةٍ

عَلَى مَذْهَبٍ مَنْ يُجِيزُهَا

قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة : ١] هَذَا
مَا اشْتَرَكَ عَلَيْهِ ^(٨) فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ بَيْنَهُمْ ، شَرِكَةٌ مَقَاوِضَةٍ فِي رَأْسٍ ^(٩)
مَالٍ جَمَعُوهُ بَيْنَهُمْ مِنْ صِنْفٍ وَاحِدٍ ، وَنَقْدٍ وَاحِدٍ ، وَخَلَطُوهُ وَصَارَ فِي أَيْدِيهِمْ
مُمْتَزِجًا ^(١٠) لَا يُعْرَفُ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ ، وَمَالٌ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ ^(١١) فِي ذَلِكَ
وَحَقُّهُ سَوَاءٌ ، عَلَى أَنْ يَعْمَلُوا فِي ذَلِكَ كُلِّهِ ، وَفِي كُلِّ قَلِيلٍ وَكَثِيرٍ سِوَاهُ ^(١٢) مِنْ

(١) ما بين القوسين ليس في (ف) .

(٢) في (س) ، (د) ، (ص) : «أقر» ، وزاد بعده في (ل) ، (ع) ، (ت) : «أن» .

(٣) صحح عليه في (ت) .

(٤) ليس في (ل) ، (ع) ، (ت) ، وفي حاشية (ت) : «أقر فلان وفلان وفلان» ، ونسبه لنسخة .

(٥) من (ص) .

(٦) شركة مفاوضة : شركة يتساوى فيها الأطراف مالا وتصرفا . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : فوض) .

(٧) في حاشية (س) : «عن» ، ونسبه لنسخة .

(٨) ليس في (د) .

(٩) في (ف) ، وحاشية (س) منسوبا لنسخة : «برأس» .

(١٠) صحح عليه في (ص) . (١١) ليس في (س) .

(١٢) في (ف) : «سواء» ، وفي (ص) : «سوا» .

المُبايَعَاتِ وَالْمُتَاجِرَاتِ نَقْدًا وَ^(١) نَسِيئَةً، وَبَيْعًا^(٢) وَشِرَاءً فِي جَمِيعِ الْمُعَامَلَاتِ،
 وَفِي كُلِّ مَا يَتَعَاطَاهُ النَّاسُ بَيْنَهُمْ مُجْتَمِعِينَ بِمَا رَأَوْا، يَعْمَلُ^(٣) كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ
 عَلَى انْفِرَادِهِ بِكُلِّ مَا رَأَى، وَكُلُّ مَا بَدَأَ لَهُ، جَائِزٌ^(٤) أَمْرُهُ فِي ذَلِكَ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ
 مِنْ أَصْحَابِهِ، وَعَلَى أَنَّهُ^(٥) كُلُّ مَا لَزِمَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَلَى^(٦) هَذِهِ الشَّرِكَةِ
 الْمَوْصُوفَةِ فِي هَذَا الْكِتَابِ، مِنْ حَقِّ وَمِنْ^(٧) دَيْنٍ، فَهُوَ لَازِمٌ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ^(٨)
 أَصْحَابِهِ الْمُسَمَّيْنَ مَعَهُ^(٧) فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَعَلَى أَنْ جَمِيعَ مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ فِي
 هَذِهِ الشَّرِكَةِ الْمُسَمَّاةِ^(٩) فِيهِ، وَمَا رَزَقَ اللَّهُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ^(١٠) فِيهَا عَلَى حَدِّتِهِ
 مِنْ فَضْلِ وَرِبْحٍ، فَهُوَ بَيْنَهُمْ جَمِيعًا بِالسَّوِيَّةِ^(١١)، وَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ نَقِيصَةٍ فَهُوَ
 عَلَيْهِمْ جَمِيعًا بِالسَّوِيَّةِ بَيْنَهُمْ، وَقَدْ جَعَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ فُلَانٍ وَفُلَانٍ وَفُلَانٍ
 وَفُلَانٍ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ الْمُسَمَّيْنَ فِي هَذَا الْكِتَابِ مَعَهُ وَكَيْلَهُ فِي الْمُطَالَبَةِ
 بِكُلِّ حَقِّ هُوَ لَهُ، وَالْمُخَاصَمَةَ فِيهِ وَقَبْضِهِ، وَفِي خُصُومَةِ كُلِّ مَنْ اعْتَرَضَهُ^(١٢)

(١) في (س) : «أو» .

(٢) في (ع) : «وبيع» . (٣) في (س) ، (ت) : «ويعمل» .

(٤) في (د) ، (ص) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة : «جائزًا» .

(٥) في (ع) : «أن» .

(٦) في (ف) ، (د) ، (ص) : «عن» .

(٧) ليس في (د) ، (ص) .

(٨) في (د) ، (ص) : «من» ، وكتبه في (س) بين السطور دون تصحيح .

(٩) ليس في (ص) . (١٠) ليس في (ف) .

(١١) زاد بعده في (س) : «بينهم» .

(١٢) في (ف) ، (د) ، (ص) : «عرضه» .

بِخُصُومَةٍ ، وَكُلُّ مَنْ يُطَالِبُهُ بِحَقِّ ، وَجَعَلَهُ وَصِيَّهُ فِي شَرِكَّتِهِ ^(١) مِنْ بَعْدِ وَفَاتِهِ ،
وَفِي قَضَاءِ دُيُونِهِ ، وَإِنْفَازِ وَصَايَاهُ ، وَقَبْلَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ ^(٢) مِنْ
أَصْحَابِهِ مَا جَعَلَ إِلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ كُفْلَهُ . أَقْرَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ .

٥ - (بَابُ شَرِكَةِ الْأَبْدَانِ) ^(٣)

● [٣٩٧٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ،
قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : اشْتَرَكْتُ أَنَا وَعَمَّارٌ
وَسَعْدٌ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَجَاءَ سَعْدٌ بِأَسِيرَيْنِ ، وَلَمْ أَجِئْ أَنَا وَلَا عَمَّارٌ بِشَيْءٍ .

● [٣٩٧٣] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ
الزُّهْرِيِّ : فِي عِبْدَيْنِ مُتَّفَاوِضَيْنِ كَاتِبَ أَحَدَهُمَا ، قَالَ : جَائِزٌ ، إِذَا كَانَا مُتَّفَاوِضَيْنِ
يَقْضِي أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرِ .

(١) في (س) ، (ف) ، (د) : «شركة» .

(٢) زاد بعده في (د) : «منهم» .

(٣) ليس في (ف) .

* [٣٩٧٢] [التحفة : د س ق ٩٦١٦] [الكبرى : ٤٨٦٣-٨٩١٤] ● أخرجه أبوداود (٣٣٨٨) ،

وابن ماجه (٢٢٨٨) من طريق سفیان ، به .

وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه عبدالله بن مسعود ، قاله الترمذي ، وابن حبان ، وأبو حاتم .
وينظر «تحفة التحصيل» (ص ١٦٥) . وسيأتي هذا الحديث بنفس هذا الإسناد برقم (٤٧٤٠) .

* [٣٩٧٣] [التحفة : س ١٩٤١٥] [الكبرى : ٤٨٦٤] ● أخرجه عبدالرزاق (١٣٢٩٤) عن

معمر ، عن الزهري ، به .

٦- باب^(١) تفرق^(٢) الشركاء عن شريكهم^(٣)

هَذَا كِتَابُ كَتَبَهُ فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ بَيْنَهُمْ ، وَأَقْرَبُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ لِكُلِّ
وَاحِدٍ^(٤) مِنْهُمْ^(٥) مِنْ أَصْحَابِهِ الْمُسَمَّيْنَ مَعَهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ بِجَمِيعِ مَا فِيهِ ، فِي
صِحَّةٍ مِنْهُ وَجَوَازِ أَمْرٍ ، أَنَّهُ جَرَتْ بَيْنَنَا مُعَامَلَاتٌ ، وَمُتَاجِرَاتٌ^(٦) ، وَأَشْرِيَةٌ ،
وَبُيُوعٌ ، وَخُلْطَةٌ ، وَشَرِكَةٌ فِي أَمْوَالٍ ، وَفِي أَنْوَاعٍ مِنَ الْمُعَامَلَاتِ ، وَتَقْرُوضٌ ،
وَمُضَارَفَاتٌ ، وَوَدَائِعٌ ، وَأَمَانَاتٌ ، وَسَفَاتِجٌ^(٧) ، وَمُضَارَبَاتٌ ، وَعَوَارِي ، وَدُيُونٌ ،
وَمُؤَاجِرَاتٌ ، وَمُرَارَعَاتٌ ، وَمُؤَاكَرَاتٌ ، وَإِنَّا تَنَاقَضْنَا^(٨) - عَلَى التَّرَاضِي مِثْلًا
جَمِيعًا بِمَا فَعَلْنَا^(٩) - جَمِيعَ مَا كَانَ بَيْنَنَا مِنْ كُلِّ شَرِكَةٍ ، وَمِنْ كُلِّ مُخَالَطَةٍ كَانَتْ
جَرَتْ بَيْنَنَا فِي نَوْعٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْمُعَامَلَاتِ ، وَفَسَخْنَا ذَلِكَ كُلَّهُ فِي جَمِيعِ
مَا جَرَى بَيْنَنَا فِي جَمِيعِ الْأَنْوَاعِ وَالْأَصْنَافِ ، وَبَيَّنَّا^(١٠) ذَلِكَ كُلَّهُ نَوْعًا نَوْعًا ،
وَعَلِمْنَا مَبْلَغَهُ وَمُتَّهَاهُ ، وَعَرَفْنَاهُ عَلَى حَقِّهِ وَصِدْقِهِ ، فَاسْتَوْفَى^(١١) كُلُّ وَاحِدٍ^(١٢)

(١) من (ص) .

(٢) في (د) ، (ص) : «تفریق» .

(٣) في (ف) ، (د) ، (ص) وحاشيتي (س) ، (ت) منسوبة لنسخة : «شركتهم» .

(٤) ليس في (ص) .

(٥) من (س) ، (ل) ، (ت) .

(٦) صحح عليه في (ت) .

[س/٣٣٣]

(٧) سفاتج : ج . سفتجة ، وهي : أن يعطي آخر مالا ، وللآخر مال في بلد المعطي ، فيوفيه إياه هناك ؛

فيستفيد أمن الطريق - فارسي معرب . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : سفتج) .

(٨) زاد بعده في (د) ، (ص) : «جميعا» .

(٩) في (ع) : «قلنا» .

(١٠) في (د) ، (ص) : «وتبيننا» .

(١١) في (د) ، (ص) : «واستوفى» .

(١٢) في (د) ، (ص) : «أحد» .

مِنَّا جَمِيعَ حَقِّهِ مِنْ ذَلِكَ أَجْمَعَ ، وَصَارَ ^(١) فِي يَدِهِ ، فَلَمْ ^(٢) يَبْقَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَّا قَبْلَ كُلِّ ^(٣) وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ الْمُسَمَّيْنَ مَعَهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ ، وَلَا قَبْلَ ^(٤) أَحَدٍ بِسَبَبِهِ وَلَا بِاسْمِهِ حَقٌّ ، وَلَا دَعْوَى ، وَلَا طَلِبَةٌ ؛ لِأَنَّ ^(٥) كُلَّ وَاحِدٍ مِنَّا قَدْ اسْتَوْفَى جَمِيعَ حَقِّهِ ، وَجَمِيعَ مَا كَانَ لَهُ مِنْ جَمِيعِ ذَلِكَ كُلِّهِ ، وَصَارَ فِي يَدِهِ مُوقَّرًا . أَقَرَّ فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ .

٧- تَفْرِيقُ ^(٦) الزَّوْجَيْنِ عَنِ مَرَاوَجَتَيْهِمَا ^(٧)

قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴾ [البقرة: ٢٢٩] هَذَا كِتَابٌ كَتَبَتْهُ فُلَانَةٌ بِنْتُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ ^(٨) ، فِي صِحَّةٍ مِنْهَا وَجَوَازِ أَمْرِ لِفُلَانِ بْنِ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ : إِنِّي كُنْتُ زَوْجَةً لَكَ ، وَكُنْتُ دَخَلْتُ بِي ، وَأَفْضَيْتُ ^(٩) إِلَيَّ ، ثُمَّ إِنِّي كَرِهْتُ صُحْبَتَكَ ، وَأَحْبَبْتُ مُفَارَقَتَكَ عَنْ ^(١٠) غَيْرِ

(١) فِي (ف) : «فصار» .

(٢) فِي (س) : «ولم» .

(٣) لَيْسَ فِي (د) ، (ص) .

(٤) زَادَ بَعْدَهُ فِي (ف) : «كل» .

(٥) فِي (ف) : «لأن» .

(٦) فِي (د) ، (ص) : «تفريق» .

(٧) كَتَبَ فِي حَاشِيَةِ (س) : «الخلع»

(٨) قَوْلُهُ : «بن فلان» لَيْسَ فِي (ف) .

(٩) صَحَّحَ عَلَيْهِ فِي (ت) ، وَفِي (ل) ، (ع) ، وَحَاشِيَةِ (ت) مَنْسُوبًا لِنَسْخَةِ : «أفضيت» ، وَفِي حَاشِيَةِ

(س) مَنْسُوبًا لِلطَّبْرِيِّ : «فا» .

(١٠) فِي (ف) ، (د) ، (ص) ، وَحَاشِيَةِ (س) مَنْسُوبًا لِنَسْخَةِ : «من» .

إِضْرَارٍ مِنْكَ بِي^(١)، وَلَا مَنَعِي بِحَقِّ^(٢) وَاجِبٍ^(٣) لِي عَلَيْكَ، وَإِنِّي سَأَلْتُكَ عِنْدَمَا خِفْنَا أَنْ لَا نُقِيمَ حُدُودَ اللَّهِ أَنْ تَخْلَعَنِي، فَتُبَيْتَنِي مِنْكَ بِتَطْلِيقَةٍ^(٤) بِجَمِيعِ مَا لِي عَلَيْكَ مِنْ صَدَاقِي^(٥)، وَهُوَ كَذَا وَكَذَا دِينَارًا جِيادًا مَثَاقِيلَ، وَبِكَذَا وَكَذَا دِينَارًا جِيادًا مَثَاقِيلَ، أَعْطَيْتُكَهَا^(٦) عَلَى ذَلِكَ سِوَى^(٧) مَا فِي صَدَاقِي، فَفَعَلْتَ الَّذِي سَأَلْتُكَ مِنْهُ، فَطَلَّقْتَنِي تَطْلِيقَةً بَائِنَةً بِجَمِيعِ مَا كَانَ بَقِيَ لِي عَلَيْكَ مِنْ صَدَاقِي الْمُسَمَّى مَبْلَغُهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَبِالدَّانِيرِ الْمُسَمَّى فِيهِ^(٨) سِوَى ذَلِكَ، فَقَبِلْتُ ذَلِكَ مِنْكَ مُشَافَهَةً لَكَ عِنْدَ مُحَاطَبَتِكَ إِيَّايَ بِهِ، وَمُجَاوَبَةً عَلَى قَوْلِكَ مِنْ قَبْلِ تَصَادُرِنَا عَنْ مَنَاطِقِنَا^(٩) ذَلِكَ، وَدَفَعْتُ إِلَيْكَ^(١٠) جَمِيعَ هَذِهِ الدَّانِيرِ الْمُسَمَّى مَبْلَغُهَا فِي هَذَا الْكِتَابِ الَّذِي خَالَعْتَنِي عَلَيْهَا، وَافِيَةً سِوَى مَا فِي صَدَاقِي، فَصِرْتُ بَائِنَةً مِنْكَ مَالِكَةً لِأَمْرِي بِهَذَا الْخُلْعِ الْمَوْصُوفِ أَمْرُهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ، فَلَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيَّ، وَلَا مُطَالَبَةَ وَلَا رَجْعَةَ، وَقَدْ قَبَضْتُ مِنْكَ جَمِيعَ مَا يَجِبُ لِمِثْلِي مَا دُمْتُ فِي عِدَّةٍ مِنْكَ، وَجَمِيعَ مَا أَحْتَاجُ إِلَيْهِ بِتَمَامٍ مَا يَجِبُ لِلْمُطَلَّقَةِ

(١) في (ت)، (ص): «لي».

(٢) قوله: «منعي بحق» في (س)، وحاشية (ص) منسوبة لنسخة: «منعتني لحق»، وفي (ع)،

(ت): «منعي لحق»، وفي حاشية (ت) منسوبة لنسخة: «ولا منعتني».

(٣) صحح عليه في (ت). (٤) في (ص): «تطليقة».

(٥) في (ع): «صداق». (٦) في (ت): «أعطيكها».

(٧) في (ص): «سوا»، وصحح عليه.

(٨) في (س): «فيها». (٩) ليس في (ص).

(١٠) في (س): «ثم دفعت إلي»، وفي (د)، (ص): «دفعت إليك»، وفي (ف): «ودفعت

إليك»، وضرب على كلمة: «إليك» في (ل).

الَّتِي تَكُونُ فِي مِثْلِ خَالِي عَلَيَّ^(١) زَوْجَهَا الَّذِي يَكُونُ فِي مِثْلِ خَالِكَ ، فَلَمْ يَبْقَ
لِوَاحِدٍ^(٢) مِمَّا قَبْلَ صَاحِبِهِ حَقٌّ ، وَلَا دَعْوَى وَلَا طَلِبَةٌ ، وَكُلُّ^(٣) مَا ادَّعَى وَاحِدٌ مِمَّا
قَبْلَ صَاحِبِهِ مِنْ حَقٍّ ، وَمِنْ^(٤) دَعْوَى ، وَمِنْ طَلِبَةٍ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ ، فَهُوَ فِي
جَمِيعِ دَعْوَاهُ مُبْطَلٌ ، وَصَاحِبُهُ مِنْ ذَلِكَ أَجْمَعُ بَرِيءٌ ، وَقَدْ قَبِلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِمَّا كَلَّ
مَا أَقْرَأَ لَهُ^(٥) بِهِ صَاحِبُهُ ، وَكُلُّ مَا أَبْرَأَهُ مِنْهُ^(٦) مِمَّا وُصِفَ فِي هَذَا الْكِتَابِ مُشَافَهَةٌ
عِنْدَ مُخَاطَبَتِهِ إِيَّاهُ قَبْلَ تَصَادُرِنَا عَنْ مَنَاطِقِنَا ، وَافْتِرَاقِنَا عَنْ مَجْلِسِنَا الَّذِي جَرَى
بَيْنَنَا^(٧) فِيهِ^(٨) . أَقْرَأْتُ فُلَانَةً وَفُلَانًا .

٨- بَابُ^(٩) الْكِتَابَةِ

قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ وَالَّذِينَ يَبْنِعُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ
فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ [النور: ٣٣] ، هَذَا كِتَابٌ كَتَبَهُ فُلَانٌ بِنُ فُلَانٍ^(١٠) فِي صِحَّةٍ مِنْهُ ،
وَجَوَازِ أَمْرِ لِفَتَاهُ التُّوبِيِّ الَّذِي يُسَمَّى فُلَانًا^(١١) ، وَهُوَ يَوْمئِذٍ فِي مَلِكِهِ وَيَدِهِ :

(١) فِي (ع) : «عَنْ» .

(٢) صَحَّحَ عَلَيْهِ فِي (ت) ، وَفِي (س) ، وَحَاشِيَةٌ (ت) مَنْسُوبًا لِنَسْخَةٍ ، وَمُصَحِّحًا عَلَيْهِ : «لِكُلِّ
وَاحِدٍ» ، وَفَوْقَهُ فِي (ص) : «لِكُلِّ وَاحِدٍ» ، وَنَسَبَهُ لِنَسْخَةٍ .

(٣) فِي (ل) ، (ع) ، (ت) : «فَكُلُّ» ، وَفِي حَاشِيَةِ (س) مَنْسُوبًا لِلطَّبْرِيِّ : «لِكُلِّ» .

(٤) لَيْسَ فِي (د) . (٥) لَيْسَ فِي (س) ، (ف) .

(٦) فِي (ف) : «مِنْهَا» . (٧) لَيْسَ فِي (ف) .

(٨) قَبْلَهُ فِي (د) : «ذَلِكَ» . (٩) مِنْ (ص) .

(١٠) زَادَ بَعْدَهُ فِي (ص) : «بَنُ فُلَانٍ» ، وَصَحَّحَ عَلَيْهِ .

(١١) فِي (س) ، (ت) : «بِفُلَانٍ» ، وَفِي (د) ، وَحَاشِيَةٌ (ت) : «فُلَانًا» .

إِنِّي^(١) كَاتَبْتُكَ عَلَى ثَلَاثَةِ آلَافٍ^(٢) دِرْهَمٍ وَوَضَّحَ جِيَادٍ^(٣) وَزَنَ سَبْعَةَ، ﴿مُتَّجِمَةً﴾
عَلَيْكَ سِتَّ سِنِينَ مَثْوَالِيَاتٍ، أَوَّلُهَا مُسْتَهْلٌ شَهْرٍ كَذَا مِنْ سَنَةِ كَذَا، عَلَى أَنْ تَدْفَعَ
إِلَيَّ هَذَا الْمَالَ الْمُسَمَّى مَبْلُغُهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ فِي نُجُومِهَا، فَأَنْتَ حُرٌّ بِهَا، لَكَ
مَا لِلْأَحْرَارِ وَعَلَيْكَ مَا عَلَيْهِمْ، فَإِنْ أَخَلَّتْ^(٤) شَيْئًا مِنْهُ عَنْ مَحَلِّهِ بَطَلَتِ الْكِتَابَةُ،
وَكَُنْتُ رَقِيقًا لَا كِتَابَةَ لَكَ^(٥)، وَقَدْ قَبِلْتُ مَكَاتِبَتَكَ عَلَيْهِ عَلَى الشُّرُوطِ الْمَوْصُوفَةِ
فِي هَذَا الْكِتَابِ، قَبْلَ تَصَادُرِنَا عَنْ مَنَاطِقِنَا، وَافْتِرَاقِنَا عَنْ مَجْلِسِنَا الَّذِي جَرَى
بَيْنَنَا ذَلِكَ فِيهِ. أَقَرَّ فُلَانٌ وَفُلَانٌ^(٦).

٩- بَابُ تَدْبِيرِ^(٧)

هَذَا كِتَابُ كَتَبَهُ فُلَانٌ بِنُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ^(٨) لِفَتَاهُ الصَّقَلِيِّ^(٩) الْخَبَّازِ الطَّبَّاحِ
الَّذِي يُسَمَّى فُلَانًا، وَهُوَ يَوْمِئِذٍ فِي مَلِكِهِ وَيَدِهِ: إِنِّي دَبَّرْتُكَ لِوَجْهِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ،

(١) في (ل)، (ع)، (د): «أن»، ونسبه في (ل)، وحاشية (ت) لنسخة.

(٢) في (ف)، (ل)، (ع): «ألف».

(٣) في (ل)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة: «جياذا»، وكتب: «كذا».

﴿س/٣٣٤﴾

(٤) في (س): «أحللت»، وفي (ف): «أفلت».

(٥) في (د): «لي عليك».

(٦) ما بين القوسين مطموس في (د).

(٧) من (ص).

(٨) قوله: «بن فلان» الثانية ليس في (س)، وزاده في حاشيتها ونسبه لبعض النسخ، وصحح عليه.

(٩) صحح عليه في (ت)، وفي (ف)، (ل)، (ع)، وحاشية (س)، (د)، (ت): «الصقلبي»، ونسبه

في حاشية (س) للطبري، وفي حاشيتي (د)، (ت) لنسخة، وفي (د)، (ص): «الصقلابي».

وَرَجَاءِ ثَوَابِهِ ، فَأَنْتَ حُرٌّ بَعْدَ مَوْتِي ، لَا سَبِيلَ لِأَحَدٍ عَلَيْكَ بَعْدَ وَفَاتِي ، إِلَّا سَبِيلَ الْوَلَاءِ فَإِنَّهُ لِي وَلِعَقِيبِي مِنْ بَعْدِي . أَقَرَّ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ ^(١) بِجَمِيعِ مَا فِي هَذَا الْكِتَابِ طَوْعًا فِي صِحَّةٍ مِنْهُ ، وَجَوَّازٍ أَمْرٍ ^(٢) بَعْدَ أَنْ قُرِئَ ^(٣) ذَلِكَ كُلُّهُ ^(٤) عَلَيْهِ ، بِمَحْضَرٍ مِنَ الشُّهُودِ الْمُسَمَّنِينَ فِيهِ ، فَأَقَرَّ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ قَدْ سَمِعَهُ وَفَهَمَهُ وَعَرَفَهُ ، وَأَشْهَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَكَفَى بِاللَّهِ ^(٥) شَهِيدًا ، ثُمَّ مَنْ حَضَرَهُ ^(٦) مِنَ الشُّهُودِ عَلَيْهِ . أَقَرَّ ^(٧) فُلَانُ الصَّقَلِيُّ ^(٨) الطَّبَّاحُ ، فِي صِحَّةٍ مِنْ ^(٩) عَقْلِهِ وَبَدَنِهِ ، أَنَّ جَمِيعَ مَا فِي هَذَا الْكِتَابِ حَقٌّ عَلَى مَا سُمِّيَ وَوُصِفَ فِيهِ .

١٠ - بَابُ ^(١٠) عِتْقِي

هَذَا كِتَابٌ كَتَبَهُ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ طَوْعًا فِي صِحَّةٍ مِنْهُ ، وَجَوَّازٍ أَمْرٍ ، وَذَلِكَ ^(٤) فِي شَهْرِ كَذَا مِنْ سَنَةِ كَذَا لِفَتَاةِ الرُّومِيِّ الَّذِي يُسَمَّى فُلَانًا ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ فِي مَلِكِهِ وَيَدِهِ : إِنِّي ^(١١) أَعْتَقْتُكَ تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ ^(١٢) ، وَابْتِغَاءً لِجَزِيلِ ثَوَابِهِ ، عِتْقًا بَتًّا ^(١٢) ،

(١) قوله : «بن فلان» ليس في (د) ، (ص) .

(٢) زاد بعده في (ت) : «منه» ، ونسبه لنسخة .

(٣) في (س) : «قرأ» ، وفي (ف) : «أقر» .

(٤) ليس في (د) ، (ص) . (٥) في (د) : «به» .

(٦) في (د) ، (ص) : «حضر» .

(٧) في (د) ، (ص) : «وأقر» ، وكتب قبله في (س) بين السطور : «و» ، ونسبه للطبري .

(٨) في (ل) ، (ع) ، وحاشيتي (س) ، (ت) : «الصقلبي» ، وفي (د) ، (ص) : «الصقلابي» ،

ونسبه في حاشية (س) مرة لنسخة ، ومرة للطبري ، وكذا في حاشية (ت) منسوبة لنسخة .

(٩) ليس في (د) ، (ص) . (١٠) من (ص) .

(١١) زاد بعده في (س) : «قد» ، وكتبه في حاشية (ت) ، ونسبه لنسخة .

(١٢) في (د) ، (ص) : «بتاتا» .

لَا مَثْوِيَّةٌ^(١) فِيهِ ، وَلَا رَجْعَةٌ لِي عَلَيْكَ ، فَأَنْتَ حُرٌّ لَوْ جِهَ اللَّهُ عَمَّاكَ وَالِدَارِ الْآخِرَةِ ،
لَا سَبِيلَ لِي وَلَا لِأَحَدٍ عَلَيْكَ ، إِلَّا الْوَلَاءَ فَإِنَّهُ لِي وَلِعَصِيَّتِي مِنْ^(٢) بَعْدِي^(٣) .
(أَخْرَجَ مَا عِنْدَ الشَّيْخِ مِنْهُ)^(٤) .

* * *

(١) لَا مَثْوِيَّةٌ : لَا رَجْعَةٌ . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٦١ / ٧) .

(٢) مِنْ (س) ، (د) ، (ت) ، (ص) .

(٣) زَادَ بَعْدَهُ فِي (د) ، (ص) : «بَابُ مِيلِ الرَّجُلِ إِلَى بَعْضِ نَسَائِهِ دُونَ بَعْضٍ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

(٤) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ لَيْسَ فِي (د) ، (ص) .

كِتَابُ عَشْرِ النَّبِيِّاتِ

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) (١)

وَبِهِ أَسْتَعِينُ (٢)

٣٧ - كِتَابُ عَشْرَةِ النَّبِيَاءِ (٣)

١ - بَابُ (٤) حُبِّ النَّسَاءِ

- [٣٩٧٤] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى الْقُومِسِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَامٌ (٥) أَبُو الْمُنْذِرِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النَّسَاءُ وَالطَّيِّبُ، وَجُعِلَتْ (٦) قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ».

(١) ليس في (ف)، (د)، (ص).

(٢) من (س).

(٣) كتب في حاشية (د) بخط مخالف: «محل هذا الكتاب في كثير من النسخ بعد ترجمة: ذكر... الألفاظ... في المزارعة. بعد ٤١ ورقة من هذا الكتاب».

(٤) من (ص)، (ه).

(٥) صحح عليه في (ت).

(٦) صحح عليه في (س)، وفي (ل)، (ع)، (ت)، (ه): «وجعل»، وصحح عليه في (ت)، ونسبه لنسخة في حاشية (س)، والمثبت هو الموافق لما وقع عند الضياء في «المختارة» من طريق ابن السني، عن النسائي (١١٢/٥).

* [٣٩٧٤] [التحفة: س ٤٣٥] [الكبرى: ٩٠٣٤] • تفرد به النسائي، وأخرجه أحمد (١٢٨/٣)،

١٩٩، (٢٨٥)، وأبو يعلى (٣٤٨٢، ٣٥٣٠)، والطبراني في «الأوسط» (٥٢٠٣) وقال: «لم يرو هذا الحديث عن ثابت إلا سلام أبو المنذر». اهـ.

وأورده العقيلي في ترجمة سلام أبي المنذر من «الضعفاء» (١٦٠/٢) وقال: «لا يتابع علي حديثه». اهـ. ثم أخرج له حديثين أولهما حديثنا هذا، ثم قال: «أما الحديث الأول ففيه رواية من غير هذا الوجه فيها لين أيضًا». اهـ.

• [٣٩٧٥] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ الطُّوسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُبِّبَ إِلَيَّ النِّسَاءُ وَالطِّيبُ، وَجُعِلَتْ^(١) قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ».

• [٣٩٧٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، وَهُوَ^(٢): ابْنُ طَهْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(٣) قَالَ: لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ^(٤) أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ النِّسَاءِ مِنَ الْخَيْلِ.

= وقال البيهقي في «الكبرى» (٧٨/٧): «تابعه سيار بن حاتم، عن جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس، وروى ذلك جماعة من الضعفاء عن ثابت». اهـ. وهذه المتابعة أخرجها المصنف فيما سيأتي في الذي بعده.

قال الدارقطني (١٢/٤٠، ٤١): «حدث به سلام بن سليمان أبو المنذر وسلام بن أبي الصهباء وجعفر بن سليمان الضبعي، عن ثابت، عن أنس. وخالفهم حماد بن زيد، عن ثابت مرسلًا، وكذلك رواه محمد بن عثمان، عن ثابت البصري مرسلًا، والمرسل أشبه بالصواب». اهـ. والحديث قوَّى إسناده الذهبي في «الميزان» (١٧٧/٢)، وحسنه الحافظ في «التلخيص» (١١٦/٣).

وقد ورد هذا الحديث بلفظ: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ ثَلَاثٌ...»، وزيادة: «ثَلَاثٌ» غير محفوظة.

قاله ابن كثير في «البداية والنهاية» (٤٣١/٨)، وانظر: «المصنوع» (٨٩/١).

(١) في (ف)، (د): «وجعل»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة، وكذا وقعت عند الضياء المقدسي في «المختارة» (٢٢٧/٤) من رواية ابن السني، عن النسائي.

* [٣٩٧٥] [التحفة: س ٢٧٩] [الكبرى: ٩٠٣٥] • انظر الذي قبله.

(٢) ليس في (د)، (ت)، (ص).

(٣) قوله: «بن مالك» ليس في (د)، (ص).

(٤) ليس في (د).

* [٣٩٧٦] [التحفة: س ١٢٢١] [الكبرى: ٩٠٣٦] • سبق هذا الحديث بنفس هذا الإسناد (٣٥٩٠).

٢- بَابُ ^(١) مَيْلِ الرَّجُلِ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ دُونَ بَعْضٍ

• [٣٩٧٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ كَانَ لَهُ امْرَأَتَانِ يَمِيلُ لِأَحَدِيهِمَا ^(٢) عَلَى الْأُخْرَى جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدُ شَقِيهِ مَائِلٌ » .

• [٣٩٧٨] أَخْبَرَنِي ^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٤) يَزِيدُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٥) حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ فَيَعْدِلُ ، ثُمَّ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ هَذَا ^(٦) فِعْلِي ^(٧) فِيمَا أَمْلِكُ ، فَلَا تَلْمَنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ » .

(١) من (ص) .

(٢) في (ل) ، (هـ) : « لإحدهما » ، وفي (ع) ، (ت) : « لأحدهما » ، وزاد قبله في حاشية (ص) : « إلى » .

* [٣٩٧٧] [التحفة : دت س ق ١٢٢١٣] [الكبرى : ٩٠٣٧] • أخرجه أبو داود (٢١٣٣) ، والترمذي

(١١٤١) ، وابن ماجه (١٩٦٩) ، وأحمد (٢/٢٩٥ ، ٣٤٧ ، ٤٧١) من طريق همام ، بنحوه .

وصححه ابن حبان (٤٢٠٧) ، والحاكم (١٨٦/٢) ، وقال : « صحيح على شرط الشيخين ولم

يخرجاه » . اهـ . وابن الجارود في «المنتقى» (٧٢٢) .

وقال الترمذي : « وإنما أسند هذا الحديث همام بن يحيى ، عن قتادة . ورواه هشام الدستوائي ،

عن قتادة قال : كان يقال . ولا نعرف هذا الحديث مرفوعاً إلا من حديث همام . وهمام ثقة

حافظ » . اهـ .

وقال في «العلل الكبير» (٤٤٩/١) : « حديث همام أشبه وهو ثقة حافظ » . اهـ .

(٣) في (د) : « أنا » ، وهو غير واضح في (ف) .

(٤) في (ص) : « أنبا » ، وهو غير واضح في (ف) .

(٥) في (ت) : « نا » ، وهو غير واضح في (ف) .

(٦) في (ص) ، وحاشية (س) : « هكذا » ، وهو غير واضح في (ف) .

(٧) ليس في (ص) ، وهو غير واضح في (ف) .

أَرْسَلَهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ^(١) :

٣- بَابُ^(٢) حُبِّ الرَّجُلِ بَعْضَ نِسَائِهِ أَكْثَرَ مِنْ بَعْضِ

- [٣٩٧٩] أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٣) عَمِّي : قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَأْذَنْتَ عَلَيْهِ^(٤) - وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِيَ فِي مِرْطِي - فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَيْكَ^(٥) يَسْأَلُكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ - وَأَنَا سَاكِتَةٌ - فَقَالَ لَهَا

(١) في (د) : «سلمة»، وهو غير واضح في (ف).

* [٣٩٧٨] [التحفة : دت س ق ١٦٢٩٠] [الكبرى : ٩٠٣٨] • أخرجه أبو داود (٢١٣٤)، والترمذي (١١٤٠)، وابن ماجه (١٩٧١) من طريق حماد بن سلمة، بنحوه. وقال أبو داود والترمذي : «هذا قسمي».

والحديث أعلى الترمذي بالإرسال، فقال عقبه : «ورواه حماد بن زيد وغير واحد، عن أيوب، عن أبي قلابة مرسلًا : أن النبي ﷺ كان يقسم . وهذا أصح من حديث حماد بن سلمة» . اهـ .
وأشار إلى ذلك البخاري أيضًا كما في «العلل الكبير» (٤٤٨/١).

وقال أبو زرعة : «لا أعلم أحدًا تابع حمادًا على هذا» . اهـ . يعني على وصله . «علل الرازي» (٤٢٥/١) . وقال الدارقطني في «العلل» (٢٧٩/١٣) بعد شرحه الخلاف : «والمرسل أقرب إلى الصواب» . اهـ .

(٢) من (ص)، وهو غير واضح في (ف).

(٣) في حاشية (س) : «أنا» منسوبة لنسخة الطبري .

☞ [س / ٣٣٥]

(٤) في (ل)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري : «فاستأذنته» .

(٥) ليس في (د) .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ بَيْتِي، أَلَسْتَ تُحِيْنُ مَنْ أَحَبُّ؟» قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: «فَأَجِْبِي هَذِهِ». فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَجَعَتْ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُنَّ بِالَّذِي قَالَتْ، وَالَّذِي قَالَ لَهَا، فَقُلْنَ لَهَا: مَا نُرَاكِ أَغْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ، فَارْجِعِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُولِي لَهُ: إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَنْشُدْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، قَالَتْ فَاطِمَةُ: لَا وَاللَّهِ لَا أَكَلَّمُهُ فِيهَا أَبَدًا. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَرْسَلْ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِنِي^(١) مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ أَرِ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ، وَاتَّقَى لِلَّهِ ﷻ، وَأَصْدَقَ حَدِيثًا، وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً، وَأَشَدَّ ابْتِدَاءً لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ، وَتَقَرَّبُ بِهِ^(٢) إِلَى اللَّهِ ﷻ، مَا عَدَا سُورَةَ^(٣) مِنْ حِدَّةٍ كَانَتْ فِيهَا تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةُ^(٤)، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا^(٥) عَلَى الْحَالِ الَّتِي كَانَتْ دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا، فَأَذِنَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنِي إِلَيْكَ^(٦) يَسْأَلُنَّكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، وَوَقَعَتْ بِي فَاسْتَطَالَتْ، وَأَنَا أَرْقُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَرْقُبُ

(١) تساميني: تضاھيني في المنزلة، من السمو وهو الارتفاع. (انظر: عمدة القاري) (١٣٨/١٣).

(٢) ليس في (ل)، (ع)، (ت).

(٣) سورة: السورة: حدة الغضب وثورانه. (انظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي) (٣٤٥/٤).

(٤) الفئئة: الرجوع والسكون. (انظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي) (٣٤٥/٤).

(٥) في (ع)، وحاشية (ت)، ونسبه لنسخة: «مرط».

(٦) من (س)، (د)، (ص).

طَرَفَهُ هَلْ يَأْذُنُ لِي فِيهَا^(١) ، فَلَمْ تَبْرَحْ زَيْنَبُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ ، فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشِبْهَا^(٢) بِشَيْءٍ^(٣) حَتَّى أَنْحَيْتُ^(٤) عَلَيْهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّهَا^(٥) ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ» .

• [٣٩٨٠] أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ بَكَّارٍ الْحِمَصِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، قَالَ :

(١) ليس في (ص) .

(٢) لم أنشبها : لم أهملها . (انظر : عمدة القاري) (١٣٨/١٣) .

(٣) من (ل) ، (ع) ، (ت) ، وضرب عليه الأول .

(٤) هذا أحد أوجه رسمه في (س) ونسبه للطبري ، والوجه الآخر : «أنخت» ، ونسبه للعلوي ، وفي حاشيتها كأنه : «انحيت» ، ونسبه أيضًا للطبري ، وفيها أيضًا : «انجفلت» ، ونسبه لسعد الخير ، وفي (ص) رسمت كما ثبت غير أنها غير واضحة النقط . وأنحيت عليها : قصدتها بالمعارضة ، وأنخت : أي قطعها وغلبتها . (انظر : عمدة القاري) (١٣٨/١٣) .

(٥) في (س) ، (ص) : «أيها» ، والمثبت موافق لما عند المصنف في «الكبرى» (٩٠٣٩) .

* [٣٩٧٩] [التحفة : خت م س ١٧٥٩٠] [الكبرى : ٩٠٣٩] • اختلف في إسناد هذا الحديث على الزهري :

أخرجه مسلم (٢٤٤٢/٨٣) ، والمصنف - كما هنا - من حديث صالح بن كيسان ، به . وتابعه يونس عند مسلم فيما تقدم ، وشعيب بن أبي حمزة عند أحمد (٨٨/٦) ، والمصنف - ويأتي في الذي بعده - ثلاثهم ، عن الزهري ، عن محمد بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام ، عن عائشة ، به .

وخالفهم معمر بن راشد عند عبدالرزاق (٢٠٩٢٥) ، وأحمد (١٥٠/٦) ، وابن حبان (٧١٠٥) ، والمصنف ، ويأتي برقم (٣٩٨١) ؛ فرواه عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، به . وقال النسائي كما سيأتي : «هو خطأ» . اهـ .

والصواب حديث صالح بن كيسان ومن تابعه .

قال الدارقطني في «العلل» (ق ١٠٦/ب) : «والصحيح قول من قال : عن الزهري ، عن محمد ابن عبدالرحمن ، عن عائشة رضي الله عنها» . اهـ .

وكذا قال المزي في «التحفة» ، والذهلي فيما نقل ابن حجر في «الفتح» (٢٠٨/٥) .

وحديث عروة إنما صح من رواية هشام بن عروة ، عنه ، عن عائشة كما في البخاري (٢٥٨١) .

أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ . . . فَذَكَرْتُ^(١) نَحْوَهُ ، وَقَالَتْ^(٢) : أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ ، فَاسْتَأْذَنْتُ فَأَذِنَ لَهَا ، فَدَخَلْتُ^(٣) فَقَالَتْ^(٤) . . . نَحْوَهُ . خَالَفَهُمَا مَعْمَرٌ : رَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ :

• [٣٩٨١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعِ النَّيْسَابُورِيُّ - الثَّقَةُ الْمَأْمُونُ - قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : اجْتَمَعْنَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَرْسَلَنَ فَاطِمَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقُلْنَ لَهَا : إِنَّ نِسَاءَكَ - وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - يَنْشُدُنكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ ، قَالَتْ : فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا - فَقَالَتْ لَهُ^(٥) : إِنَّ نِسَاءَكَ أَرْسَلَنِي وَهُنَّ يَنْشُدُنكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ : « أَتُحِبِّينِي ؟ » قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : « فَأُحِبِّبُهَا » . قَالَتْ : فَرَجَعْتُ إِلَيْهِنَّ فَأَخْبَرْتُهُنَّ مَا قَالَ ، فَقُلْنَ لَهَا : إِنَّكَ لَمْ تَصْنَعِي^(٦) شَيْئًا ، فَارْجِعِي إِلَيْهِ ، فَقَالَتْ^(٧) : وَاللَّهِ لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبَدًا ، وَكَانَتْ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقًّا ، فَأَرْسَلَنَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ ، قَالَتْ

(١) صحح عليه في (ت) ، ووقع في (ف) ، (د) ، (ص) : « فذكر » ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة الطبري .

(٢) في (ص) ، (د) : « وقال » .

(٣) في حاشية (س) : « فأدخلت » ، ونسبه لنسخة الوزيري .

(٤) صحح عليه في (س) .

* [٣٩٨٠] [التحفة : خت م س ١٧٥٩٠] [الكبرى : ٩٠٤٠] • انظر الذي قبله .

(٥) ليس في (ل) ، (ع) ، (ت) .

(٦) في (ف) : « تصنعين لنا » .

(٧) زاد بعده في (ف) : « لا » .

عَائِشَةُ : وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَتْ : إِنَّ^(١) أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْتَنِي وَهُنَّ يَنْشُدُنكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ ، ثُمَّ أَقْبَلْتَ عَلَيَّ فَشْتَمْتَنِي^(٢) ، فَجَعَلْتُ أُرَاقِبُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنْظُرُ طَرْفَهُ هَلْ يَأْذُنُ لِي مِنْ أَنْ أَنْتَصِرَ مِنْهَا ، قَالَتْ : فَشْتَمْتَنِي حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ مِنْهَا ، فَاسْتَقْبَلْتُهَا ، فَلَمْ أَلْبَثْ أَنْ أَفْحَمْتُهَا ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّهَا^(٣) بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ» . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَمْ أَرِ امْرَأَةً خَيْرًا ، وَلَا أَكْثَرَ صَدَقَةً ، وَلَا أَوْصَلَ^(٤) لِلرَّحِمِ ، وَأَبْدَلَ لِنَفْسِهَا فِي كُلِّ شَيْءٍ يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ ﷻ مِنْ زَيْنَبَ ، مَا عَدَا سُورَةَ مِنْ حَدِّدَةٍ كَانَ فِيهَا تُوْشِكُ مِنْهَا الْفَيْئَةَ .

قال أبو عبد الرحمن : هَذَا خَطَأٌ ، وَالصَّوَابُ الَّذِي قَبْلَهُ .

• [٣٩٨٢] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٥) بِشْرٌ ، يَعْنِي : ابْنَ الْمُفْضَلِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْةٍ ، (عَنْ مَرْةٍ)^(٦) ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنْ

(١) من (ف) ، (د) ، (ص) ، وحاشيتي (س) ، (ت) ، ونسبه فيهما لنسخة .

(٢) في (ع) ، وحاشية (ت) ، ونسبه لنسخة : «تشتمني» .

(٣) في (س) ، (د) ، (ص) : «إيها» ، والمثبت موافق لما عند المصنف في «الكبرى» (٩٠٤١) ، ومصادر الحديث .

(٤) في (ص) : «وأوصل» .

* [٣٩٨١] [التحفة : س ١٦٦٧٤] [الكبرى : ٩٠٤١] • تقدم تخريجه برقم (٣٩٧٩) .

(٥) في حاشية (س) : «أنا» ، ونسبه لنسخة الوزيري والطبري .

(٦) قوله : «عن مرة» ليس في (ع) ، (ت) ، (ص) ، (هـ) ، وكتب في حاشية (ت) : «وقع في

أصول كثيرة عن عمرو بن مرة ، عن أبي موسى كما في هذا الأصل ، ووقع في بعض الأصول

عن عمرو بن مرة ، عن مرة ، عن أبي موسى ، وهو الذي في «الكبرى» و«الأطراف» .

النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النَّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ» .

• [٣٩٨٣] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١) عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النَّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ» .

• [٣٩٨٤] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّعَّانِيُّ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا شَاذَانَ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أُمَّ سَلَمَةَ، لَا تُؤْذِينِي^(٤) فِي عَائِشَةَ؛ فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا أَتَانِي

* [٣٩٨٢] [التحفة: خم ت س ق ٩٠٢٩] [الكبرى: ٩٠٤٢] • أخرجه البخاري (٣٤١١، ٣٧٦٩، ٣٤٣٣، ٥٤١٨)، ومسلم (٢٤٣١) من طريق شعبة، به .
(١) في (د)، (ص)، (هـ): «ثنا» .

* [٣٩٨٣] [التحفة: س ١٧٧٠٥] [الكبرى: ٩٠٤٣] • هذا الحديث اختلف فيه على ابن أبي ذئب؛ فرواه عنه عيسى بن يونس كما هنا، وتابعه عليه عثمان بن عمر عند أحمد (١٥٩/٦)، وابن راهويه (١٠٦٨) .

وخالفهم الدراوردي؛ فرواه عن ابن أبي ذئب، عن خاله الحارث بن عبدالرحمن بن أبي سلمة، عن عائشة به . أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٦٢٥) وقال: «لم يرو هذا الحديث عن ابن أبي ذئب إلا الدراوردي، تفرد به إبراهيم بن حمزة» . اهـ .
وخالفهم أيضا الوليد بن مسلم، فرواه عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة، به . أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧١١٥) .

والحارث بن عبدالرحمن - خال ابن أبي ذئب - لم يرو عنه غير ابن أخته ابن أبي ذئب، قاله ابن المديني وأبو أحمد الحاكم، وجهله ابن المديني أيضا «تهذيب التهذيب» (١٤٨/٢) .

(٢) في (ص)، (ف): «الصاغاني»، وفي (هـ): «الصنعاني» .

(٣) صحح عليه في (ت) .

(٤) في (ل)، (ع)، (ت): «تؤذوني»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

الْوَحْيُ فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ إِلَّا هِيَ .

- [٣٩٨٥] أَخْبَرَنِي ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ ، عَنْ عَبْدِةَ ، عَنْ هِشَامِ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ رُمَيْثَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ كَلَّمْنَهَا أَنْ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ ، أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ ، وَتَقُولُ لَهُ : إِنَّا نُحِبُّ الْخَيْرَ كَمَا تُحِبُّ عَائِشَةُ ، فَكَلَّمْتُهُ فَلَمْ يُجِبْهَا ، فَلَمَّا دَارَ عَلَيْهَا كَلَّمْتُهُ أَيْضًا فَلَمْ يُجِبْهَا ، وَقُلْنَ : مَا رَدَّ عَلَيْكَ ؟ قَالَتْ : لَمْ يُجِبْنِي ، قُلْنَ : لَا تَدْعِيهِ حَتَّى يَرُدَّ عَلَيْكَ ، أَوْ تَنْظُرِينَ مَا يَقُولُ ، فَلَمَّا دَارَ عَلَيْهَا كَلَّمْتُهُ ، فَقَالَ : « لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَنْزِلْ عَلَيَّ الْوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ إِلَّا فِي لِحَافِ عَائِشَةَ » .

قال أبو عبد الرحمن : هَذَانِ الْحَدِيثَانِ صَحِيحَانِ عَنْ عَبْدِةَ .

* [٣٩٨٤] [التحفة : س ١٦٨٧٤] [الكبرى : ٨٥٢١-٩٠٤٤] • أخرجه البخاري (٢٥٨٠ ، ٣٧٧٥)

من طريق حماد ، به .

وتابعه عليه عبدة بن سليمان عند البخاري (٢٥٧٤) ، ومسلم (٨٢/٢٤٤١) ، ويأتي عند المصنف برقم (٣٩٨٦) بلفظ آخر منه . وسليمان بن بلال عند البخاري (٢٥٨١) - ثلاثتهم ، عن هشام بن عروة ، به .

(١) في (ص) : «أخبرنا» .

* [٣٩٨٥] [التحفة : س ١٨٢٥٨] [الكبرى : ٩٠٤٥] • أخرجه أحمد (٢٩٣/٦) ، وابن حبان

(٧١٠٩) ، والحاكم (٩/٤) من حديث عبدة ، به .

وقال الحاكم : «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» . اهـ .

والحديث مخرج في «الصحيحين» من حديث عبدة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة مختصراً . وقد تقدم في الذي قبله .

وذكر الدارقطني في «العلل» (٤٦/١٥ ، ٤٧) الاختلاف فيه على هشام ثم قال : «وروى عبدة بن سليمان ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة هذا الحديث مختصراً ، ورواه عن هشام ، عن عوف بن الحارث ، عن رميثة ، عن أم سلمة الحديث بطوله ، ويشبه أن يكون القولان محفوظين على هشام» . اهـ .

- [٣٩٨٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا (هَشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ) ^(١) ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ ؛ يَبْتَغُونَ بِدَلِكِ مَرْضَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
- [٣٩٨٧] حَدَّثَنَا ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ ، عَنْ عَبْدَةَ ^(٣) ، عَنْ هِشَامِ ^(٤) بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ صَالِحِ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ هُدَيْرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَوْحَى اللَّهُ ﷻ إِلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ ، فَقُمْتُ فَأَجَفْتُ ^(٥) الْبَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، فَلَمَّا رُفِّعَ عَنْهُ قَالَ لِي ^(٦) : « يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ جَبْرِيلَ ﷺ يُقْرَأُ بِكَ السَّلَامَ » ^(٧) .

= وقد ذكر أيضًا الترمذي هذا الخلاف عن هشام بن عروة ولم يرجح ، انظر : «جامعه» (٣٨٧٩) ، وانظر : «الفتح» (٢٨٠ / ٥) .

(١) في (ل) ، (ت) ، (هـ) : «هاشم بن عبدالله» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة الطبري والعلوي والوزير ، ونسبه في حاشية (د) أيضًا لنسخة . وكتب في حاشية (ت) : «كذا وقع في غالب النسخ هاشم بن عبدالله ، وهو خطأ ، والصواب ما في نسخة هشام بن عروة ، وهو الذي في «الكبرى» ، و«الأطراف» هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة» .
ووقع في (ع) : «هشام بن عبدالله» .

* [٣٩٨٦] [التحفة : خ م س ١٧٠٤٤] [الكبرى : ٩٠٤٦] • متفق عليه ، تقدم تخريجه برقم (٣٩٨٤) .
(٢) في (ف) ، (د) ، (ص) : «أخبرنا» .

(٣) في (ل) ، (ع) ، وحاشية (س) : «عبدة» ، ونسبه في الأخيرة لنسخة الوزير ، والمثبت موافق لما في «التحفة» (١٦١٥٦) ، و«السنن الكبرى» (٩٠٤٧) ، و«تهذيب الكمال» (٤٤ / ١٣) .
(٤) في (ل) ، (ع) ، (ت) ، وحاشية (س) : «هاشم» ، ونسبه في الأخيرة لنسخة الطبري ، والمثبت موافق لما عند المصنف في «الكبرى» (٩٠٤٧) ، و«التحفة» (١٦١٥٦) ، و«تهذيب الكمال» (٤٤ / ١٣) .

(٥) في (ص) : «وأجفت» . (٦) ليس في (س) .

(٧) في (د) ، (ص) : «يقرأ عليك» .

* [٣٩٨٧] [التحفة : س ١٦١٥٦] [الكبرى : ٨٥٢٢-٩٠٤٧] • أخرجه أبو يعلى (٢١٥ / ٨) ، والطبراني في «الكبير» (٣٨ / ٢٣) من طريق عبدة .

- [٣٩٨٨] أَخْبَرَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(١) مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا : «إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ» ، قَالَتْ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، تَرَى مَا لَا تَرَى .
- [٣٩٨٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ^(٢) ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا عَائِشَةُ ، هَذَا جِبْرِيلُ ، وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ . . .» مِثْلَهُ سَوَاءً .

= وصالح لم يرو عنه إلا هشام ، وليس له في الستة سوى هذا الحديث ، ولم يوثقه إلا ابن حبان والحديث متفق عليه بنحوه من وجه آخر ، عن عائشة ، يأتي في الروایتين بعده .
(١) في (ف) (د) (ص) : «أخبرنا» .

* [٣٩٨٨] [التحفة : س ١٦٦٧] [الكبرى : ٩٠٤٨-١٠٣١٥] • أخرجه عبد الرزاق في «الجامع» (٤٢٩/١١) عن معمر ، به . وقد أخطأ عبد الرزاق على معمر في رواية هذا الحديث بهذا الإسناد . فقد رواه هشام بن يوسف عند البخاري (٣٢١٧) ، وعبد الله بن المبارك (٦٢٤٩) - كلاهما ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة . وعلى هذا نص الحافظ : «النكت الظراف» فقال : «فاته - أي النسائي - أن ينبه على أن الخطأ فيه من عبد الرزاق ؛ لأن عبد الله بن المبارك وهشام ابن يوسف روياه عن معمر على الصواب» . اهـ .
وهذا هو الموافق لرواية الجماعة ، عن الزهري ؛ فقد رواه البخاري (٦٢٠١) ، ومسلم (٢٤٤٧/٩١) ، والمصنف في الذي بعده من طريق شعيب بن أبي حمزة ، وزاد فيه عند الشيخين : «قالت : وعليه السلام ورحمة الله ، وهو يرى ما لا ترى» لفظ البخاري ، وعند مسلم : «ما لا أرى» . اهـ .

وتابعه يونس عند البخاري (٣٧٦٨) - كلاهما ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة ، به . وقال الدارقطني في «العلل» (٣٠٥/١٤ ، ٣٠٦) : «رواه يونس وشعيب والنعمان بن راشد وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة . وخالفهم معمر ؛ فرواه عن الزهري عن عروة ، عن عائشة ، والصحيح حديث أبي سلمة» . اهـ .
والحديث تقدم عند المصنف في الذي قبله من وجه آخر عن عائشة .

(٢) بعده في (د) ، (ص) : «بن عبد الرحمن» .

قال أبو عبد الرحمن : هَذَا الصَّوَابُ ، وَالَّذِي قَبْلَهُ خَطَأٌ .

٤ - بَابُ (١) الْعَيْرَةِ

• [٣٩٩٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسٌ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَأَرْسَلَتْ أُخْرَى بِقِضْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ ، فَضْرَبَتْ يَدَ الرَّسُولِ ، فَسَقَطَتِ الْقِضْعَةُ فَاثْكَسَرَتْ ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْكِسْرَتَيْنِ (٢) فَضَمَّ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى ، فَجَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ ۞ وَيَقُولُ : « غَارَتْ أُمَّكُمْ ، كُلُّوا » ، فَأَكَلُوا ، فَأَمَرَ (٣) حَتَّى جَاءَتْ بِقِضْعَتِهَا الَّتِي فِي بَيْتِهَا ، فَدَفَعَ الْقِضْعَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الرَّسُولِ ، وَتَرَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ الَّتِي كَسَرَتْهَا .

• [٣٩٩١] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَسَدٌ (٤) بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا

* [٣٩٨٩] [التحفة : خ م ت س ١٧٧٦٦] [الكبرى : ٩٠٤٩-١٠٣١٧] • متفق عليه ، تقدم تخريجه في الذي قبله .

(١) من (ص) ، (هـ) .

(٢) في (ل) ، (ع) ، (ت) : «الكسرين» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة .

• [س/٣٣٧]

(٣) ليس في (س) ، وفي (ع) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري ، وحاشيتي (ل) ، (ت) منسوبة فيهما لنسخة : «فأمسك» .

* [٣٩٩٠] [التحفة : د س ق ٦٣٣] [الكبرى : ٩٠٥٠] • أخرجه أبو داود (٣٥٦٧) ، وابن ماجه (٢٣٣٤) من طريق خالد بن الحارث ، بنحوه .

وتابعه عليه ابن علية عند البخاري (٥٢٢٥) ولم يقل : «كلوا» . ويزيد بن هارون عند ابن

أبي شيبة (٣٠١/٧) ، وأحمد (١٠٥/٣) ، وابن أبي عدي وعبدالله بن بكر عند أحمد (٢٦٣/٣) .

(٤) صحح عليه في (ت) .

حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّهَا - تَعْنِي -
 أَتَتْ بِطَعَامٍ فِي صَحْفَةٍ لَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ ، فَجَاءَتْ عَائِشَةُ مُزْرَرَةً
 بِكِسَاءٍ ، وَمَعَهَا فَهْرٌ فَقَلَقَتْ بِهِ الصَّحْفَةَ ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ فَلَقَتِي الصَّحْفَةَ ،
 وَيَقُولُ : «كُلُوا ، غَارَتْ أُمَّكُمْ» مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَحْفَةَ عَائِشَةَ ،
 فَبَعَثَ بِهَا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ (بَدَّلَ صَحْفَةَ أُمِّ سَلَمَةَ) ^(١) ، وَأَعْطَى صَحْفَةَ أُمِّ سَلَمَةَ
 عَائِشَةَ .

• [٣٩٩٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ فُلَيْتٍ ،
 عَنْ جَسْرَةَ بِنْتِ دَجَاجَةَ ^(٢) ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ صَانِعَةَ طَعَامٍ مِثْلَ
 صَفِيَّةَ ، أَهْدَتْ ^(٣) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ إِنَاءً فِيهِ طَعَامٌ ، فَمَا مَلَكَتُ نَفْسِي أَنْ كَسَرْتُهُ ،

(١) من (ف) ، (د) ، (ص) .

* [٣٩٩١] [التحفة : س ١٨٢٤٧] [الكبرى : ٩٠٥١] • أخرجه من طريق النسائي ابن بشكوال
 في «غوامض الأسماء» (٦٣٢/٢) .

قال الحافظ : «وقد اختلف في هذا الحديث على ثابت ف قيل : عنه عن أنس . ورجح أبو زرعة
 الرازي - فيما حكاه ابن أبي حاتم في «العلل» عنه - رواية حماد بن سلمة ، وقال : إن غيرها
 خطأ» . اهـ . «الفتح» (١٢٥/٥) .

كذا قال الحافظ ، ورواية حماد بن سلمة التي عنها أبو زرعة مرسله ؛ ففي كتاب «العلل»
 لابن أبي حاتم (١٤٠٠) : «سألت أبي عن حديث رواه عمران بن خالد الواسطي ، عن ثابت ،
 عن أنس قال : كان النبي ﷺ في بيت عائشة ، ومعه أصحابه ، فأرسلت حفصة بقصعة ،
 فكسرتها عائشة ، فقضى النبي ﷺ : «من كسر شيئاً فهو له ، وعليه مثله» . قال أبو زرعة : «هذا
 خطأ ، رواه حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أبي المتوكل ، أن النبي ﷺ ، وهذا الصحيح» . اهـ .
 و سياق النسائي محتمل ، ليس صريحاً في الوصل .

(٢) ضبطه في (س) بفتح الدال المهملة وكسرها ، ونسب الفتح للطبري والوجهين للعلوي معاً ،
 وفي (ل) بكسر الدال وفتح الجيم .

(٣) صحح عليه في (ت) ، ووقع في (س) : «أنفذت» ، ونسبه في حاشيتها لنسخة .

فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ كَفَّارَتِهِ ، فَقَالَ : « إِنَاءٌ كِنَانًا ، وَطَعَامٌ كَطَعَامٍ » .

- [٣٩٩٣] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ فَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا ، فَتَوَاصَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ أَنَّ آيَّتَنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقُلْ : إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَعَاوِيَرٍ ، أَكَلْتَ مَعَاوِيَرَ؟ فَدَخَلَ عَلَيَّ إِحْدَاهُمَا ^(١) ، فَقَالَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : « لَا ، بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ ، وَلَنْ أَعُودَ لَهُ ^(٢) » ، فَتَزَلْتُ : ﴿ يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَحْرَمٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ^(٣) ﴾ [التحریم : ١] ﴿ إِنْ نُوْبًا إِلَى اللَّهِ ﴾ [التحریم : ٤] لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ﴿ وَإِذَا سَرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ ^(٤) ﴾ [التحریم : ٣] لِقَوْلِهِ : « بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا » .

- [٣٩٩٤] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ حَرَمِيٌّ ^(٥) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ

* [٣٩٩٢] [التحفة : دس ١٧٨٢٧] [الكبرى : ٩٠٥٢] • أخرجه أبو داود (٣٥٦٨) ، وأحمد (١٤٨/٦) ، والبيهقي في «الكبرى» (٩٦/٦) ، وقال : «فليت العامري ، وجسرة بنت دجاجة فيهما نظر» . اهـ .

وحسن إسناده الحافظ في «الفتح» (١٢٥/٥) ، وقال الإمام الخطابي في «المعالم» (٢٠١/٥) : «في إسناده الحديث مقال» . اهـ .

(١) في (ف) ، (ع) ، (د) ، (ص) : «إحديهما» .

(٢) ليس في (ع) .

(٣) زاد بعده في (د) ، (ص) : «تَبْنِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ» .

(٤) بعده في حاشية (س) ، (ت) : «حَدِيثًا» منسوبة فيهما لنسخة .

* [٣٩٩٣] [التحفة : خم دس ١٦٣٢٢] [الكبرى : ٩٠٥٣] • متفق عليه ، وقد سبق تخريجه (٣٤٤٦) .

(٥) في (ل) : «بن حرمي» ، وفي (د) : «جرمي» بالجيم ونسبه في حاشية (س) لنسخة ، وزاد بعده في (ع) ، وحاشية (ت) : «هو لقبه» .

لَهُ أُمَّةٌ يَطُوهَا ، فَلَمْ تَزَلْ بِهِ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ حَتَّى حَرَّمَهَا عَلَى نَفْسِهِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ
عَلَيْكَ : ﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾^(١) [التحریم : ١] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

• [٣٩٩٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَحْيَى ، هُوَ : ابْنُ
سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ^(٣) عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، أَنَّ عَائِشَةَ
قَالَتْ : التَّمَسْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَأَدْخَلْتُ يَدِي فِي شَعْرِهِ ، فَقَالَ : « قَدْ جَاءَكَ
شَيْطَانُكَ » . فَقُلْتُ : أَمَا لَكَ شَيْطَانٌ ؟ فَقَالَ : « بَلَى ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ
فَأَسْلَمَ » .

(١) زاد بعده في (ف) ، (د) ، (ص) : « تَبْلَغِي » .

* [٣٩٩٤] [التحفة : س ٣٨٢] [الكبرى : ٩٠٥٤-١١٧١٩] • أخرجه الضياء في «المختارة» (١٦٩٤) ،
(١٦٩٥) من طريق حماد بن سلمة ، به .

وتابعه عليه سليمان بن المغيرة عند الحاكم (٤٩٣ / ٢) ، وقال : «صحيح على شرط مسلم ولم
يخرجاه» . اهـ .

وصحح إسناده الحافظ في «الفتح» (٣٧٦ / ٩) ، وقال : «وهذا أصح طرق هذا السبب ، أي :
سبب التحريم» . اهـ .

وقال في «التلخيص الحبير» (٢٠٩ / ٣) : «وبمجموع هذه الطرق يتبين أن للقصة أصلاً ،
لا كما زعم القاضي عياض أن هذه القصة لم تأت من طريق صحيح ، وغفل رَحِمَهُ اللَّهُ عن طريق
النسائي التي سلفت ، فكفى بها صحة» . اهـ .

(٢) قوله : «بن سعيد» من (ف) ، (د) ، (ص) .

(٣) وقع في حاشية (س) : «عن» ، ونسبه للوزير ، وقال : «خطأ» .

* [٣٩٩٥] [التحفة : س ١٦١٨٤] [الكبرى : ٩٠٥٥] • هكذا رواه الليث عن يحيى بن سعيد . ورواه
عبد الوهاب ، عن يحيى بن سعيد ، عن عبادة بن الوليد ، أنه بلغه ، أن عائشة . . . فذكره ، أخرجه
ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٥١ / ٢٣) .

قال ابن المديني : «ليس في الدنيا عن يحيى أصح من كتاب عبد الوهاب ، وكل كتاب عن
يحيى فهو عليه كل» . اهـ . انظر «التهذيب» (٤٥٠ / ٦) .

• [٣٩٩٦] أَخْبَرَنِي^(١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُقْسِمِيُّ ، عَنْ حَجَّاجٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَيَّ بِبَعْضِ نِسَائِهِ ، فَتَحَسَّسْتُهُ فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ ، أَوْ سَاجِدٌ يَقُولُ : «سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» . فَقُلْتُ : بِأَبِي وَأُمِّي ، إِنَّكَ لَفِي شَأْنٍ ، وَإِنِّي لَفِي آخَرَ .

• [٣٩٩٧] أَخْبَرَنَا^(٢) إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٣) عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : افْتَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَيَّ بِبَعْضِ نِسَائِهِ ، فَتَحَسَّسْتُ^(٤) ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ ، أَوْ سَاجِدٌ يَقُولُ : «سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» . فَقُلْتُ : بِأَبِي وَأُمِّي ، إِنَّكَ لَفِي شَأْنٍ ، وَإِنِّي لَفِي آخَرَ .

• [٣٩٩٨] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ

⁼ والحديث أصله عند مسلم (٧٠ / ٢٨١٥) من حديث عروة ، عن عائشة . وانظر : «التحفة» (١٧٣٦٦) .

(١) في (د) ، (ص) : «أخبرنا» .

* [٣٩٩٦] [التحفة : م س ١٦٢٥٦] [الكبرى : ٩٠٥٦] • تقدم من حديث أبي هريرة ، عن عائشة بلفظ آخر برقم (١٧٤) ، وبنفس الإسناد والتمن برقم (١١٤٢) .

(٢) في (س) : «أخبرني» ، وضرب عليه .

(٣) في (س) ، (ف) : «أخبرنا» . (٤) في (ل) ، (ع) : «فتجسسست» بالجيم .

* [٣٩٩٧] [التحفة : م س ١٦٢٥٦] [الكبرى : ٩٠٥٧] • سبق من وجه آخر ، عن ابن جريج ، انظر أطراف الحديث السابق .

جُرَيْجٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : أَلَا أَحَدَّثُكُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنِّي ؟ قُلْنَا : بَلَى ، قَالَتْ : لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي انْقَلَبَ فَوَضَعَ نَعْلَيْهِ عِنْدَ رِجْلَيْهِ ، وَوَضَعَ رِذَاءَهُ ، وَبَسَطَ إِزَارَهُ عَلَى فِرَاشِهِ ، وَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا رَيْثَمَا ظَنَّ أَنِّي قَدْ رَقَدْتُ ، ثُمَّ انْتَعَلَ رُوَيْدًا ، وَأَخَذَ رِذَاءَهُ رُوَيْدًا ، ثُمَّ فَتَحَ الْبَابَ ۞ رُوَيْدًا ، فَخَرَجَ وَأَجَافَهُ رُوَيْدًا ، وَجَعَلْتُ دِرْعِي فِي رَأْسِي فَأَخْتَمَرْتُ ، وَتَقَنَّعْتُ إِزَارِي ، وَأَنْطَلَقْتُ فِي إِثْرِهِ حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ انْحَرَفَ وَانْحَرَفْتُ ، فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعْتُ ، فَهَزَوَلْ فَهَزَوَلْتُ ، وَأَخْضَرَ^(١) فَأَخْضَرْتُ ، وَسَبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ ، وَلَيْسَ إِلَّا أَنْ اضْطَجَعْتُ ، فَدَخَلَ فَقَالَ : « مَا لَكَ يَا عَائِشُ رَابِيَةٌ^(٢) ؟ » - قَالَ سُلَيْمَانُ : حَسِبْتُهُ قَالَ : حَشِيًا^(٣) قَالَ : لَتُخْبِرُنِي أَوْ لِيُخْبِرُنِي^(٤) اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ^(٥) ، فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ ، قَالَ : « أَنْتِ السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتُ أَمَامِي ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَتْ : فَلَهَدَنِي^(٦)

۞ [س / ٣٣٨]

- (١) أَخْضَرَ : مِنَ الْإِحْضَارِ بِمَعْنَى الْعَدُو . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٤ / ٩٢) .
(٢) رَابِيَةٌ : الَّتِي أَخَذَهَا الرَّبْوُ ، وَهُوَ النَّهِيجُ وَتَوَاتَرَ النَّفْسُ الَّذِي يَعْرُضُ لِلْمَسْرَعِ فِي مَشْيِهِ وَحَرَكَتِهِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ربا) .
(٣) صَحَّحَ عَلَيْهِ فِي (ت) . وَحَشِيًا : حَشِيَاءٌ : وَهِيَ الَّتِي وَقَعَ عَلَيْهَا الْحَشَا ، وَهُوَ الرَّبْوُ وَالنَّهِيجُ الَّذِي يَعْرُضُ لِلْمَسْرَعِ فِي مَشْيِهِ وَالْمَحْتَدِ فِي كَلَامِهِ مِنْ ارْتِفَاعِ النَّفْسِ وَتَوَاتَرِهِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حشا) .
(٤) ضَبَطَهُ فِي (س) بِفَتْحِ الرَّاءِ الْمَهْمَلَةِ وَضَمِّهَا ، وَنَسَبَ أَحَدَ الْوَجْهَيْنِ لِلْعُلُوِي وَالْآخَرَ لِلطَّبْرِي .
(٥) زَادَ بَعْدَهُ فِي (ص) : «بَأَبِي أَنْتِ وَأُمِّي» .
(٦) صَحَّحَ عَلَيْهِ فِي (ت) ، وَوَقَعَ فِي (د) ، (ص) ، (هـ) ، وَحَاشِيَةٌ (س) : «فلهزني» ، وَنَسَبَهُ فِي الْحَاشِيَةِ لِنَسْخَةِ الْوَزِيرِي .

لَهْدَةٌ^(١) فِي صَدْرِي أَوْجَعْتَنِي^(٢) ، قَالَ : « أَظُنْتُ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ؟ » .
 قَالَتْ : مَهْمَا يَكْتُمِ النَّاسُ فَقَدْ عَلِمَهُ اللَّهُ ﷻ؟ قَالَ : « نَعَمْ » . قَالَ : « فَإِنَّ جِبْرِيلَ
 ﷺ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتِ ، وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكَ ، وَقَدْ وَضَعْتَ ثِيَابَكَ ، فَتَادَانِي
 فَأَخْفَى مِنْكَ ، فَأَجَبْتُهُ فَأَخْفَيْتُهُ مِنْكَ ، وَظَنَنْتُ أَنَّكَ قَدْ رَقَدْتِ ، فَكْرِهْتُ أَنْ
 أُوقِظَكَ ، وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي ، فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَ أَهْلَ الْبَقِيعِ فَأَسْتَغْفِرَ لَهُمْ » .

خَالَفَهُ حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٣) ، فَقَالَ : عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنِ
 مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ :

• [٣٩٩٩] (حَدَّثَنَا)^(٤) يُونُسُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ مُسْلِمٍ الْمِصْبِصِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ،
 عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ^(٥) ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ
 قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تُحَدِّثُ قَالَتْ : أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنِ
 النَّبِيِّ ﷺ؟ قُلْنَا : بَلَى ، قَالَتْ : لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي هُوَ عِنْدِي - تَعْنِي : النَّبِيَّ
 ﷺ - انْقَلَبَ^(٦) فَوَضَعَ نَعْلَيْهِ عِنْدَ رِجْلَيْهِ ، وَوَضَعَ رِذَاءَهُ ، وَبَسَطَ طَرْفَ إِزَارِهِ

(١) في (د) ، (ص) ، (هـ) : «لهزة» .

(٢) صحح عليه في (س) ، ووقع في (ف) ، (ل) ، وحاشية (س) : «أوجعني» ، ونسبه في الحاشية
 لنسخة الطبري والوزير .

(٣) قوله : «بن محمد» ليس في (ف) ، (د) ، (ص) .

* [٣٩٩٨] [التحفة : م س ١٧٥٩٣] [الكبرى : ٧٨٣٧-٩٠٥٨] • سبق من وجه آخر ، عن ابن
 جريج (٢٠٥٥) .

(٤) في (ف) : «أخبرني» ، وفي (د) ، (ص) : «أخبرنا» .

(٥) ليس في (س) . (٦) في (س) : «انفلت» .

عَلَى فِرَاشِهِ ، فَلَمْ يَلْبَثْ رَيْثَمَا ظَنَّ أَنِّي قَدْ رَقَدْتُ ، ثُمَّ انْتَعَلَ رُوَيْدًا ، وَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا ، ثُمَّ فَتَحَ الْبَابَ رُوَيْدًا ، وَخَرَجَ وَأَجَافَهُ^(١) رُوَيْدًا ، وَجَعَلْتُ دِرْعِي فِي رَأْسِي وَاخْتَمَرْتُ ، وَتَقَنَّعْتُ إِزَارِي ، فَأَنْطَلَقْتُ فِي إِثْرِهِ حَتَّى جَاءَ الْبَيْعُ ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ انْحَرَفَ فَاِنْحَرَفْتُ ، فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعْتُ ، فَهَزَّوَلَّ فَهَزَّوَلْتُ ، فَأَحْضَرَ فَأَحْضَرْتُ ، وَسَبَقْتُهُ ، فَدَخَلْتُ وَلَيْسَ إِلَّا أَنْ اضْطَجَعْتُ ، فَدَخَلَ فَقَالَ : « مَا لَكَ يَا عَائِشَةُ حَشِيًا رَابِيَةً ؟ » ، قَالَتْ : لَا ، قَالَ : « لِتُخْبِرَنِي ، أَوْ لِتُخْبِرَنِي اللَّطِيفُ الْخَيْرُ » . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ ، قَالَ : « فَأَنْتِ السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتُهُ أَمَامِي ؟ » ، قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَتْ :^(٢) فَلَهَدَنِي^(٣) فِي صَدْرِي لَهْدَةً^(٤) أَوْجَعَنِي^(٥) ، ثُمَّ قَالَ : « أَظُنُّتِ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ ؟ » . قَالَتْ : مَهْمَا يَكْتُمِ النَّاسُ فَقَدْ عَلِمَهُ اللَّهُ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » . قَالَ : « فَإِنَّ جِبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتِ ، وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكَ وَقَدْ وَضَعْتَ ثِيَابَكَ ، فَتَادَانِي فَأَخْفَى مِنْكَ ، فَأَجَبْتُهُ فَأَخْفَيْتُ مِنْكَ ، وَظَنَنْتُ أَنْ قَدْ رَقَدْتِ ، وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَتِي^(٦) الْبَيْعَ فَأَسْتَغْفِرَ لَهُمْ » . رَوَاهُ عَاصِمٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَلَى غَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ :

(١) زاد بعده في (س) : « عَلِيٌّ » .

(٢) ليس في (س) .

(٣) في (د) ، (ص) ، (هـ) : « فلهزني » .

(٤) في (د) ، (ص) ، (هـ) : « لهزة » .

(٥) في (س) ، (ل) : « أوجعني » .

(٦) بعده على حاشية (س) : « أهل » ، ونسبه للطبري .

- [٤٠٠٠] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: فَقَدْتُهُ مِنَ اللَّيْلِ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ ^(١).



(١) زاد بعده في (ص)، وحاشيتي (س) مصححاً عليه، و(د) منسوبة لنسخة:

«بَابُ ^①: فِتْنَةُ النِّسَاءِ»

أَخْبَرَنَا ^② مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ ^③، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ وَإِنَّ اللَّهَ يَسْتَخْلِفُكُمْ ^④ فِيهَا لِيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتِ النِّسَاءُ».

أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التِّيمِيُّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ^⑤ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَرَكَتُ بَعْدِي ^⑤ فِتْنَةٌ أَضْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ».

وكتب بحاشية (س): «آخر ما عند الشيخ من عشرة النساء والحمد لله رب العالمين».

① ليس في (د).

② في (ص): «حدثنا»، وليست في (د).

③ في (د): «سلمة».

④ في (د) (ص): «مستخلفكم».

⑤ زاد بعده في (د) في الناس.

كِتَابُ الْمُحَاجَّاتِ - مُحَرَّرٌ بِاللَّحْمِ

٣٨ - (كتاب المحاربة - تحريم الدم) (١)

• [٤٠٠١] أخبرنا^(٢) هارون بن محمد بن بكار بن بلال، عن محمد بن عيسى، وهو: ابن سميع^(٣)، قال: حدثنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل المشركين حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا عبده ورسوله»^(٤)، فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وصلوا صلاتنا، واستقبلوا قبلتنا، وأكلوا ذبائحنا^(٥)، فقد حرمت^(٦) علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها.

(١) ما بين القوسين وقع في (س) (ل) (ع): «كتاب تحريم الدم»، والمثبت من باقي النسخ، ونسب في (ت)، وحاشية (س) كلمة: «المحاربة» لنسخة.

(٢) في (ف): «حدثنا».

(٣) في (ف): «السميع»، وهو خطأ، ينظر: «الكبرى» (٣٦١٦)، ومصادر ترجمته.

(٤) قوله: «عبده ورسوله»، في (ف) (هـ)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة: «رسول الله».

(٥) في (ف) (د) (ص)، حاشية (س) منسوبة لنسخة: «ذبيحتنا».

(٦) في (س): «حرمت»، وفي حاشيتها منسوبة للطبري: «حرمتنا».

* [٤٠٠١] [التحفة: س ٧٦٢] [الكبرى: ٣٦١٦] • أخرجه البخاري (٣٩٢، ٣٩٣) من طريق

ابن المبارك، عن حميد بسنده، ولم يقل فيه: «وأن محمدا» إلى قوله: «وصلوا».

وقد رواه أحمد أيضا من هذا الوجه (٢٢٤/٣) وذكر ما لم يذكره البخاري. وقال أبو حاتم

في «العلل» (١٩٦٤): «لا يسند هذا الحديث إلا ثلاثة أنفس: ابن المبارك، ويحيى بن أيوب،

وابن سميع». اهـ.

وأخرجه البخاري أيضا (٣٩٣) من وجه آخر، عن حميد ولم يسق لفظه.

وقد علقه البخاري بعد حديث (٣٩٣) عن علي بن عبد الله، عن خالد بن الحارث، عن حميد

قال: سأل ميمون بن سياه أنس بن مالك... موقوفا، ولم يذكر: «وأن محمدا رسول الله». اهـ.

وتقدم من وجه آخر (٣١١٧)، وانظر أطرافه هناك.

• [٤٠٠٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ نُعَيْمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(١) حِبَّانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٢) عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا شَهِدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَاسْتَقْبَلُوا قِبَلَتَنَا، وَأَكَلُوا ذَبِيحَتَنَا، وَصَلَّوْا صَلَاتَنَا، فَقَدْ حَرَمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَيْهِمْ».

• [٤٠٠٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سَأَلَ مَيْمُونُ بْنُ سِيَاهٍ ^(٣) أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: يَا أَبَا حَمْرَةَ، مَا يُحَرِّمُ دَمَ الْمُسْلِمِ وَمَالَهُ؟ فَقَالَ: مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَاسْتَقْبَلَ قِبَلَتَنَا، وَصَلَّى صَلَاتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَهُوَ مُسْلِمٌ، لَهُ مَا لِلْمُسْلِمِينَ ^(٤)، وَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ ^(٤).

• [٤٠٠٤] أَخْبَرَنَا ^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ:

(١) في (ف): «حدثنا».

(٢) في (ف) (ع) (ت) (هـ): «حدثنا».

☞ [س/٣٣٩]

* [٤٠٠٢] [التحفة: خ د ت س ٧٠٦] [الكبرى: ٣٦١٧] • أخرجه البخاري، كما سبق في الذي

قبله (٤٠٠١). وسيأتي هذا الحديث بإسناده ومتمه (٥٠٤٧)، وباقي أطرافه (٣١١٧).

(٣) صحح عليه في (ت)، وفي (ف): «سيار» بالراء المهملة، وهو تصحيف، ينظر: «الكبرى»

(٣٦١٨)، ومصادر ترجمته.

(٤) في (ف) (د) (ص): «ما للمسلم، وعليه ما على المسلم»، بالإفراد فيهما.

* [٤٠٠٣] [التحفة: س ٧٥٢] [الكبرى: ٣٦١٨] • سبق تخريجه (٣١١٧).

(٥) في (ف): «حدثنا».

حَدَّثَنَا عِمْرَانُ أَبُو الْعَوَّامِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اِزْتَدَّتِ الْعَرَبُ . فَقَالَ عُمَرُ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، كَيْفَ تُقَاتِلُ الْعَرَبَ؟! فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ ^(١) لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، وَيُقِيمُوا ^(٢) الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتُوا ^(٣) الزَّكَاةَ» . وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا قَامًا مِمَّا كَانُوا يُعْطُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَيْهِ ^(٤) . قَالَ عُمَرُ : فَلَمَّا رَأَيْتُ رَأْيَ أَبِي بَكْرٍ ^(٥) قَدْ شَرِحَ عَلِمْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ .

• [٤٠٠٥] أَخْبَرَنَا ^(٦) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ ، قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ : كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَمَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالُهُ وَنَفْسُهُ إِلَّا بِحَقِّهِ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ ﷻ ۱۲» قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ

(١) قوله : «يشهدوا أن» في (د) : «يقولوا» .

(٢) في (ع) : «ويقيمون» .

(٣) في (ع) : «ويؤتون» ، وفي (د) : «ويؤتي» .

(٤) صحح عليه في (ت) .

(٥) قوله : «رأيت رأي أبي بكر» ، في (د) (ص) : «رأيت أبا بكر» .

* [٤٠٠٤] [التحفة : س ٦٥٨٥] [الكبرى : ٣٦١٩] • سبق بإسناده ومثنه (٣١١٧) .

وسياطي عن منصور بن سعد ، عن ميمون بن سياه ، عن أنس (٥٠٤١) .

وعن عبد الله ، عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك ، به . (٥٠٤٧) .

(٦) في (ف) : «حدثنا» .

الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ؛ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ . وَاللَّهُ لَوْ مَنَّوْنِي عِقَالًا^(١) كَانُوا يُؤَدُّونَهُ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ . قَالَ عُمَرُ : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنِّي^(٢)
رَأَيْتُ اللَّهَ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ .

• [٤٠٠٦] أَخْبَرَنَا^(٣) زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِذَا
قَالُوهَا عَصَمُوا^(٤) مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ﷻ .
فَلَمَّا كَانَتْ الرَّدَّةُ قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ : أَتُقَاتِلُهُمْ وَقَدْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ كَذَا وَكَذَا؟! فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَفَرِّقُ^(٥) بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ، وَلَا أَقَاتِلَنَّ مَنْ
فَرَّقَ بَيْنَهُمَا ، فَقَاتَلْنَا مَعَهُ فَرَأَيْنَا ذَلِكَ رُشْدًا .

قال أبو عبد الرحمن : سُفْيَانُ فِي^(٦) الزُّهْرِيِّ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ ، وَهُوَ : سُفْيَانُ بْنُ

حُسَيْنٍ .

(١) صحح عليه في (ت)، وفي حاشية (س) منسوبا لنسخة: «عناقا»، والعقال: هو الحبل الذي
يشد به ذراع البهيمة. (انظر: عمدة القاري) (٩٣/١٠).
(٢) في (د) (ص): «أن».

* [٤٠٠٥] [التحفة: خ م د ت س ٦٦٢٣-خ م د ت س ١٠٦٦٦-س ١٤١١٨] • متفق عليه، وقد

سبق بإسناده ومثله (٢٤٦٢)، وانظر باقي أطرافه هناك.

(٣) في (ف): «حدثنا»، وفي (د) (ص): «أخبرني».

(٤) في (ف): «عصم»، والمعنى: منع ووقى وحفظ. (انظر: لسان العرب، مادة: عصم).

(٥) في (س): «فزق»، وفي حاشيتها منسوبا للطبري: «نُفَرِّق».

(٦) في (ف): «عن».

* [٤٠٠٦] [التحفة: خ م د ت س ١٠٦٦٦] [الكبرى: ٣٦٢١] • أخرجه أحمد (٩٤٧٥) عن محمد

ابن يزيد، به.

• [٤٠٠٧] قال الحارث بن مسكين - قراءة عليه وأنا أسمع - عن ابن وهب قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب قال : حدثني سعيد بن المسيب ، أن أبا هريرة أخبره ، أن رسول الله ﷺ قال : « أمزث أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فمن قال : لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه ، وحسابه على الله ﷻ » . جمع شعيب بن أبي حمزة الحديثين جميعاً :

• [٤٠٠٨] أخبرنا^(١) أحمد بن محمد بن المغيرة ، قال : حدثنا عثمان ، عن شعيب ، عن الزهري قال : حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، أن أبا هريرة قال : لما توفي رسول الله ﷺ ، وكان أبو بكر بعده ، وكفر من كفر من العرب . قال عمر : يا أبا بكر^(٢) ، كيف ثقاتل الناس ، وقد قال رسول الله ﷺ : أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فمن قال : لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه ، وحسابه على الله ﷻ؟! قال أبو بكر : لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ؛ فإن الزكاة حق المال . فوالله لو

= ورواه يزيد بن هارون ، عن سفيان بن حسين ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، أن عمر قال ذلك لأبي بكر ، ولم يذكر أبا هريرة في حديثه .

أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٥٤٨) ، وأبو عبيد القاسم بن سلام في «الأموال» (٤٦) ، وانظر : «علل الدارقطني» (١/١٦٤) .

والحديث متفق عليه من حديث الزهري ، عن عبيد الله ، عن أبي هريرة . وقد سبق تخريجه من طريق عقيل ، عنه (٢٤٦٢) ، وانظر باقي أطرافه هناك .

* [٤٠٠٧] [التحفة : م س ١٣٣٤٤] [الكبرى : ٣٦٢٢] • سبق بإسناده ومثنه (٣١١٣) .

والحديث عزاه في «التحفة» «للجهاد» ، ولم يعزه لكتاب «تحريم الدم (المحاربة)» .

(١) في (ف) : «حدثنا» .

(٢) قوله : «يا أبا بكر» ليس في (ع) .

☞ [س / ٣٤٠]

مَنْعُونِي عَنَّاكَ كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِقَاتِلَتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا^(١). قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ بِالْقِتَالِ^(٢) فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.

• [٤٠٠٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَمِزْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ^(٣) عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

خَالَفَهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ:

• [٤٠١٠] أَخْبَرَنَا^(٤) أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ - وَذَكَرَ آخَرَ - عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: فَأَجْمَعَ أَبُو بَكْرٍ لِقَاتِلِهِمْ. فَقَالَ عُمَرُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ^(٥) قَالَ

(١) في (د) (ص)، وحاشية (هـ): «منعه».

(٢) في (ت) (د) (ص)، وحاشية (س) منسوبة للطبري: «للقتال».

* [٤٠٠٨] [التحفة: خ م د ت س ١٠٦٦٦] [الكبرى: ٣٦٢٠-٣٦٢٣] • متفق عليه، وقد تقدم بهذا الإسناد، وسبق تخريجه كذلك من طريق عقيل، عن الزهري، به. (٢٤٦٢)، وانظر باقي أطرافه هناك.

(٣) في (ص): «حسابهم».

* [٤٠٠٩] [التحفة: خ م د ت س ١٣١٥٢] [الكبرى: ٣٦٢٤] • سبق (٣١١٣)، وسيأتي أيضًا بإسناده

ومتنه (٣١١٨)، وفي «التحفة» لم يعزه لكتاب «تحریم الدم (المحاربة)».

(٤) في (ف): «حدثنا». (٥) صحح عليه في (ت).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا»؟! قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا أَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ. وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا. قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ^(١) مَا هُوَ إِلَّا أَنْ^(٢) رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِقِتَالِهِمْ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.

• [٤٠١١] أَخْبَرَنَا^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح^(٤) وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَزْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا مَنَعُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

(١) ليس في (د) (ص). (٢) ليس في (ف).

* [٤٠١٠] [التحفة: خ م د ت س ١٠٦٦٦] [الكبرى: ٣٦٢٥] • تقدم بإسناده ومثته، وقد سبق تخريجه (٣١١٦).

(٣) في (ف): «حدثنا».

(٤) من (ت) (د) (ص)، وحاشية (س) منسوبة للطبري.

* [٤٠١١] [التحفة: د ت س ق ١٢٥٠٦] [الكبرى: ٣٦٢٦] • أخرجه أبو داود (٢٦٤٠)،

والترمذي (٢٦٠٦)، وابن ماجه (٣٩٢٧) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». اهـ.

وقد تابع الأعمش عليه غير واحد منهم: عاصم عند أحمد (٣٧٧/٢)، وسهيل عند الطحاوي

(٢١٤/٣)، وزاد: «وأن محمداً رسول الله». وسيأتي في الذي بعده من طريق الأعمش، عن

أبي سفيان، عن جابر وعن أبي صالح، عن أبي هريرة (٤٠١٢)، أخرجه مسلم (٢١).

والحديث متفق عليه، وقد سبق من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة

(٢٤٦٢). وسبق أيضاً من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة (٣١١٣).

• [٤٠١٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي ^(١) سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، وَعَنْ ^(١) أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ ^(٢) : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِذَا قَالُوهَا مَنَعُوا ^(٣) مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ﷻ » .

• [٤٠١٣] أَخْبَرَنَا ^(٤) الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ^(٥) بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « نُقَاتِلُ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِذَا قَالُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَرَمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ » .

• [٤٠١٤] أَخْبَرَنَا ^(٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٧) الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ

(١) صحح عليه في (ت) .

(٢) في (ت) (ص) (هـ) : «قالا» .

(٣) في (د) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة : «عصموا» .

* [٤٠١٢] [التحفة : م س ق ٢٢٩٨ - س ١٢٤٨٢] [الكبرى : ٣٦٢٧] • سبق في الذي قبله (٤٠١١) .

(٤) في (ف) : «حدثنا» .

(٥) في (د) (ص) : «عبدالله» ، وهو تصحيف .

* [٤٠١٣] [التحفة : س ١٢٩٠٤] [الكبرى : ٣٦٢٨] • هذا الحديث تفرد به عاصم - وهو ابن

أبي النجود - عن زياد بن قيس ، أشار إلى ذلك الذهبي في «الميزان» (٩٢ / ٢) .

والحديث متفق عليه من طرق أخرى ، عن أبي هريرة (٢٤٦٢) .

(٦) في (ف) : «حدثنا» .

(٧) قوله : «قال حدثنا» بدلها في (ف) : «و» ، وهو خطأ .

النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ فَسَارَّهُ، فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَيْشْهَدُ^(١) أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قَالَ: نَعَمْ، وَلَكِنَّمَا^(٢) يَقُولُهَا تَعَوُّذًا^(٣)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلُوهُ؛ فَإِنِّي إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ﷻ».

(قال أبو عبد الرحمن: حديثُ الأسودِ بنِ عامرٍ هَذَا^(٤) خطأ، والصَّوَابُ الَّذِي بَعْدَهُ)^(٥).

(١) في (س) (ف): «أشهد»، وفي (ع) (د): «أشهد».

(٢) في (د): «ولكنه».

(٣) تعوذا: لاجئا إليها ومعتصما بها؛ ليدفع عنه القتل. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: عوذ).

(٤) ليس في (ف).

(٥) ما بين القوسين من (ف) (د) (ص)، وينظر: نسختنا من «الكبرى» (٣٦٢٩)، «التحفة» (١١٦٢٣).

* [٤٠١٤] [التحفة: س ١١٦٢٣] [الكبرى: ٣٦٢٩] • أخرجه البزار في «مسنده» (٣٢٢٧) من

طريق الأسود بن عامر، به. مختصراً، وقال: «هذا الحديث إنما رواه سماك، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن أبيه، وقالوا: عن سماك عن النعمان بن سالم، عن أوس بن أبي أوس، وأحسب أسود بن عامر أوهم في إسناده». اهـ.

وفي «مجمع الزوائد» (١/١٧٥): «قال البزار: أخطأ فيه أسود يعني: ابن عامر». اهـ. وقد خالفه أيضاً: عبدالرزاق في «المصنف» (١٨٦٨٩)، وعبيدالله بن موسى - فيما سيأتي

في الذي بعده - فروياه عن إسرائيل، عن سماك، عن النعمان بن سالم، عن رجل من الصحابة. ووقع تسمية هذا الصحابي في رواية زهير بن معاوية عند الطبراني في «الكبير» (١/٢١٨)،

وأبي نعيم في «الحلية» (١/٣٤٨)، وتابعه أبو عوانة عند الطبراني في «الكبير» (١/٢١٨)، وأبو يعلى في «المسند» (٦٨٦٢) فقالا: عن سماك، عن النعمان بن سالم قال: سمعت أوساً،

وسياتي برقم (٤٠١٦).

وكذا وقع تسميته أيضاً في رواية شعبة، عن النعمان بن سالم عند أحمد في «المسند» (٤/٨)، =

• [٤٠١٥] حَدَّثَنَا^(١) أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ^(٢) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ : حَدَّثَنَا^(٣) إِسْرَائِيلُ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ قَالَ : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي قُبَّةٍ^(٤) فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ ، وَقَالَ فِيهِ : « إِنَّهُ^(٥) أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . . . » نَحْوَهُ .

• [٤٠١٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سِمَاكٌ ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَوْسًا يَقُولُ : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي قُبَّةٍ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

• [٤٠١٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ^(٦) ، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَوْسًا يَقُولُ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي وَفْدٍ

= والطيالسي في «المسند» (١٢٠٦) ، والدارمي في «السنن» (٢٤٩٠) ، والطبراني في «الكبير» (٢١٧/١) ، وستأتي برقم (٤٠١٧) .

وخالفهما : حاتم بن أبي صغيرة عند ابن ماجه (٣٩٢٩) ، وأحمد في «المسند» (٩/٤) ، والطبراني في «الكبير» (٢١٨/١) فرواه عن النعمان بن سالم ، عن عمرو بن أوس ، عن أبيه أوس ، بنحوه . وسيأتي برقم (٤٠١٨) .

ورجح أبو حاتم رواية شعبة ، وقال : «وشعبة أحفظ القوم» . «علل الرازي» (١٩٣٩) . (١) في (د) : «أخبرنا» .

(٢) قوله : «حدثنا أحمد بن سليمان» من (ف) (د) (ص) ، وينظر : نسختنا من «الكبرى» (٣٦٣٠) .

(٣) في (س) : «عن» ، وتصحفت في (ف) إلى : «بن» .

(٤) قبة : خيمة . (انظر : هدي الساري ، ص ١٦٩) .

(٥) ليس في (س) .

* [٤٠١٥] [التحفة : س ق ١٧٣٨] [الكبرى : ٣٦٣٠] • تقدم في الذي قبله .

* [٤٠١٦] [التحفة : س ق ١٧٣٨] [الكبرى : ٣٦٣١] • تقدم تخريجه برقم (٤٠١٤) .

(٦) زاد بعدها في (س) (د) (ص) : «عن سماك» ، وهي مقحمة ، ينظر : «الكبرى» (٣٦٣٢) ، و«التحفة» (١٧٣٨) .

ثَقِيفٍ ، فَكُنْتُ ^(١) مَعَهُ فِي قُبَّةٍ ، فَتَأَمَّ ^(٢) مَنْ كَانَ فِي الْقُبَّةِ غَيْرِي وَغَيْرَهُ ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَسَارَّهُ ، فَقَالَ : « اذْهَبْ ^(٣) فَاقْتُلْهُ » ، قَالَ فَقَالَ : « أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ » قَالَ : يَشْهَدُ ^(٤) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ﷻ : « ذَرَهُ ^(٥) » .
 ثُمَّ قَالَ : « أَمِزْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِذَا قَالُوا حَرَمَتْ دِمَاؤَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا » . قَالَ مُحَمَّدٌ : فَقُلْتُ لِشُعْبَةَ : أَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ : « أَلَيْسَ ^(٦) يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ » قَالَ : أَظْنَيْتُهَا مَعَهَا ، وَلَا أُدْرِي .

- [٤٠١٨] أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ ^(٧) ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ أَبَاهُ أَوْسًا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمِزْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، ثُمَّ تَحْرَمُ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا » .
- [٤٠١٩] أَخْبَرَنَا ^(٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٩) صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى ، عَنْ

(١) في (س) : « وكننت » .

(٢) زاد بعدها في (ع) : « كل » . (٣) في (د) (ص) : « فاذهب » .

(٤) صحح عليه في (ل) ، ووقع مكانها في (د) : « إنه يقولها تعودا » ، وفي (ص) : « إنها يقولها تعودا » .

ﷻ [س / ٣٤١]

(٥) ذره : اتركه . (انظر : لسان العرب ، مادة : وذر) .

(٦) ليس في (ص) .

* [٤٠١٧] [التحفة : س ق ١٧٣٨] [الكبرى : ٣٦٣٢] • تقدم تخريجه برقم (٤٠١٤) .

(٧) في (ع) : « صفرة » ، وهو تصحيف .

* [٤٠١٨] [التحفة : س ق ١٧٣٨] [الكبرى : ٣٦٣٣] • تقدم تخريجه برقم (٤٠١٤) .

(٨) في (د) : « أخبرني » . (٩) في (د) (ص) : « حدثني » .

ثُورٍ، عَنْ أَبِي^(١) عَوْنٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَخْطُبُ - وَكَانَ قَلِيلَ الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَخْطُبُ - يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ ﷻ أَنْ يَغْفِرَهُ، إِلَّا الرَّجُلُ يَقْتُلُ الْمُؤْمِنَ مُتَعَمِّدًا، أَوْ^(٢) الرَّجُلُ يَمُوتُ كَافِرًا».

• [٤٠٢٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٣) بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ^(٤) مِنْ دِمَهِا؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ».

(١) صحح عليه في (ت).

(٢) صحح عليه في (ت)، وفي حاشيتها منسوبة لنسخة: «و».

* [٤٠١٩] [التحفة: س ١١٤٢٠] [الكبرى: ٣٦٣٤] • أخرجه أحمد (٩٩/٤)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٨٥/١)، والحاكم (٣٥١/٤) من طريق صفوان بن عيسى، به، بنحوه. وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه». اهـ. وأبو عون هذا شامي، ذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الذهبي في «الكاشف» (٤٤٨/٢)، وقال ابن حجر في «التقريب»: «مقبول» يعني عند المتابعة، ولم أجد له متابعا.

نعم، أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٩٩/٦) من طريق طلحة بن زيد، عن الأوزاعي، عن ثور، عن راشد بن سعد، عن أبي إدريس، به، وقال: «لم نكتبه إلا من حديث طلحة، من حديث الأوزاعي، عن ثور». اهـ. وطلحة بن زيد: هو الرقي، تالف متهم بالوضع. انظر: «تهذيب الكمال» (٣٩٥/١٣)، و«الكاشف» (٥١٤/١)، و«تهذيب التهذيب» (١٥/٥).

(٣) في (ع)، وحاشيتي (س) (هـ) منسوبة لنسخة: «عبدالرحمن»، وهو خطأ، وينظر: «التحفة» (٩٥٦٨)، ونسختنا من «الكبرى» (٣٦٣٥)، وفي حاشية (ت): «كذا وقع عبدالرحمن بن مرة في أصول، والذي في أصول أخرى عبدالله بن مرة، وهو الذي في «الكبرى»، و«الأطراف».

(٤) كفل: نصيب. انظر: لسان العرب، مادة: كفل.

* [٤٠٢٠] [التحفة: خ م ت س ق ٩٥٦٨] [الكبرى: ٣٦٣٥] • أخرجه البخاري (٦٨٦٧) من طريق الثوري، به، بنحوه.

١ - بَابُ (١) تَعْظِيمِ الدَّمِ

- [٤٠٢١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ مَالِجٍ (٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَائِيُّ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو (٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَتْلُ مُؤْمِنٍ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا».

قال أبو عبد الرحمن: إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُهَاجِرِ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

= وتابعه ابن عيينة عنده أيضًا (٧٣٢١)، ومسلم (١٦٧٧)، وحفص بن غياث عند البخاري (٣٣٣٦)، وأبو معاوية عند مسلم (١٦٧٧) - جميعا، عن الأعمش، به. (١) من (ص).

(٢) في (س) (ص)، حاشية (د) منسوبة لنسخة: «صالح»، وهو خطأ، وينظر: «التحفة» (٨٦٠٥)، ونسختنا من «الكبرى» (٣٦٣٦)، ومصادر ترجمته.

(٣) صحح عليه في (ت)، وزاد بعدها في (د) (ص): «بن العاص».

* [٤٠٢١] [التحفة: س ٨٦٠٥] [الكبرى: ٣٦٣٦] • أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٣٤٩)،

وفي «الصغير» (٥٩٤)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٤٠)، والبيهقي في «الشعب» (٥٣٤١) من طرق، عن محمد بن سلمة، به، بنحوه.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن إبراهيم بن مهاجر إلا ابن إسحاق، تفرد به محمد بن سلمة». اهـ.

«قال أبو حاتم وأبوزرعة - كما في «العلل» للرازي (٢٧٧٥) - : «والخرانيون يدخلون بين

ابن إسحاق وبين إبراهيم بن مهاجر: الحسن بن عمارة». اهـ.

والحسن متروك. انظر: «تهذيب الكمال» (٢٦٥/٦)، و«الكاشف» (٣٢٨/١)، «تهذيب

التهذيب» (٣٠٤/٢).

وأخرجه الترمذي (١٣٩٥)، والبزار في «المسند» (٢٣٩٣)، وابن أبي عاصم في «الزهد» =

• [٤٠٢٢] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ الْبَصْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَزَوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عِنْدَ^(١) اللَّهِ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ» .

• [٤٠٢٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ يَعْلَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَتْلُ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا .

= (١٣٧) من طريق ابن أبي عدي ، عن شعبة ، عن يعلى بن عطاء ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً ، بنحوه ، وسيأتي في الذي بعده .

قال البزار : «وهذا الحديث لا نعلم أسنده عن شعبة إلا ابن أبي عدي» . اهـ .

وقد خالف ابن أبي عدي : محمد بن جعفر عند الترمذي عقب (١٣٩٥) ؛ فأوقفه على عبد الله بن عمرو ~~مرفوعاً~~ ، وسيأتي برقم (٤٠٢٣) .

وذكر الترمذي أيضاً أنه رواه غير واحد عن شعبة موقوفاً ، ثم قال : «وهكذا روى سفيان الثوري عن يعلى بن عطاء موقوفاً وهذا أصح من الحديث المرفوع» . اهـ .

وكذا صحح الموقوف أيضاً البخاري كما في «العلل الكبير» للترمذي (٣٩٢) .

ورواية الثوري هذه أخرجها البيهقي في «الكبرى» (٢٢/٨) من طريق الفريابي عنه ، به . موقوفاً ، ثم قال : «هذا هو المحفوظ موقوف» . اهـ .

وقد تابع الثوري وشعبة على وقفه هشيم عند نعيم بن حماد في «الفتن» (٤١٨) .

وقد اختلف فيه على الثوري ؛ فرواه الفريابي هكذا ، وخالفه مخلد بن يزيد فزاد في إسناده :

«منصور بن المعتمر» بين سفيان ويعلى بن عطاء - كما سيأتي - برقم (٤٠٢٤) .

ونقل المزي في «التحفة» عن النسائي : «هذا خطأ من حديث منصور» . اهـ .

(١) في (ع) : «على» .

* [٤٠٢٢] [التحفة : ت س ٨٨٨٧] [الكبرى : ٣٦٣٧] • أخرج النحاس في «الناسخ والمنسوخ»

(ص ٣٤٧) من طريق النسائي ، به . وقد تقدم تخريجه في الذي قبله .

* [٤٠٢٣] [التحفة : ت س ٨٨٨٧] [الكبرى : ٣٦٣٨] • اختلف في رفعه ووقفه ، وقد تقدم تخريجه

تحت رقم (٤٠٢١) .

• [٤٠٢٤] أَخْبَرَنَا^(١) عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ^(٣) يَزِيدَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَتَلَ الْمُؤْمِنِ أَكْثَرَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا.

• [٤٠٢٥] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمَرْوَزِيُّ - ثِقَّةٌ - حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ^(٤): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَتَلَ الْمُؤْمِنِ أَكْثَرَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا».

(١) في (س) (د)، حاشية (ت) منسوبة لنسخة: «أخبرني».

(٢) في (ل) (ع) (ت) وضبط عليه: «هاشم»، وهو خطأ، وينظر: «الكبرى» (٣٦٣٩)، و«التحفة» (٨٨٨٧)، ومصادر ترجمته.

وفي حاشية (ت): «كذا في نسخ «المجتبى»: عمرو بن هاشم، وفي «الكبرى»: عمرو بن هشام، وهو الذي في «الأطراف»، ويدل على صواب ما في «الكبرى» أن عمرو بن هاشم الجنبى لا يروي عنه النسائي إلا بواسطة، بخلاف عمرو بن هشام الحراني فإنه شيخ النسائي يروي عنه بلا واسطة».

(٣) صحح عليه في (س)، وفي حاشيتها منسوبة لنسخة: «عن».

* [٤٠٢٤] [التحفة: ت س ٨٨٨٧] [الكبرى: ٣٦٣٩] • اختلف فيه على الثوري، وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤٠٢١).

(٤) قوله: «عن أبيه قال» ليس في (ع).

* [٤٠٢٥] [التحفة: س ١٩٥٢] [الكبرى: ٣٦٤٠] • أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٨٠/٢)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٥٣٤٢) من طريق حاتم بن إسماعيل، به.

وحسن إسناده العجلوني في «كشف الخفا» (١٨٥٩)، وزاد نسبه للضياء المقدسي.

وفي إسناده بشير بن المهاجر، وقد تكلم في حفظه غير واحد، وقال الإمام أحمد: «منكر الحديث؛ قد اعتبرت أحاديثه فإذا هو يجيء بالعجب». اهـ. انظر «تهذيب الكمال» (١٧٦/٤)، «الميزان» (٤٣/٢)، «تهذيب التهذيب» (٤٦٨/١)، وقد أورد له ابن عدي هذا الحديث في =

• [٤٠٢٦] أَخْبَرَنَا سَرِيعُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ الْخَصِيُّ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ الصَّلَاةُ، وَأَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدَّمَاءِ».

= ترجمته، ثم قال: «وقد روى ما لا يتابع عليه، وهو ممن يكتب حديثه، وإن كان فيه بعض الضعف». اهـ.

(١) الضبط من (ل) (ت) (ع).

* [٤٠٢٦] [التحفة: س ق ٩٢٧٥] [الكبرى: ٣٦٤١] • أخرجه ابن ماجه (٢٦١٧)، ومحمد بن

نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (١٧٩)، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (٣٢)، وأبو يعلى في «المسند» (٥٤١٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٢٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٥٤) من طريق إسحاق بن يوسف، به، ورواية ابن ماجه وابن أبي عاصم بدون ذكر الصلاة، وهو المحفوظ من رواية الأعمش، عن أبي وائل، فقد أخرجه البخاري (٤٥٣٣) من طريق حفص ابن غياث، عن الأعمش، عن شقيق، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً، به.

وتابع حفص بن غياث عبيدالله بن موسى عند البخاري أيضاً (٦٨٦٤).

وتابعه عبدة بن سليمان ووكيع وشعبة عند مسلم (١٦٧٨)، ورواية شعبة عند الترمذي (١٣٩٦) وستأتي في الذي بعده، ورواية وكيع عند ابن ماجه (٢٦١٥)، وعند البيهقي في «الشعب» (٥٣٢٦) عقب حديث وكيع: «قال أبو وائل: قال عمرو بن شرحبيل: أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء يجيء الرجل آخذاً بيد الرجل فيقول يا رب هذا قتلني فيقول: فيم قتلته؟ قال: ... فذكر الحديث».

قال الترمذي: «حديث عبدالله حديث حسن صحيح، وهكذا روى غير واحد، عن الأعمش مرفوعاً، وروى بعضهم عن الأعمش ولم يرفعه». اهـ.

والموقوف أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٤٦٤ / ١٠) عن معمر، عن الأعمش، عن شقيق، عن عبدالله رضي الله عنه موقوفاً.

وتابعه على الوقف أبو معاوية، وسيأتي برقم (٤٠٣١)، والثوري على اختلاف فيه، وسيأتي برقم (٤٠٢٨).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٤٧ / ٤)، والبيهقي (١٩١ / ٨) من طريق سليمان التيمي، =

• [٤٠٢٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنْ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَوَّلُ مَا يُحْكَمُ بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ» .

• [٤٠٢٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ (١) الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ» .

= عن الأعمش ، عن شقيق ، عن عمرو بن شرحبيل ، عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً ، بلفظ : «يجيء الرجل آخذاً بيد الرجل . . .» الحديث ، وسيأتي برقم (٤٠٣٢) .
وقال أبو نعيم : «غريب من حديث سليمان - يعني التيمي - عن الأعمش ، لم يروه عنه إلا ابنه المعتمر» . اهـ .

وكذا قال الدارقطني كما في «أطراف الغرائب» (٣٩٣٨) .
قال أبو زرعة الرازي : «هذا خطأ ؛ إنما هو عن عمرو بن شرحبيل موقوف» . انظر : «علل الرازي» (٢١٥٤) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٤ / ١٠٠) عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن عمرو ابن شرحبيل مرسلًا ، وسيأتي برقم (٤٠٣٠) ، وأخرجه أيضًا (٩ / ٤٢٦) عن وكيع ، عن الأعمش ، عن عمرو بن شرحبيل قوله .

قال الدارقطني في «العلل» (٥ / ٩١) : «وحديث أبي وائل عن عبد الله صحيح ، ويشبهه أي - الصواب : أن - يكون الأعمش كان يرفعه مرة ويقفه أخرى والله أعلم» . اهـ .

* [٤٠٢٧] [التحفة : خم ت س ق ٩٢٤٦] [الكبرى : ٣٦٤٢] • أخرجه مسلم من طريق شعبة ، به . وهو متفق عليه من أوجه ، عن الأعمش ، وقد تقدم تخريجه في الذي قبله .
(١) في (د) (ص) : «في» .

* [٤٠٢٨] [التحفة : خم ت س ق ٩٢٤٦] [الكبرى : ٣٦٤٤] • هكذا رواه الحفري ، عن الثوري فأوقفه ، وخالفه أبو عامر العقدي ، عن الثوري فرفعه ، وتابعه عليه أبو نعيم الفضل بن دكين كما في «الحلية» (٧ / ٨٧) ، و«التدوين» (١ / ٢٦٨) ، وقال أبو نعيم الأصبهاني : «واختلف على الثوري فيه من وجوه . وقد خالفها أبو داود الحفري عنه فأوقفه» . اهـ .

- [٤٠٢٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ - ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرْحِبِيلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ ^(١) : «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ .»
- [٤٠٣٠] أَخْبَرَنَا ^(٢) أَحْمَدُ بْنُ حَزْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ^(٣) ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرْحِبِيلٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَوَّلُ مَا يُقْضَى فِيهِ بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ» .

وقد تقدم قول الدارقطني في «العلل» (٥/٩١) : «وحدث أبي وائل عن عبد الله صحيح ، ويشبه أن يكون الأعمش كان يرفعه مرة ويقفه أخرى ، والله أعلم» . اهـ .

والحديث متفق عليه من طريق الأعمش ، به . مرفوعاً ، وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤٠٢٦) .

(١) قوله : «عن عبد الله قال» وقع في (د) (ص) : «قال قال عبد الله» .

* [٤٠٢٩] [التحفة : س ١٩١٦٤] [الكبرى : ٣٦٤٥] • لم يذكره المزي في «التحفة» ، كذا قال

إبراهيم بن طهمان ، وخالفه وكيع عند ابن أبي شيبة (٩/٤٢٦) ؛ فرواه عن الأعمش ، عن عمرو بن شرحبيل من قوله مطولاً ، ولم يذكر فيه شقيقاً ، وتابع ابن طهمان على ذكر شقيق فيه أبو معاوية ، لكنه أرسله ، واختلف عليه أيضاً فيه ، والحديث متفق عليه من طريق الأعمش ،

عن شقيق عن عبد الله رضي الله عنه مرفوعاً ، به . وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤٠٢٦) .

(٢) في (ف) : «حدثنا» .

(٣) قوله : «عن أبي وائل» ليس في (ف) .

☞ [س/٣٤٣]

* [٤٠٣٠] [التحفة : س ١٩١٦٤] [الكبرى : ٣٦٤٦] • أخرجه ابن أبي شيبة (١٤/١٠٠) عن

أبي معاوية ، به .

والحديث متفق عليه من طريق الأعمش ، عن شقيق ، عن عبد الله رضي الله عنه مرفوعاً ، به . وقد

تقدم تخريجه تحت رقم (٤٠٢٦) .

- [٤٠٣١] أَخْبَرَنَا^(١) مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدَّمَاءِ .
- [٤٠٣٢] أَخْبَرَنَا^(١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شَرْحِبِيلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يَجِيءُ الرَّجُلُ آخِذًا بِيَدِ الرَّجُلِ ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ هَذَا قَتَلَنِي ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ : لِمَ قَتَلْتَهُ؟ فَيَقُولُ : قَتَلْتُهُ لِتَكُونَ الْعِرْزَةُ لَكَ ، فَيَقُولُ : فَإِنَّهَا لِي . وَيَجِيءُ الرَّجُلُ آخِذًا بِيَدِ الرَّجُلِ ، فَيَقُولُ : إِنَّ هَذَا قَتَلَنِي ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ لَهُ^(٢) : لِمَ قَتَلْتَهُ؟ فَيَقُولُ : لِتَكُونَ الْعِرْزَةُ لِفُلَانٍ ، فَيَقُولُ : فَإِنَّهَا^(٣) لَيْسَتْ لِفُلَانٍ ، فَيَبُوءُ^(٤) بِإِثْمِهِ » .
- [٤٠٣٣] أَخْبَرَنَا^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ تَمِيمٍ ، قَالَ : قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ قَالَ : قَالَ جُنْدَبٌ : حَدَّثَنِي فُلَانٌ^(٥) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يَجِيءُ الْمَقْتُولُ بِقَاتِلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيَقُولُ : سَلْ هَذَا فِيمَ^(٦) قَتَلَنِي؟ فَيَقُولُ : قَتَلْتُهُ عَلَى مَلِكِ فُلَانٍ » . قَالَ جُنْدَبٌ : فَاتَّقِهَا .

(١) في (ف) : «حدثنا» .

* [٤٠٣١] [التحفة: خ م ت س ق ٩٢٤٦] [الكبرى: ٣٦٤٧] • الحديث متفق عليه مرفوعًا ، وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤٠٢٦) .

(٢) ليس في (س) . (٣) في (ع) : «إنها» .

(٤) فيبوء : يرجع . (انظر : لسان العرب ، مادة : بوا) .

* [٤٠٣٢] [التحفة: س ٩٤٨٢] [الكبرى: ٣٦٤٨] • الحديث متفق عليه من طريق الأعمش ، عن شقيق ، عن عبد الله ﷺ مرفوعًا ، به . وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤٠٢٦) .

(٥) صحح عليه في (س) (ت) ، ووقعت في (ف) (د) : «بلال» .

(٦) في (ف) (ع) : «لم» .

* [٤٠٣٣] [الكبرى: ٣٦٤٩] • لم يذكره المزي في «التحفة» .

• [٤٠٣٤] أَخْبَرَنَا^(١) قُتَيْبَةُ^(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سِئِلَ عَمَّنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ، ثُمَّ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَأَنْتَى^(٣) لَهُ التَّوْبَةُ؟! سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ : «يَجِيءُ^(٤) مُتَعَلِّقًا بِالْقَاتِلِ تَشْخَبُ^(٥) أَوْدَاجُهُ^(٦) دَمًا ، فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ، سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلَنِي؟» . ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ أَنْزَلَهَا اللَّهُ ﷻ ، ثُمَّ مَا نَسَخَهَا^(٧) .

= أخرجہ أحمد (٦٣ / ٤) (٣٧٥ / ٥) عن الحجاج ، وتابعه عليه محمد بن جعفر عند أحمد أيضا (٣٦٧ / ٥) .

وأخرجہ أحمد أيضا (٣٧٣ / ٥) ، والطبراني في «الكبير» (١٦٧٧) من طريق حماد بن سلمة متابعا لشعبة ، به .

قال الهيثمي في «المجمع» (٥٧٥ / ٧) : «رجالہ رجال الصحیح» . اهـ .

(١) في (ف) : «حدثنا» .

(٢) زاد بعدها في (د) (ص) : «بن سعيد» ، وكتبت في (س) بين السطور .

(٣) في (س) : «فأنى» .

(٤) صحح عليه في (ع) ، وزيد بعدها في (س) (د) (ص) : «المقتول» .

(٥) تشخب : تسيل . (انظر : لسان العرب ، مادة : شخب) .

(٦) أوداجه : ما يحيط الرقبة من العروق التي يقطعها الذابح . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ودج) .

(٧) نسخها : أزال ما تضمنته من أحكام . (انظر : لسان العرب ، مادة : نسخ) .

* [٤٠٣٤] [التحفة : س ق ٥٤٣٢] [الكبرى : ٣٦٥٠] • أخرجہ النحاس في «الناسخ والمنسوخ»

(٣٤٦) من طريق النسائي ، به .

وأخرجہ أحمد (٢٢٢ / ١) ، وابن ماجه (٢٦٢١) من طريق سفیان بن عیینة .

وأخرجہ أحمد أيضا (٢٤٠ / ١) ، (٢٩٤ ، ٣٦٤) ، والحميدي في «المسند» (٤٨٨) ، وابن جرير في

«التفسير» (٢١٧ / ٤) ، والطبراني في «الكبير» (١٢٥٩٧) من طرق عدة ، عن سالم ، به . بنحوه .

وأخرجہ الترمذي (٣٠٢٩) من طريق عمرو بن دينار ، عن ابن عباس مرفوعا . . . بنحوه ،

وسياتي برقم (٤٠٤٠) .

• [٤٠٣٥] قال: و^(١) أَخْبَرَنِي^(٢) أَزْهَرُ بْنُ جَمِيلٍ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: اِخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣]، فَدَخَلْتُ^(٣) إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: لَقَدْ نَزَلَتْ^(٤) فِي آخِرِ^(٥) مَا أَنْزَلَ^(٦) مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ.

• [٤٠٣٦] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٨) ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ

= قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب، وقد روى بعضهم هذا الحديث، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس... نحوه، ولم يرفعه». اهـ.
وقوله في الحديث: «والله لقد أنزلها الله ﷻ ثم مانسختها» أخرجه البخاري (١٧٦٦)، (٣٨٥٥، ٤٥٩٠، ٤٧٦٢، ٤٧٦٣، ٤٧٦٤)، ومسلم (٣٠٢٣) من طرق، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس... بنحوه، وسيأتي في الذي بعده برقم (٤٠٣٦) (٤٠٣٧) (٤٩٠٧) (٤٩٠٨) (٤٩٠٩) (٤٩١٠).

(١) صحح عليه في (ت).

(٢) قوله: «قال وأخبرني» بدله في (د) (ص): «أخبرنا».

(٣) في (ت) مصححاً عليه، وحاشية (س) مصوباً عليه: «فرحلت»، وهي كذلك في نسختنا من «الكبرى» (٣٦٥١).

(٤) في (د) (ص) (هـ): «أنزلت».

(٥) في (ف): «القرآن».

(٦) زاد بعدها في (د) (ص)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة: «ثم».

* [٤٠٣٥] [التحفة: خم دس ٥٦٢١] [الكبرى: ٣٦٥١-١١٢٢٥] • أخرجه البخاري (٤٥٩٠)، (٤٧٦٣)، ومسلم (٣٠٢٣) من طريق شعبة، به. واللفظ لمسلم، وقد تقدم تحريجه في الذي قبله، وانظر أطرافه هناك.

(٧) في (د): «عمرو بن عمرو»، وهو خطأ.

(٨) في (ف) (د) (ص): «حدثني».

عَبَّاسٍ : هَلْ لِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ : لَا ، وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ [الفرقان : ٦٨] قَالَ : هَذِهِ آيَةٌ مَكِّيَّةٌ نَسَخَتْهَا آيَةٌ مَدَنِيَّةٌ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ^(١) ﴾ [النساء : ٩٣] .

• [٤٠٣٧] أَخْبَرَنَا ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ [النساء : ٩٣] فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ ، وَعَنْ هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ [الفرقان : ٦٨] قَالَ : نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشُّرْكِ .

(١) زاد بعدها في (د) (ص) : «خالدا فيها» .

* [٤٠٣٦] [التحفة : خ م س ٥٥٩٩] [الكبرى : ٣٦٥٢] • أخرجه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (٣٤٦) من طريق النسائي ، به .

وأخرجه مسلم (٢٠/٣٠٢٣) من طريق يحيى بن سعيد ، بنحوه هنا ، وتابعه عليه هشام بن يوسف عند البخاري (٤٧٦٢) بنحوه أيضا ، وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤٠٣٤) .
(٢) في (ف) : «حدثنا» .

* [٤٠٣٧] [التحفة : خ م د س ٥٦٢٤] [الكبرى : ٣٦٥٣-١١٢٢٤-١١٤٨٢] • أخرجه البخاري (٤٧٦٤ ، ٤٧٦٦) ، ومسلم (١٨/٣٠٢٣) من طريق شعبة ، به .

وأخرجه البخاري (٤٧٦٥) ، ومسلم (١٩/٣٠٢٣) أيضا من طريق شيبان عن منصور ، وفيها سبب نزول آية الفرقان مطولا .

وأخرجه البخاري (٣٨٥٥) من طريق جرير ، عن منصور قال : حدثني سعيد بن جبير - أو قال : حدثني الحكم ، عن سعيد - فذكر نحو رواية شيبان ، وزاد : «وأما التي في النساء : الرجل إذا عرف الإسلام وشرائعه ثم قتل فجزاؤه جهنم ، فذكرته لمجاهد فقال : إلا من ندم» . =

• [٤٠٣٨] أَخْبَرَنَا^(١) حَاجِبُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُنْبِجِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي رَوَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى الثَّعْلَبِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ قَوْمًا كَانُوا قَتَلُوا فَأَكْثَرُوا ، وَزَنَوْا فَأَكْثَرُوا ، وَانْتَهَكُوا ، فَأَتُوا النَّبِيَّ ﷺ ، قَالُوا : يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو إِلَيْهِ لِحَسَنٍ لَوْ تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفَّارَةً ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾ [الفرقان : ٦٨] إِلَى ﴿ فَأُولَئِكَ يَبْدَلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ﴾ [الفرقان : ٧٠] قَالَ : يُبَدَّلُ^(٢) اللَّهُ شِرْكَهُمْ إِيْمَانًا ، وَزِنَاهُمْ إِحْصَانًا^(٣) ، وَنَزَلَتْ^(٤) : ﴿ يَبْعَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ ﴾^(٥) [الزمر : ٥٣] الْآيَةَ .

• [٤٠٣٩] أَخْبَرَنَا^(٦) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي يَعْلَى ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشُّرْكِ أَتَوْا مُحَمَّدًا ﷺ ، فَقَالُوا : إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو إِلَيْهِ لِحَسَنٍ لَوْ

= وسيأتي بإسناده ومتمه (٤٩٠٧) ، وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤٠٣٤) ، وانظر أطرافه هناك .

(١) في (د) : «أخبرني» ، وفي (ف) : «حدثنا» .

(٢) في (ل) (ع) ، حاشية (س) منسوبة للطبري : «بدل» ، وفي (د) : «فبدل» ، وفي (ص) : «فيبدل» .

(٣) إحصانا : عفافا . (انظر : لسان العرب ، مادة : حصن) .

(٤) زاد بعدها في (ت) منسوبة لنسخة (هـ) : «قل» .

(٥) زاد بعدها في (ع) : «لا تقنطوا من رحمة الله» .

* [٤٠٣٨] [التحفة : س ٥٥٤٧] [الكبرى : ٣٦٥٤] • تفرد به النسائي من طريق عبدالأعلى

الثعلبي ، عن سعيد ، وأخرجه البخاري (٤٨١٠) من طريق هشام بن يوسف ، ومسلم (١٢٢) من

طريق حجاج بن محمد - كلاهما - عن ابن جريج ، عن يعلى ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن

عباس ، بدون قول ابن عباس رضي الله عنه : «يبدل الله شركهم إيمانًا وزناهم إحصانًا» ، وسيأتي في

الذي بعده .

(٦) في (ف) : «حدثنا» .

تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفَّارَةً^(١) ، فَتَزَلَّتْ : ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾
[الفرقان : ٦٨] ، وَتَزَلَّتْ^(٢) : ﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ [الزمر : ٥٣] .

• [٤٠٤٠] أَخْبَرَنَا^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي
وَرِثَاءٌ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «يَجِيءُ الْمَقْتُولُ بِالْقَاتِلِ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاصِيئُهُ»^(٤) وَرَأْسُهُ فِي يَدِهِ ، وَأُودِجُهُ تُشْخَبُ دَمَا يَقُولُ : يَا رَبِّ ،
قَتَلَنِي ، حَتَّى يُدْنِيَهُ مِنَ الْعَرْشِ . قَالَ^(٥) : فَذَكَرُوا لِابْنِ عَبَّاسٍ^(٦) التَّوْبَةَ ، فَتَلَا هَذِهِ
الآيَةَ ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾^(٧) [النساء : ٩٣] ، قَالَ : مَا نُسِخَتْ مُنْذُ
تَزَلَّتْ^(٨) ، وَأَنْتَى لَهُ التَّوْبَةُ؟!

• [٤٠٤١] أَخْبَرَنَا^(٩) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

(١) كفارة : سترًا للذنوب وإزالتها . (انظر : تحفة الأحوذى) (٧ / ٣٤٠) .

(٢) زاد بعدها في (د) (ص) : «قل» .

☞ [٣٤٣ / س]

* [٤٠٣٩] [التحفة : خ م د س ٥٦٥٢] [الكبرى : ٣٦٥٥-١١٥٦١] • أخرجه ابن منده في «الإيمان»

(٢٠٥) من طريق النسائي ، به . وهو متفق عليه ، وقد تقدم تخريجه في الذي قبله .

(٣) في (ف) : «حدثنا» .

(٤) ناصيته : مَقْدَمُ رَأْسِهِ . (انظر : لسان العرب ، مادة : نسا) .

(٥) صحح عليه في (ت) . (٦) صحح عليه في (ف) .

(٧) زاد بعدها في (د) (ص) : «فجزاؤه جهنم» .

(٨) في (ف) (ل) (د) (ص) : «أنزلت» .

* [٤٠٤٠] [التحفة : ت س ٦٣٠٣] [الكبرى : ٣٦٥٦] • تقدم تخريجه تحت رقم (٤٠٣٤) ، والموقوف

منه متفق عليه ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، بنحوه .

(٩) في (ف) : «حدثنا» .

مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ^(١) ثَابِتٍ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا...﴾ [النساء: ٩٣] الْآيَةُ كُلُّهَا بَعْدَ الْآيَةِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي الْفُرْقَانِ بِسِتِّهِ أَشْهُرٍ.

قال أبو عبد الرحمن: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ أَبِي الزَّنَادِ.

(١) قوله: «زيد بن» ليس في (ع).

* [٤٠٤١] [التحفة: د س ٣٧٠٦] [الكبرى: ٣٦٥٧] • قال الدارقطني: «غريب من حديث

أبي الزناد عن خارجة». اهـ. من «أطراف الغرائب» (٧٣/٣).

واختلف فيه على محمد بن عمرو؛ فرواه عنه محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري هكذا، وخالفه هياج بن بسطام عند ابن جرير في «التفسير» (٢٢٠/٥) فجعله عن محمد بن عمرو، عن موسى بن عقبة، عن أبي الزناد، به... بنحوه، وسيأتي في الذي بعده.

وهياج بن بسطام ضعيف. انظر: «تهذيب الكمال» (٣٥٧/٣٠)، و«الكاشف» (٣٤٣/٢)،

و«التقريب» (٧٣٥٥).

ولكن تابعه عباد بن عباد المهلبى عند الطبراني في «الكبير» (١٣٦/٥)، وقد وثقه غير واحد.

انظر: «تهذيب الكمال» (١٢٨/١٤)، و«الكاشف» (٥٣٠/١)، و«التقريب» (٣١٣٢).

وقد اختلف فيه أيضًا على أبي الزناد، فقد رواه عنه موسى بن عقبة، كما تقدم، وتابعه

المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عند ابن جرير في «التفسير» (٤٤/١٩).

وخالفها ابن عيينة عند ابن جرير (٢٢٠/٥) فرواه عن أبي الزناد قال: سمعت رجلاً يحدث

خارجة بن زيد بن ثابت، عن زيد بن ثابت قال: سمعت أباك يقول... فذكره بنحوه.

فتبين بذلك أن أبا الزناد إنما سمعه من رجل، عن زيد بن ثابت.

وقد تابع ابن عيينة عبد الرحمن بن إسحاق العامري عند أبي داود في «السنن» (٤٢٧٢)،

ومن طريقه البيهقي في «الكبرى» (١٦/٨)، وسمى الرجل فقال: «مجالد بن عوف»، وستأتي

روايته في رقم (٤٠٤٣).

وقد تابعه أيضًا عبد الرحمن بن أبي الزناد عند الطبراني في «الكبير» (١٤٩/٥) إلا أنه قال:

«عوف بن مجالد»، وهو خلاف في اسمه، قال المزي في «تهذيب الكمال» (٢٢٥/٢٧):

«مجالد بن عوف الحضرمي، ويقال: عوف بن مجالد».

• [٤٠٤٢] أَخْبَرَنَا^(١) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ زَيْدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ^(٢)﴾ [النساء: ٩٣] قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بَعْدَ^(٣) الَّتِي فِي تَبَارَكَ^(٤) بِشَمَانِيَةِ أَشْهُرٍ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨].

قال أبو عبد الرحمن: أدخل أبو الزناد بينه وبين خارجة: مجالد بن عوف:

• [٤٠٤٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ^(٥) مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ^(٦)، عَنْ مُجَالِدِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، يُحَدِّثُ^(٧) عَنْ أَبِيهِ^(٨)، قَالَ: نَزَلَتْ^(٩): ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣] أَشْفَقْنَا مِنْهَا، فَنَزَلَتْ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨].

= وقال الذهبي في «الميزان» (٢٥/٦): «لا يعرف، تفرد عنه أبو الزناد وأثنى عليه». اهـ.

وكذا نقله عنه ابن حجر في «التهذيب» (٣٨/١٠).

(١) في (س) (ت) مصححاً عليه: «أخبرني».

(٢) زاد بعدها في (د) (ص): «خالدا».

(٣) زاد بعدها في (د) (ص): «الآية».

(٤) زاد بعدها في (س)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة: «الفرقان».

* [٤٠٤٢] [التحفة: دس ٣٧٠٦] [الكبرى: ٣٦٥٨] • انظر الذي قبله.

(٥) في (س): «بن»، وهو خطأ. (٦) قوله: «عن أبي الزناد» ليس في (ف).

(٧) صحح عليه في (ت). (٨) زاد بعدها في (ت) (هـ): «أنه».

(٩) كذا في النسخ الخطية التي تحت أيدينا، والسياق يقتضي: لما نزلت.

* [٤٠٤٣] [التحفة: دس ٣٧٠٦] [الكبرى: ٣٦٥٩] • أخرجه أبو داود (٤٢٧٢) عن عمرو بن =

٢- بَابُ (١) ذِكْرِ الْكَبَائِرِ

- [٤٠٤٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٢) بَقِيَّةٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي بِحَيْرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، أَنَّ أَبَا رُحَيْمٍ السَّمْعِيَّ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَاءَ يَعْبُدُ اللَّهَ، وَلَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَيَقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَجْتَنِبُ الْكَبَائِرَ كَانَ لَهُ الْجَنَّةُ». فَسَأَلُوهُ عَنِ الْكَبَائِرِ، فَقَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُسْلِمَةِ، وَالْفِرَاقُ يَوْمَ الرَّحْفِ (٣)».

= علي بهذا الإسناد، ورواه الطبراني في «الأوسط» (٦٠٧٣) عن محمد بن عثمان بن أبي سويد، عن مسلم بن إبراهيم، عن حماد بن زيد لا حماد بن سلمة، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن حماد بن زيد إلا مسلم بن إبراهيم». اهـ. وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤٠٤١).

(١) من (ص).

(٢) في (ف): «حدثنا».

(٣) الزحف: الجهاد ولقاء العدو في الحرب. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: زحف).

* [٤٠٤٤] [التحفة: س ٣٤٥١] [الكبرى: ٣٦٦٠-١١٢١٠] • أخرجه أحمد في «المسند» (٤١٣/٥)،

والطبراني في «الكبير» (١٢٨/٤)، وفي «مسند الشاميين» (١١٤٤)، والطحاوي في «مشكل الآثار» من طرق، عن بقية، به.

وأخرجه الطبراني في (١٢٩/٤) من طريق محمد بن إسماعيل بن عياش، عن أبيه، عن ضمضم ابن زرعة، عن شريح بن عبيد متابعا لخالد بن معدان.

وقد تابع أبارهم سلمان الأغر عند ابن جرير في «التفسير» (٤٣/٥)، وابن حبان في «الصحيح» (٣٢٤٧)، وابن منده في «الإيمان» (٤٧٨)، والحاكم في «المستدرک» (٢٣/١) من طريق موسى ابن عقبة، عن عبدالله بن سلمان الأغر، عن أبيه، عن أبي أيوب، به.

قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولا أعرف له علة ولم يخرجاه». اهـ. وتعقبه الذهبي بقوله: «عبيدالله بن سلمان خرج له البخاري فقط». اهـ.

وقال ابن منده: «هذا إسناد صحيح لم يخرجاه». اهـ.

• [٤٠٤٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَأَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(١) النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْكِبَائِرُ : الشُّرْكُ ^(٢) بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ ^(٣) الْوَالِدَيْنِ ^(٤) ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَقَوْلُ الزُّورِ ^(٥) » .

• [٤٠٤٦] أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٦) ابْنُ شَمَيْلٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(١) شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا فِرَاسٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْكِبَائِرُ : الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَقَتْلُ

ويشهد له حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ : « اجتنبوا السبع الموبقات » ، فقيل : يا رسول الله ، ماهي ؟ قال : « الشرك بالله ﷻ ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والمولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات » ، وقد تقدم برقم (٣٦٩٧) .

(١) في (ف) : «حدثنا» . (٢) في (ص) : «الإشراك» .

(٣) عقوق : قطع صلتها ومخالفة أمرهما فيما لم يكن معصية . (انظر : لسان العرب ، مادة : عقق) .

(٤) في (ل) : «الوالد» مضمياً عليه .

(٥) الزور : الكذب والباطل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : زور) .

* [٤٠٤٥] [التحفة : خ م ت س ١٠٧٧] [الكبرى : ٣٦٦١-١١٢٠٩] • أخرجه مسلم (٨٨ / ١٤٤) من

طريق خالد بن الحارث ، به .

وأخرجه البخاري (٥٩٧٧) ، ومسلم (٨٨) من طريق غندر ، عن شعبة ، به . . . بنحوه ،

وفيه : «قول الزور» ، أو «شهادة الزور» .

وأخرجه البخاري (٢٦٥٣ ، ٦٨٧١) من طرق عن شعبة ، به . وسيأتي بإسناده ومثله

(٤٩١١) .

(٦) في (ف) (د) : «حدثنا» .

النَّفْسُ ، وَالْيَمِينُ الْعَمُوسُ ^(١) .

- [٤٠٤٧] أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هَانِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سَنَانٍ ، عَنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَبُوهُ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا ^(٢) الْكَبَائِرُ؟ قَالَ : « هُنَّ تِسْعٌ ^(٣) ، أَكْبَرُهُنَّ إِشْرَاكٌ بِاللَّهِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، وَفِرَاقُ يَوْمِ الرَّخْفِ » . مُخْتَصَرٌ .

(١) الغموس : هي اليمين الكاذبة الفاجرة ، كالتي يقطع بها الخالف مال غيره ، وسميت غموسا

لأنها تغمس صاحبها في الإثم ، ثم في النار . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : غمس)

* [٤٠٤٦] [التحفة : خ ت س ٨٨٣٥] [الكبرى : ٣٦٦٢-١١٢١١] • أخرجه البخاري (٦٦٧٥) من

طريق النضر بن شميل ، به . وتابعه محمد بن جعفر عنده (٦٨٧٠) . وأخرجه البخاري أيضا

(٦٩٢٠) من وجه آخر عن فراس ، به ، بنحوه . وسيأتي برقم بنفس الإسناد والتمن : (٤٩١٢) .

(٢) ليس في (ع) (ل) وضيب مكانها .

(٣) في (س) (ت) مصححا عليه (د) (ص) : «سبع» ، وفي حاشية (ت) : «في أبي داود تسع وعددها

كلها» . ووقعت أيضا في «سنن أبي داود» (٢٨٧٥) كما هو مثبت ، وفي نسختنا من «الكبرى»

(٣٦٦٣) ، بهذا الإسناد أيضا كما هو مثبت .

* [٤٠٤٧] [التحفة : د س ١٠٨٩٥] [الكبرى : ٣٦٦٣] • أخرجه أبو داود (٢٨٧٥) ، والعقيلي

في «الضعفاء الكبير» (٤٥/٣) ، والحاكم في «المستدرک» (٥٩/١) من طريق معاذ بن هاني ،

به ، ورواية العقيلي والحاكم مطولة .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٧/١٧) ، والحاكم في «المستدرک» (٥٩/٤) من وجهين

آخرين ، عن حرب بن شداد ، به .

قال الحاكم : «قد احتجا برواة هذا الحديث غير عبد الحميد بن سنان» . اهـ . وتعقبه الذهبي

بقوله : «جهالته» . اهـ .

وقد رواه أيوب بن عتبة اليامي عند ابن جرير في «التفسير» (٣٩/٥) ، والطبراني في «الكبير»

(٤٨/١٧) فرواه عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبيد بن عمير ، عن أبيه ، فأسقط : «عبد الحميد بن =

٣- بَابُ (١) ذِكْرِ أَكْثَرِ الذَّنْبِ وَاجْتِلَافِ يَحْيَى وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَلَى سُفْيَانَ فِي حَدِيثِ وَاصِلٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فِيهِ

- [٤٠٤٨] أَخْبَرَنَا (٢) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ وَاصِلٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الذَّنْبِ أَكْثَرُ (٣) ؟ قَالَ : « أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا (٤) وَهُوَ خَلْقُكَ » ، قُلْتُ : ثُمَّ مَاذَا (٥) ؟ قَالَ : « أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشِيَةً أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ » ، قُلْتُ : ثُمَّ مَاذَا (٦) ؟ قَالَ : « أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةٍ (٧) جَارِكَ » .

= سنن ، وأيوب بن عتبة ضعيف ، وقال البخاري : « كان لا يعرف صحيح حديثه من سقيمته » .
اهـ . انظر « تهذيب الكمال » (٣ / ٤٨٤) .

(١) من (ص) . . (٢) في (ف) : « حدثنا » .

(٣) زاد بعدها في (س) (د) (ص) : « عند الله » .

(٤) ندا : شبيها ومثيلا ، والمراد ما يعبد من دون الله . (انظر : لسان العرب ، مادة : ندد) .

(٥) في (د) (ص) : « أي » .

(٦) في حاشية (د) منسوبا لنسخة : « أي » .

(٧) بحليلة : بزوجة . (انظر : لسان العرب ، مادة : حلل) .

* [٤٠٤٨] [التحفة : خ م د ت س ٩٤٨٠] [الكبرى : ٣٦٦٤] • أخرجه الترمذي (٣١٨٢) عن

محمد بن بشار ، به . وقال : « هذا حديث حسن غريب » . اهـ .

وأخرجه البزار في « المسند » (١٨٧٥) عن محمد بن بشار ، به ، وقرن مع واصل : منصور بن

المعتمر وسليمان الأعمش .

وكذا رواه أحمد في « المسند » (٤٣٤ / ١) ، والحاكم في « علوم الحديث » « النوع الخامس

والعشرين » (١٥٦) من طريق ابن مهدي وجمع فيه بين الثلاثة : منصور والأعمش وواصل .

قال البزار : « وهذا الحديث قد رواه غير الثوري ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ،

ولم يذكر واحدا منهم » . اهـ .

وقال الحاكم : « تفرد به عبدالرحمن بن مهدي ، عن الثوري ، عن واصل » . اهـ .

• [٤٠٤٩] حدثنا^(١) عمرو بنُ عليّ ، قال : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي^(٢) وَاصِلٌ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،

وقال الدارقطني في «العلل» (٨٣٤) : «ورواه عبدالرحمن بن مهدي ، عن الثوري ، عن واصل ، عن أبي وائل ، عن عمرو بن شرحبيل ، عن عبدالله ، ووهب على الثوري» . اهـ .
وخالفه يحيى القطان عند البخاري عقب (٤٧٦١) عن مسدد ، وعقب (٦٨١١) عن عمرو ابن علي - كلاهما - عن يحيى ، عن سفیان ، عن واصل ، عن أبي وائل ، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه ، به . وسيأتي في الذي بعده .

قال عمرو بن علي : «فذكرته لعبدالرحمن وكان حدثنا ، عن سفیان ، عن الأعمش ومنصور وواصل ، عن أبي وائل ، عن أبي ميسرة ، قال : دعه ، دعه» . اهـ .

قال ابن حجر في «الفتح» (١١٥ / ١٢) : «معنى قوله : «فقال دعه دعه» ، أي : اتركه ، والضمير للطريق التي اختلف فيها ، وهي : رواية واصل ، وقد زاد الهيثم بن خلف في روايته بعد قوله : «دعه» : «فلم يذكر فيه واصلًا بعد ذلك» ، فعرف أن معنى قوله : «دعه» أي : اترك السند الذي ليس فيه ذكر أبي ميسرة» . اهـ .

وقد رواه أيضًا شعبة عند الترمذي (٣١٨٣) ، وأحمد في «المسند» (٤٣٤ / ١ ، ٤٦٤) من طرق عنه عن واصل ، عن أبي وائل ، عن عبدالله رضي الله عنه .

وهذا هو المحفوظ عن واصل الأحذب ، بدون ذكر أبي ميسرة في إسناده .

أما رواية منصور والأعمش فالمحفوظ في روايتهما بإثباته ، هكذا أخرجه البخاري (٤٧٦١ ، ٦٨١١) من طريق يحيى القطان ، عن الثوري ، عن منصور وسليمان ، عن أبي وائل ، عن أبي ميسرة ، عن عبدالله ، به .

وأخرجه البخاري أيضًا (٦٠٠١) ، وأبوداود (٢٣١٠) عن محمد بن كثير ، عن الثوري ، عن منصور وحده ، عن أبي وائل ، به .

وكذا أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٧١٩) عن منصور ، به .

وتابعه جرير بن عبد الحميد عند البخاري (٤٤٧٧ ، ٧٥٢٠) ، ومسلم (١٤١ / ٨٦) .

وأخرجه البخاري (٦٨٦١ ، ٧٥٣٢) ، ومسلم (١٤٢ / ٨٦) من طريق جرير ، عن الأعمش وحده ، به .

(١) في (د) ، (ص) : «أخبرنا» . (٢) في (د) ، (ص) : «حدثنا» .

أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلْقَكَ»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟
 قَالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ ثُمَّ^(١):
 «أَنْ تُزَانِيَ^(٢) بِحَلِيلَةٍ^(٣) جَارِكَ».

(قال أبو عبد الرحمن: هَذَا أَوْلَى بِالصَّوَابِ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ
 عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ عَلَى رِوَايَتِهِ)^(٤).

• [٤٠٥٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٥) يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٦) شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ،
 عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟
 قَالَ: «الشُّرْكُ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا، وَأَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةٍ جَارِكَ، وَأَنْ تَقْتُلَ
 وَلَدَكَ مَخَافَةَ الْفَقْرِ أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ»، ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ
 إِلَهًا آخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨].

قال أبو عبد الرحمن: هَذَا خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ الَّذِي قَبْلَهُ، وَحَدِيثُ يَزِيدَ هَذَا خَطَأٌ،
 إِنَّمَا هُوَ^(٨) وَاصِلٌ.

(١) من (ف) (ل) (د) (ص)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة.

(٢) في (ف): «تزني». (٣) في (د) (ص): «حليلة».

(٤) من (س) (د) (ص)، وينظر: «الكبرى» (٣٦٦٥).

* [٤٠٤٩] [التحفة: خ ت س ٩٣١١] [الكبرى: ٣٦٦٥] • أخرجه البخاري عن عمرو بن علي،

به. وقد تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٥) في (ف) (د) (ص): «حدثنا». (٦) في (ف): «حدثنا».

(٧) في (ف) (ع): «أو». (٨) في (د) (ص): «الصواب».

* [٤٠٥٠] [التحفة: س ٩٢٧٩] [الكبرى: ٣٦٦٦] • قال المزي في «التحفة»: «رواه يزيد بن

هارون، عن شعبة، عن عاصم ووهم في ذلك، والصواب عن واصل». اهـ.

٤ - بَابُ (١) ذِكْرِ مَا يَحِلُّ بِهِ دَمُ الْمُسْلِمِ

- [٤٠٥١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَثُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٢) عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ (٣) سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ» (٤)، لَا يَحِلُّ دَمُ (٥) مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا ثَلَاثَةً نَهَرٍ: التَّارِكُ لِلْإِسْلَامِ (٦) مُفَارِقُ الْجَمَاعَةِ، وَالثَّيْبُ (٧) الزَّانِي (٨)، وَالتَّنْفُسُ بِالنَّفْسِ».

= وتابعه روح بن عبادة، أخرجه الخطيب في «الفصل للوصول المدرج» (٨٣٨/٢) من طريق روح، عن شعبة، عن واصل الأحدب وعاصم بن بهدلة، قالا: سمعنا أبا وائل، قال: قال عبد الله... فذكره.

وخالفهما شيان بن عبد الرحمن عند الخطيب أيضا (٨٣٧/٢) فرواه عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله موقوفاً.

والحديث متفق عليه من طريق أبي وائل، عن عبد الله رحمته مرفوعاً، به. وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤٠٤٨).

(١) من (ص). (٢) في (ف): «حدثنا».

(٣) في (د) (ص)، حاشية (س) منسوبة لنسخة: «حدثنا».

(٤) في (د) (ص): «هو».

(٥) زاد بعدها في (ت) (د) (ص) (هـ): «امري»، وفي (ف): «رجل».

(٦) في (د) (ص): «الإسلام».

(٧) الثيب: الذي سبق له الزواج رجلاً كان أو امرأة. (انظر: لسان العرب، مادة: ثيب).

(٨) في (ف): «أن تزاني».

* [٤٠٥١] [التحفة: ع ٩٥٦٧] [الكبرى: ٣٦٦٧] • أخرجه مسلم (١٦٧٦) من طريق عبد الرحمن بن مهدي بسنده، به.

وتابع سفيان عليه: حفص بن غياث عند البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦) مقروناً بأبي معاوية ووكيع، ولم يذكر القسَم في أوله، وقالوا: «إلا بإحدى ثلاث»، وقال حفص: «المارق».

• [٤٠٥٢] قال الأعمش : فَحَدَّثْتُ بِهِ إِبْرَاهِيمَ ، فَحَدَّثَنِي عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ . . .
بِمِثْلِهِ ^(١) .

• [٤٠٥٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٢) أَبُو إِسْحَاقَ ^(٣) ، عَنْ عَمْرِو بْنِ غَالِبٍ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : أَمَا
عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا رَجُلٌ رَأَى بَعْدَ
إِحْصَانِهِ ، أَوْ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ ، أَوِ النَّفْسُ بِالنَّفْسِ » .
وَقَفَّهُ ^(٤) زُهَيْرٌ :

= وقد أخرجه أحمد (١٨١/٦) عن ابن مهدي بمثل ما ساقه النسائي هنا .

والحديث سيأتي من طريق شعبة ، عن الأعمش (٤٧٦٤) .

(١) في (د) (ص) : « مثله » .

* [٤٠٥٢] [الكبرى: ٣٦٦٨] • لم يذكره المزي في «التحفة» واستدركه الحافظ في «النكت» .

أخرجه مسلم (٢٦/١٦٧٦) من طريق الأعمش ، به ، بلفظه .

وسياتي من أوجه ، عن عائشة يأتي الكلام عنها في الحديثين بعده ، وبرقم (٤٠٨٤) (٤٧٨٦) .

(٢) في (ف) (د) (ص) : « حدثني » .

(٣) في (ف) : « ابن إسحاق » ، وهو خطأ .

(٤) في (س) : « وافقه » ، والمثبت هو الصواب ؛ فإن زهيراً وقف الحديث ، وسفيان رفع الحديث ،

فأين الموافقة؟! والله أعلم .

* [٤٠٥٣] [التحفة: س ١٧٤٢٢] [الكبرى: ٣٦٦٩] • أخرجه أحمد (١٨١/٦ ، ٢١٤) ، وابن

أبي شيبة في «المصنف» (٤١٤/٩) ، وابن راهويه في «المسند» (٩١٤/٣) من طرق عن سفيان ، به .

وتابعه عليه يونس بن أبي إسحاق عند أحمد (٥٨/٦) ، وإسرائيل عنده أيضاً (٢٠٥/٦) ،

وعند ابن راهويه (٩١٣/٣) ، وأبو الأحوص عند الطيالسي (١٦٤٧) ، وابن أبي شيبة في

«المصنف» (٤١٤/٩) ، وأبي يعلى (٤٦٧٦) ، وصححه الحاكم (٣٥٣/٤) من طريق إسرائيل ،

عن سفيان ، به .

وخالفهم زهير بن معاوية فأوقفه ، وسياتي في الذي بعده .

• [٤٠٥٤] أَخْبَرَنَا^(١) هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ غَالِبٍ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : يَا عَمَّارُ ، أَمَا إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ^(٢) إِلَّا ثَلَاثَةٌ : النَّفْسُ بِالنَّفْسِ^(٣) ، أَوْ رَجُلٌ رَأَى بَعْدَمَا أُحْصِنَ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

• [٤٠٥٥] أَخْبَرَنِي^(٤) إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ ابْنُ سَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، قَالَا : كُنَّا مَعَ عُثْمَانَ وَهُوَ مَحْضُورٌ^(٥) ، وَكُنَّا إِذَا دَخَلْنَا مَدْخَلًا نَسْمَعُ كَلَامَ مَنْ بِالْبَلَاطِ^(٦) ، فَدَخَلَ عُثْمَانُ يَوْمًا ، ثُمَّ

وخالفهم أيضًا إسماعيل بن أبي خالد؛ فرواه عن أبي إسحاق . مرسلًا ، عن عائشة رضي الله عنها .
ورجح الدارقطني في «العلل» (٣٨٥ / ١٥) رواية الثوري ومن تابعه .
وهو عند مسلم من وجه آخر ، عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها . . . بنحوه ، وقد تقدم في الذي قبله .
(١) في (ف) : «حدثنا» .

(٢) زاد بعدها في (س) (د) (ص) : «مسلم» .

(٣) قوله : «النفس بالنفس» ، في (ف) : «إن نفسًا بنفس» ، وفي (د) (ص) : «نفس بنفس» .

* [٤٠٥٤] [التحفة : س ١٧٤٢٢] [الكبرى : ٣٦٧٠] • اختلف في وقفه ورفعها ، ورجح الدارقطني الرفع ، انظر : «العلل» (٣٨٥ / ١٥) .

وهو عند مسلم من وجه آخر ، عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها . . . بنحوه ، وقد تقدم برقم (٤٠٥٢) .

(٤) في (ص) : «أخبرنا» .

(٥) محصور : محبوس وممنوع . (انظر : لسان العرب ، مادة : حصر) .

(٦) قوله : «كلام من بالبلاط» ، وقع في (د) : «كلامًا من البلاط» ، والبلاط : ضرب من الحجارة تفرش به الأرض ثم سمي المكان بلاطًا اتساعًا ، وهو موضع معروف بالمدينة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بلط) .

خَرَجَ فَقَالَ : إِنَّهُمْ لَيَتَوَاعَدُونِي بِالْقَتْلِ ، قُلْنَا : يَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ ﷻ ، قَالَ : فَلِمَ ^(١) يَقْتُلُونِي ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ : رَجُلٍ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ ، أَوْ زَنَى بَعْدَ إِخْصَانِهِ ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ » .
فَوَاللَّهِ مَا زَنَيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ ، وَلَا إِسْلَامٍ ، وَلَا تَمَيَّيْتُ أَنْ لِي بِدِينِي بَدَلًا مَثْدُ هَدَانِي اللَّهُ ﷻ ، وَلَا قَتَلْتُ نَفْسًا ، فَبِمَ ^(٢) يَقْتُلُونِي ^(٣) !؟

(١) في (د) (ص) : « ولم » . (٢) في (ع) : « فهم » ، وفي (ص) : « فلم » .

(٣) في (د) (ص) : « يقتلونني » .

* [٤٠٥٥] [التحفة : دت س ق ٩٧٨٢-٩٨١٨] [الكبرى : ٣٦٧١] • أخرجه ابن أبي حاتم في

«العلل» (١٣٥١) ، والبيهقي في «الكبرى» (١٩٤ / ٨) من طريق محمد بن عيسى الطباع ، به .

قال أبو حاتم : «غلط ابن الطباع ، حديث عبدالله بن عامر غير مرفوع ، وهو موقوف» . اهـ .

ونقل الترمذي في «العلل الكبير» (٨١٣ / ٢) عن البخاري : «حديث يحيى بن سعيد ، عن

عبدالله بن عامر بن ربيعة ، عن عثمان ، قوله .

وحديث أبي أمامة ، عن عثمان ، عن النبي ﷺ مرفوع» . اهـ .

وقد خالف محمد بن عيسى أيضا أصحاب حماد بن زيد ؛ فلم يذكروا فيه عبدالله بن عامر .

رواه سليمان بن حرب ، عن حماد عند أبي داود (٤٥٠٢) ، وأحمد في «المسند» (٧٠ / ١) ،

وعمر بن شبة في «تاريخ المدينة» (١١٨٦ / ٤) ، وابن الجارود في «المتقى» (٨٣٦) ، وصححه

الحاكم في «المستدرک» (٣٥٠ / ٤) .

وتابعه أيضا : أحمد بن عبدة عند الترمذي (٢١٥٨) ، وابن ماجه (٢٥٣٣) ، وعفان بن

مسلم عند ابن سعد في «الطبقات» (٦٧ / ٣) ، وأحمد في «المسند» (٦١ / ١) ، وغيرهم .

وقد تابع حماد بن زيد على رفعه : حماد بن سلمة ، كذا قال الترمذي عقب حديث حماد بن

زيد ، وكذا قال البخاري كما في «علل الترمذي الكبير» (٨١٣ / ٢) .

وقد خالفهما يحيى القطان وغيره ؛ فرووه عن يحيى بن سعيد موقوفاً .

قال الترمذي بعد أن حسنه : «وروى يحيى بن سعيد القطان وغير واحد ، عن يحيى بن سعيد

هذا الحديث فأوقفوه ، ولم يرفعوه» . اهـ . وكذا قال في «العلل الكبير» . . . بنحوه .

وقد وقع في «علل ابن أبي حاتم» (١٣٥١) أن حماد بن سلمة رواه موقوفاً ؛ وعلى ذلك قال

أبو حاتم الرازي : «لا أعلم أحد يتابع حماد بن زيد على رفعه» . اهـ . ثم رجح الموقوف . =

٥- بَابُ ^(١) قَتْلِ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ

وَذِكْرُ الْإِخْتِلَافِ عَلَى زِيَادٍ ^(٢) بْنِ عَلَاقَةَ عَنْ ^(٣) عَرْفَجَةَ فِيهِ

• [٤٠٥٦] أَخْبَرَنِي ^(٤) أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى ^(٥) الصُّوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَرْذَانَةَ ^(٦)، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ، عَنْ عَرْفَجَةَ بْنِ ضُرَيْحٍ ^(٧) الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَقَالَ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي هُنَاتُ وَهَنَاتُ ^(٨)، فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ، أَوْ يُرِيدُ يُفْرَقُ ^(٩) أَمْرَ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ كَانْنَا مِنْ كَانٍ فَاقْتُلُوهُ؛ فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ يَرْكُضُ ^(١٠)».

= وسيأتي برقم (٤٠٩٣) (٤٠٩٤) من وجهين آخرين عن عثمان رضي الله عنه.

ويشهد للمرفوع منه حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا ثلاثة نفر: التارك للإسلام مفارق الجماعة، والشيب الزاني، والنفس بالنفس»، وهو متفق عليه. وقد تقدم برقم (٤٠٥١).

(١) من (ص). (٢) في (ف): «زيد»، وهو خطأ.

(٣) في (ف) (د) (ص): «في خبر».

(٤) في (ع) (ص): «أخبرنا». (٥) في (د): «محمد»، وهو خطأ.

(٦) الضبط من (س) (ل) (ت)، وفي حاشية (س) منسوبة للطبري: «مَرْدَانِيَّة».

(٧) في (ص) (هـ)، وحاشية (س) منسوبة للوزير: «شريح»، وكتب بجوارها: «عن عرفجة بن ضريح، وقيل: شريح، وقيل: شريك، وقيل: شراويل. من «الأطراف». وينظر: «تهذيب الكمال» (٥٥٥/١٩)، و«الإكمال» (٢٨٦/٤)، و«المؤتلف» للدارقطني (١٢٨٥/٣).

(٨) هنات: ج. هنة، وتطلق على كل شيء والمراد بها هنا الفتن والأمور الحادثة. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٢٤١/١٢).

(٩) في (د) (ص): «تفريق».

(١٠) يركض: يمشي بسرعة. (انظر: القاموس المحيط، مادة: ركض).

* [٤٠٥٦] [التحفة: م د س ٩٨٩٦] [الكبرى: ٣٦٧٢] • أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٤٥/١٧)، =

- [٤٠٥٧] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ^(١) الْمَرْوَزِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنْ عَرْفَجَةَ بْنِ شُرَيْحٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ وَهَنَاتٌ ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ يُرِيدُ تَفْرُقَ أَمْرٌ ^(٢) أُمَّةٌ مُحَمَّدٍ وَهُمْ جَمِيعٌ ، فَاقْتُلُوهُ كَأَنَّكَ مَنْ كَانَ مِنَ النَّاسِ» .

= وابن الجوزي في «تلبس إبليس» (ص ١٤) من طريق يزيد بن مردانبة ، به ، بلفظ : «يد الله على الجماعة ...» .

والحديث عند مسلم (١٨٥٢/٥٩) ، وغيره من طريق شعبة ، عن زياد بن عِلَاقَةَ ، به ، بدون الزيادة في آخره (٤٠٥٨) .

وقد تابعه شيبان وإسرائيل وحماد بن زيد وغيرهم عند مسلم أيضاً ، وسيأتي في الذي بعده من وجه آخر ، عن زياد ، به .

وخالفهم زيد بن عطاء بن السائب عند الطبراني في «الكبير» (١٨٦/١) فجعله من مسند أسامة بن شريك ، وسيأتي برقم (٤٠٥٩) .

وزيد بن عطاء ، ذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال أبو حاتم : «شيخ ليس بالمعروف» . اهـ .

انظر : «تهذيب الكمال» (١٠/٨٩) ، «تهذيب التهذيب» (٣/٤١٨) .

والحديث عند مسلم أيضاً (١٨٥٢/٦٠) من طريق يونس بن أبي يعفور ، عن أبيه ، عن عرفجة ، مرفوعاً ... بنحوه .

(١) كذا في جميع النسخ ، وهو خطأ ، وصوابه : «يحيى» ، وفي (ت) ضبب عليه ، وفي الحاشية : «قوله أبو علي محمد بن علي ، كذا في عدة أصول ، محمد بن علي ، وفي «الكبرى» : محمد بن يحيى المروزي ، وهو كذلك في الأطراف ، بخط المزي» .

قلت : وكذا وقع على الصواب : «يحيى» في «التحفة» (٩٨٩٦) ، وفي نسختنا من «الكبرى» (٣٦٧٣) ، وهو محمد بن يحيى بن عبدالعزيز الشكري أبو علي الصائغ المروزي ، روى عن عبدالله بن عثمان عبدان ، وروى عنه النسائي ، انظر «تهذيب الكمال» (٢٦/٦٣٢) .

(٢) ليس في (ف) .

* [٤٠٥٧] [التحفة : م د س ٩٨٩٦] [الكبرى : ٣٦٧٣] • أخرجه الحاكم (١٦٩/٢) من طريق

عبدالله بن عثمان عبدان ، به ، وقال : «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه» . اهـ .

وخالفه صدقة بن الفضل المروزي عند أبي عوانة في «المستخرج» (٧١٤٢) فجعله عن أبي حمزة ، عن ليث بن أبي سليم ، عن زياد ، عن عرفجة ... بنحوه .

والحديث محفوظ من أوجه أخرى ، عن زياد بن عِلَاقَةَ ، وقد تقدم تخريجه في الذي قبله .

• [٤٠٥٨] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(١) زِيَادُ بْنُ عَلَاقَةَ ، عَنْ عَرْفَجَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ^(٢) : « سَتَكُونُ بَعْدِي هُنَاكَ وَهُنَاكَ ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَفْرُقَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَهُمْ جَمِيعٌ ، فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ » .

• [٤٠٥٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ^(٣) عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَيُّمَا رَجُلٍ خَرَجَ يَفْرُقُ بَيْنَ أُمَّتِي فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ » .

٦- بَابُ ^(٤) تَأْوِيلِ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ

وَرَسُولَهُ، وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ

أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ﴾ [المائدة: ٣٣]

وَفِيْمَنْ نَزَلَتْ وَذِكْرُ اخْتِلَافِ الْأَفَاطِ النَّاقِلِينَ لِخَبْرِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِيهِ

• [٤٠٦٠] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ حَجَّاجِ

(١) في (د) (ص) : «عن» .

☞ [س/ ٣٤٥]

(٢) زاد بعدها في (د) (ص) : «إنها» .

* [٤٠٥٨] [التحفة: م د س ٩٨٩٦] [الكبرى: ٣٦٧٤] • الحديث عند مسلم من طريق شعبة ، به .

وانظر تخريجه تحت رقم (٤٠٥٦) .

(٣) في (س) (د) : «عن» ، وهو خطأ .

* [٤٠٥٩] [التحفة: س ١٢٩] [الكبرى: ٣٦٧٥] • أخرج الحاكم من طريق زيد بن عطاء ، به .

وخالفه شعبة وغير واحد؛ فجعلوه من مسند عرفجة بن شريح رضي الله عنه ، وقد تقدم تخريجه

تحت رقم (٤٠٥٦) .

(٤) من (ص) .

الصَّوَّافِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ ، قَالَ :
 حَدَّثَنِي ^(١) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : أَنَّ نَفْرًا مِنْ عُكْلٍ ثَمَانِيَّةٍ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ،
 فَاسْتَوْخَمُوا ^(٢) الْمَدِينَةَ ، وَسَقِمَتْ أَجْسَامُهُمْ ، فَشَكَّوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 فَقَالَ : « أَلَا تَخْرُجُونَ مَعَ رَاعِيْنَا فِي إِبِلِهِ ، فَتُصَيِّبُوا مِنَ الْبَانِيهَا وَأَبْوَالِهَا؟ » قَالُوا :
 بَلَى ، فَخَرَجُوا فَشَرِبُوا مِنَ الْبَانِيهَا وَأَبْوَالِهَا فَصَحُّوا ، فَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ ، فَبَعَثَ فَأَخَذُوهُمْ ^(٣) ، فَأَتَى بِهِمْ ^(٤) ، فَقَطَّعَ ^(٥) أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَرَ ^(٦)
 أَعْيُنَهُمْ ، وَنَبَذَهُمْ ^(٧) فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا .

(١) في (ع) : «أخبرنا» .

(٢) فاستوخموا : استثقلوها ولم يوافق هواؤها أبدانهم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة :
 وخم) .

(٣) في (د) (ص) : «فأدركوهم» .

(٤) زاد بعدها في (ف) : «رسول الله» . (٥) في (ص) : «فقطعوا» .

(٦) سمر : أحمى لهم مسامير الحديد ثم كحلهم بها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سمر) .

(٧) نبذهم : طرحهم وألقاهم . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : نبذ) .

* [٤٠٦٠] [التحفة : خ م د س ٩٤٥] [الكبرى : ٣٦٧٦] • أخرجه البخاري (٤١٩٣ ، ٦٨٩٩) ،

ومسلم (١٦٧١) من طريق حجاج الصواف ، مختصراً ومطولاً ، وفي أوله قصة ، وفيه ذكر القسامة .

وتابعه عليه ابن عون عند البخاري (٤٦١٠) ، ومسلم (١٦٧١) - كلاهما ، عن أبي رجاء مولى

أبي قلابة . . . بنحوه .

وتابعه أيوب السخيتاني عند البخاري (٢٣٣ ، ٣٠١٨ ، ٦٨٠٤ ، ٦٨٠٥) ، ويأتي (٤٠٦٣) .

(٤٠٦٢) .

ويحيى بن أبي كثير عند البخاري (٦٨٠٢ ، ٦٨٠٣) ، ومسلم (١٢/١٦٧١) وللحديث طرق

أخرى (٣١٠) ، وزاد مسلم في حديث أيوب (١٢/١٦٧١) من رواية حماد بن زيد ، عنه قال : عن

أبي رجاء مولى أبي قلابة ، عن أبي قلابة ، فزاد في إسناد حديث أبي أيوب : أبارجاء مولى أبي قلابة .

قال الدارقطني في «العلل» (٢٣٩/١٢) : «وكلاهما صواب» . اهـ .

• [٤٠٦١] أَخْبَرَنِي ^(١) عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الْوَلِيدِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ يَحْيَى، عَنِ أَبِي قِلَابَةَ، عَنِ أَنَسِ، أَنَّ نَفْرًا مِنْ عُكْلٍ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْلَمُوا فَاجْتَوُوا ^(٢) الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا فَمَعَلُوا، فَقَتَلُوا رَاعِيَهَا وَاسْتَأْقَوْهَا، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَلَبِهِمْ قَافَةً ^(٣)، قَالَ: فَأَتَيْتَنِي بِهِمْ، فَقَطَعْتُ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَلْتُ ^(٤) أَعْيُنَهُمْ، وَلَمْ يَحْسِنَهُمْ ^(٥)، وَتَرَكُوهُمْ حَتَّى مَاتُوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المائدة: ٣٣]... الآية.

• [٤٠٦٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٦) مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ،

(١) في (د) (ص): «أخبرنا».

(٢) في (د) (ص): «واجتوا»، والمعنى: أصابهم الجوى، وهو المرض وداء الجوف إذا تطاول، ويقال: اجتويت البلد إذا كرهت المقام فيه، وإن كنت في نعمة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: جوا).

(٣) من (س) (ف) (د) (ص)، وينظر نسختنا من «الكبرى» (٣٦٧٧)، والقافة: جمع قائف، وهو الذي يتبع الآثار ويعرفها ويعرف شبه الرجل بأخيه وأبيه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: قوف).

(٤) سمل: فقأ العين بحديدة محماة أو بالشوك. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: سمل).

(٥) صحح عليه في (ل)، ويحسمهم: يكويهم بالنار ليمنع نزول الدم. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: حسم).

* [٤٠٦١] [التحفة: خ م د س ٩٤٥] [الكبرى: ٣٦٧٧-١١٢٥٣] • والحديث سبق من طريق

أخرى، عن أنس (٣١٠)، وانظر باقي أطرافه هناك.

(٦) في (د) (ص): «أخبرنا».

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيَةَ نَفَرٍ مِنْ عُكْلٍ ^(١) ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَى قَوْلِهِ : لَمْ يَحْسِمُهُمْ ، وَقَالَ : قَتَلُوا الرَّاعِي .

• [٤٠٦٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ ^(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَتَى ^(٣) النَّبِيَّ ﷺ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ ، أَوْ عُرَيْنَةَ ^(٤) ، (فَأَمَرَ ^(٥) لَهُمْ ^(٦) وَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ) ^(٧) بِذُودٍ ^(٨) ، أَوْ ^(٩) لِقَاحٍ ^(١٠) يَشْرَبُونَ أَلْبَانَهَا وَأَبْوَالَهَا ، فَكَتَلُوا الرَّاعِي ، وَاسْتَأَقُوا الْإِبِلَ ، فَبَعَثَ فِي طَلَبِهِمْ ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ .

ذِكْرُ اخْتِلَافِ النَّاقِلِينَ لِخَبَرِ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ^(١١) فِيهِ

• [٤٠٦٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ^(١٢) ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ :

(١) عكل : اسم قبيلة . (انظر : فتح الباري) (٣٧٧/١) .

* [٤٠٦٢] [التحفة : خ م د س ٩٤٥] [الكبرى : ٣٦٧٨]

(٢) في (س) : «بشير» ، وهو خطأ . (٣) في (س) : «فأتى» .

(٤) عرينة : اسم قبيلة عربية . (انظر : لسان العرب ، مادة عرن) .

(٥) صحح عليه في (ل) . (٦) في (س) : «بهم» .

(٧) ما بين القوسين في (د) (ص) : «فاجتووا المدينة فأمر لهم» .

(٨) بذود : هي ما بين الثلاث إلى التسع من الإبل . (انظر : لسان العرب ، مادة : ذود) .

(٩) في حاشية (ت) منسوبة لنسخة : «و» .

(١٠) لقاح : ذوات الألبان من الإبل . (انظر : لسان العرب ، مادة : لقح) .

* [٤٠٦٣] [التحفة : خ م د س ٩٤٥] [الكبرى : ٣٦٧٩] • والحديث سبق من طريق أخرى ، عن

أنس (٣١٠) ، وانظر باقي أطرافه هناك .

(١١) قوله : «بن مالك» ، ليس في (ص) .

(١٢) في (د) (ص) «أخبرنا» .

أخبرني عبد الله بن عمر^(١) وغيره، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك، أن ناساً من عريضة قدموا على رسول الله ﷺ فاجتأوا^(٢) المدينة، فبعثهم النبي ﷺ إلى دؤد له، فشرّبوا من ألبانها وأبوالها، فلما صحوا ارتدوا عن الإسلام، وقتلوا راعي رسول الله ﷺ (مؤمناً، واستأقوا الإبل، فبعث رسول الله ﷺ^(٣) في آثارهم فأخذوا، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسمل أعينهم، وصلبهم.

• [٤٠٦٥] أخبرنا علي بن حجر، قال: أخبرنا إسماعيل، عن حميد، عن أنس قال: قدم على رسول الله ﷺ ناس^(٤) من عريضة، فقال لهم رسول الله ﷺ:

(١) الضبط من (ت) مصححاً عليه (ص)، ووقعت في (س): «عمرو»، وهو خطأ. وفي حاشية (ت): «هو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر العمري كذا نسبه في الأطراف»، وكذا وقع على الصواب في نسختنا من «الكبرى» (٣٦٨٠).
(٢) في (ع): «فاجتأوا». (٣) ما بين القوسين ليس في (ع).

* [٤٠٦٤] [التحفة: س ٧٠٥] [الكبرى: ٣٦٨٠] • أخرجه أبو عوانة في «صحيحه» (٦١٠٦) من حديث ابن وهب، عن عبيد الله العمري، به.

وتابعه عليه: إسماعيل بن جعفر عند ابن حبان (٤٤٧١)، والمصنف، ويأتي (٤٠٦٥) والخطيب في «المدرج» (٦١١/٢) وقال: «هكذا روى إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري جميع هذا الحديث، عن حميد، عن أنس، وفيه لفظة واحدة لم يسمعها حميد من أنس، وإنما رواها عن قتادة، عن أنس، وهي قوله: «وأبوالها». اهـ.

والحديث عند ابن حزم في «المحلى» (٣١٢/١١) وصححه من طريق النسائي، ولكن قال فيه: «إسماعيل بن علي، وهو خطأ». اهـ.

وتابعه أيضاً خالد بن الحارث عند المصنف برقم (٤٠٦٦)، وابن أبي عدي عند أحمد (٣/١٠٧، ٢٠٥)، والطحاوي في «شرح المعاني» (١/١٠٧)، ويأتي (٤٠٦٧) - جميعهم، عن حميد، عن أنس، به.

والحديث متفق عليه من وجه آخر، عن أنس تقدم تخريجه من طريق أخرى، عن أنس (٣١٠)، وانظر باقي أطرافه هناك.

(٤) في (ل) (ت) (ع)، حاشية (س) منسوبة للطبري: «أناس».

«لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى دُودِنَا فَكُنْتُمْ فِيهَا»^(١) ، فَشَرِبْتُمْ مِنَ الْبَانِيهَا وَأَبْوَالِهَا ، فَفَعَلُوا ، فَلَمَّا صَحُّوا قَامُوا إِلَى رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَتَلُوهُ ، وَرَجَعُوا كُفَّارًا ، وَاسْتَأْفُوا دُودَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَرْسَلَ فِي طَلَبِهِمْ فَأَتَى بِهِمْ ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ .

• [٤٠٦٦] أَخْبَرَنَا^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَدِمَ نَاسٌ مِنْ عُرَيْنَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ : «لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى دُودِنَا فَشَرِبْتُمْ مِنَ الْبَانِيهَا» - قَالَ : وَقَالَ قَتَادَةُ : «وَأَبْوَالِهَا» - فَخَرَجُوا إِلَى دُودِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا صَحُّوا كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ ، وَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤْمِنًا ، وَاسْتَأْفُوا دُودَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنْطَلَقُوا مُحَارِبِينَ ، فَأَرْسَلَ فِي طَلَبِهِمْ فَأَخَذُوا ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ .

• [٤٠٦٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٣) مُحَمَّدُ^(٤) بْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٥) حُمَيْدٌ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَسْلَمَ ، يَعْنِي : أَنَسًا^(٦) مِنْ عُرَيْنَةَ فَاجْتَوُوا

(١) في (ص) : «بها» .

ﷺ [س/٣٤٦]

* [٤٠٦٥] [التحفة : س ٥٩٧] [الكبرى : ٣٦٨١-٧٧٢٣] • والحديث سبق من طريق أخرى ، عن أنس (٣١٠) ، وانظر باقي أطرافه هناك .

(٢) في (ف) : «حدثنا» .

* [٤٠٦٦] [التحفة : س ٦٥١] [الكبرى : ٣٦٨٢-٧٧٢٤] • والحديث سبق من طريق أخرى ، عن أنس (٣١٠) ، وانظر باقي أطرافه هناك .

(٣) في (هـ) ، حاشية (س) منسوبة للطبري والوزير : «أخبرنا» .

(٤) ليس في (ص) . (٥) في (ف) (د) (ص) : «عن» .

(٦) في (ف) : «أناس» .

الْمَدِينَةَ ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ : «لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى دَوْدَ لَنَا» ^(١) فَشَرِبْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا»
 قَالَ حُمَيْدٌ : وَقَالَ قَتَادَةُ : عَنْ أَنَسٍ : «وَأَبْوَالِهَا» . ففَعَلُوا ، فَلَمَّا صَحُّوا كَفَرُوا
 بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ ، وَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤْمِنًا ^(٢) ، وَاسْتَأْفُوا دَوْدَ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ ، وَهَرَبُوا مُحَارِبِينَ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آثَارِهِمْ ^(٣) فَأُخِذُوا ، فَقَطَّعَ
 أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ ، وَتَرَكَهُمْ فِي الْحَرَّةِ ^(٤) حَتَّى مَاتُوا .

• [٤٠٦٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، وَهُوَ : ابْنُ زُرَيْعٍ ،
 قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ ، أَنَّ نَاسًا ،
 أَوْ رِجَالًا مِنْ عُكْلٍ ، أَوْ عُرَيْنَةَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ
 اللَّهِ ، إِنَّا أَهْلُ ضَرْعٍ ^(٥) ، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رَيْفٍ ^(٦) ، فَاسْتَوْخَمُوا ^(٧) الْمَدِينَةَ ، فَأَمَرَ
 لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِدَوْدَ وَرَاعٍ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهَا فَيَشْرَبُوا مِنْ لَبَنِهَا
 وَأَبْوَالِهَا ، فَلَمَّا صَحُّوا وَكَانُوا بِنَاحِيَةِ ^(٨) الْحَرَّةِ كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ ، وَقَتَلُوا
 رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَاسْتَأْفُوا الدَّوْدَ ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ فَأَتِي بِهِمْ ،

(١) في (س) ، حاشية (ت) منسوبة لنسخة : «ذودنا» .

(٢) ليس في (ف) .

(٣) قوله : «في آثارهم» ، وقعت في (ل) (ت) (ع) : «من أتى بهم» ، وينظر نسختنا من «الكبرى»
 (٣٦٨٣) .

(٤) الحررة : أرض بظاهر المدينة ، بها حجارة سود كثيرة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة :
 حرر) .

* [٤٠٦٧] [التحفة : س ٧٥٧] [الكبرى : ٣٦٨٣] • والحديث سبق من طريق أخرى ، عن أنس
 (٣١٠) ، وانظر باقي أطرافه هناك .

(٥) أهل ضرع : من أهل البادية . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ضرع) .

(٦) أهل الريف : من أهل الحضر والمدينة والماء والزرع . (انظر : لسان العرب ، مادة : ريف) .

(٧) صحح عليه في (ل) . (٨) زاد بعدها في (ف) : «من» .

فَسَمَرُوا^(١) أَعْيُنَهُمْ ، وَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، ثُمَّ تَرَكَهُمْ فِي الْحَرَّةِ عَلَى حَالِهِمْ حَتَّى مَاتُوا .

- [٤٠٦٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى ... نَحْوَهُ .
- [٤٠٧٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعٍ^(٢) أَبُو بَكْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِهِزٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ وَثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ نَفْرًا مِنْ عُرَيْنَةَ نَزَلُوا بِالْحَرَّةِ^(٣) فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكُونُوا فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ ، وَأَنْ يَشْرَبُوا مِنَ الْأَبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا ، فَقَتَلُوا الرَّاعِي ، وَازْتَدُوا عَنِ الْإِسْلَامِ ، وَاسْتَأْقُوا الْإِبِلَ ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آثَارِهِمْ فَجِيءَ بِهِمْ ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ ، وَأَلْقَاهُمْ فِي الْحَرَّةِ ، قَالَ أَنَسٌ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمْ يَكْدِمُ^(٤) الْأَرْضَ بِفِيهِ عَطْشًا حَتَّى مَاتَ^(٥) .

(١) صحح عليه في (ت)، ووقعت في (س) (ع) : «فسمر»، وفي (هـ) : «فسمل» .

* [٤٠٦٨] [التحفة : خ م س ١١٧٦] [الكبرى : ٣٦٨٤] • لم يعزه في «التحفة» لتحريم الدم المحاربة»، واستدركه الحافظ في «النكت» .

والحديث سبق من طريق ابن أبي عروبة، عن قتادة، به (٣١٠) . وانظر باقي أطرافه هناك .

* [٤٠٦٩] [التحفة : خ م س ١١٧٦] [الكبرى : ٣٦٨٥]

(٢) صحح عليه في (ل)، ووقع في (د) (ت) (ص) : «رافع»، وهو خطأ، وينظر : «التحفة»،

ونسختنا من «الكبرى» (٣٦٨٦)، وهو محمد بن أحمد بن نافع العبدي القيسي أبو بكر البصري .

(٣) في (د) (ص) : «الحرّة» .

(٤) في (ف) : «يكدح»، وفي (س) (ت) (ع) ضبطها بكسر الدال، وفي (هـ) بضمها، وقال في

«عمدة القاري» (٢١/٢٣٥) : «بفتح الدال وضمها»، والمعنى : يقبض عليها ويعضها .

(انظر : النهاية في غريب الحديث، مادة : كدم) .

(٥) صحح عليه في (ت)، وفي (ع) (د) (ص) (هـ) : «ماتوا» .

* [٤٠٧٠] [التحفة : د ت س ٣١٧-تحت د ت س ١١٥٦] [الكبرى : ٣٦٨٦] • والحديث متفق =

بَابُ (١) ذِكْرِ اخْتِلَافِ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ وَمُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ

عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

• [٤٠٧١] أَخْبَرَنِي (٢) مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَدِمَ أَعْرَابٌ مِنْ عُرَيْثَةَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمُوا، فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ حَتَّى اصْفَرَّتْ أَلْوَانُهُمْ، وَعَظَمَتْ بُطُونُهُمْ، فَبَعَثَ بِهِمْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى لِقَاحٍ لَهُ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا حَتَّى صَحُّوا، فَقَتَلُوا رُعَاتَهَا، وَاسْتَأْفُوا الْإِبِلَ، فَبَعَثَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ (٣) فِي طَلْبِهِمْ فَأَتِي بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ. قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَبْدُ الْمَلِكِ لِأَنَسٍ - وَهُوَ يُحَدِّثُهُ هَذَا الْحَدِيثَ: بِكُفْرٍ، أَوْ بِذَنْبٍ، قَالَ: بِكُفْرٍ.

= عليه، وسبق من طريق ابن أبي عروبة، عن قتادة - وحده - به (٣١٠)، وانظر باقي أطرافه هناك. وأشار البخاري إلى طريق حماد، عن قتادة إثر حديث (٤١٩٢).
وحديث ثابت وحده أخرجه البخاري (٥٦٨٥) من حديث سلام بن مسكين، عن ثابت وحده، به.

والرواية المقرونة أخرجهما أبو داود (٤٣٦٧) من طريق موسى بن إسماعيل، والترمذي (٧٢، ١٨٤٥، ٢٠٤٢) من طريق عفان بن مسلم - كلاهما - عن حماد بن سلمة، وزادا فيه: حميدا، وقال عفان مرة: «يكد الأرض».

وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح». اهـ.

وزاد في الموضع الثاني: «غريب من هذا الوجه». اهـ.

(١) من (ص). (٢) في (ص): «أخبرنا».

(٣) قوله: «نبي الله ﷺ»، ليس في (ف).

* [٤٠٧١] [التحفة: س ١٦٦٤] [الكبرى: ٣٦٨٧] • سبق بإسناده ومتمنه (٣١١)، والحديث

متفق عليه من وجه آخر، عن أنس تقدم تخريجه (٣١٠) وانظر أطرافه هناك.

• [٤٠٧٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ :
 وَ^(١) أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ^(٢) : قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمُوا ،
 ثُمَّ مَرَضُوا ، فَبَعَثَ بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى لِقَاحٍ ؛ لِيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا^(٣) ،
 فَكَانُوا فِيهَا ، ثُمَّ عَمَدُوا إِلَى الرَّاعِي غُلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَتَلُوهُ ، وَاسْتَأَقُوا اللَّقَاحَ ،
 فَرَعَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اللَّهُمَّ^(٤) عَطِّشْ مَنْ عَطِّشَ^(٥) آلَ مُحَمَّدٍ
 اللَّيْلَةَ» . فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَلَبِهِمْ فَأَخَذُوا ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ،
 وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ . وَبَعْضُهُمْ يَزِيدُ عَلَى بَعْضٍ ، إِلَّا أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ - يَعْنِي فِي ذَا^(٦)
 الْحَدِيثِ : اسْتَأَقُوا^(٧) إِلَى أَرْضِ الشُّرْكِ .

• [٤٠٧٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٨) الْخَلَنْجِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَعِيرٍ ،
 عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَغَارَ قَوْمٌ عَلَى لِقَاحِ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ فَأَخَذَهُمْ ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ .

(١) قوله : «قال و» ، ليس في (د) (ص) .

(٢) ضبب عليه في (ت) . (٣) في (ع) : «أبوالها» .

(٤) ليس في (ل) (ف) (ع) .

(٥) قوله : «عطش من عطش» ، في (د) (ص) : «اعطش من اعطش» .

(٦) صحح عليه في (ت) ، وفي (هـ) ، حاشيتي (س) (ت) كلاهما منسوبا لنسخة : «هذا» .

(٧) في حاشية (س) منسوبا لنسخة : «فاستاقوا» .

* [٤٠٧٢] [التحفة : س ١٨٧٥٢] [الكبرى : ٣٦٨٨] • وللحديث طرق أخرى (٣١٠) .

(٨) زاد بعدها في (س) (ل) (ع) ، وحاشية (ت) منسوبا لنسخة : «بن» ، وفي «التحفة» ،
 ونسختنا من «الكبرى» (٣٦٨٩) كما هو مثبت هنا .

* [٤٠٧٣] [التحفة : س ١٧١٧٩] [الكبرى : ٣٦٨٩] • علقه الدارقطني في «العلل» (٣٥٤٨)

عن محمد بن عبد الله بن الخلنجي ، به .

• [٤٠٧٤] أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْوَزِيرِ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ . ح ^(١) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الدَّرَاوَزْدِيُّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ قَوْمًا أَغَارُوا عَلَى لِقَاحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأُتِيَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ ^(٢) ، فَقَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ

= وتابعه عنده أيضًا : عبدالرحمن بن بشر بن الحكم .

وخالفهما علي بن حرب عنده أيضًا ؛ فرواه عن مالك بن سعيّر ، عن هشام بن عروة . مرسلا . وأخرجه ابن ماجه (٢٥٧٩) من طريق محمد بن المثنى ، عن إبراهيم بن أبي الوزير ، عن عبدالعزیز الدراوردي ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة موصولا ، به . وسيأتي في الذي بعده .

قال الدارقطني كما في «أطراف الغرائب» (٦١٤٢) : «غريب من حديث الدراوردي ، تفرد به إبراهيم بن الوزير عنه ، ولم أكتبه إلا من حديث أبي موسى محمد بن المثنى ، عنه» . اهـ . وقال ابن عدي في «الكامل» (٢٩٩/٤) : «لا أعلم وصله عن الدراوردي غير إبراهيم بن أبي الوزير» . اهـ .

وتابعه علي وصله محمد بن فضيل من رواية علي بن حرب الطائي ، عنه .

قال الدارقطني أيضًا : «تفرد به علي بن حرب عنه متصلا» . اهـ .

وخالفهما أيضًا : الليث بن سعد ، وسيأتي برقم (٤٠٧٥) ، وأبو أسامة ، وعبد بن سليمان ، فيما ذكره عنهم الدارقطني في «العلل» (٣٥٤٨) .

وتابعهم أيضًا : يحيى بن عبدالله بن سالم وسعيد بن عبدالرحمن وعبدالله بن زياد بن سمعان عند ابن جرير في «التفسير» (٥٤٦/٤) من طريق ابن وهب ، عنهم . وسيأتي برقم (٤٠٧٦) . فرووه عن هشام بن عروة ، عن أبيه مرسلا ، به .

قال الدارقطني : «وهو غريب من حديث يحيى بن عبدالله بن سالم ، ومن ذكر معه لم يجمع بينهم غير ابن وهب ، والصحيح عن هشام . مرسل» . اهـ . من «أطراف الغرائب» (٤٨٤/٥) .

قال الدارقطني في «العلل» : «ورواه أبو الأسود عن عروة ، مرسلا ، وهو الصواب» . اهـ .

وروايته عند ابن جرير في «التفسير» (٥٤٦/٤) فيما رواه ابن لهيعة عنه ، به .

(١) ليس في (ف) (ع) (د) (ص) .

(٢) قوله : «أُتِيَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ» ، ليس في (ف) .

أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَلٌ أَعْيَتْهُمْ . اللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى .

• [٤٠٧٥] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ^(١) ، أَنَّ قَوْمًا أَغَارُوا عَلَى إِبِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَلٌ أَعْيَتْهُمْ .

• [٤٠٧٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ - يَعْنِي : ^(٢) أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وَذَكَرَ آخَرَ - عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ قَالَ : أَغَارَ نَاسٌ مِنْ عُرَيْنَةَ عَلَى لِقَاحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاسْتَأْقَوْهَا ^(٣) ، وَقَتَلُوا غُلَامًا لَهُ ^(٤) ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آثَارِهِمْ فَأَخَذُوا ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَلٌ أَعْيَتْهُمْ .

• [٤٠٧٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ :

* [٤٠٧٤] [التحفة : س ق ١٧٠٣٢] [الكبرى : ٣٦٩٠] • حديث محمد بن بشار لم يذكره المزي في «التحفة» .

واختلف في وصله وإرساله ، ورجح الدارقطني الرواية المرسلة ، وقد تقدم تخريجه في الذي قبله .
(١) ضبب عليه في (ت) .

* [٤٠٧٥] [التحفة : س ق ١٧٠٣٢] [الكبرى : ٣٦٩١] • انظر الذي قبله .
(٢) صحح عليه في (ت) .

(٣) في (ف) (س) (د) (ص) : «فاستاقوها» . وزاد بعدها في (س) : «ماله» ، وقال في الحاشية : سقط من نسخة الوزير .

(٤) قوله : «غلاماً له» ، في حاشيتي (س) (ص) كلاهما منسوبة لنسخة : «غلامه» .

* [٤٠٧٦] [التحفة : س ق ١٧٠٣٢] [الكبرى : ٣٦٩٢] • اختلف في وصله وإرساله ، ورجح الدارقطني الرواية المرسلة ، وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤٠٧٣) .

أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ^(١) ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : وَنَزَلَتْ فِيهِمْ آيَةُ الْمُحَارَبَةِ .

• [٤٠٧٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ^(٢) اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ^(٣) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَطَعَ الَّذِينَ سَرَقُوا لِقَاحَهُ ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ بِالنَّارِ ، عَاتَبَهُ اللَّهُ ﷻ فِي ذَلِكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ... ﴾ [المائدة : ٣٣] آيَةَ كُلِّهَا ^(٤) .

• [٤٠٧٩] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلِ الْأَعْرَجِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ - ثِقَّةٌ

(١) في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «الحريث» .

* [٤٠٧٧] [التحفة : دس ٧٢٧٥] [الكبرى : ٣٦٩٣] • أخرجه أبو داود (٤٣٦٩) ، ومن طريقه

البيهقي في «الكبرى» (٢٨٢ / ٨) عن أحمد بن صالح ، عن ابن وهب ، به .

وأخرجه ابن جرير في «التفسير» (٢٠٨ / ٦) ، وأبو عوانة في «المستخرج» (٦١٠٧) من

طريق يونس ، عن ابن وهب ، إلا أنه قال : «عبدالله بن عمر أو عمرو» .

قال أبو عوانة : «إسناد عجب» . اهـ .

وأخرجه الخطيب في «المدرج» (٨٠١ / ٢) من طريق شبل بن عباد المكي - مخالفاً لسعيد بن

أبي هلال - عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة .

وخالفه ابن عجلان ؛ فأرسله .

أخرجه أبو داود (٤٣٧٠) عن أحمد بن عمرو بن السرح ، عن ابن وهب ، عن الليث ، عن

ابن عجلان ، عن أبي الزناد مرسلًا ، بنحوه . وسيأتي في الذي بعده .

(٢) في (ص) : «أخبرنا» .

(٤) ليس في (ص) .

(٣) ضرب عليه في (ت) .

* [٤٠٧٨] [التحفة : دس ٧٢٧٥] [الكبرى : ٣٦٩٤] • تقدم ذكر الخلاف فيه في الذي قبله .

مَأْمُونٌ - قَالَ : حَدَّثَنَا ^(١) يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ :
 إِنَّمَا سَمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْيُنَ أَوْلِيكَ ؛ لِأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرَّعَاءِ ^(٢) .

• [٤٠٨٠] أَخْبَرَنَا ^(٣) أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَتَلَ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى حُلِيِّ لَهَا ، وَأَلْقَاهَا فِي قَلْبِ ^(٤) ، وَرَضَخَ ^(٥) رَأْسَهَا بِالْحِجَارَةِ فَأَخَذَ ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرْجَمَ حَتَّى يَمُوتَ .

(١) في (س) : «أخبرنا» . (٢) في (د) : «الراعي» .

* [٤٠٧٩] [التحفة : م ت س ٨٧٥] [الكبرى : ٣٦٩٥]

(٣) زاد قبلها في (ص) : «باب» ، كذا .

(٤) قلب : هي البئر التي لم تطو . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قلب) .

(٥) رضخ : دق وكسر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رضخ) .

* [٤٠٨٠] [التحفة : م د س ٩٥٠] [الكبرى : ٣٦٩٦] • علقه أبو داود (٤٥٢٨) عن ابن جريج ، به .

وقد خولف فيه محمد بن عمرو ، خالفه محمد بن بكر البرساني عند مسلم (١٦٧٢) ، وأبو صفوان محمد بن سعيد بن عبد الملك عند الطحاوي (٣ / ١٨١) ، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٣ / ٦١) ، وحجاج بن محمد في الذي بعده ؛ فرووه عن ابن جريج ، عن معمر ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أنس ، بزيادة «معمر» في الإسناد .

وتابع ابن جريج على ذكر معمر : عبدالرزاق عند مسلم (١٦ / ١٦٧٢) ، وأبو داود (٤٥٢٨) ،

وهو ما رجحه الدارقطني في «العلل» (٢٦٦٥) .

وقد رواه غير واحد عن أنس ~~رضخ~~ ، ولم يذكر واحد منهم الرجم ، فقد أخرجه البخاري

(٦٨٨٥) من طريق سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس بدون ذكر الرجم ، وسيأتي برقم

(٤٧٨٣) .

• [٤٠٨١] أخبرنا يوسف بن سعيد، قال: حدثنا حجاج، عن ابن جريج قال: أخبرني معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، أن رجلاً قتل جارية من الأنصار على حلي لها، ثم ألقاها في قليب، ورضخ رأسها بالحجارة، فأمر النبي ﷺ أن يرحم حتى يموت.

• [٤٠٨٢] أخبرنا زكريا بن يحيى، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا علي بن الحسين بن واقد، قال: حدثني^(١) أبي، قال: حدثنا يزيد النخوي، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ... ﴾ [المائدة: ٣٣] الآية، قال: نزلت هذه الآية في المشركين، فمن تاب منهم قبل أن يُقدَر عليه لم يكن عليه سبيل، وليسَتْ هذه الآية للرجل المسلم، فمن^(٢) قتل، وأفسد في الأرض، وحارب الله ورسوله،

= وتابع سعيد بن أبي عروبة: همام بن يحيى عند البخاري أيضاً (٢٤١٣، ٢٧٤٦، ٦٨٧٦، ٦٨٨٤)، ومسلم (١٧/١٦٧٢).

وتابعه أيضاً: أبان بن يزيد وسياتي برقم (٤٧٨٤).

وكذا أخرجه البخاري (٦٨٧٧، ٦٨٧٩، ٥٢٩٥)، ومسلم (١٥/١٦٧٢) من طرق عن شعبة، عن هشام بن زيد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، ولم يذكر الرجم أيضاً، وسياتي برقم (٤٨٢٢).

* [٤٠٨١] [التحفة: م دس ٩٥٠] [الكبرى: ٣٦٩٧] • أخرجه مسلم من طريق معمر، به. والحديث متفق عليه من أوجه أخرى، عن أنس رضي الله عنه بدون ذكر الرجم، وقد تقدم تخريجه في الذي قبله.

(١) في (س): «حدثنا».

☞ [س/٣٤٨]

(٢) في (د) (ص): «ومن».

ثُمَّ لِحَقِّ بِالْكَفَّارِ قَبْلَ أَنْ يُقَدَّرَ عَلَيْهِ^(١)، لَمْ يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يُقَامَ فِيهِ^(٢) الْحَدُّ
الَّذِي أَصَابَ .

٧- بَابُ^(٣) النَّهْيِ عَنِ الْمُثَلَّةِ

• [٤٠٨٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا
هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْتُ فِي خُطْبَتِهِ عَلَى
الصَّدَقَةِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُثَلَّةِ^(٤).

(١) زاد بعده في (س): «وأفسد في الأرض».

(٢) صحح عليه في (د)، وليس في (ص).

* [٤٠٨٢] [التحفة: د س ٦٢٥١] [الكبرى: ٣٦٩٨] • أخرجه أبو داود (٤٣٧٢) من طريق
علي بن الحسين، به.

وقال الحافظ ابن حجر: «إسناد حسن». اهـ. «التلخيص» (٧٢/٤).

وقال المنذري: «في إسناده علي بن الحسين بن واقد، وفيه مقال». اهـ. من «عون المعبود»
(٢٠/١٢).

وقد خالف علي بن الحسين في إسناده: يحيى بن واضح عند الطبري في «التفسير» (٢٠٦/٦)؛
فرواه عن الحسين بن واقد، عن يزيد، عن عكرمة والحسن البصري قولهما، ويحيى بن واضح
وثقه غير واحد.

(٣) من (ص).

(٤) المثلة: هي قطع الأنف أو الأذن أو المذاكير، أو شيء من الأطراف والتشويه. (انظر: النهاية في
غريب الحديث، مادة: مثل).

* [٤٠٨٣] [التحفة: س ١٣٨٩] [الكبرى: ٣٦٩٩] • أخرجه الترمذي في «العلل الكبير» (٥٨٤/٢)
من طريق عبد الصمد، به.

٨- بَابُ (١) الصَّلْبِ

- [٤٠٨٤] أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَخْدَى ثَلَاثِ خِصَالٍ: زَانٍ مُخْصَنٍ يُرْجَمُ، أَوْ (٢) رَجُلٍ (٣) قَتَلَ (٤) رَجُلًا (٥) مُتَعَمِّدًا فَيُقْتَلُ،

وأخرجه البخاري عقب (٤١٩٢) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، بلغنا أن النبي ﷺ... فذكره.

قال ابن حجر في «الفتح» (٤٥٩/٧): «وقد تبين بهذا أن في الحديث الذي أخرجه النسائي من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، عن هشام، عن قتادة، عن أنس قال: نهى رسول الله ﷺ عن المثلة إدراجًا، وأن هذا القدر من الحديث لم يسنده قتادة، عن أنس، وإنما ذكره بلاغًا، ولما نشط لذكر إسناده ساقه بوسائط إلى النبي ﷺ، والله أعلم». اهـ.

ويعني بذكر الوسائط هنا هو ما نقله الترمذي في «العلل الكبير» (٥٨٤/٢) عن البخاري، قال: «حديث أنس غير محفوظ، وإنما روى هذا قتادة، عن الحسن، عن هياج بن عمران، عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ». اهـ.

وكذا رجح الدارقطني في «العلل» (٢٥٤٥).

(١) من (ص).

(٢) في (د) (ص): «و».

(٣) الضبط من (س) وهو أحد الوجهين منسوبًا للطبري، والوجهان الرفع والجر معًا منسوبًا للعلوي، ووجه الجر على الإضافة، والرفع على الابتداء.

(٤) في حاشية (س) منسوبًا لنسخة: «يقتل».

(٥) ليس في (ف) (ل) (ع) (ت).

أَوْ^(١) رَجُلٍ^(٢) يَخْرُجُ مِنَ الْإِسْلَامِ يُحَارِبُ^(٣) اللَّهَ ﷻ وَرَسُولَهُ فَيُقْتَلُ، أَوْ يُضَلَّبُ، أَوْ يُتْفَى مِنَ الْأَرْضِ.

٩- بَابُ^(٤) الْعَبْدِ يَأْتِي إِلَى أَرْضِ الشُّرْكِ

وَذَكَرُ اخْتِلَافِ الْأَفَاطِ^(٥) النَّاقِلِينَ لِخَبْرِ جَرِيرٍ فِي ذَلِكَ

الِاخْتِلَافِ عَلَى الشَّعْبِيِّ

• [٤٠٨٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٦)

(١) فِي (د) (ص): «و».

(٢) الضَّبَطُ مِنْ (س) وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ مَنْسُوبًا لِلطَّبْرِيِّ، وَالْوَجْهَانِ الرَّفْعُ وَالْجَرُّ مَعًا مَنْسُوبًا لِلْعُلُوبِيِّ.

(٣) فِي (د) (ص): «حَارِبٌ»، وَفِي (ف): «فَحَارِبٌ».

* [٤٠٨٤] [التحفة: دس ١٦٣٢٦] [الكبرى: ٣٧٠٠] • أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٣٥٣)، وَالطُّحَاوِيُّ

فِي «الْمَشْكَلِ» (١٨٠٠، ١٨٠١)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٣٧٦٠)، وَالِدَارِقُطْنِيُّ فِي «السِّنِّ» (٨١/٣)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٣٦٧/٤) مِنْ طَرَقَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، بِهِ.

وَصَحَّحَهُ صَاحِبُ «التَّنْقِيحِ» كَمَا فِي «نَصْبِ الرَّايَةِ» (٣٣٥/٤)، وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ الْحَافِظُ فِي «الدَّرَايَةِ» (٢٦٢/٢).

وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: «لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ إِلَّا عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ، تَفَرَّدَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ». اهـ.

وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ فِي «المَحَلِّ» (٣٠٣/١١): «لَا يَصِحُّ؛ لِأَنَّهُ انْفَرَدَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ». اهـ.

وَسَيَّأَتِي بِرَقْمِ (٤٧٨٦) مِنْ وَجْهِ آخَرَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، بِهِ. وَهُوَ عِنْدَ مُسْلِمٍ، بِنَحْوِهِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، وَقَدْ تَقَدَّمَ بِرَقْمِ (٤٠٥٢).

(٤) مِنْ (ص). (٥) لَيْسَ فِي (ف).

(٦) فِي (د) (ص): «حَدَّثَنَا».

شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَوْلِيهِ».

* [٤٠٨٥] [التحفة: م د س ٣٢١٧] [الكبرى: ٣٧٠١] • أخرجه ابن خزيمة في «الصحیح»

(٩٤١)، وأبو عوانة في «المستخرج» (٧٠) من طريق أبي داود، به.

وتابعه أبو الوليد عند أبي عوانة في «المستخرج» (٧١)، وعمرو بن مرزوق عند أبي نعيم في

«المستخرج» (٢٢٨).

وعلقه ابن منده في «الإيمان» (٦٧٧/٢) عن عبدالعزيز بن المختار، عن منصور، به،

موقوفاً، وفي آخره: «قال منصور: قد والله رواه عن النبي ﷺ ولكنني أكره أن يروى عني».

وأخرجه مسلم (١٢٢/٦٨)، وابن منده أيضاً (٦٦٧) من طريق ابن عليه، عن منصور،

به، موقوفاً أيضاً، وفي آخره: «قال منصور...» فذكره بنحو رواية ابن عليه.

وتابع منصور بن عبدالرحمن على رفعه: المغيرة بن مقسم عند مسلم (١٢٤/٧٠) من طريق

جرير بن عبد الحميد، عنه، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٢٥/٢) من وجه آخر عن جرير بزيادة: «وإن مات مات

كافراً»، وسيأتي في الذي بعده.

وتابع المغيرة على هذه الزيادة: داود الأودي عند أبي عوانة في «المستخرج» (٧٢)، والطبراني

أيضاً (٢٣٦٦).

والحديث أخرجه مسلم (١٢٣/٦٩) من طريق حفص بن غياث، عن داود بن أبي هند،

عن الشعبي، عن جرير مرفوعاً بلفظ: «فقد برئت منه الذمة».

وأخرجه أحمد في «المسند» (٣٦٥/٤) من طريق شريك، عن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن

جرير موقوفاً.

ورواه عبيد الله بن موسى عن إسرائيل، عن المغيرة، به موقوفاً أيضاً، وسيأتي برقم (٤٠٨٧).

وخالف عبيد الله بن موسى: خالد بن عبدالرحمن فيما سيأتي برقم (٤٠٩٠)، وأبو أحمد

الزبيرى عند أحمد في «المسند» (٣٦٥/٤)، وأحمد بن خالد الوهبي فيما سيأتي برقم (٤٠٩١) -

جميعاً، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن جرير موقوفاً.

وخالفهم القاسم بن زيد فيما سيأتي برقم (٤٠٩٦)، فأسقط من إسناده: «الشعبي».

وخالفهم أيضاً ابن مهدي عند الطبراني في «الكبير» (٣٢٣/٢)؛ فرواه كرواية الجماعة عن

إسرائيل إلا أنه رفعه.

- [٤٠٨٦] أَخْبَرَنَا^(١) مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ ، عَنْ جَرِيرٍ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ :
كَانَ جَرِيرٌ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٢) : « إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ ، وَإِنْ
مَاتَ مَاتَ كَافِرًا » . وَأَبَقَ غُلَامٌ لِجَرِيرٍ فَأَخَذَهُ فَضْرَبَ عُنُقَهُ .
- [٤٠٨٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
إِسْرَائِيلُ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ^(٣)
إِلَى أَرْضِ الشُّرْكِ فَلَا ذِمَّةَ لَهُ .

الِإِخْتِلَافُ عَلَى أَبِي إِسْحَاقَ

- [٤٠٨٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(٤) ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ
إِلَى أَرْضِ الشُّرْكِ فَقَدْ حَلَّ دَمُهُ » .

وقد تابع إسرائيل على رفعه عبدالرحمن بن حميد الرؤاسي عند أبي داود في «السنن» (٤٣٦٠) ،
وأبي عوانة في «المستخرج» (٧٣) ، وسيأتي برقم (٤٠٨٨) . وانظر «علل الدارقطني» (١٣/٤٤٥ ،
٤٤٦) .

(١) في (د) : «أخبرني» .

(٢) ألحق بعد في حاشية (س) منسوبا للطبري : «أنه قال» .

* [٤٠٨٦] [التحفة : م د س ٣٢١٧] [الكبرى : ٣٧٠٢] • أخرجه مسلم من طريق جرير ، به بدون :
«وإن مات مات كافر... إلخ» ، وقد تقدم تخريجه في الذي قبله .

(٣) صحح عليه في (ت) ، وفي (س) ، وحاشيتي (ت) (ص) منسوبا لنسخة : «عبد» .

* [٤٠٨٧] [التحفة : م د س ٣٢١٧] [الكبرى : ٣٧٠٣] • تقدم تخريجه تحت رقم (٤٠٨٥) .

(٤) زاد بعده في (س) (د) (ص) : «بن سعيد» .

(٥) ليس في (ف) .

* [٤٠٨٨] [التحفة : م د س ٣٢١٧] [الكبرى : ٣٧٠٤] • تقدم تخريجه تحت رقم (٤٠٨٥) .

• [٤٠٨٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَزْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَاسِمٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ^(١) ، عَنْ جَرِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ إِلَى أَرْضِ الشُّرْكِ فَقَدْ حَلَّ دَمُهُ » .

• [٤٠٩٠] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٢) ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ^(٣) ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ إِلَى أَرْضِ الشُّرْكِ فَقَدْ حَلَّ دَمُهُ .

• [٤٠٩١] أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٤) أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، (عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ^(٥) : أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ إِلَى أَرْضِ الشُّرْكِ فَقَدْ حَلَّ دَمُهُ)^(٦) .

• [٤٠٩٢] (أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي^(٧) شَرِيكٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ)^(٨) ،

(١) ذكر في حاشية (س) أنه وقع في حاشية الطبري : «عن أبي إسحاق ، عن الشعبي» ونسبها لرواية ابن حيويه .

* [٤٠٨٩] [التحفة : م د س ٣٢١٧] [الكبرى : ٣٧٠٥] • تقدم تخريجه تحت رقم (٤٠٨٥) .

(٢) في (ت) : «عن» ، وهو تصحيف ، انظر : «التحفة» ، وترجمته في «تهذيب الكمال» (٨ / ١٢٠) .

(٣) قوله : «حدثنا إسرائيل» ، ليس في (ل) (ت) (ع) ، وينظر : نسختنا من «الكبرى» ، «التحفة» .

* [٤٠٩٠] [التحفة : م د س ٣٢١٧] [الكبرى : ٣٧٠٦] • تقدم تخريجه تحت رقم (٤٠٨٥) .

(٤) في (س) ، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة : «حدثني» .

(٥) ضبب عليه في (ت) .

(٦) ما بين القوسين من (ف) (د) (ص) ، وحاشية (س) مصححاً عليه .

* [٤٠٩١] [التحفة : م د س ٣٢١٧] [الكبرى : ٣٧٠٧] • تقدم تخريجه تحت رقم (٤٠٨٥) .

(٧) في (ص) : «أخبرنا» .

(٨) ما بين القوسين من (ف) (د) (ص) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة .

عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ وَلَحِقَ بِالْعَدُوِّ فَقَدْ أَحَلَّ (١) بِنَفْسِهِ .

١٠ - بَابُ (٢) الْحُكْمِ فِي الْمُرْتَدِّ

• [٤٠٩٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ النَّيْسَابُورِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا (٣) الْمُغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عُمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَخْدَى ثَلَاثٍ : رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ فَعَلَيْهِ الرَّجْمُ ، أَوْ قَتَلَ عَمْدًا فَعَلَيْهِ الْقَوْدُ ، أَوْ ازْتَدَّ بَعْدَ إِسْلَامِهِ فَعَلَيْهِ الْقَتْلُ » .

• [٤٠٩٤] أَخْبَرَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ يَهَابٍ (٤) ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي

(١) في (د) (ص) : « حل » .

* [٤٠٩٢] [التحفة : م د س ٣٢١٧] [الكبرى : ٣٧٠٨] • تقدم تخريجه تحت (٤٠٨٥) .

(٢) من (ص) .

(٣) في (ف) : « حدثنا » ، وفي (ص) : « أنبأ » .

* [٤٠٩٣] [التحفة : س ٩٨٢١] [الكبرى : ٣٧٠٩] • أخرجه أحمد (٦٣/١) ، والبخاري (٩/٢) من

طريق إسحاق بن سليمان الرازي ، به .

وأخرجه البخاري في «المسند» (٣٤٥) ، وابن شاهين في «ناسخ الحديث» (٥٣٤) من طريق

سعيد بن أبي عروبة ، عن يعلى بن حكيم ، عن نافع ، به .

قال البخاري : « هذا الحديث لا نعلم رواه عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عثمان إلا مطر ويعلى ،

وقد روي عن عثمان من غير هذا الوجه » ، وقد سبق برقم (٤٠٥٥) من وجه آخر عن عثمان

طريقه بنحوه .

(٤) في (ل) منسوبا لنسخة (ع) (ت) ، وحاشية (س) منسوبا لنسخة الوزير ونسخة الطبري :

« إهاب » ، والمثبت هو الموافق لما في «التحفة» ، وكلا الوجهين صحيح .

قال المزي في «التهذيب» (١٧٩/٢٩) : « مؤمَّل بن إهاب » . ويقال : مؤمَّل بن يهاب

أيضا . اهـ .

ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ :
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِيٍّ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ ^(١) :
أَنْ يَرْزِيَ بَعْدَمَا أَحْصَنَ ، أَوْ يَفْتُلَ إِنْسَانًا فَيُقْتَلَ ، أَوْ يَكْفُرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ فَيُقْتَلَ .

• [٤٠٩٥] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
أَيُّوبُ ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ
فَأَقْتُلُوهُ » .

• [٤٠٩٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، أَنَّ نَاسًا ارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ
فَحَرَّقَهُمْ عَلِيُّ بْنُ النَّارِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ : لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحَرِّقْهُمْ ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « لَا تُعَذِّبُوا بَعْدَابِ اللَّهِ أَحَدًا » ، وَلَوْ كُنْتُ أَنَا لَقَتَلْتُهُمْ ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَأَقْتُلُوهُ » .

(١) قوله «بإحدى ثلاث» : في (س) (ل) (ع) (ت) : «بثلاث» .

* [٤٠٩٤] [التحفة : س ٩٧٨٤] [الكبرى : ٣٧١٠] • أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٨٧٠٢) عن

ابن جريج ، به ، وقد تقدم تخريجه برقم (٤٠٥٥) من وجه آخر ، عن عثمان رضي الله عنه بنحوه .

* [٤٠٩٥] [التحفة : خ د ت س ٥٩٨٧] [الكبرى : ٣٧١١] • أخرجه الحاكم في «المستدرک»

(٣/٥٣٨-٥٣٩) من وجه آخر عن عبدالوارث ، به .

وتابعه سفيان بن عيينة ، وحماد بن زيد عند البخاري (٣٠١٧ ، ٦٩٢٢) مطولا ، وسيأتي من

وجهين آخرين عن أيوب ، به بنحوه ، في الحديثين بعده .

ﷺ [س / ٣٤٩]

* [٤٠٩٦] [التحفة : خ د ت س ٥٩٨٧] [الكبرى : ٣٧١٢] • أخرجه أحمد (٢٨٢ / ١) من طريق

وهيب ، ولم يقل فيه : «ولو كنت لقتلتهم» ، وزاد في آخره من قول علي : «ويح ابن أم عباس» .

والحديث أخرجه البخاري من وجه آخر ، عن أيوب بنحوه ، وقد تقدم تخريجه في الذي قبله .

• [٤٠٩٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ».

• [٤٠٩٨] أَخْبَرَنِي^(١) هَلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ^(٢)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ».

• [٤٠٩٩] أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ».

قال أبو عبد الرحمن: وَهَذَا أَوْلَى بِالصَّوَابِ مِنْ حَدِيثِ عَبَّادٍ.

* [٤٠٩٧] [التحفة: خ د ت س ٥٩٨٧] [الكبرى: ٣٧١٣] • أخرجه تمام في «الفوائد» (١٣٢١) من طريق محمود بن غيلان، به.

ونقل المزي في «التحفة» عن النسائي بعد هذا الحديث: «محمد بن بكر ليس بالقوي في الحديث».

والحديث عند البخاري من وجه آخر عن أيوب، به بنحوه، وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤٠٩٥).

(١) في (س) منسوبة لنسخة الطبري (ص)،: «أخبرنا».

(٢) صحح عليه في (ت).

* [٤٠٩٨] [التحفة: س ٦١٩٩] [الكبرى: ٣٧١٤] • أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١١/١١) من وجه آخر، عن عباد بن العوام، به.

وخالفه محمد بن بشر فأرسله، وقال النسائي: «هذا أولى بالصواب من حديث عباد». اهـ. وسيأتي في الذي بعده.

والحديث عند البخاري، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤٠٩٥).

* [٤٠٩٩] [التحفة: س ٦١٩٩] [الكبرى: ٣٧١٥] • تقدم في الذي قبله.

• [٤١٠٠] أخبرنا الحسين بن عيسى، عن عبد الصمد قال: حدثنا هشام، عن قتادة، عن أنس^(١)، أن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه».

• [٤١٠١] أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا هشام، عن قتادة، عن أنس، أن علياً أتى بناس من الرظ يعبدون وثناً فأحرقهم، قال ابن عباس: إنما قال رسول الله ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه».

• [٤١٠٢] حدثنا^(٣) محمد بن بشار، وحدثني^(٤) حماد^(٥) بن مسعدة قال^(٦)،

(١) في حاشية (س): «بن مالك. «أطراف»».

* [٤١٠٠] [التحفة: س ٥٣٦٢] [الكبرى: ٣٧١٦] • أخرجه أحمد (٣٢٢/١)، وأبو يعلى (٤١٠/٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٧٢/١٠)، وصححه ابن حبان (٤٤٧٥) من طرق، عن عبد الصمد، به. والحديث عند البخاري من وجه آخر، عن ابن عباس، وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤٠٩٥).
(٢) في س: «فقال».

* [٤١٠١] [التحفة: س ٥٣٦٢] [الكبرى: ٣٧١٧] • انظر الذي قبله.

(٣) في (ف) (د) (ص): «أخبرنا».

(٤) في (ت) ضبب على الواو، وصحح على «حدثني» بدون الواو، وانظر الحاشية الآتية لبيان أهمية ذلك.

(٥) صحح عليه في (ل)، وفي (س) كتب فوقه: «صح من «الأطراف»»، وفي حاشيتها منسوبة لنسخة: «حميد». اهـ.

قلت: النسائي لا يروي عن حماد بن مسعدة إلا بواسطة، والصواب أنه من رواية محمد بن بشار عن حماد بن مسعدة، وما جاء في النسخ: «وحدثني» خطأ، والصواب: «حدثني بغير واو»؛ لذلك ضبب على الواو في نسخة (ت) كما أشرنا في الحاشية السابقة، وكذا في نسختنا من «الكبرى» بغير الواو. وفي «التحفة»: «عن ابن بشار عن حماد بن مسعدة»، والله أعلم.

(٦) من (ل) (ت)، وفي (ع)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة: «قالا»، وهو خطأ، والصواب أنه بصيغة المفرد؛ لما ذكرنا في الحاشية السابقة.

حَدَّثَنَا قُرَّةُ^(١) بِنُ خَالِدٍ^(٢) ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ ، ثُمَّ أَرْسَلَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ : أَيُّهَا^(٣) النَّاسُ ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ ، فَأَلْقَى لَهُ أَبُو مُوسَى وَسَادَةً لِيَجْلِسَ عَلَيْهَا ، فَأَتَى بِرَجُلٍ كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ ، ثُمَّ كَفَرَ ، فَقَالَ مُعَاذٌ : لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ ، فَضَاءَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ^(٤) ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَلَمَّا قُتِلَ قَعَدَ .

• [٤١٠٣] أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ ، قَالَ : زَعَمَ السُّدِّيُّ ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ أَمَّنَ^(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَّا أَرْبَعَةَ نَفَرٍ^(٦) وَامْرَأَتَيْنِ ، وَقَالَ : «اقْتُلُوهُمْ ، وَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُتَعَلِّقِينَ^(٧) بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ» : عِكْرَمَةُ بْنُ

(١) في (ف) : «فروة» وهو تصحيف ، انظر : «التحفة» وترجمته في «تهذيب الكمال» (٥٧٧/٢٣) .

(٢) قوله : «بن خالد» ليس في (د) (ص) .

(٣) في (س) (د) (ص) : «يا أيها» .

(٤) قوله : «قضاء الله ورسوله» : في (ف) : «قضى الله ورسوله» ، وفي (د) (ص) زاد بعده : «ﷺ» .

* [٤١٠٢] [التحفة : س ٩٠٨٥] [الكبرى : ٣٧١٨] • أخرجه البخاري (٦٩٢٣) ، ومسلم

(١٨٢٤) ، من طريق قررة ، بنحوه .

(٥) الضبط من (ص) ، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة ، وهو أحد الوجهين في (س) منسوبة للطبري ،

والوجه الثاني : «آمن» بالمد منسوبة للعلوي ، وكذا في (ل) (د) (ت) : «آمن» بالمد ، وفي (ف)

الألف غير مهموز ولم يضبطه . ووجه المد على أنه من الأمان ، ووجه قطع الهمز ما قاله

السندي : (آمن) من التأمين أو الإيذان .

(٦) في (د) (ص) : «أنفس» . (٧) ليس في (ف) .

أَبِي جَهْلٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَطْلٍ ، وَمَقِيسُ بْنُ صُبَابَةَ^(١) ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي السَّرْحِ ، فَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَطْلٍ فَأَذْرَكَ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَاسْتَبَقَ إِلَيْهِ سَعِيدُ بْنُ حُرَيْثٍ ، وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ فَسَبَقَ سَعِيدٌ عَمَّارًا ، وَكَانَ أَشَبَّ الرَّجُلَيْنِ فَقَتَلَهُ ، وَأَمَّا مَقِيسُ بْنُ صُبَابَةَ فَأَذْرَكَهُ النَّاسُ فِي السُّوقِ فَقَتَلُوهُ ، وَأَمَّا عِكْرِمَةُ فَرَكِبَ الْبَحْرَ فَأَصَابَتْهُمْ عَاصِفٌ ، فَقَالَ أَصْحَابُ السَّفِينَةِ : أَخْلِصُوا ؛ فَإِنَّ آلِهَتَكُمْ لَا تُغْنِي^(٢) عَنْكُمْ شَيْئًا هَاهُنَا ، فَقَالَ عِكْرِمَةُ : وَاللَّهِ لَئِنْ لَمْ يُنَجِّنِي^(٣) مِنْ^(٤) الْبَحْرِ إِلَّا الْإِخْلَاصُ لَا يُنَجِّنِي^(٥) فِي الْبَرِّ غَيْرُهُ ، اللَّهُمَّ إِنَّ لَكَ عَلَيَّ عَهْدًا إِنَّ أَنْتَ عَافَيْتَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ أَنْ آتَى مُحَمَّدًا ﷺ حَتَّى أَضَعَ يَدِي فِي يَدِهِ فَلَأَجِدَنَّهُ عَفْوًا كَرِيمًا ، فَجَاءَ فَأَسْلَمَ ، وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ (بْنُ سَعْدٍ)^(٦) بَنِي أَبِي سَرْحٍ ، فَإِنَّهُ اخْتَبَأَ عِنْدَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، فَلَمَّا دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَى الْبَيْعَةِ جَاءَ بِهِ

(١) في (س) : «صبابة» بالضاد المعجمة ، وفي حاشية (ت) : «صبابة بصاد مهملة وموحدتين الأولى خفيفة . من «سيرة الشامي» . اهـ . وقال النووي في «تهذيب الأسماء» (١/٣٣٩) : «صبابة ، بضم الصاد المهملة» . اهـ .

(٢) الضبط من (ل) (د) (ت) ، وهو أحد الوجهين في (س) ، والثاني : «يغني» بالمشناة التحتانية في أوله ، ونسب أحد الوجهين للطبري والآخر للعلوي ، وفي (ف) (ع) (ص) مهملة النقط .

(٣) في (ف) (ل) (ع) (ص) : «ينجيني» بإثبات الياء ، وثبتت الياء في الجزم إجراء للمعتل مجرئ الصحيح كقراءة قبل : ﴿إِنَّهُ مَنْ (يتقي) وَيَصِيرُ﴾ [يوسف : ٩٠] ، والمثبت هو الأشهر . انظر «مغني اللبيب» لابن هشام (٩١٦) .

(٤) في (د) (ص) : «في» .

(٥) في (ل) (ع) (ت) : «ينجني» ، وانظر الحاشية قبل السابقة .

(٦) ما بين القوسين ليس في (ف) .

حَتَّى أَوْقَفَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايَعُ عَبْدَ اللَّهِ، قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ثَلَاثًا، (كُلَّ ذَلِكَ) ^(١) يَأْتِي، فَبَايَعَهُ بَعْدَ ثَلَاثِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَقُومُ إِلَى هَذَا حَيْثُ رَأَيْتُ كَفَمْتُ يَدِي عَنْ بَيْعَتِهِ فَيَقْتُلُهُ؟» فَقَالُوا: وَمَا يُدْرِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا (فِي نَفْسِكَ) ^(١)، هَلَّا أَوْمَأْتَ إِلَيْنَا بِعَيْنِكَ، قَالَ: «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ أَعْيُنٍ».

١١ - بَابُ ^(٢) تَوْبَةِ الْمُزْتَدِّ

• [٤١٠٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَهُوَ: ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَسْلَمَ، ثُمَّ ارْتَدَّ وَلَحِقَ بِالشُّرْكِ ^(٣)، ثُمَّ تَنَدَّمَ ^(٤) فَأَرْسَلَ إِلَيَّ قَوْمِهِ: سَلُوا

(١) ما بين القوسين ليس في (ف).

* [٤١٠٣] [التحفة: دس ٣٩٣٧] [الكبرى: ٣٧١٩] • أخرجه أبو داود (٢٦٨٣، ٤٣٥٩)، والبخاري (٣٥١/٣)، وأبو يعلى في «المسند» (٧٥٧)، والحاكم في «المستدرک» (٤٥/٣) من طرق، عن أحمد بن المفضل، به، مطولاً ومختصراً.

قال البخاري: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن سعد بهذا الإسناد». اهـ. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم». اهـ. وقال الدارقطني في «العلل» (٣٢٥/٤): «وقد روي من وجه آخر، عن سماك، عن مصعب، عن أبيه، وهو وهم؛ إنما هو السدي». اهـ. وقصة قتل عبد الله بن خطل عند البخاري (١٨٤٦، ٣٠٤٤، ٤٢٨٦)، ومسلم (١٣٧٥) من حديث أنس ^(٢) بنحوه.

(٢) من (ص).

• [٣٥٠/س]

(٣) في (ف) (د) (ص): «بدار الشرك»، وألحق في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «بدار».

(٤) في (ف) (د) (ص)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة: «ندم».

لِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: هَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَجَاءَ قَوْمُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّ فُلَانًا قَدْ نَدِمَ، وَإِنَّهُ أَمَرَنَا أَنْ نَسْأَلَكَ هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَتَزَلَّتْ: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ [آل عمران: ٨٦] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٨٩]، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَأَسْلَمَ.

• [٤١٠٥] أَخْبَرَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ^(١) أَبِي، عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ فِي سُورَةِ النَّحْلِ: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ﴾ [النحل: ١٠٦] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦] فَتَسَخَّ، وَاسْتَشْنَى مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ: ﴿ثُمَّ إِيَّاكَ رَبِّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِيَّاكَ رَبِّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النحل: ١١٠]، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحِ الَّذِي كَانَ عَلَى مِصْرَ، كَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَرْزَلَهُ الشَّيْطَانُ فَلَحِقَ بِالْكَفَّارِ ^(٢)، فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُقْتَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَاسْتَجَارَ لَهُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَأَجَارَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

* [٤١٠٤] [التحفة: س ٦٠٨٤] [الكبرى: ٣٧٢٠-١١١٧٥] • تفرد به النسائي، وهو عند

الطبري في «التفسير» (٣/٣٤٠) عن محمد بن عبد الله بن بزيع، بسنده.

وتابعه عليه بشر بن معاذ العقدي عند ابن حبان في «صحيحه» (٤٤٧٧)، وصححه الحاكم

(٢/١٤٢) (٤/٣٦٦) من طريق حفص بن غياث، متابعا ليزيد بن زريع.

وقد خالفهم عبد الأعلى عند الطبري؛ فرواه عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، ولم يرفعه.

(١) في (د) (ص): «حدثني».

(٢) في (د) (ص): «بالكفر».

* [٤١٠٥] [التحفة: دس ٦٢٥٢] [الكبرى: ٣٧٢١] • أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٢/٣٥٦)

من طريق إسحاق بن إبراهيم، به.

١٢ - بَابُ ^(١) الْحُكْمِ فِي مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ

• [٤١٠٦] أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْرَائِيلُ، عَنْ عُثْمَانَ الشَّحَّامِ قَالَ: كُنْتُ أَقُودُ رَجُلًا أَعْمَى، فَانْتَهَيْتُ إِلَى عِكْرِمَةَ، فَأَنْشَأُ يُحَدِّثُنَا قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ أَعْمَى كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ لَهُ أُمٌّ وَلَدٍ، وَكَانَ لَهُ مِنْهَا ابْنَانِ، وَكَانَتْ تُكْثِرُ الْوَقِيعَةَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَسُبُّهُ، فَيَرْجُرُهَا فَلَا تَنْزَجِرُ، وَيَنْهَاهَا فَلَا تَنْتَهِي، فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ لَيْلَةَ ذَكَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَوَقَعْتُ فِيهِ، فَلَمْ أَصْبِرْ أَنْ قُمْتُ إِلَى الْمِغُولِ ^(٢) فَوَضَعْتُهُ فِي بَطْنِهَا، فَاتَّكَأْتُ عَلَيْهِ ^(٣) فَقَتَلْتُهَا فَأَصْبَحَتْ

= وأخرجه أبو داود (٤٣٥٨) ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» (٣١٩/٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٣٨/٤) من طريق علي بن الحسين بن واقد، به .
وتابعه علي بن الحسن بن شقيق عند الحاكم في «المستدرک» (٤٥/٣)، والبيهقي في «الكبرى» (١٩٦/٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٨/٢٩).
وخالفها يحيى بن واضح عند ابن جرير في «التفسير» (١٨٤/١٤)؛ فرواه عن الحسين، عن يزيد، عن عكرمة والحسن البصري... بنحوه. ولم يذكر فيه «ابن عباس».
(١) من (ص).

(٢) صحح عليه في (ت)، وفي (ف) (ع) (ص): «المغول» بالعين المهملة، وهو أحد الوجهين في (س) منسوبا لنسخة العلوي، وبالوجهين معًا منسوبا لنسخة الطبري، وما أثبتناه من باقي النسخ مناسب لهذا السياق؛ قال السندي في «حاشيته على النسائي» (١٠٨/٧): «بكسر ميم وسكون غين معجمة وفتح واو». وكذا في «لسان العرب»، مادة: (غول): «المغول سوط في جوفه سيف، وقال غيره: سمي مغولا؛ لأن صاحبه يغتال به عدوه، أي يهلكه من حيث لا يحتسبه، وجمعه مغاول، المغول: بالكسر شبه سيف قصير، وقيل: هو حديدة دقيقة لها حد ماض». اهـ. مختصرا، وفي «المصباح المنير» (٤٥٧/٢): «المغول مثل مقود سيف دقيق له قفا كهيئة السكين».
(٣) في (ف) (د) (ص): «عليها»، فلعله أراد الاتكاء على المرأة، فالضمير يعود على أقرب مذكور، وعلى رواية التذكير فالمراد المغول، والله أعلم.

فتيلاً ، فذكر ذلك للنبي ﷺ ، فجمع الناس وقال : « أنشد الله رجلاً لي عليه حق فعل ما فعل إلا قام » ، فأقبل الأعمى يتدلُّدُلُ^(١) فقال : يا رسول الله ، أنا صاحبها كانت أم ولدي ، وكانت بي^(٢) لطيفة رفيقة^(٣) ، ولي منها ابنان مثل اللؤلؤتين ، ولكنتها كانت تكثر الوقيعة فيك ، وتشتمك ، فأنهاها فلا تنتهي ، وأزجرها فلا تنزجر ، فلما كانت البارحة ذكرتك فوقعت فيك ، ففقت إلى المغول^(٤) فوضعت في بطنها ، فاتكأت عليها حتى قتلتها ، فقال رسول الله ﷺ : « ألا شهدوا أن دمها هدز » .

• [٤١٠٧] أخبرنا^(٥) عمرو بن علي ، قال : حدثنا معاذ بن معاذ ، قال : حدثنا شعبه ، عن توبة العبيري ، عن عبد الله بن قدامة بن عترة ، عن أبي بزره الأسلمي قال : أغلظ رجل لأبي بكر الصديق ، فقلت : أقتله^(٦)؟ فانتهرني وقال : ليس هذا لأحد بعد رسول الله ﷺ .

(١) يتدلُّدُلُ : يضطرب في مشيه . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٧ / ١٠٨) .

(٢) ليس في (ف) . (٣) في (ل) (د) : « رقيقة » .

(٤) في (ف) (ع) (ص) : « المغول » بالعين المهملة ، وسبق التعليق عليه .

* [٤١٠٦] [التحفة : دس ٦١٥٥] [الكبرى : ٣٧٢٢] • أخرجه أبو داود (٤٣٦١) عن عباد بن

موسى ، به . ومن طريقه الدارقطني (٣ / ١١٢) (٤ / ٢١٧) ، وصححه الحاكم (٤ / ٣٥٤) على

شرط مسلم ، وعثمان الشحام تكلم فيه يحيى القطان وغير واحد ، وقد وثق .

(٥) في (ع) : « أخبرني » .

(٦) في (ف) : « أقتله » بزيادة همزة الاستفهام في أوله ، وفي (س) مصححاً عليه : « أقتله » بالمد .

* [٤١٠٧] [التحفة : دس ٦٦٢١] [الكبرى : ٣٧٢٣] • أخرجه أبو يعلى في « المسند » (٨١) ، والحاكم

في « المستدرک » (٤ / ٣٥٤) من طريق معاذ بن معاذ ، به .

وتابعه الطيالسي في « المسند » (٤) ، ومحمد بن جعفر عند أحمد في « المسند » (٩ / ١) ، وعثمان

ابن عمر عند أبي يعلى في « المسند » (٨٢) .

ذِكْرُ الْإِخْتِلَافِ عَلَى الْأَعْمَشِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

• [٤١٠٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْة ، (عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ) ^(١) ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ : تَغَيَّظَ أَبُو بَكْرٍ

والحديث أخرجه المروزي في «مسند أبي بكر» (٦٨) من طريق أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن أبي برزة ... بنحوه ، وسيأتي في الذي بعده .
وتابع أبا معاوية : محمد بن أنس - كما في «علل ابن أبي حاتم» (١٣٤٧) .

وخالفها يعلى بن عبيد عند الحميدي في «المسند» (٦) ، وابن أبي عاصم في «الديات» (ص ٧٢) ، وعبدالله بن نمير عند ابن أبي عاصم أيضا ، وأبو عوانة فيما سيأتي برقم (٤١١٠) وعبدالواحد بن زياد ، وعلي بن مسهر كما في «علل ابن أبي حاتم» (١٣٤٧) ، وابن عيينة كما في «علل الدارقطني» (٣٩) - جميعا ، عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي البخري ، عن أبي برزة ، به .

وخالف الأعمش : شعبة بن الحجاج عند المروزي في «مسند أبي بكر» (٦٧) ، وسيأتي برقم (٤١١٢) فرواه عن عمرو بن مرة ، عن أبي نصر حميد بن هلال ، عن أبي برزة ، به .
وتابعه زيد بن أبي أنيسة عند ابن أبي عاصم في «الديات» (ص ٧٢) ، وأبو يعلى في «المسند» (٨٠) .

قال الدارقطني في «العلل» (٢٣٧/١) : «ولم يسمع هذا الحديث حميد من أبي برزة» . اهـ .
ودليل ذلك ما أخرجه أبو داود (٤٣٦٣) ، وأحمد في «المسند» (١٠/١) ، والبزار في «المسند» (٤٩) من طريق يزيد بن زريع ، عن يونس بن عبيد ، عن حميد بن هلال ، عن عبدالله بن مطرف بن الشخير ، عن أبي برزة ... بنحوه ، وسيأتي برقم (٤١١٣) .

قال الدارقطني في «العلل» (٢٣٧/١) : «رواه يونس بن عبيد فجود إسناده» . اهـ .
وقال البزار : «وأحسن إسناد في هذا حديث يونس ، عن حميد بن هلال ، ولا نعلم حدث به عن يونس إلا يزيد بن زريع» . اهـ .

ونقل ابن أبي حاتم في «العلل» (١٣٤٧) : «والصحيح ما رواه يونس بن عبيد ، وهو أشبهها» . اهـ .
ونقل أيضا (١٣٤٣) عن أبي زرعة : «والصحيح كما يقول يزيد بن زريع» . اهـ .

(١) ما بين القوسين ليس في (س) (ل) (ت) ، وفي (ع) : «خ عن سالم أن أبي الجعد وهو الصواب»
كذا كتبه في المتن ، وفي حاشية (س) ، أثبتته ثم كتب تحته : «صح هذا السند من «الأطراف» ، =

عَلَى رَجُلٍ ، فَقُلْتُ : مَنْ هُوَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : لِمَ؟ قُلْتُ : لِأَضْرِبَ عُنُقَهُ إِنْ أَمَرْتَنِي بِذَلِكَ^(١) ، قَالَ : أَفَكُنْتَ فَاعِلًا؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَوَاللَّهِ - يَعْنِي^(٢) - لَأَذْهَبَ عَظْمُ كَلِمَتِي الَّتِي قُلْتُ غَضَبَهُ ، ثُمَّ قَالَ : مَا كَانَ^(٣) لِأَحَدٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ .

• [٤١٠٩] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْلى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ قَالَ : مَرَرْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ مُتَعَيِّظٌ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَقُلْتُ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مَنْ هَذَا الَّذِي تَغَيِّظُ عَلَيْهِ؟ قَالَ : وَلِمَ تَسْأَلُ؟ قُلْتُ : أَضْرِبُ عُنُقَهُ ، قَالَ : فَوَاللَّهِ لَأَذْهَبَ عَظْمُ كَلِمَتِي غَضَبَهُ ، ثُمَّ قَالَ : مَا كَانَتْ^(٤) لِأَحَدٍ^(٥) بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ .

• [٤١١٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمَّادٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ قَالَ : تَغَيِّظَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى رَجُلٍ (فَقَالَ أَبُو بَرزَةَ : أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ فَقَالَ : فَأَذْهَبَ قَوْلِي

= وكتب بجواره : «عن عمرو بن مرة صح عن أبي برزة» ، وتحتة : «سالم بن أبي الجعد من عند ابن حيويه» . وفي حاشية (ت) أثبتته مصححاً عليه ومنسوباً لنسخة ، وكتب بجواره : «وقع هكذا في بعض الأصول بإسقاط «عن سالم بن أبي الجعد» بين «عمرو بن مرة» وبين قوله «عن أبي برزة» ، والصواب إثباته كما هو في بعض الأصول ، وفي «الكبرى» ، و«الأطراف» اهـ .
(١) ليس في (س) .
(٢) ليس في (ت) .

(٣) في (ف) (د) (ص) : «كانت» .

* [٤١٠٨] [التحفة : دس ٦٦٢١] [الكبرى : ٣٧٢٤] • تقدم تخريجه في الذي قبله .

(٤) زاد بعده في (ف) : «تلك» . (٥) في (ت) : «لبشر» .

* [٤١٠٩] [التحفة : دس ٦٦٢١] [الكبرى : ٣٧٢٥] • اختلف فيه على عمرو بن مرة ، وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤١٠٧) .

بِعَامَّةِ غَضَبِهِ قَالَ أَوْكُنْتُ فَأَعْلًا^(١) ، فَقَالَ : لَوْ أَمَرْتَنِي لَفَعَلْتُ ، قَالَ : أَمَا وَاللَّهِ مَا كَانَتْ لِبَشَرٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ .

• [٤١١١] أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحِ الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُيَيْدُ^(٢) اللَّهِ ، عَنْ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ ، عَنْ أَبِي^(٣) نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ : غَضِبَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى رَجُلٍ غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى تَغَيَّرَ لَوْنُهُ ، قُلْتُ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ، وَاللَّهِ^(٤) لَئِنْ أَمَرْتَنِي لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَهُ ، فَكَأَنَّمَا صُبَّ عَلَيْهِ مَاءٌ بَارِدٌ ، فَذَهَبَ غَضَبُهُ عَنِ الرَّجُلِ ، قَالَ : تِكَلَّتْكَ أُمَّكَ أبا بَرْزَةَ ، وَإِنَّهَا^(٥) لَمْ تَكُنْ لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

قال أبو عبد الرحمن : هَذَا خَطَأٌ ، وَالصَّوَابُ أَبُو نَضْرٍ^(٥) ، وَاسْمُهُ : حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .
خَالَفَهُ شُعْبَةُ :

(١) ما بين القوسين من (س) (ف) (د) (ص) ، وهو ثابت أيضًا في نسختنا من «الكبرى» .
[٣٥١ / س]

* [٤١١٠] [التحفة : دس ٦٦٢١] [الكبرى : ٣٧٢٦] • تقدم تحريجه تحت رقم (٤١٠٧) .
(٢) صحح عليه في (ت) .

(٣) قوله : «والله» ليس في (س) (ت) ، وفي حاشية (س) مصححًا عليه : «فوالله» .

(٤) في (د) (ص) ، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة : «إنها» بغير واو .

(٥) صحح عليه في (ت) ، يعني الصاد المهملة ، وانظر ترجمته «تهذيب الكمال» (٣٤ / ٣٤٥) ، «المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٤ / ٢٢٠٦) .

* [٤١١١] [التحفة : دس ٦٦٢١] [الكبرى : ٣٧٢٧] • أخرجه ابن أبي عاصم في «الديات» (ص ٧٢) من طريق عبد الله بن جعفر ، به .

وخالفه هاشم بن الحارث عند أبي يعلى (٨٠) ، وجبله بن سحيم عند الطبراني في «الأوسط» (١١٢٩) ؛ فروياه عن زيد ، وقالوا فيه : «عن أبي نصر» . زاد الطبراني : «هو حميد بن هلال» .

• [٤١١٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ مَرْةٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا نَضْرٍ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ : أَتَيْتُ عَلِيَّ أَبِي بَكْرٍ وَقَدْ أَغْلَظَ لِرَجُلٍ ^(١) فَرَدَّ عَلَيْهِ ، فَقُلْتُ : أَلَا أُضْرِبُ ^(٢) عُنُقَهُ ، فَاَنْتَهَرَنِي فَقَالَ : إِنَّهَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

قال أبو عبد الرحمن : أبو نضر ^(٣) : حميد بن هلال ، ورواه عنه ^(٤) يونس بن عبيد فأسنده :

• [٤١١٣] أَخْبَرَنِي ^(٥) أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطَرِّفِ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَعَضِبَ عَلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَاشْتَدَّ غَضَبُهُ عَلَيَّ جِدًّا ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ قُلْتُ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أُضْرِبُ ^(٦) عُنُقَهُ؟ فَلَمَّا ذَكَرْتُ الْقَتْلَ أُضْرِبَ عَنْ ^(٧)

= وهذا الخطأ لعله من عبد الله بن جعفر بن غيلان ، فكان قد تغير ، قاله النسائي وابن حبان وغيرهما ، انظر : «الكواكب» (ص ٣٠٣) .

والحديث اختلف فيه على عمرو بن مرة ، وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤١٠٧) .

(١) في (س) : «الرجل» .

(٢) قوله : «ألا أضرب» : في (س) : «لأضربن» .

(٣) زاد بعده في (د) (ص) : «واسمه» . (٤) ليس في (د) (ص) .

* [٤١١٢] [التحفة : د س ٦٦٢١] [الكبرى : ٣٧٢٨] • أخرجه الخطيب في «الموضح» (٥٣/٢)

من طريق ابن المثنى ، وابن بشار ، وعمرو بن علي .

والحديث اختلف فيه على عمرو بن مرة ، وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤١٠٧) .

(٥) في (د) (ص) ، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة : «أخبرنا» .

(٦) في (س) : «أضرب» ، وفي (ف) (ل) : «أأضرب» .

(٧) في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «علي» ، وكتب : «صوابه : أضرب عن» .

ذَلِكَ الْحَدِيثِ أَجْمَعَ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ النَّحْوِ ، فَلَمَّا تَفَرَّقْنَا أُرْسِلَ إِلَيَّ فَقَالَ :
يَا أَبَا بَرزَةَ ، مَا قُلْتَ ؟ وَنَسِيتُ الَّذِي قُلْتُ ، قُلْتُ ^(١) : ذَكَرْنِيهِ ، قَالَ : أَمَا تَذْكُرُ
مَا قُلْتَ ؟ قُلْتُ : لَا وَاللَّهِ ، قَالَ : أَرَأَيْتَ حِينَ رَأَيْتَنِي غَضِبْتُ عَلَى رَجُلٍ فَقُلْتَ :
أَضْرِبْ عُنُقَهُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ، أَمَا تَذْكُرُ ذَلِكَ ؟! أَوْ كُنْتَ فَاعِلًا ذَلِكَ ؟
قُلْتُ : نَعَمْ وَاللَّهِ ، وَالْآنَ إِنْ أَمَرْتَنِي فَعَلْتُ ، قَالَ : لَا ^(٢) وَاللَّهِ مَا هِيَ لِأَحَدٍ بَعْدَ
مُحَمَّدٍ ﷺ .

قال أبو عبد الرحمن : هَذَا الْحَدِيثُ أَحْسَنُ الْأَحَادِيثِ وَأَجْوَدُهَا . وَاللَّهُ تَعَالَى
أَعْلَمُ ^(٣) .

١٣ - بَابُ ^(٤) السَّحْرِ ^(٥)

• [٤١١٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، عَنْ ابْنِ إِدْرِيسَ قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ
عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ ^(٦) ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ قَالَ : قَالَ
يَهُودِيٌّ لِصَاحِبِهِ : اذْهَبْ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ ، قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ : لَا تَقُلْ نَبِيٌّ ، لَوْ

(١) زاد بعده في (ل)، وحاشية (ع) منسوبة لنسخة: «قلت».

(٢) من (ف)، وفي (د): «فلا».

(٣) قوله: «والله تعالى أعلم»: من (ت).

* [٤١١٣] [التحفة: دس ٦٦٢١] [الكبرى: ٣٧٢٩] • تقدم تخريجه تحت رقم (٤١٠٧).

(٤) من (ص).

(٥) في (ل) (ع)، وحاشيتي (س) منسوبة لنسختي الوزيري والطبري (ت): «السحرة».

(٦) الضبط من (ل) (ت) مصححاً عليه، وفي (س) بفتح اللام، والأول هو الصواب كما في

«تهذيب الكمال» (٥٠/١٥)، و«الإكمال» (٣٣٦/٤)، وانظر الخلاف في فتح اللام وكسرها

«توضيح المشتبه» (٨٢/٥).

سَمِعَكَ كَانَ لَهُ أَرْبَعَةٌ أَعْيُنٍ . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَأَلَهُ عَنْ تِسْعِ آيَاتِ بَيِّنَاتٍ ،
فَقَالَ لَهُمْ : « لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تَسْرِقُوا ، وَلَا تَرْزُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ
الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَلَا تَمْشُوا بِبِرِّي إِلَى ذِي ^(١) سُلْطَانٍ ، وَلَا تَسْحَرُوا ،
وَلَا تَأْكُلُوا الرِّبَا ، وَلَا تَقْدِفُوا الْمُحْصَنَةَ ، وَلَا تُؤَلُّوا يَوْمَ الرِّحْفِ ، وَعَلَيْكُمْ
خَاصَّةً يَهُودٌ أَنْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ » . فَقَبَّلُوا يَدَيْهِ ، وَرَجَلَيْهِ ، وَقَالُوا : نَشْهَدُ
أَنَّكَ نَبِيٌّ ، قَالَ : « فَمَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَتَّبِعُونِي ؟ » قَالُوا : إِنَّ دَاوُدَ دَعَا بِأَنْ لَا يَزَالَ
مِنْ ذُرِّيَّتِهِ نَبِيٌّ ، وَإِنَّا نَخَافُ إِنْ اتَّبَعْنَاكَ أَنْ نَقْتُلْنَا يَهُودٌ .

(قال أبو عبد الرحمن : حكي عن شعبة قال : سألت عمرو بن مرة ، عن عبد الله
ابن سلمة ، فقال لي : تعرف ، وتُنكر .

قال أبو عبد الرحمن : وعبد الله بن سلمة الأفضس مذكور الحديث وهو بصري ^(٢) .

(١) من (د) (ت) (ص) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري والوزير .
(٢) قوله : « وهو بصري » : من (ف) ، وما بين القوسين من (س) (ف) (ص) .
* [٤١١٤] [التحفة : ت س ق ٤٩٥١] [الكبرى : ٣٧٣٠] • أخرجه الترمذي (٢٧٣٣) من طريق
محمد بن العلاء ، به ، وقرن بأسماءه بعبد الله بن إدريس .
وأخرجه الترمذي أيضًا (٣١٤٤) ، وابن ماجه (٣٧٠٥) ، وأحمد في «المسند» (٢٣٩/٤) ،
(٢٤٠) من طرق عن شعبة ، به .
وزاد أحمد والترمذي : «إلى ذي سلطان ليقتله» وشك شعبة عند أحمد في قذف المحصنة
والفرار من الزحف .
قال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح» . اهـ . وصححه أيضًا الحاكم في «المستدرک»
(٩/١) وقال : «ولا نعرف له علة بوجه من الوجوه» . اهـ . وقال العقيلي في «الضعفاء الكبير»
(٢/٢٦٠) في ترجمة عبد الله بن سلمة : «قال البخاري : لا يتابع علي حديثه» . اهـ .
ثم ذكر له العقيلي هذا الحديث ، وقال بعده : «ولا يحفظ هذا الحديث من حديث صفوان بن
عسال إلا من هذا الطريق» . اهـ .

١٤ - بَابُ ^(١) الْحُكْمِ فِي السَّحَرَةِ ^(٢)

- [٤١١٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ مَيْسَرَةَ ^(٣) الْمِنْقَرِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا ^(٤) فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ ^(٥) شَيْئًا وَكَلَّ ^(٦) إِلَيْهِ ^(٧)».

١٥ - بَابُ ^(١) سَحَرَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ

- [٤١١٦] أَخْبَرَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ^(٨)، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ

(١) من (ص).

(٢) صحح عليه في (ت)، وفي (س) (د)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة: «السحر».

(٣) في حاشية (س): «مَسْرَةَ»، وكتب فوقها «خطأ»، وكذا وقعت في (ف).

(٤) ليس في (ف).

(٥) الضبط من (ل) (ع) (د) بالتاء المثناة من فوق، وهو أحد الوجهين في (س) والوجه الثاني:

«يُعَلَّقُ»، ونسب أحد الوجهين لنسخة الطبري والآخر للعلوي، وفي باقي النسخ مهملة النقط.

(٦) فوقه في (س): «خف». (٧) زاد بعده في (ف): «سحره» كذا.

* [٤١١٥] [التحفة: س ١٢٢٥٥] [الكبرى: ٣٧٣١] • أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٤٦٩)،

وابن عدي في «الكامل» (٥٥٠/٥) من وجهين آخرين عن أبي داود، به.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن عابد إلا أبو داود». اهـ. وقال الذهبي في «الميزان»

(٤/٤٤): «هذا الحديث لا يصح للين عباد وانقطاعه». اهـ. وقال المنذري في «الترغيب

والترهيب» (٤٦٠٤): «رواه النسائي من رواية الحسن، عن أبي هريرة ولم يسمع منه عند

الجمهور». اهـ.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٧٧٢) عن أبان، عن الحسن. مرسلا.

(٨) قوله: «عن أبي معاوية»: في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «عن معاوية» وكتب فوقه «خطأ».

وانظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (١٢٣/٢٥).

ابن^(١) حَيَّانَ، يَعْنِي يَزِيدَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: سَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ الْيَهُودِ، فَاشْتَكَى لِذَلِكَ أَيَّامًا، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ سَحَرَكَ، عَقَدَ لَكَ عُقْدًا فِي بئرِ كَذَا وَكَذَا، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (فَاسْتَخْرَجُوهَا، فَجِيءَ بِهَا)^(٢)، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ. فَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ لِذَلِكَ^(٣) الْيَهُودِيَّ، وَلَا رَأَى فِي وَجْهِهِ قَطُّ.

١٦ - بَابُ^(٤) مَا يَفْعَلُ مَنْ تُعْرَضُ لِمَالِهِ؟

• [٤١١٧] أَخْبَرَنَا هَذَا بِنُ السَّرِيِّ ؓ فِي حَدِيثِهِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ،

(١) صحح عليه في (ت)، وفي (س): «أبي»، وفي حاشيتها: «بن: صح، وهو الصواب من الأطراف». اهـ. والمثبت هو الموافق لما في نسختنا من «الكبرى»، وفي «التحفة»: «أبي حيان التيمي»، ولا تعارض بينهما فإن ابن حيان - وهو يزيد - قد كناه البخاري في «التاريخ الكبير» (٣٢٤/٨): «بأبي حيان»، فعلى هذا فإن القول بأنه: أبو حيان صحيح أيضا، وأما احتمال أن يكون أبو حيان هو ابن أخي يزيد بن حيان هو المراد هنا، فبعيد، وينقضه ما جاء في النسخ: «يعني يزيد»، ويزيد هذا هو عم أبي حيان التيمي، واسمه يحيى بن سعيد بن حيان، روى عنه الأعمش ولم يذكر المزي في «تهذيب الكمال» (٣٢٣/٣١) له رواية عن زيد بن أرقم. فعلى هذا فإن جملة القول أن كليهما - يعني «ابن»، و«أبي» - صواب. والله الموفق.

(٢) ما بين القوسين في (ص): «فاستخرجها فحلها».

(٣) ليس في (س) (ص).

* [٤١١٦] [التحفة: س ٣٦٩٠] [الكبرى: ٣٧٣٢] • أخرجه أحمد في «المسند» (٣٦٧/٤)، والطبراني

في «الكبير» (٥٠١٦)، وعبد بن حميد في «المسند» (٢٧١) من طرق، عن أبي معاوية، به.
وقصة سحر النبي ﷺ ثابتة عند البخاري (٥٧٦٦)، ومسلم (٤٣/٢١٨٩) من حديث أم المؤمنين عائشة ؓ.

(٤) من (ص).

☞ [س/٣٥٢]

عَنْ قَابُوسَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ح . وَأَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ^(١) ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ تَمِيمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَزْبٍ ، عَنْ قَابُوسَ بْنِ ^(٢) مُخَارِقٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : وَسَمِعْتُ ^(٣) سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : الرَّجُلُ يَا تَبْنِي فَيُرِيدُ مَالِي . قَالَ : «ذِكْرُهُ بِاللَّهِ» ، قَالَ : فَإِنْ لَمْ يَذْكُرْ . قَالَ : «فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ مَنْ حَوْلَكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» ، قَالَ : فَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَوْلِي أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . قَالَ : «فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ السُّلْطَانُ» ^(٤) ، قَالَ : فَإِنْ ^(٥) نَأَى السُّلْطَانُ عَنِّي . قَالَ : «قَاتِلْ دُونَ مَالِكَ حَتَّى تَكُونَ مِنْ شُهَدَاءِ الْآخِرَةِ ، أَوْ تَمْنَعَ مَالِكَ» .

• [٤١١٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ^(٦) ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ ^(٧)

(١) قوله : «بن علي» : ليس في (ص) .

(٢) في حاشية (س) منسوبة لنسخة الوزيري : «عن» ، وهو تصحيف ، انظر : «التحفة» وترجمته في «تهذيب الكمال» (٢٣ / ٣٣٠) .

(٣) صحح عليه في (ت) .

(٤) في (س) (ت) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة : «بالسلطان» .

(٥) زاد بعده في (د) (ص) : «كان» .

* [٤١١٧] [التحفة : س ١١٢٤٢] [الكبرى : ٣٧٣٣] • أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٩ / ٤٥٤ -

٤٥٥) ، والطبراني في «الكبير» (٢٠ / ٣١٣) من طريق أبي الأحوص ، به .

وتابعه زهير بن معاوية ، وسليمان بن قرم عند أحمد في «المسند» (٥ / ٢٩٤) .

وخالفهم الثوري عند إسحاق الحربي في «غريب الحديث» «نصب الراية» (٤ / ٣٤٩) ؛

فرواه عن سماك ، عن قابوس ، ولم يقل فيه : «عن أبيه» .

وكذا رواه حماد بن سلمة متابعاً للثوري على إرساله . وانظر : «علل الدارقطني» (١٤ / ٢٩) .

(٦) زاد بعده في (د) (ص) : «بن سعيد» .

(٧) ضبب عليه في (ت) ، وكتب في الحاشية : «قوله عن عمرو بن قهيد كذا في نسخ «المجتبى» ،

والذي في «الكبرى» عن عمرو بن قهيد ، وقال في «التقريب» : «عمرو بن قهيد بن مطرف =

قُهِيدِ الْغِفَارِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ عُدِيَ عَلِيٌّ مَالِي . قَالَ : « فَاثْنُدْ بِاللَّهِ » ، قَالَ : فَإِنْ أَبَوْا عَلِيًّا . قَالَ : « فَاثْنُدْ بِاللَّهِ » ، قَالَ : فَإِنْ أَبَوْا عَلِيًّا . قَالَ : « فَاثْنُدْ بِاللَّهِ » ، قَالَ : فَإِنْ أَبَوْا عَلِيًّا . قَالَ : « فَاقَاتِلْ ، فَإِنْ قُتِلْتَ فِي الْجَنَّةِ ، وَإِنْ قُتِلْتَ فِي النَّارِ » .

• [٤١١٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ ،

صوابه : عمرو عن قهيد ، وسيأتي قهيد ، وعمرو هو ابن أبي عمرو مولى المطلب . اهـ . وفي حاشية (س) منسوبة لحاشية الطبري : « كذا وقع في الأصلين : عمرو بن قهيد ، وإنما هو عمرو مولى المطلب عن قهيد بن مطرف ، وقيل : ابن أبي مطرف » . اهـ . قلت : وهَمَّ المزيُّ رواية قتيبة هذه ، وصَوَّبَ رواية من قال : « عمرو عن قهيد » ، انظر : « تهذيب الكمال » (٢٢ / ١٩٤ ، ١٩٥) ، « التحفة » .

* [٤١١٨] [التحفة : س ١٤٢٧٦] [الكبرى : ٣٧٣٤] • علقه المزي في « التحفة » عن قتيبة ، به .

وتابعه عبدالله بن وهب ، ويونس بن محمد ، عن الليث ، ذكره المزي . ورواية يونس عند أحمد في « المسند » (٣٣٩ / ٢) .

وخالفهم عبدالله بن صالح عند ابن حبان في « الثقات » (٣٢٦ / ٥) ، والمزي في « تهذيب الكمال » (٢٢ / ١٩٥) فرواه عن الليث ، عن ابن الهاد ، عن عمرو ، عن قهيد بن مطرف ، عن أبي هريرة . . . بنحوه .

قال المزي : « هذه الرواية هي الصواب إن شاء الله ، ورواية قتيبة ومن تابعه وهم ، والله أعلم » . وقال ابن حجر في « التقريب » (٢ / ٤٢٥) : « صوابه عمرو عن قهيد » . اهـ . وكذا رواه أيضًا عبدالله بن وهب ، عن يحيى بن عبدالله بن سالم ، عن عمرو بن أبي المطلب ، عن قهيد ، عن أبي هريرة .

وأخرجه أحمد في « المسند » (٢ / ٣٦٠) من طريق أبي سلمة الحراني ، عن الليث بدون ذكر « عمرو » في إسناده . وتابعه شعيب بن الليث - كما سيأتي في الذي بعده . ورواه الحكم بن المطلب ، عن المطلب بن عبدالله بن حنطب ، عن قهيد ، مرسلًا . ذكره المزي في « التهذيب » .

والحديث عند مسلم (١٤٠ / ٢٢٥) من طريق العلاء بن عبدالرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . . . بنحوه .

• [٤١٢١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ أَبِي يُونُسَ الْقُشَيْرِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ فَقَتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ » .

• [٤١٢٢] أَخْبَرَنِي ^(١) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ فَضَالَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّيْسَابُورِيُّ ^(٢) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ^(٣) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٤) سَعِيدٌ ^(٥) ، حَدَّثَنَا ^(٦) أَبُو الْأَسْوَدِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ مَظْلُومًا فَلَهُ الْجَنَّةُ » .

* [٤١٢١] [التحفة : س ٨٨٤٠] [الكبرى : ٣٧٣٧] • اختلف فيه على عمرو بن دينار ، والحديث عند البخاري ومسلم من وجهين آخرين ، عن عبدالله بن عمرو ~~بن دينار~~ ، وقد تقدم تخريجه في الذي قبله .

(١) في (ص) : «أخبرنا» .

(٢) في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «نسائي» ، وهذه النسبة هي المعروفة في كتب المترجمين له ، وأما المثبت في باقي النسخ «النيسابوري» ، فغير محفوظ ، بل في «تسمية شيوخ النسائي» (ص ٨٠) نسبه : «النسائي» ، وفي «الثقات» لابن حبان (٤٠٧/٨) قال : «من أهل نسا» ، وقد روى عنه بعض النيسابوريين ؛ فلهذا قلنا لعل نسبة «النيسابوري» تصحيف ، فالله أعلم .

(٣) قوله : «عبدالله» : فوقه في (س) : «صح من الأطراف» ، وفي الحاشية منسوبة لنسخة : «عبيدالله» . وزاد بعده في (ف) : «وهو ابن يزيد المقرئ» . وانظر ترجمته «تهذيب الكمال» (٣٢٠/١٦) .

(٤) في (ف) (د) (ت) (ص) : «حدثنا» .

(٥) زاد بعده في (ف) : «يعني ابن أبي أيوب» ، وانظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (٣٤٢/١٠) .

(٦) في (ف) (د) (ص) : «حدثني» .

* [٤١٢٢] [التحفة : خ س ٨٨٩١] [الكبرى : ٣٧٣٨] • أخرجه البخاري (٢٤٨٠) ، وأحمد

(٢/٢٢٣) عن عبدالله بن يزيد المقرئ ، به . . . بنحوه .

- [٤١٢٣] أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَدَيْلِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَاصِمٌ ^(١) بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَسَنِ ، عَنْ ^(٢)عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ^(٣) » .
- [٤١٢٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَسَنِ ، عَنْ ^(٤)إِبْرَاهِيمَ ^(٥)بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ^(٦)هُوَ ، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ أُرِيدَ مَالُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقَاتِلْ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ » .

هو عند مسلم أيضاً من وجه آخر، عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه، وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤١٢٠).

(١) في (ف) : «عامر»، وهو تصحيف، وهو : عاصم بن يوسف اليربوعي أبو عمرو الخياط الكوفي . انظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (١٣/٥٤٨).

(٢) صحح عليه في (ص).

(٣) قوله «فهو شهيد» : في (ف) : «مظلوماً فله الجنة» .

* [٤١٢٣] [التحفة : خ س ٨٨٩١] [الكبرى : ٣٧٣٩] • أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٩٣٩)، وفي

«الصغير» (٢٢٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» (١١/١٣٣) من طريق سعير بن الخمس، به .

وخالفه سفيان الثوري ؛ فأبدل عكرمة بإبراهيم بن محمد بن طلحة، رواه جماعة عن الثوري،

منهم : محمد بن عبد الوهاب الكوفي، وابن مهدي عند الترمذي (١٤٢٠)، وعبدالرزاق في

«المصنف» (١٨٥٦٢)، ووكيع عند أحمد في «المسند» (٢/١٩٣) - جميعاً، عن الثوري، به .

وخالف هؤلاء : معاوية بن هشام فقلب «إبراهيم بن محمد» إلى : «محمد بن إبراهيم»، وسيأتي

برقم (٤١٢٥).

والحديث أخرجه البخاري من طريق عكرمة، به . وأخرجه مسلم من وجه آخر، وانظر

تخريجه تحت رقم (٤١٢٠).

(٤) في (ف) (د)، وحاشية (س) غير منسوب لنسخة : «حدثني» .

(٥) زاد قبله في (ل) : «ابن» كذا، والصواب بدونها، انظر : «التحفة» .

(٦) في (د) : «عمر»، وهو خطأ، انظر : «التحفة» مسند عبدالله بن عمرو بن العاص .

قال أبو عبد الرحمن ^(١): هَذَا خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ حَدِيثُ ^(٢) سَعِيرِ بْنِ الْخَمْسِ .

- [٤١٢٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ» .
 - [٤١٢٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَقُتَيْبَةُ ^(٣) - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ - قَالَ ^(٤): أَخْبَرَنَا ^(٥) سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ» .
- مُخْتَصَرٌ ^(٦) .

(١) من (د) (ص) . (٢) ليس في (س) .

- * [٤١٢٤] [التحفة: د ت س ٨٦٠٣] [الكبرى: ٣٧٤٠] • أخرجه البخاري ومسلم من وجهين آخرين عن عبد الله بن عمرو... بنحوه، وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤١٢٠) .
- * [٤١٢٥] [التحفة: د ت س ٨٦٠٣] [الكبرى: ٣٧٤١] • أخرجه البخاري من طريق عكرمة، به . وأخرجه مسلم من وجه آخر، وانظر تخريجه تحت رقم (٤١٢٠) .

(٣) زاد بعده في (د) (ص): «بن سعيد» .

(٤) ليس في (س)، وفي (ل) (ع): «قال» .

(٥) في (ف) (د) (ص): «حدثنا» . (٦) ليس في (ل) (ع) (ت) .

- * [٤١٢٦] [التحفة: د ت س ق ٤٤٥٦] [الكبرى: ٣٧٤٢] • أخرجه ابن ماجه (٢٥٨٠)، وعبدالرزاق في «المصنف» (١٨٥٦٥)، وأحمد في «المسند» (١٨٧/١)، والحميدي في «المسند» (٨٣)، والبزار في «المسند» (٨٩/٤)، وابن حبان في «الصحیح» (٣١٩٤، ٤٧٩٠) من طرق، عن سفيان، به... بنحوه .

وتابعه محمد بن إسحاق عند أحمد في «المسند» (١٨٩/١)، وسيأتي في الذي بعده .

وخالفها معمر عند الترمذي (١٤١٨)، وابن حبان في «الصحیح» (٣١٩٥) فزاد في

إسناده بعد طلحة بن عبد الله: «عبدالرحمن بن عمرو بن سهل» .

- [٤١٢٧] حدثنا^(١) إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا^(٢) عَبْدُهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٤) بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ زَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ قَاتَلَ^(٥) دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ » .
- [٤١٢٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ ، حَدَّثَنَا^(٦) الْمُؤَمَّلُ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ » .

قال الحميدي عقب حديث سفيان : « قيل لسفيان : فإن معمراً يدخل بين طلحة وبين سعيد رجلاً ، فقال سفيان : ما سمعت الزهري أدخل بينهما أحداً » . اهـ . وقال ابن حبان في رواية معمور : « أخاف أن يكون ذلك وهماً » . اهـ .

ثم رجح رواية سفيان ومن تابعه ، ثم قال : « والقلب إلى رواية أولئك أميل » . اهـ . وكذا رجح روايتهم الدارقطني في « العلل » (٤ / ٤٢٤) . وقد تابع الزهري عليه : أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عند أبي داود (٤٧٧٢) ، وأحمد في « المسند » (١ / ١٩٠) ، وسيأتي برقم (٤١٣٠) (٤١٣١) . (١) في (ف) (د) (ص) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة : « أخبرنا » . (٢) في (ف) (ص) بين السطور منسوبة لنسخة : « حدثنا » . (٣) في (د) (ص) : « عن » . (٤) قوله : « عبد الله » صحح عليه في (ت) . (٥) في (ف) : « قتل » .

* [٤١٢٧] [التحفة : دت س ق ٤٤٥٦] [الكبرى : ٣٧٤٣] • انظر تخريجه في الذي قبله .

(٦) في (س) : « أخبرنا » ، وفي (ل) طمس .

 [س / ٣٥٣]

* [٤١٢٨] [التحفة : س ١٩٤١] [الكبرى : ٣٧٤٤] • أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٦٩٣٠)

من طريق المؤمل ، به .

قال الطبراني : « لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا مؤمل بن إسماعيل » . اهـ .

وخالفه عبدالرحمن بن مهدي فأرسله ، وسيأتي في الذي بعده ، وهو ما صوبه النسائي .

- [٤١٢٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ^(١) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ دُونَ مَظْلَمَتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

قال أبو عبد الرحمن: حَدِيثُ مُؤَمَّلٍ خَطَأً، وَالصَّوَابُ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

١٨ - بَابُ^(٢) مَنْ قَاتَلَ دُونَ أَهْلِهِ^(٣)

- [٤١٣٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ^(٤)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ

وأخرجه حمزة السهمي في «تاريخ جرجان» (ص ٤٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢١/٢٨٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٣٣/٢٠٣) من طريق سعيد بن عمرو الأشعبي، عن عثرب، عن مطرف، عن سواده بن أبي الجعد، عن أبي جعفر، عن سويد بن مقرن مرفوعاً... بنحوه، وسيأتي برقم (٤١٣٢).

قال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (١٢/٥٩): «يحتمل أن يكون أبو جعفر هذا هو محمد ابن علي بن الحسين الباقر». اهـ.

وقال في «التقريب» (٢/٦٢٩): «أبو جعفر شيخ لسواده بن أبي الجعد مجهول، وقيل: هو الباقر». اهـ.

وقال الذهبي في «الميزان»: (٧/٣٤٩): «لا يدرى من ذا». اهـ. وقال في «المغني» (٢/٧٧٧): «لا يعرف». اهـ.

(١) كتب في حاشية (س): «منقطع، وسيأتي أبو جعفر، عن سويد بن مقرن، وسماه في «الأطراف» مرسلًا، وكتب بجوارها: وهو الصواب». اهـ.

* [٤١٢٩] [التحفة: س ١٩٤١] [الكبرى: ٣٧٤٥] • تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) من (ص). (٣) في (س): «ماله».

(٤) في (ف): «سعيد» بوزن فعيل، وهو خطأ، وانظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (٢/٨٨).

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ فَقُتِلَ ^(١) فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ » .

١٩ - بَابُ ^(٢) مَنْ قَاتَلَ دُونَ دِينِهِ

• [٤١٣١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، يَعْنِي : ابْنَ دَاوُدَ الْهَاشِمِيَّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ » .

٢٠ - بَابُ ^(٢) مَنْ قَاتَلَ ^(٣) دُونَ مَظْلَمَتِهِ

• [٤١٣٢] أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَّا بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٤) سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبَّزٌ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ سَوَادَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ

(١) ليس في (ف) .

* [٤١٣٠] [التحفة : دت س ق ٤٤٥٦] [الكبرى : ٣٧٤٦] • سبق من طريق الزهري ، عن طلحة ابن عبد الله ، به (٤١٢٦) (٤١٢٧) .

(٢) من (ص) .

* [٤١٣١] [التحفة : دت س ق ٤٤٥٦] [الكبرى : ٣٧٤٧] • انظر : التعليق السابق .

(٣) في (س) ، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة : «قتل» .

(٤) في (ص) بين السطور منسوبة لنسخة : «أنا» .

أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ سُؤَيْدِ بْنِ مِقْرَانَ ، فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« مَنْ قَتَلَ دُونَ مَظْلَمَتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ » .

٢١ - بَابُ (١) مَنْ شَهَرَ سَيْفَهُ ثُمَّ وَضَعَهُ فِي النَّاسِ

• [٤١٣٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ :
حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
« مَنْ شَهَرَ سَيْفَهُ ، ثُمَّ وَضَعَهُ (٢) فَدَمَهُ هَدْرٌ » .

* [٤١٣٢] [التحفة : س ٤٨١٢] [الكبرى : ٣٧٤٨] • تقدم تحريمه تحت رقم (٤١٢٨) .

(١) من (ص) .

(٢) زاد بعده في حاشية (د) (ص) بين السطور مصححًا عليه فيهما : « في الناس » .

* [٤١٣٣] [التحفة : س ٥٢٦٢] [الكبرى : ٣٧٤٩] • أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٨٠١٣٠) ،

وأبونعيم في « الحلية » (٢١/٤) ، والضياء في « المختارة » (٨٠١٣) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، به .

قال ابن المديني : « حديث منكر ضعيف » . اهـ . نقله عنه في « تهذيب التهذيب » ، (٢٨٦/٨) .

وقال الطبراني : « لم يذكر في هذا الحديث أحد ممن رواه عن معمر « ابن الزبير » إلا الفضل بن موسى ، ورواه عبد الرزاق وغيره مقطوعًا » . اهـ .

وقال أبو نعيم : « تفرد به الفضل عن معمر مجودًا » . اهـ .

وأخرجه الحاكم في « المستدرک » (١٥٩/٢) من طريق وهيب بن خالد متابعًا للفضل على

رفعه .

وخالفها عبد الرزاق في « المصنف » (١٨٦٨٣) فأوقفه على ابن الزبير رحمتهما ، وسيأتي في

الذي بعده .

وتابع معمرًا على وقفه ، ابن جريج ، أخرجه عبد الرزاق في « المصنف » (١٨٦٨٤) ، وابن

أبي شيبة في « المصنف » (١٢٠/١٠) . وستأتي برقم (٤١٣٥) .

قال البخاري : « إنما يروونه عن ابن الزبير موقوفًا » . اهـ . كذا في « العلل الكبير » (٦٢٣/٢) .

• [٤١٣٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١) عَبْدُ الرَّزَّاقِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ...
مِثْلَهُ، وَلَمْ يَرْفَعَهُ.

• [٤١٣٥] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: مَنْ رَفَعَ السَّلَاحَ، ثُمَّ وَضَعَهُ فَدَمَهُ هَدْرٌ.

• [٤١٣٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١) ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ وَ^(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ^(٣) وَ^(٣) أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُمْ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا».

• [٤١٣٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ^(٤) بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١)

(١) في (ف): «حدثنا».

* [٤١٣٤] [التحفة: س ٥٢٦٢] [الكبرى: ٣٧٥٠] • اختلف في وقفه ورفعته، وانظر تخريجه في الذي قبله.

* [٤١٣٥] [التحفة: س ٥٢٦٢] [الكبرى: ٣٧٥١] • اختلف في وقفه ورفعته، وانظر تخريجه تحت رقم (٤١٣٣).

(٢) صحح عليه في (ت).

(٣) في (ع): «عمرو»، وهو خطأ، وانظر: «التحفة»، وانظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (٣٢٧/١٥).

* [٤١٣٦] [التحفة: س ٧٤٩٠-٧٧٣٣-خ م س ٨٣٦٤-٨٥٤٠] [الكبرى: ٣٧٥٢] •

ذكره سحنون في «المدونة» (٤٩٦/١) عن ابن وهب. وأخرجه البخاري (٦٨٧٤) من طريق جويرية، و(٧٠٧٠) ومسلم (٩٨) من طريق مالك، وعبيدالله - جميعاً، عن نافع، به.

(٤) في حاشية (س): «محمد»، وكتب فوقه: «خطأ».

الثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ ^(١) ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : بَعَثَ عَلِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ بِالْيَمَنِ - بِذُهَيْبَةٍ فِي ثُرْبَتِهَا ، فَقَسَمَهَا ^(٢) بَيْنَ الْأَقْرَعِ ابْنِ حَابِسِ الْحَنْظَلِيِّ ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي مُجَاشِعٍ ، وَبَيْنَ عُمَيْيَّةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ ، وَبَيْنَ عَلْقَمَةَ بْنِ عَلَاثَةَ الْعَامِرِيِّ ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ ، وَبَيْنَ زَيْدِ الْخَيْلِ الطَّائِيِّ ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ ، قَالَ : فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ ، قَالُوا : يُعْطِي ^(٣) صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا ^(٤) ، فَقَالَ : « إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ » . فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ ، نَاتِيءُ الْوَجْتَيْنِ ^(٥) ، كَثُ ^(٦) اللَّحِيَّةِ ، مَخْلُوقُ الرَّأْسِ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، اتَّقِ اللَّهَ ، قَالَ : « مَنْ يُطِيعِ ^(٧) اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُهُ ؟ ! أَيَأْمُرُنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ ، وَلَا تَأْمُرُونِي ؟ ! » ، فَسَأَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ قَتْلَهُ فَمَنْعَهُ ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ : « إِنَّ مِنْ ضِئْضِيعِ هَذَا قَوْمًا ^(٨) يَخْرُجُونَ ، يَفْرَعُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقًا ^(٩) » .

(١) صحح عليه في (ت) ، وتصحف في (ف) : «نعيم» .

(٢) في (س) : «قسمها» .

(٣) في (ف) (ع) : «تعطي» بالمشناة الفوقية ، وغير منقوطة في (ل) .

(٤) في (ف) (ع) (د) : «وتدعنا» بالمشناة الفوقية ، وفي (س) (ل) مهملة النقط .

(٥) ناتئ الوجتين : عالي الخدين . (انظر عون المعبود) (٧٧/١٣) .

(٦) كث : كثيف . (انظر عون المعبود) (٧٧/١٣) .

(٧) في حاشية (س) : «من يطيع» ، وكتب فوقه : «صوابه» ، وكتب في حاشية (ت) : «كذا في

أصول عديدة ، وفي «الكبرى» : «من يطيع» . اهـ . بإثبات الياء التحتانية ، والذي أشار إليه

ناسخ (ت) وجدناه في بعض نسخ «الكبرى» مصححًا عليه : «يطيع» بإثبات الياء ، وهو

الأصوب لغة ؛ لأن «من» هنا استفهامية وليست شرطية ، ومن لم يثبت الياء على الجزم فقد

ضمنها معنى الشرط ، والله أعلم .

(٨) في (س) (ل) (ت) (ع) : «قوم» بغير ألف على لغة ربعة التي تقف على المنصوب المنون

بالسكون كما تقف سائر العرب على المرفوع والمجرور المنونين ، والمثبت موافق لما في «الكبرى» .

(٩) في (ف) : «مروق» .

السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَفْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ، لِيُنْ أَنَا
أَذْرَكْتُهُمْ لِأَقْتَلْتَهُمْ قَتْلَ عَادٍ» .

• [٤١٣٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ،
عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ^(١)، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ
الْأَخْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ
مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ^(٢) السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَإِذَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ؛ فَإِنَّ قَتْلَهُمْ
أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

• [٤١٣٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ الْبُضْرِيُّ^(٣) الْبَحْرَانِيُّ^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا

* [٤١٣٧] [التحفة: خ م د س ٤١٣٢] [الكبرى: ٣٧٥٣] • أخرجه أحمد (١١٦٤٨)، والبخاري
(٧٤٣٢) عن عبدالرزاق، به .

وأخرجه البخاري (٣٣٤٤) عن محمد بن كثير، وفي (٧٤٣٢) عن قبيصة - كلاهما، عن
سفيان، به . وقد سبق من طريق آخر، عن سعيد بن مسروق، به برقم (٤١٣٧) .
(١) في حاشية (س): «علقمة»، وكتب فوقه: «خطأ» .

• [س / ٣٥٤]

(٢) قوله «كما يمرق»: في (ف): «مرق» .

* [٤١٣٨] [التحفة: خ م د س ١٠١٢١] [الكبرى: ٣٧٥٤] • أخرجه مسلم (١٠٦٦) من طريق
عبدالرحمن بن مهدي، وتابعه محمد بن كثير عند البخاري (٣٦١١، ٥٠٥٧) - كلاهما، عن
سفيان، به .

وأخرجه البخاري أيضًا (٦٩٣٠) من حديث حفص بن غياث متابعًا لسفيان، عن الأعمش .
(٣) صحح عليه في (ت)، وفي (ف): «النصراني»، وفي (د): «النصري»، وهو خطأ، والمثبت هو
الصواب الموافق لترجمته في «تهذيب الكمال» (٤٨٥ / ٢٦)، و«المؤتلف والمختلف» للدارقطني
(٢٨٥ / ١) .

(٤) في (س) (ل) (ت): «الحراني»، والمثبت صوابه في حاشية (س)، وقال الحافظ في «التقريب»
(ص ٥٠٨): «بالموحدة والمهملة» . اهـ .

أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ شَهَابٍ قَالَ : كُنْتُ أَتَمَنِّي أَنْ أَلْقَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَسْأَلُهُ عَنِ الْخَوَارِجِ ، فَلَقَيْتُ أَبَا بَرْزَةَ فِي يَوْمِ عِيدٍ ، فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَقُلْتُ لَهُ : هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الْخَوَارِجَ؟ قَالَ : نَعَمْ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأُذُنِي^(١) ، وَرَأَيْتُهُ بِعَيْنِي ، أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَالٍ فَقَسَمَهُ ، فَأَعْطَى مَنْ عَنْ يَمِينِهِ ، وَمَنْ عَنْ شِمَالِهِ ، وَلَمْ يُعْطِ مَنْ وَرَاءَهُ شَيْئًا ، فَقَامَ^(٢) رَجُلٌ مِنْ وَرَائِهِ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، مَا عَدَلْتَ فِي الْقِسْمَةِ ، رَجُلٌ أَسْوَدُ مَطْمُومٌ الشَّعْرِ عَلَيْهِ ثُوبَانِ أَبْيَضَانِ ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَضَبًا شَدِيدًا ، وَقَالَ : « وَاللَّهِ لَا تَجِدُونَ بَعْدِي رَجُلًا هُوَ أَعْدَلُ مِنِّي » . ثُمَّ قَالَ : « يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ كَأَنَّ هَذَا مِنْهُمْ ، يَقْرَأُونَ مِنَ^(٣) الْقُرْآنِ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، سِيْمَاهُمْ التَّخْلِيْقُ ، لَا يَرَالُونَ يَخْرُجُونَ حَتَّى يَخْرُجَ آخِرُهُمْ مَعَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، فَإِذَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ ، هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ » .

قال أبو عبد الرحمن : شريك بن شهاب ليس بذلك المشهور .

(١) الضبط من (ل) وهو أحد الوجهين في (س) والوجه الثاني : بإسكان الياء ، منسوبة لنسخة

الطبري والعلوي بالوجهين معا ، وفي (ف) : « بأذني » ، وفي باقي النسخ عارية عن الضبط .

(٢) في (ع) ، وحاشية (س) منسوبة لحاشية في نسخة الطبري : « فقال » .

(٣) ليس في (د) (ت) (ص) ، وفي (س) مكتوبًا بين السطور بخط مخالف .

* [٤١٣٩] [التحفة : س ١١٥٩٨] [الكبرى : ٣٧٥٥] • أخرجه أبو داود الطيالسي في «المسند»

(٩٦٥) ، ومن طريقه البزار في «المسند» (٣٨٤٦) ، والمزي في «تهذيب الكمال» (٤٦١/١٢) .

وأخرجه أحمد في «المسند» (٤٢٤/٤) عن عبد الصمد ويونس ، عن حماد ، به .

٢٢- بَابُ (١) قِتَالِ الْمُسْلِمِ

- [٤١٤٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا (٢) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عُمَرَ (٣) بْنِ سَعْدٍ (٤) قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قِتَالُ الْمُسْلِمِ كُفْرٌ، وَسَبَابُهُ فُسُوقٌ».

= وأخرجه أحمد في «المسند» (٤/٤٢١)، والحاكم في «المستدرک» (٢/١٤٧) من طريق عفان، عن حماد بن سلمة، به، بدون ذكر الدجال.

قال الذهبي في «الميزان» (٣/٣٧١): «شريك بن شهاب لا يعرف إلا برواية الأزرق بن قيس، عنه». اهـ.

(١) من (ص).

(٢) في (ف): «حدثنا».

(٣) في (ع): «عمرو»، وكذ في حاشية (س) منسوبة لنسخة، وكتب بجواره: «صح هذا السند» يعني بذكر عُمَر.

(٤) صحح عليه في (س)، وفي (ع): «سعيد».

* [٤١٤٠] [التحفة: س ٣٩٠٨] [الكبرى: ٣٧٥٦] • أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٢٢٤)،

ومن طريقه أحمد في «المسند» (١/١٧٦)، وعبد بن حميد في «المسند» (١٣٨) عن معمر، به.

قال ابن عساکر في «تاريخ دمشق» (٤٥/٣٨): «أبو إسحاق لم يسمع من عمر، وإنما يروي عن العيزار بن حريث عنه». اهـ.

وخالف معمرًا: شريك القاضي عند ابن ماجه (٣٩٤١)، وزكريا بن أبي زائدة، وروح بن مسافر، وعمرو بن ثابت عند الطبراني في «الدعاء» (٢٠٣٩) فرووه عن أبي إسحاق، عن محمد بن سعد، عن أبيه. وهذا ما رجحه البخاري في «التاريخ الكبير» (١/٨٨)، والدارقطني في «العلل» (٦٢٥).

والحديث متفق عليه من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أخرجه: البخاري (٤٨)، ومسلم

(٦٤).

• [٤١٤١] أخبرنا^(١) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ^(٢): سَبَابُ الْمُسْلِمِ فَسُوقٌ^(٣)، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ.

• [٤١٤٢] أخبرنا^(١) يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ

(١) في (ف): «حدثنا».

(٢) ضبب عليه في (ت).

(٣) في حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري ونسخة أخرى: «فسوق».

* [٤١٤١] [التحفة: س ٩١٨٥-س ٩٥٢١-س ٩٥٩٣] [الكبرى: ٣٧٥٧] • أخرجه الخطيب في

«تاريخ بغداد» (٢٨٨/١١) من طريق ابن مهدي، عن شعبة قال: «سمعت أبا بن تغلب يقول لأبي إسحاق: ممن سمعت حديث عبد الله: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»؟ فقال: حدثني الأسود وأبو الأحوص وهبيرة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ».

وتابع أبا إسحاق: أبو الزعراء، وسيأتي برقم (٤١٤٣)، وتابعه أيضًا الحسن، عند ابن نصر في: «تعظيم قدر الصلاة» (١٠٩٥، ١٠٩٦).

وتابع أبا الأحوص: أبو عمرو الشيباني عند ابن نصر (١٠٩٧).

وأخرجه أيضًا محمد بن نصر (١٠٩٢) من طريق أبي وائل، عن عبد الله رضي الله عنه موقوفًا أيضًا، وسيأتي برقم (٤١٥٠) (٤١٥١).

وأخرجه الترمذي (٢٦٣٤)، ومحمد بن نصر (١٠٩٤) من طريق عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، مرفوعًا، وسيأتي برقم (٤١٤٤) وقال الترمذي: «حسن صحيح». اهـ.

واختلف في سماع عبد الرحمن من أبيه. انظر: «تحفة التحصيل» (ص ٢٠٠).

والحديث أخرجه البخاري (٤٨، ٦٠٤٤، ٧٠٧٦)، ومسلم (١١٦/٦٤، ١١٧) من طريق شعبة، عن زبيد ومنصور والأعمش - مفرقًا - عن أبي وائل، عن عبد الله رضي الله عنه مرفوعًا، به.

وسيأتي برقم (٤١٤٥) (٤١٤٦) (٤١٤٧).

وكذا أخرجه مسلم (١١٦/٦٤) من طريق سفيان، عن زبيد، به.

وسيأتي برقم (٤١٤٨).

وسيأتي أيضًا برقم (٤١٤٩) من طريق سفيان، عن منصور.

شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي^(١) إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ^(٢) ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ . فَقَالَ لَهُ أَبَانُ : يَا أَبَا إِسْحَاقَ ، أَمَا^(٣) سَمِعْتَهُ إِلَّا مِنْ أَبِي الْأَخْوَصِ^(٤) ؟ قَالَ : بَلْ سَمِعْتُهُ مِنَ الْأَسْوَدِ وَهُبَيْرَةَ .

• [٤١٤٣] أَخْبَرَنَا^(٥) أَحْمَدُ بْنُ حَزْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ^(٦) ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ .

• [٤١٤٤] أَخْبَرَنَا^(٧) مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ عُمَيْرٍ يُحَدِّثُهُ^(٨) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » .

(١) ليس في (ع) ، الصواب إثباته كما في «التحفة» .

(٢) في (ل) مصححاً عليه (ع) (ت) مصححاً عليه ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري : «فسق» .

(٣) في (د) (ص) : «ما» .

(٤) زاد بعده في (ص) ، وحاشية (د) مصححاً عليه : «عن عبدالله» ، وكذا في (س) مدخلاً بين السطور ومصححاً عليه .

* [٤١٤٢] [التحفة : س ٩٥٢١] [الكبرى : ٣٧٥٨] • الحديث متفق عليه من وجه آخر ، عن عبدالله رحمته الله ، به . وقد تقدم تخريجه في الذي قبله .

(٥) في (ف) : «حدثنا» . (٦) في (ع) : «فسق» .

* [٤١٤٣] [التحفة : س ٩٥٢٧] [الكبرى : ٣٧٥٩] • الحديث متفق عليه من وجه آخر ، عن عبدالله رحمته الله ، به . وقد تقدم تخريجه برقم (٤١٤١) .

(٧) في (ف) (د) (ص) ، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة : «يحدث» .

* [٤١٤٤] [التحفة : ت س ٩٣٦٠] [الكبرى : ٣٧٦٠] • اختلف في سماع عبدالرحمن من أبيه ، والحديث متفق عليه من وجه آخر ، عن عبدالله رحمته الله ، به . وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤١٤١) .

• [٤١٤٥] أَخْبَرَنَا^(١) عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ زُبَيْدٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي وَائِلٍ : أَسَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « قِتَالُ الْمُسْلِمِ كُفْرٌ وَسَبَابُهُ فُسُوقٌ » ؟ قَالَ : نَعَمْ^(٢) .

• [٤١٤٦] أَخْبَرَنَا^(١) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ »^(٣) .

• [٤١٤٧] أَخْبَرَنَا^(١) مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : قُلْتُ لِحَمَّادٍ : سَمِعْتُ مَنْصُورًا وَسَلَيْمَانَ وَزُبَيْدًا ، يُحَدِّثُونَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » . قَالَ^(٤) مَنْ تَتَّهِمُ ؟ أَتَتَّهِمُ مَنْصُورًا ؟ أَتَتَّهِمُ زُبَيْدًا ؟ أَتَتَّهِمُ سُلَيْمَانَ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنِّي أَتَّهِمُ أَبَا وَائِلٍ .

(١) في (ف) : « حدثنا » .

(٢) قوله : « قال نعم » : ليس في (ف) .

* [٤١٤٥] [التحفة : خ م ت س ٩٢٤٣] [الكبرى : ٣٧٦١] • الحديث متفق عليه من طريق شعبة ، به . وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤١٤١) .

(٣) هذا الحديث من (ف) (د) (ص) ، وحاشية (س) مصححًا عليه ، وكتب على آخره : « أصل » ، وانظر : « التحفة » (٩٢٤٣) (٩٢٩٩) .

* [٤١٤٦] [التحفة : خ م س ٩٢٩٩] [الكبرى : ٣٧٦٢] • الحديث متفق عليه من طريق أبي وائل ، به . وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤١٤١) .

(٤) من (ف) (د) (ص) .

• [٤١٤٧] [التحفة : خ م ت س ٩٢٤٣ - خ م س ق ٩٢٥١ - خ م س ٩٢٩٩] [الكبرى : ٣٧٦٣]

أخرجه البخاري ومسلم من طريق شعبة مفرقًا ، وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤١٤١) .

- [٤١٤٨] أَخْبَرَنَا^(١) مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ زُبَيْدٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » . قُلْتُ لِأَبِي وَائِلٍ أَنْتَ^(٢) : سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ .
- [٤١٤٩] أَخْبَرَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » .
- [٤١٥٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ .
- [٤١٥١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقِ^(٤) ،

(١) في (ف) : «حدثنا» .

(٢) من (ف) (د) (ص) .

* [٤١٤٨] [التحفة: خ م ت س ٩٢٤٣] [الكبرى: ٣٧٦٤] • أخرجه مسلم من طريق سفیان ، به .

وأخرجه البخاري ومسلم من طريق أبي وائل ، به .

وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤١٤١) .

(٣) زاد بعده في (ف) : «عن ابن شهاب ثنا» ، ولعله تصحيف من : «هو ابن هشام» ؛ لأن

الحديث وقع في «الكبرى» : «معاوية ، وهو ابن هشام» ، والله أعلم .

* [٤١٤٩] [التحفة: خ م س ٩٢٩٩] [الكبرى: ٣٧٦٥] • الحديث متفق عليه من طريق

أبي وائل ، به . وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤١٤١) .

* [٤١٥٠] [التحفة: خ م س ٩٢٩٩] [الكبرى: ٣٧٦٦] • الحديث متفق عليه من طريق

أبي وائل ، عن عبد الله بن مرفوعاً ، به . وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤١٤١) .

(٤) كتب فوّه في (س) : «صح من «الأطراف»» ، وفي الحاشية : «عن سفیان ، صوابه : عن شقيق» .

وفي حاشية (ت) مضبباً عليه : «سفیان» ، وكتب بجواره : «كذا وقع في بعض الأصول :

«سفیان» ، والصواب : «شقيق» ، كما في بعض الأصول الصحيحة ، و«الأطراف» . اهـ .

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قِتَالُ ^(١) الْمُؤْمِنِ كُفْرًا ، وَسِبَابُهُ ^(١) فُسُوقٌ .

٢٣ - بَابُ ^(٢) التَّغْلِيظِ فِيْمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةِ عَمِيَّةٍ ^(٣)

- [٤١٥٢] أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ^(٤) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ ^(٥) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا ، لَا يَتَحَاشَى ^(٦)

= والمثبت موافق لما في «الكبرى» كالمثبت ، ولم أجده في «التحفة» - كما ذكر في حاشية (ت) - من طريق شقيق عن عبدالله .
(١) صحح عليه في (ت) .

* [٤١٥١] [التحفة : خ م س ق ٩٢٥١] [الكبرى : ٣٧٦٧] • الحديث متفق عليه من طريق أبي وائل ، عن عبدالله رضي الله عنه مرفوعا ، به .
وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤١٤١) .
(٢) من (ص) .

(٣) في (س) ضبطه بضم العين وكسرها ، وقال النووي : «هذه اللفظة ضبطوها في صحيح مسلم على أوجه : أحدها : عَمِيَّة بكسر العين والميم وتشديد الميم والياء ، وفُسر بالشدة ، والثاني : عُمِيَّة ، كذلك إلا أنه بضم العين ، والثالث : عَمِيَّة بفتح العين ، وكسر الميم المشددة وتخفيف الياء وبعدها هاء السكت ، أي حدثني به عَمِي ، وقال القاضي : على هذا الوجه معناه عندي جماعتي ؛ أي هذا جماعتي» . (انظر : شرح النووي على مسلم) (٧/ ١٥٥) .

(٤) صحح عليه في (ت) ، وفي (س) : «عبدالرزاق» ، والمثبت هو الموافق لما في «التحفة» ، ونسختنا من «الكبرى» .

(٥) صحح عليه في (د) .

☞ [س / ٣٥٥]

(٦) زاد بعده في (د) (ص) ، وحاشية (س) منسوبا لنسخة : «من» .

مُؤْمِنَهَا ، وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدِهَا ، فَلَيْسَ مِنِّي ، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةِ عِمِّيَّةٍ ^(١) ،
يَدْعُو ^(٢) إِلَى عَصِيَّةٍ ^(٣) ، أَوْ يَغْضَبُ لِعَصْبَتِهِ ^(٤) فُقُتِلَ ، فِقْتَلَهُ ^(٥) جَاهِلِيَّةٌ .

• [٤١٥٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ ،
عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي مَجَلَزٍ ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« مَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةِ عِمِّيَّةٍ ^(٦) ، يُقَاتِلُ عَصِيَّةً ^(٧) ، وَيَغْضَبُ لِعَصِيَّةٍ ^(٨) ، فِقْتَلَهُ ^(٩)
جَاهِلِيَّةٌ .

(قال أبو عبد الرحمن) ^(١٠) : عِمْرَانُ الْقَطَّانُ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ .

(١) الضبط من (س) ، وفي (ص) بفتح العين ، وتقدم كلام النووي قريباً بجواز الأوجه الثلاثة .
(٢) في (س) بالمشناة التحتية والفوقية معا ، بالفوقية بالعود على القاتل ، وبالترئية بالعود على
الراية . والله أعلم .

(٣) في حاشية (ت) منسوبة لنسخة : «عصبة» .

(٤) في (ع) ، وحاشيتي (س) (ت) كلاهما منسوب لنسخة : «لعصبة» ، وفي (د) (ص) :
«لعصبة» .

(٥) في (د) (ص) : «فقتلته» ، وفي (ت) : «فقتلته» بفتح القاف وكسرها والتنوين .

* [٤١٥٢] [التحفة : م س ق ١٢٩٠٢] [الكبرى : ٣٧٦٨] • أخرجه ابن ماجه (٣٩٤٨) عن
بشر بن هلال ، به . . . بنحوه .

وأخرجه مسلم (١٨٤٨/٥٣ ، ٥٤) بنحوه من طرق أخرى ، عن غيلان .

(٦) في (س) ضبطه بفتح العين وكسرها معا ، وفي (ل) (د) بفتح العين .

(٧) في حاشية (س) منسوبة لنسخة : «بعصبة» ، وفي حاشية (ت) منسوبة لنسخة : «عصبة» .

(٨) في (ت) منسوبة لنسخة : «عصبة» ، وفي (ع) : «لعصبة» .

(٩) في (د) (ص) (ت) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الوزيري : «فقتلته» .

(١٠) ما بين القوسين من (د) (ت) (ص) ، حاشية (س) مصححاً عليه .

* [٤١٥٣] [التحفة : م س ٣٢٦٧] [الكبرى : ٣٧٦٩] • أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٣/٢) =

٢٤ - بَابُ (١) تَحْرِيمِ الْقَتْلِ

• [٤١٥٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ (٢)، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ، قَالَ: سَمِعْتُ رَبِيعِيًّا، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَشَارَ الْمُسْلِمُ عَلَى (٣) أَخِيهِ الْمُسْلِمِ بِالسَّلَاحِ، فَهَمَّا عَلَى جُرْفِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا قَتَلَهُ خَرَا جَمِيعًا فِيهِ» (٤).

= من وجه آخر عن عبدالرحمن، به. وأخرجه ابن حبان في «الصحیح» (٤٥٧٩) من وجه آخر، عن عمران القطان.

والحديث أخرجه مسلم (١٨٥٠) من طريق المعتمر، عن أبيه، عن أبي مجلز، به. (١) من (ص).

(٢) صحح عليه في (س) (ت)، وكتب في حاشية (س): «سلامة»، وكتب فوقه: «خطأ»، وبجواره: «عليه علامة نسخة في نسخة الطبري». اهـ.

وكتب في حاشية (ت): «سلامة، كذا وقع في أصل: عن سلامة، والصواب: عن شعبة، كما في الأصول الصحيحة». اهـ.

وفي (ع) ضبب عليه، وفي حاشيتها منسوبة لنسخة: «سلامة» وفوقه: «خطأ». (٣) في (س) (ص): «إلى».

(٤) في (ع) منسوبة لنسخة، وحاشيتي (ل) (ت): «فيها» الضمير يعود على «جهنم»، وأما «فيه» فالضمير يعود على «جرف»، والله أعلم.

* [٤١٥٤] [التحفة: خت م س ق ١١٦٧٢] [الكبرى: ٣٧٧٠] • علقه البخاري عقب (٧٠٨٣)،

ووصله مسلم (١٦/٢٨٨٨) من وجه آخر عن شعبة، به، بلفظ: «إذا المسلمان حمل أحدهما على أخيه السلاح، فهما على جرف جهنم، فإذا قتل أحدهما صاحبه دخلها جميعًا».

وخالف شعبة: سفيان عند البخاري تعليقًا في الموضع السابق؛ فأوقفه على أبي بكره رضي الله عنه، وسيأتي في الذي بعده.

قال النووي في «شرح مسلم» (١٨/١٥): «إن هذا الحديث مما استدركه الدارقطني وقال: «لم يرفعه الثوري عن منصور»، وهذا الاستدراك غير مقبول؛ فإن شعبة إمام حافظ؛ فزيادته الرفع مقبولة». اهـ.

• [٤١٥٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ^(١)، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِيٍّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: إِذَا حَمَلَ الرَّجُلَانِ الْمُسْلِمَانِ السَّلَاحَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ، فَهُمَا عَلَى جُرْفٍ^(٢) جَهَنَّمَ، فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، فَهُمَا فِي النَّارِ.

• [٤١٥٦] أَخْبَرَنِي^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَاجَهَ^(٤)

= وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٧٢٨، ٢٠٧٣٧)، وأحمد في «المسند» (٤٦/٥) من طريق قتادة، عن الحسن، عن أبي بكرة، مرفوعًا بنحوه، وسيأتي برقم (٤١٥٩).
وتابع قتادة: المبارك بن فضالة عند أحمد في «المسند» (٥١/٥)، وهشام بن حسان فيما سيأتي برقم (٤١٥٨).

وخالفهم أيوب السخيتاني ويونس بن عبيد عند البخاري (٣١، ٦٨٧٥، ٧٠٨٣)، ومسلم (١٤/٢٨٨٨)، ومعلّى بن زياد عند البخاري - تعليقًا - عقب (٧٠٨٣)، وموصولًا عند مسلم (١٥/٢٨٨٨)، ورجحه الدارقطني في «العلل» (١٢٧٦). وله إسناد آخر عن الحسن، وسيأتي برقم (٤١٥٦).

(١) قوله: «حدثنا سفیان» في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «عن سفیان»، ويعلى - هو ابن عبيد بن أبي أمية الإيادي - الراوي عن سفیان قال الحافظ عنه في «التقريب» (٦٠٩): «ثقة إلا في حديثه عن الثوري ففيه لين». اهـ. فقوله كما في جُل الروايات: «حدثنا» أو في بعضها: «عن» لن يؤثر كثيرا، والله أعلم.

(٢) صحح عليه في (ت)، وفي حاشيتها منسوبة لنسخة: «حرف» بحاء مهملة، وهي أيضا محتملة المعنى؛ لأنه جاء في «مختار الصحاح»، (مادة: حرف): «حَرْفٌ كل شيء طرفه وشفيره وحده»، وهو معنى قريب مما قاله السندي (١٢٤/٧) في كلمة «جرف» بالمعجمة، قال: «جرف جهنم بضم جيم وراء مهملة مضمومة أو ساكنة مستعار من جرف النهر الطرف كالسيل وهو كناية عن قربها من جهنم». اهـ.

* [٤١٥٥] [التحفة: نخت م س ق ١١٦٧٢] [الكبرى: ٣٧٧١] • اختلف في وقفه ورفع، وهو متفق عليه من وجه آخر، عن أبي بكرة رضي الله عنه، به. وقد تقدم تخريجه في الذي قبله.
(٣) في (د) (ص): «أخبرنا». (٤) في (د) (ع): «توجه».

الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَقَتَلَ أَحَدَهُمَا صَاحِبَهُ، فَهَمَّا فِي النَّارِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟! قَالَ: «أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ».

• [٤١٥٧] أَخْبَرَنِي ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَهُوَ: ابْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ ^(٢)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَقَتَلَ أَحَدَهُمَا صَاحِبَهُ، فَهَمَّا ^(٣) فِي النَّارِ...» مِثْلَهُ سَوَاءً.

* [٤١٥٦] [التحفة: س ق ٨٩٨٤] [الكبرى: ٣٧٧٢] • أخرجه أحمد في «المسند» (٤١٠/٤)، وعبد بن حميد في «المسند» (٥٤٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣٦/٣) من طريق يزيد بن هارون، عن سليمان، به.

قال أبو نعيم: «كذا رواه سليمان، عن الحسن، وأرسله عن أبي موسى، وصحيحه رواية الأحنف بن قيس عن أبي بكر» . اهـ.

ولم يتفرد به سليمان، بل تابعه قتادة عند أحمد في «المسند» (٤٠٣/٤، ٤١٨)، وسيأتي في الذي بعده، ويونس بن عبيد عند أحمد - أيضاً (٤١٠/٤)، وسيأتي برقم (٤١٦٢). وأخرجه ابن ماجه (٣٩٦٤) من طريق سليمان، وسعيد - معاً، عن قتادة، به. قال المزي في «التحفة»: «كذا قال، والصواب الأول». اهـ. يعني: أن حديث التيمي ليس فيه قتادة.

ورجح الدارقطني في «العلل» (١٣٣٢) رواية من رواه عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن أبي بكر، وهي عند البخاري ومسلم، وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤١٥٤).

(١) في (س) مضبياً عليه (ص): «أخبرنا».

(٢) صحح عليه في (ت).

(٣) في (ص): «فهو»، وهذا خطأ؛ يعارضه ما في الرواية الصريحة الآتية بلفظ: «القاتل والمقتول في النار».

* [٤١٥٧] [التحفة: س ق ٨٩٨٤] [الكبرى: ٣٧٧٣] • أخرجه ابن ماجه (٣٩٦٤) عن أحمد بن

سنان، عن يزيد بن هارون، عن سليمان التيمي وسعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، به.

قال المزي: «كذا قال، والصواب الأول». اهـ. يعني: أن حديث التيمي ليس فيه قتادة.

• [٤١٥٨] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْمِصْبِصِيُّ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفٌ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَاجَهَ^(٢) الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُرِيدُ قَتْلَ صَاحِبِهِ، فَهُمَا فِي النَّارِ»، قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟! قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ».

• [٤١٥٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْخَلِيلُ بْنُ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ».

- والظاهر أن يزيد لما جمع بين شيخه - سليمان التيمي وسعيد بن أبي عروبة - حمل حديث الثاني على الأول؛ فجعلهما - جميعًا، عن قتادة، عن الحسن، ويزيد كان قد اختلط. وانظر الذي قبله.

(١) في (س) ضبطه بفتح الميم وكسرهما، منسوبة لنسختي الطبري والعلوي معا. ذكر الوجهين السمعي في «الأنساب» (٣١٥/٥) وقال: «واختلف في اسمها، والصحيح الصواب المشددة بكسر الميم». اهـ.
(٢) في (د): «تواجه».

* [٤١٥٨] [التحفة: س ١١٦٦٦] [الكبرى: ٣٧٧٤] • اختلف في إسناده على الحسن، والحديث متفق عليه من وجه آخر عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن أبي بكر بنحوه، وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤١٥٤).

* [٤١٥٩] [التحفة: س ١١٦٦٦] [الكبرى: ٣٧٧٥] • اختلف في إسناده على الحسن، والحديث متفق عليه من وجه آخر، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن أبي بكر بنحوه، وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤١٥٤).

• [٤١٦٠] أَخْبَرَنَا^(١) أَحْمَدُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٢) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٣) مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ^(٤) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تَوَاجَهَ^(٥) الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟! قَالَ: «إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ^(٦)».

• [٤١٦١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ عَنَدَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ أَيُّوبَ وَ^(٧) يُونُسَ وَ^(٨) الْمُعَلَّى^(٩) بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَخْنَفِ^(١٠)، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ:

(١) في (ف) (د): «أخبرني».

(٢) في (س): «أخبرنا».

(٣) في (ف): «حدثنا».

(٤) قوله: «قال سمعت»: في (ع): «قال قال».

(٥) صحح عليه في (ص)، وفي (د): «توجه»، وفي (ع): «التقى».

(٦) في (د) بين السطور منسوبا لنسخة: «أخيه».

* [٤١٦٠] [التحفة: خ م د س ١١٦٥٥] [الكبرى: ٣٧٧٦] • الحديث متفق عليه من طريق أيوب وغيره، عن الحسن، به. وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤١٥٤).

(٧) صحح عليه في (ت).

(٨) صحح عليه في (ت)، وكذا في (س) وكتب فوقه: «صح من المزني ومسلم»، وفي حاشيتها منسوبا

لنسخة الوزيري: «عن»، وسيأتي في الحاشية الآتية أن ناسخ (ت) خطأ من قال فيه «عن».

(٩) في (ف) (ل) (ع) (ت) مضيبا عليه: «العلاء»، وهو خطأ؛ كما جاء بيان ذلك مكتوبا في

حاشية (ت): «كذا وقع في أصول صحيحة: «والعلاء بن زياد»، ووقع في «الكبرى»،

و«الأطراف»: «والمعالي بن زياد»، وكذا وقع في «صحيح مسلم»: «المعالي بن زياد»، ووقع في

بعض الأصول: «عن العلاء بن زياد»، وهو خطأ أيضا. اهـ.

وللحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (١٨٢/٨) بحث مطول في التعقيب على الحافظ

المزني في «تهذيب الكمال» (٥٠٦/٢٢)؛ لأنه ذكر هذا الحديث في ترجمة: «العلاء بن زياد»

وعزاه للنسائي، وانتهى الحافظ من بحثه ببيان خطأ من قال فيه «العلاء»، وصوبه: «المعالي»، وأن

الإمام النسائي لم يخرج لـ «العلاء» شيئا، وانظر: «تحفة الأشراف»، ونسختنا من «الكبرى».

(١٠) ألحق بعده في حاشية (ت) منسوبا لنسخة ومصححا عليه: «بن قيس»، انظر ترجمته في =

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا التَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ ،
فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » .

• [٤١٦٢] أَخْبَرَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ : ابْنُ عَلِيَّةَ ،
عَنْ يُونُسَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ^(١) الْأَشْعَرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
« إِذَا تَوَاجَهَ ^(٢) الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ
فِي النَّارِ » ، قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا الْقَاتِلُ ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟! قَالَ :
« إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ » .

• [٤١٦٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ^(٣) ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ ^(٤) ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ ، يُحَدِّثُ

= «تهذيب الكمال» (٢/٢٨٢) : الأحنف بن قيس بن معاوية ، والأحنف لقب واسمه الضحاك
وقيل صخر .

* [٤١٦١] [التحفة : خ م د س ١١٦٥٥] [الكبرى : ٣٧٧٧] • الحديث متفق عليه من طريق أيوب
وغيره عن الحسن ، به .

وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤١٥٤) .

(١) قوله : «أبي موسى» : من (د) (ص) ، وفي (س) بين السطور مصححاً عليه . وانظر : «التحفة» .

(٢) في (د) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري : «توجه» .

* [٤١٦٢] [التحفة : س ق ٨٩٨٤] [الكبرى : ٣٧٧٨] • الحديث متفق عليه من طريق الحسن ،
عن الأحنف بن قيس ، عن أبي بكرة رضي الله عنه ، به . وقد تقدم تخريجه تحت رقم (٤١٥٤) .

☞ [س/٣٥٦]

(٣) في (س) : «سعيد» ، والصواب ما أثبتناه ، وانظر : «التحفة» ، وأيضاً في ترجمة : «واقدين
محمد» من «تهذيب الكمال» (٣٠/٤١٤) ذكر في الرواة عنه «شعبة» ، ولم يذكر سعيداً ، فهذا
يؤكد ما أثبتناه .

(٤) في (ف) : «يزيد» ، وهو خطأ ، وانظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (٣٠/٤١٤) .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » .

- [٤١٦٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ . وَلَا ^(١) يُؤْخَذُ الرَّجُلُ بِجَنَائِهِ أَبِيهِ ، وَلَا جَنَائِهِ أَخِيهِ » . هَذَا ^(٢) خَطَأً ، وَالصَّوَابُ مُرْسَلٌ .

* [٤١٦٣] [التحفة: خ م د س ق ٧٤١٨] [الكبرى: ٣٧٧٩] • أخرجه مسلم (١٢٠/٦٦) من طريق محمد بن جعفر، به .

وأخرجه البخاري (١٧٤٢، ٦١٦٦، ٦٨٦٨، ٧٠٧٧) من طرق، عن شعبة، به .
وأخرجه أيضًا (٤٤٠٣، ٦٠٤٣، ٦٧٨٥)، ومسلم (٦٦) من طرق، عن محمد بن زيد، به، مطولاً ومختصراً .
وروي من طريق مسروق، عن ابن عمر، واختلف فيه على مسروق، وسيأتي في الأحاديث التي تليه .

(١) في (س): «فلا»، وليس في (ل) (ت) (ع) .

(٢) زاد قبله في (د) (ص): «قال أبو عبد الرحمن». وفي حاشية (س) زاد قبله منسوبًا لنسخة الطبري: «و» .

* [٤١٦٤] [التحفة: س ٧٤٥٢] [الكبرى: ٣٧٨٠] • علقه الدارقطني في «العلل» (٨٥١) عن أبي أحمد الزبيري، به .

وأخرجه البزار في «المسند» (١٩٥٩)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٠١) من طريق أحمد بن يونس، عن أبي بكر بن عياش متابعًا لشريك، به، وسيأتي في الذي يليه .

وخالفهما أبو معاوية فيما سيأتي برقم (٤١٦٦)، ويعلى بن عبيد فيما سيأتي برقم (٤١٦٧)، وعيسى بن يونس عند نعيم بن حماد في «الفتن» (٤٧٩)، وحفص بن غياث عند ابن أبي شيبة في

«المصنف» (٣٤/١٥) - جميعًا، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق . مرسلًا .

• [٤١٦٥] أَخْبَرَنَا^(١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَزْجَعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ . وَلَا يُؤْخَذُ^(٢) الرَّجُلُ بِجَرِيرَةِ أَبِيهِ ، وَلَا بِجَرِيرَةِ أَخِيهِ » .

• [٤١٦٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ^(٣) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا أَلْفَيْكُمْ^(٤) تَزْجَعُونَ بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ . وَلَا يُؤْخَذُ^(٥) الرَّجُلُ بِجَرِيرَةِ أَبِيهِ^(٦) ، وَلَا بِجَرِيرَةِ أَخِيهِ^(٧) » .

هَذَا هُوَ الصَّوَابُ .

- قال الدارقطني في «العلل» (٨٥١) : «وهو الصحيح» . اهـ .

والحديث متفق عليه من وجه آخر ، عن ابن عمر رضي الله عنهما . وقد تقدم تخريجه في الذي قبله .

(١) في (س) : «أخبرني» .

(٢) في حاشية (س) منسوبا لنسخة الوزيري : «يؤخذ» .

* [٤١٦٥] [التحفة : س ٧٤٥٢] [الكبرى : ٣٧٨١] • اختلف فيه على مسروق في وصله وإرساله ،

ورجح الدارقطني الإرسال ، وقد تقدم الكلام عليه في الذي قبله .

والحديث متفق عليه عن ابن عمر رضي الله عنهما ، وانظر تخريجه تحت رقم (٤١٦٣) .

(٣) ضبب عليه في (ت) .

(٤) قوله : «لا ألفتكم» : في (ف) (ل) : «لألفتكم» بلام التوكيد لحدوث ذلك في المستقبل ،

والأولى بـ «لا» الناهية عن حدوث ذلك الفعل منكم .

(٥) قوله : «ولا يؤخذ» : في حاشية (س) منسوبا لنسخة الوزيري : «ولا يؤخذ» .

(٦) في (س) ضبط الحرف الثاني بوجهين أحدهما المثبت بالسكون : «ابنه» ، والثاني : بالكسرة

فتكون : «أبيه» وهي الرواية المشهورة ، ونسب أحدهما لنسخة العلوي والآخر لنسخة الطبري .

(٧) في حاشية (س) أعاد هذا الحديث بسنده ومثته ، وصحح على آخره .

* [٤١٦٦] [التحفة : س ٧٤٥٢] [الكبرى : ٣٧٨٢] • اختلف فيه على مسروق في وصله وإرساله ، =

• [٤١٦٧] أَخْبَرَنِي ^(١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٢) الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ ^(٣) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا». مُرْسَلٌ ^(٤).

• [٤١٦٨] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٥) إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلَّالًا يَضْرِبُ ^(٦) بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

⁼ ورجح الدارقطني الإرسال، وقد تقدم الكلام عليه برقم (٤١٦٤)، والحديث متفق عليه عن ابن عمر رضي الله عنهما، وانظر تخريجه تحت رقم (٤١٦٣).

(١) في (ص)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة: «أخبرنا».

(٢) في حاشية (س): «حدثني».

(٣) ضيب عليه في (ت). (٤) ضيب عليه في (ل).

* [٤١٦٧] [التحفة: س ٧٤٥٢] [الكبرى: ٣٧٨٣] • انظر: التعليق السابق.

(٥) في (ف) (د) (ص): «عن».

(٦) ضبطه في (س) بالرفع والجزم معا، قال العيني في «عمدة القاري» (٧٨/١٠): «قوله: يضرب

بعضكم رقاب بعض، الرواية برفع الباء، ويصح به المقصود، وقال عياض: وضبطه بعضهم

بسكون الباء، وقال أبو البقاء: على تقدير شرط مضمرة أي إن ترجعوا بعدي». اهـ.

* [٤١٦٨] [التحفة: دس ١١٧٠٠] [الكبرى: ٣٧٨٤-٤٤١٠] • أخرجه أبو داود (١٩٤٧)، وأحمد في

«المسند» (٣٧/٥)، والخطيب في «الفصل للوصل المدرج» (٧٥٠/٢) من طريق إسماعيل، به.

وخالفه حماد بن زيد عند البخاري (١٠٥، ٤٦٦٢)، وعبد الوهاب الثقفي عنده أيضا

(١٣٩٧، ٤٤٠٦، ٥٥٥٠، ٧٤٤٧)، ومسلم (٢٩/١٦٧٩) - كلاهما، عن أيوب، عن ابن

سيرين، عن ابن أبي بكرة، عن أبيه، مطولا ومختصرا.

• [٤١٦٩] أَخْبَرَنَا^(١) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، يُحَدِّثُ^(٢) عَنْ جَرِيرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ اسْتَنْصَتِ النَّاسَ، قَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

• [٤١٧٠] أَخْبَرَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي السَّفَرِ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ»، ثُمَّ قَالَ: «لَا أَلْفَيْتُكُمْ^(٤) بَعْدَمَا^(٥) أَرَى

(١) في (ف): «حدثنا»، وفي (ع): «أخبرني».

(٢) ليس في (ل) (ت).

* [٤١٦٩] [التحفة: خ م س ق ٣٢٣٦] [الكبرى: ٣٧٨٥] • أخرجه البخاري (٦٨٦٩)، ومسلم

(١١٨/٦٥) عن محمد بن بشار، عن غندر، عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري أيضًا (١٢١، ٤٤٠٥، ٧٠٨٠)، ومسلم في الموضع السابق من طريق

عن شعبة، به بنحوه.

وسياتي في الذي بعده من وجه آخر، عن جرير، به.

(٣) في (س) ضبطه بفتح الفاء وإسكانها معًا، وصحح على الفتح، قلنا: أما وجه السكون فهو

ما قيده به ابن ماكولا في «الإكمال» (٢٩٩/٤، ٣٠٠)، وأما وجه الفتح فهو ما قيده

به الحافظ في «التقريب» (٨١)، وكذا ابن ناصر في «توضيح المشتبه» (١٠٨/٥) وقال

منتصرًا لقوله بالفتح: «قال لي شيخنا أبو الحجاج: الأسماء بالسكون، والكنى بالحركة».

اهـ. وهو هنا بالكناية.

(٤) قوله: «لَا أَلْفَيْتُكُمْ»: في (ف) (ل) (ع)، وحاشية (س): «لألفينكم»، وسبق توجيه ذلك

قريبًا.

(٥) في (س): «بعدي ما».

تَرْجِعُونَ بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ .

آخِرُ كِتَابِ الْمُحَارَبَةِ^(١)

* * *

* [٤١٧٠] [التحفة : س ٣٢٤٤] [الكبرى : ٣٧٨٦] • أخرجه أحمد في «المسند» (٣٦٦/٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٢٧٧) من طريق عبد الله بن نمير، به .
والحديث عند البخاري ومسلم من طريق أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن جرير، به .
وانظر تحريجه في الذي قبله .
(١) قوله : «آخِرُ كِتَابِ الْمُحَارَبَةِ» : ليس في (د) (ص)، وزاد بعده في (ت) منسوبا لنسخة :
«وأول كتاب الفياء» .

کتاب فی الفی

٣٩ - كِتَابُ قِسْمِ الْفَيْءِ^(١)

• [٤١٧١] أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمَزٍ، أَنَّ نَجْدَةَ الْحَرْوَرِيَّ حِينَ خَرَجَ فِي^(٢) فِئْتَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، أَرْسَلَ^(٣) إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى لِمَنْ تَرَاهُ؟^(٤) قَالَ: هُوَ لَنَا؛ لِقُرْبَى^(٥) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَسَمَهُ^(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَهُمْ، وَقَدْ كَانَ عُمَرُ عَرَضَ عَلَيْنَا شَيْئًا رَأَيْنَاهُ دُونَ حَقِّنَا، فَأَبَيْنَا أَنْ نَقْبَلَهُ، وَكَانَ الَّذِي عَرَضَ^(٧) عَلَيْهِمْ أَنْ يُعِينَنَا نَاكِحَهُمْ، وَيَقْضِي عَنْ^(٨) غَارِمِهِمْ، وَيُعْطِيَ فَقِيرَهُمْ، وَأَبَى أَنْ يَزِيدَهُمْ عَلَى ذَلِكَ.

(١) كلمة كتاب ليس في (ص)، وغير واضح في (ل)، وزياد قبلها في (ف)، (ع)، (ت): «وأول»،

وكلمة «أول» ليست في (د)، ومكانها في (ص): «باب».

(٢) في حاشية (س): «من» منسوبة لبعض النسخ.

(٣) في (د)، (ص): «كتب».

(٤) في (ع): «يراه» بالياء التحتية.

(٥) صحح عليه في (ل)، (ت)، وزاد بعده في (س)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة: «من»، وفي

(ف)، (د)، (ص): «بقربى»، ونسبه في حاشية (س) لنسخة، وصحح عليه.

(٦) في (ف): «قسمة».

(٧) الضبط من (س)، (ف)، (ت)، وضبطه في (ع) بضم أوله.

(٨) في (س): «على».

* [٤١٧١] [التحفة: م د ت س ٦٥٥٧] [الكبرى: ٤٦٢٩] • أخرجه أبو داود (٢٩٨٢)، وأحمد

(٣٢٠/١)، والبيهقي (٣٤٤/٦-٣٤٥)، وصححه ابن حبان (٤٨٢٤) من طرق عن يونس...

بنحوه.

ورواه من طريق محمد بن إسحاق عن الزهري ومحمد بن علي عن يزيد بن هرمز، به. كما سيأتي =

• [٤١٧٢] أَخْبَرَنَا^(١) عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، وَهُوَ: ابْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمَرَ قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى لِمَنْ هُوَ؟ قَالَ يَزِيدُ بْنُ هُرْمَرَ^(٣): وَأَنَا^(٤) كَتَبْتُ كِتَابَ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَى نَجْدَةَ، كَتَبْتُ إِلَيْهِ^(٥): كَتَبْتُ^(٦) تَسْأَلُنِي عَنْ سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى لِمَنْ هُوَ؟ وَهُوَ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ، وَقَدْ كَانَ عُمَرُ دَعَانَا إِلَى^(٧) أَنْ يُنْكِحَ^(٨) مِنْهُ^(٩) أَيَّمَنَا، وَنُحْدِي^(١٠) مِنْهُ^(١١)

بعده برقم (٤١٧٢). أخرجه مسلم (١٨١٢/١٣٧، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠)، والترمذي (١٥٥٦) من طرق أكثرها مطول عن يزيد بن هرمز، به، وقال: «حسن صحيح»، وليس فيها عرض عمر رضي الله عنه على قرابة الرسول ﷺ، وإنما فيها: «وكتبت تسألني عن الخمس لمن هو وأنا كنا نقول هو لنا فأبى علينا قومنا ذاك».

قال النووي في «شرح مسلم» (١٢/١٩١): «وقوله: (أبى علينا قومنا ذاك) أي: رأوا أنه لا يتعين صرفه إلينا بل يصرفونه في المصالح، وأراد بقومه: ولاية الأمر من بني أمية».

(١) في (ف): «نا» .
 (٢) في (ص): «ثنا» .
 (٣) قوله: «بن هرمز» ليس في (د)، (ص) .
 (٤) في (ف)، (د)، (ص): «فأنا»، ونسبه في حاشية (س) للطبري .
 (٥) قوله: «كتبت إليه» ليس في (س)، وهو ثابت في «الكبرى» (٤٦٣٠) .
 (٦) زاد بعده في (د)، (ص): «إلي» .
 (٧) ليس في (س)، والمثبت كما في «الكبرى» (٤٦٣٠) .
 (٨) في (ل)، (د): «ننكح» بالنون في أولها، وفي (س)، (ع) مهملة النقط .
 (٩) في (ف)، (ص): «منا» .
 (١٠) الضبط من (س)، (د)، وفي (ف): «يحدى»، وفي (س)، (ل) بدون نقط، وفي (ع): «نجدي» بغير نقط في أوله وثالثه، وفي حاشية (س): «وفي نسخة من «المجتبى» ضبطه بالجيم» .
 (١١) في (ف): «منا» .

عَائِلَنَا، وَيَقْضِي^(١) مِنْهُ عَنْ غَارِمِنَا، فَأَبَيْنَا إِلَّا أَنْ يُسَلِّمَهُ^(٢) لَنَا^(٣)، وَأَبَى^(٤) ذَلِكَ، فَتَرَكَنَاهُ عَلَيْهِ.

● [٤١٧٣] أَخْبَرَنَا^(٥) عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَحْبُوبٌ، يَعْنِي: ابْنَ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٦) أَبُو إِسْحَاقَ، وَهُوَ: الْفَزَارِيُّ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْوَلِيدِ كِتَابًا فِيهِ: وَقَسِمُ^(٧) أَبِيكَ لَكَ الْخُمْسُ كُلُّهُ، وَإِنَّمَا^(٨) سَنَهُمْ أَبِيكَ كَسَنَهُمْ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَفِيهِ حَقُّ اللَّهِ وَحَقُّ الرَّسُولِ، وَذِي ٱ الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنِ السَّبِيلِ، فَمَا أَكْثَرَ خُصَمَاءَ أَبِيكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ! فَكَيْفَ^(٩) يَنْجُو مَنْ كَثُرَتْ خُصَمَائُهُ؟! وَإِظْهَارُكَ الْمَعَارِفَ وَالْمِزْمَارَ بِدَعَاةٍ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَبْعَثَ إِلَيْكَ مَنْ يَجْرُ^(١٠) جُمَّتَكَ^(١١) جُمَّةَ السَّوَاءِ^(١٢).

(١) في (ع)، (ل)، (د): «نقضي»، وفي (س) بلا نقط.

(٢) في حاشية (س): «يسأله»، ونسبه لنسخة.

(٣) في (د)، (ص): «إلينا».

(٤) في (س)، وحاشية (ص) ونسبه لنسخة: «فأبى».

* [٤١٧٢] [التحفة: م د ت س ٦٥٥٧] [الكبرى: ٤٦٣٠] ● سبق تخريجه في الذي قبله (٤١٧١).

(٥) في (س): «أخبرني».

(٦) في (ت): «ثنا».

(٧) الضبط من (س)، (د)، (ت).

(٨) في (س): «فإنما»، وفي (ف): «وأما».

☞ [س/٣٥٧]

(٩) في (س)، (د)، (ص): «وكيف».

(١٠) في (س)، (ف): «يحرز».

(١١) جمتك: الجملة من شعر الرأس: ما سقط على المنكبين. (انظر: النهاية في غريب الحديث،

مادة: جهم).

(١٢) الضبط من (ف)، (ت)، وهو أحد أوجه الضبط في (س) ونسبه للطبري، والوجه الثاني

بضم السين، ونسب كلا الوجهين للعلوي.

* [٤١٧٣] [الكبرى: ٤٦٣١] ● هذا الحديث لم يذكره المزي في «التحفة».

• [٤١٧٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ، أَنَّهُ جَاءَهُ هُوَ وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُكَلِّمَانِهِ فِيمَا قَسَمَ مِنْ خُمْسِ^(٢) خَيْبَرَ^(٣) بَيْنَ^(٤) بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي^(٥) الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَسَمْتَ لِإِخْوَانِنَا بَنِي الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَلَمْ تُعْطِنَا شَيْئًا، وَقَرَابَتُنَا مِثْلَ قَرَابَتِهِمْ، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَرَى هَاشِمًا وَالْمُطَّلِبَ شَيْئًا وَاحِدًا^(٦)». قَالَ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ: وَلَمْ يَقْسِمِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَنِي عَبْدَ شَمْسٍ وَلَا لِيَنِي نَوْفَلَ مِنْ ذَلِكَ الْخُمْسِ شَيْئًا، كَمَا قَسَمَ لِيَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ.

= أخرجه من طريق النسائي ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٥٦/٤٥).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢٧٠/٥) من طريق المسيب بن واضح، عن أبي إسحاق الفزاري، به.

قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٣٢٦/٥): «قال الحسن عن ضمرة سمعت الأوزاعي يقول: كنت محتلمًا أو شبهه خلافة عمر بن عبد العزيز».

(١) زاد بعده في (ف): «إلى»، ومكانه في (س) كلمة غير واضحة.

(٢) ليس في (ع)، (ت)، وكتبه في حاشية (س) وصحح عليه، وحاشية (ت) ونسبه لنسخة، ومكانه طمس في (ل).

(٣) في (ت)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري: «حُين»، وصحح عليه في (ت) مرتين، ومكانه طمس في (ل)، وفي حاشيتها: «خير»، وفي حاشيتي (ت)، (هـ) منسوبة لنسخة، وانظر: «الكبرى» (٤٦٣٢).

(٤) في (ف): «من». (٥) زاد بعده في (د): «عبد».

(٦) قوله: «شيئًا واحدًا» في (ل)، (ع): «شيء واحد» دون ضبط، وضرب عليه في (ع)، وفوقه في (ل) طمس، وفي (ت) رسمه بالنصب على صورة المرفوع وهي لغة، وضرب عليه.

* [٤١٧٤] [التحفة: خ د س ق ٣١٨٥] [الكبرى: ٤٦٣٢] • أخرجه البخاري (٤٢٢٩)، وأبو داود

= (٢٩٧٨، ٢٩٧٩)، وابن ماجه (٢٨٨١)، وأحمد (٨٣/٤، ٨٥) من طريق يونس، بنحوه.

• [٤١٧٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ : لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْمَ ذِي الْقُرْبَى بَيْنَ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ أَتَيْتُهُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَؤُلَاءِ بَنُو هَاشِمٍ ، لَا نُنْكِرُ ^(٢) فَضْلَهُمْ ؛ لِمَكَانِكَ الَّذِي جَعَلَكَ اللَّهُ بِهِ مِنْهُمْ ، أَرَأَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ أُعْطِيَتْهُمْ وَمَنْعَتْنَا ، وَإِنَّمَا ^(٣) نَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّهُمْ لَمْ يُفَارِقُونِي فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ ، إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ ^(٤) وَاحِدٌ» ، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ .

• [٤١٧٦] أَخْبَرَنَا ^(٥) عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٦) مَحْبُوبٌ ، يَعْنِي : ابْنَ مُوسَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، وَهُوَ : الْفَزَارِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِيَّاشٍ ^(٧) ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ

= وسيأتي في الذي بعده برقم (٤١٧٥) من طريق محمد بن إسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن جبير بن مطعم .

أخرجه أبو داود (٢٩٨٠) ، وأحمد (٨١/٤) من طريق ابن إسحاق ، به .

وأخرجه البخاري (٣١٤٠ ، ٣٥٠٢) من وجه آخر عن الزهري ، بنحوه .

(١) في (ف) : «ثنا» .

(٢) في (ع) : «ينكر» ، وفي (ل) ، (ص) بلا نقط .

(٣) في (س) ، (ل) ، (ت) : «فإنما» .

(٤) صحح عليه في (ت) ، وفي (ل) ، (ع) ، وحاشيتي (س) ، (ت) : «سهم» ، ونسبه في حاشية (س) لنسخة ، وضرب عليه في حاشية (ت) ، وصحح عليه .

* [٤١٧٥] [التحفة : خ د س ق ٣١٨٥] [الكبرى : ٤٦٣٣] • سبق تخريجه في الذي قبله (٤١٧٤) .

(٥) في (ف) : «ثنا» ، وفي (ل) ، (ع) : «أخبرني» .

(٦) في (د) ، (ص) : «حدثني» .

(٧) في (ع) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الوزير : «عباس» .

الْبَاهِلِيِّ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُتَيْنِ ^(١) وَبَرَةَ ^(٢) مِنْ جَنْبِ بَعِيرٍ ^(٣) ، فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِي مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ قَدْرُ هَذِهِ إِلَّا الْخُمْسُ ، وَالْخُمْسُ مَزْدُودٌ عَلَيْكُمْ » .

قال أبو عبد الرحمن : اسمُ أبي سَلامٍ : مَمْطُورٌ ، وَهُوَ حَبَشِيٌّ ، وَاسْمُ أَبِي أُمَامَةَ : صُدَيْيُّ بْنُ عَجْلَانَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^(٤) .

• [٤١٧٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَزِيدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٥) ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بَعِيرًا ، فَأَخَذَ مِنْ سَنَامِهِ وَبَرَةَ بَيْنَ إصْبَعَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ ^(٦) : « إِنَّهُ لَيْسَ لِي مِنَ الْفَيْءِ شَيْءٌ وَلَا هَذِهِ إِلَّا الْخُمْسُ ، وَالْخُمْسُ مَزْدُودٌ فِيكُمْ » .

(١) في (ف) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الوزيري : «خير» ، وفوقه في (س) : «صح من الأطراف» ، وانظر : «التحفة» (٥٠٩٢) .

(٢) وبرة : الوبرة : الشعرة من شعر البعير . (انظر : فتح الباري لابن حجر) (٢٠٣ / ١) .

(٣) في (د) ، (ص) : «بعيره» . (٤) قوله : «والله أعلم» من (ت) .

* [٤١٧٦] [التحفة : س ٥٠٩٢] [الكبرى : ٤٦٣٤] • أخرجه أحمد (٣١٩ / ٥) ، وصححه ابن

حبان (٤٨٥٥) والضياء في «المختارة» (٢٩٥ / ٨) من طريق عبد الرحمن بن عياش ، بنحوه .

عبد الرحمن بن عياش : عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي ،

وربما نسب إلى جده الأعلى . انظر : «تهذيب الكمال» (٤٤ / ١٧) .

(٥) قوله : «قال حدثنا» سقط من (س) ، وانظر التحفة (٨٧٩٢) .

(٦) زاد بعدها في (د) ، (ص) : «ها» .

* [٤١٧٧] [التحفة : س ٨٧٩٢] [الكبرى : ٤٦٣٥] • أخرجه أحمد (١٨٤ / ٢) ، وأبو داود (٢٦٩٤)

من طريق ابن إسحاق . . . بنحوه ، ورواية النسائي مختصرة .

وتابعه يحيى بن سعيد عند ابن أبي شيبة (٥١١ / ١٤) ، والطبراني في «الأوسط» (٧٣٧٦) . =

• [٤١٧٨] أَخْبَرَنَا^(١) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، يَغْنِي: ^(٢)
ابْنِ دِينَارٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ، عَنْ عُمَرَ^(٣) قَالَ:
كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِمَّا لَمْ يُوجِبِ الْمُسْلِمُونَ
عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، فَكَانَ^(٤) يُنْفِقُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْهَا قُوتَ سَنَةٍ، وَمَا بَقِيَ
جَعَلَهُ فِي الْكُرَاعِ^(٥)، وَالسَّلَاحِ^(٦) عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

= وعمرو بن دينار، وابن عجلان عند البيهقي (١٠٢/٩)، والطبراني في «الأوسط» (١٨٦٤)،
وقال: لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن دينار إلا ابن عيينة، تفرد به المخزومي.
وخالفهم عبدربه بن سعيد؛ فرواه مالك (٩٩٤) عنه عن عمرو بن شعيب أن رسول الله
ﷺ، فذكر نحوه. مرسلًا.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٨/٢٠): «لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث عن
عمرو بن شعيب، وقد روي متصلًا عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ بأكمل من
هذا المساق وأتم ألفاظ من رواية الثقات». اهـ.

قلت: «والكلام في رواية عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده مشهورة، وقد تقدم في
مقدمة الكتاب».

(١) في (ف)، (د): «ثنا». (٢) ليس في (د)، (ص).

(٣) صحح عليه في (ت)، وفي (ع): «عمرو»، وكان الواو مقحمة فيها، وفي حاشية (س):

«عمرو»، ونسبه لنسخة الوزيري، وأشار إلى أنه خطأ، ثم كتب: «وقع في أصل سعد الخير:

عمرو وهو وهم»، ونسبه لحاشية الطبري، وانظر: «التحفة» (١٠٦٣١).

(٤) كتب فوقه في (س): «وير» إشارة إلى أنها في نسخة الوزيري: «وكان».

(٥) الكراع: اسم لجميع الخيل. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (٤٠٥/٥).

(٦) سقط من (ع).

* [٤١٧٨] [التحفة: خم د ت س ١٠٦٣١] [الكبرى: ٤٦٣٦-٩٣٤١] • أخرجه البخاري (٤٨٨٥)،

(٢٩٠٤)، ومسلم (١٧٥٧)، وأبوداود (٢٩٦٥)، والترمذي (١٧١٩)، وأحمد (١/٢٥، ٤٨)،

من طرق عن الزهري... بنحوه.

سيأتي من وجه آخر عن مالك بن أوس (٤١٨٦) بنحوه، مطولاً جداً.

• [٤١٧٩] أَخْبَرَنَا^(١) عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَحْبُوبٌ، يَغْنِي: ابْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١) أَبُو إِسْحَاقَ، هُوَ^(٢): الْفَرَارِيُّ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ صَدَقَتِهِ وَمِمَّا تَرَكَ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ، قَالَ^(٣) أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّا^(٤) لَا نُورَثُ^(٥)».

• [٤١٨٠] أَخْبَرَنَا^(٦) عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَحْبُوبٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ^(٧): قَوْلُهُ ﷺ: «وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ، وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى» [الأنفال: ٤١] قَالَ: خُمُسُ اللَّهِ وَخُمُسُ رَسُولِهِ وَاحِدٌ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُ مِنْهُ، وَيُعْطِي^(٨) مِنْهُ^(٩)، وَيَضَعُهُ^(١٠) حَيْثُ شَاءَ، وَيَضَعُ بِهِ مَا شَاءَ.

(١) في (ف): «ثنا».

(٢) ليس في (د)، (ص)، وفي (س): «وهو»، ومكانه في (ل) غير واضح.

(٣) في (ف)، (د)، (ص)، وحاشية (س) منسوبة للوزير: «فقال».

(٤) قوله: «قال: إنا» ليس في (ف)، (ع)، وقوله: «إنا» ليس في (ل)، (ت).

(٥) في (ف)، (ع) بلا نقط.

* [٤١٧٩] [التحفة: خ م د س ٦٦٣٠] [الكبرى: ٤٦٣٧] • أخرجه البخاري (٣٧١١)، وأبوداود (٢٩٦٩) من طريق شعيب بن أبي حمزة... بنحوه، ورواية النسائي مختصرة.

وأخرجه البخاري (٣٠٩٢، ٤٠٣٥، ٤٢٤٠، ٤٢٤١، ٦٧٢٥)، ومسلم (١٧٥٩)، وأبوداود

(٢٩٦٨، ٢٩٧٠)، وأحمد (٤/١، ٦، ٩، ١٠) من طرق عن الزهري... بنحوه.

(٦) في (ف)، (د): «ثنا».

(٧) زاد بعده في حاشية (ت): «في»، ونسبه لنسخة.

(٨) صحح عليه في (ت).

(٩) ليس في (ع).

(١٠) بداية من هنا غير واضح في مصورة (س).

[س/٣٥٨]

* [٤١٨٠] [التحفة: س ١٩٠٥٦] [الكبرى: ٤٦٣٨] • أخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٣٣، ٦٩٨)

وابن زنجويه في «الأموال» (٩٥٧) - كلاهما، من طريق محمد بن كثير عن زائدة به. مرسلًا.

• [٤١٨١] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَحْبُوبٌ ، يَعْنِي :
ابْنَ مُوسَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، هُوَ ^(١) : الْفَزَارِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ قَيْسِ
ابْنِ مُسْلِمٍ قَالَ : سَأَلْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدٍ ^(٢) عَنْ قَوْلِهِ عَلَيْكَ : ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ
مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ [الأنفال : ٤١] ، قَالَ : هَذَا ^(٣) مَفَاتِحُ ^(٤) كَلَامِ اللَّهِ ^(٥)
الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لِلَّهِ ^(٦) . قَالَ : اخْتَلَفُوا فِي هَدْيِ السَّهْمَيْنِ ^(٧) بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ : سَهْمِ الرَّسُولِ ، وَسَهْمِ ذِي الْقُرْبَى ، فَقَالَ قَائِلٌ : سَهْمُ الرَّسُولِ ﷺ
لِلْخَلِيفَةِ مِنْ بَعْدِهِ . وَقَالَ قَائِلٌ ^(٨) : سَهْمُ ذِي الْقُرْبَى لِقَرَابَةِ الرَّسُولِ ^(٩) ﷺ .
وَقَالَ قَائِلٌ : سَهْمُ ذِي الْقُرْبَى لِقَرَابَةِ الْخَلِيفَةِ . فَاجْتَمَعَ رَأْيُهُمْ عَلَى أَنْ
جَعَلُوا ^(١٠) هَدْيِ السَّهْمَيْنِ فِي الْخَيْلِ وَالْعُدَّةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَكَانَا فِي ذَلِكَ
خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما .

(١) في (ع) : «يعني» .

(٢) قوله : «بن محمد» : صحح عليه في (ت) ، وفي حاشيتها : «وقع في بعض الأصول : الحسن بن مسلم ، وهو خطأ ، وإنما هو الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب ، كذا نسبه في «الأطراف» في المراسيل في إيراد الحديث» .

(٣) في (د) ، (ص) : «هذه» .

(٤) في (ف) ، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة : «مفتاح» .

(٥) ليس في (ت) ، وكتبه في حاشيتها ، وصحح عليه ، ونسبه لنسخة ، وفي (ف) : «لله» ، وفي (ل) : «الله» ثم ضرب عليه ، وفي حاشيتها بخط مخالف : «لله» ، وفي (ع) : «إلى» ، زاد بعده في (د) ، (ص) : «في» .

(٦) قوله : «لله» ليس في (ف) .

(٧) زاد بعده في (د) : «منهم» .

(٨) زاد بعده في (د) : «منهم» .

(٩) في (د) ، (ص) : «رسول الله» .

(١٠) صحح عليه في (ت) ، وفي حاشيتها : «يجعلوا» ، ونسبه لبعض النسخ .

* [٤١٨١] [التحفة : س ١٨٥٧٩] [الكبرى : ٤٦٣٩] • أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٩٤٨٢) ، =

• [٤١٨٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَحْبُوبٌ ^(١) ، قَالَ :
 أَخْبَرَنَا ^(٢) أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ قَالَ : سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ الْجَزَّارِ
 عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ ، وَلِلرَّسُولِ ^(٣) ﴾ [الأنفال :
 ٤١] ، قَالَ : قُلْتُ : كَمْ كَانَ ^(٤) لِلنَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْخُمْسِ ؟ قَالَ : خُمُسُ الْخُمْسِ .

• [٤١٨٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَحْبُوبٌ ، قَالَ :
 أَخْبَرَنَا ^(٥) أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ : سِئِلَ الشَّعْبِيُّ عَنْ سَهْمِ النَّبِيِّ ﷺ
 وَصَفِيَّهِ ، فَقَالَ : أَمَّا سَهْمُ النَّبِيِّ ﷺ فَكَسَهُمْ ^(٦) رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . وَأَمَّا ^(٧)

= وابن أبي شيبة (٤٣١/١٢) ، وابن جرير (٢٤٨/٦) ، وأبو عبيد في «الأموال» (٣٩ ، ٨٣٧ ،
 ٨٤٧) ، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٧٥ ، ١٢٤٧) ، وابن أبي حاتم في «تفسيره»
 (٥ / ١٧٠٤) ، والبيهقي في «الكبرى» (٦ / ٣٣٨) والحاكم (٢ / ١٢٨) من وجوه أخرى ، عن
 سفيان الثوري . . . بنحوه .

قال ابن كثير في «تفسيره» (٢ / ٤١٠) : «إن الخمس يتصرف فيه الإمام بالمصلحة للمسلمين
 كما يتصرف في مال الفيء ، قال شيخنا الإمام العلامة ابن تيمية - رَحِمَهُ اللهُ - : وهذا قول مالك
 وأكثر السلف ، وهو أصح الأقوال» .

(١) زاد بعده في (د) ، (ص) : «يعني : ابن موسى» .

(٢) في (ف) : «ثنا» . (٣) من (د) ، (ت) ، (ص) .

(٤) صحح عليه في (ت) .

* [٤١٨٢] [التحفة : س ١٩٥٣١] [الكبرى : ٤٦٤٠] • أخرجه عبدالرزاق (٩٤٨٦) ، وابن
 أبي شيبة (٤٣٠/١٢) ، وأبو عبيد في «الأموال» (٣٤ ، ٨٣٢ ، ٨٣٣) ، وحميد بن زنجويه في
 «الأموال» (٧٤ ، ١٢٢٢ ، ١٢٢٣) ، وسعيد بن منصور (٥ / ٢١٥) والطبري (٦ / ٢٤٨) ، والبيهقي
 (٦ / ٣٣٨) . من طرق عن موسى بن أبي عائشة ، به .

(٥) في حاشية (ص) : «ثنا» ، ونسبه لنسخة .

(٦) في (ف) : «كسهم» . (٧) في (ف) : «وانها» .

سَهْمُ الصَّفِيِّ فَعِدَّةٌ^(١) تُخْتَارُ^(٢) مِنْ أَيِّ شَيْءٍ شَاءَ .

- [٤١٨٤] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَحْبُوبٌ ، قَالَ :
 أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الشُّخَيْرِ قَالَ : بَيْنَا أَنَا
 مَعَ مُطَرِّفٍ بِالْمِزْبَدِ ؛ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ مَعَهُ قِطْعَةٌ أَدِيمٌ^(٤) قَالَ : كَتَبَ لِي هَذِهِ^(٥)
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَهَلْ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَقْرَأُ؟ قَالَ : قُلْتُ : أَنَا أَقْرَأُ ، فَإِذَا فِيهَا : مِنْ
 مُحَمَّدِ النَّبِيِّ ﷺ لِنَبِيِّ زُهَيْرِ بْنِ أَقْيَشٍ^(٦) أَنَّهُمْ إِنْ شَهِدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ
 مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَفَارَقُوا الْمُشْرِكِينَ ، وَأَقْرَأُوا بِالْخُمْسِ فِي غَنَائِمِهِمْ وَسَهْمِ
 النَّبِيِّ ﷺ وَصَفِيَّهِ ، فَإِنَّهُمْ آمِنُونَ بِأَمَانِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ^(٧) .

(١) صحح عليه في (ت)، وفي (ف)، (د)، (ص)، (هـ) : «فغرة» .

(٢) في (د)، (ص) : «يختار» ، وفي (س)، (ل) بلا نقط .

* [٤١٨٣] [التحفة : دس ١٨٨٦٨] [الكبرى : ٤٦٤١] • أخرجه أبو داود (٢٩٩١) من طريق

الثوري عن مطرف عن الشعبي قال : «كان للنبي ﷺ سهم يدعى الصفي إن شاء عبداً، وإن شاء أمة، وإن شاء فرساً يختاره قبل الخمس» هكذا . مرسلًا .

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٩٤٨٥) ، وابن أبي شيبة (٤٣٣/١٢) ، وأبو عبيد في «الأموال» (٢٩) ، وحيد بن زنجويه في «الأموال» (٦٧) من طرق عن مطرف به ، نحوه .

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» (٤٤/٢٠) : «أجمع العلماء طُرًا على أن سهم الصفي ليس لأحد بعد النبي ﷺ فارتفع القول في ذلك ؛ إلا أن أبا ثور حكى عنه ما يخالف هذا الإجماع» .

ثم قال : «الأثار المرفوعة في الصفي متعارضة ، وليس فيه عن الصحابة شيء يثبت» اهـ .

(٣) قوله : «بن الحارث» من (ف)، (د)، (ص) ، وكأنه كتبه في (س) بين السطور .

(٤) في (ت)، (ص) : «أدم» ، ومكانها في (ل) طمس . والأديم : الجلد . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٩٢/١) .

(٥) في (ف) : «في هذه» ، وفي (د)، (ص) : «هذه لي» .

(٦) في (ع) : «قيس» . (٧) إلى هنا انتهى غير الواضح بمصورة (س) .

* [٤١٨٤] [التحفة : دس ١٥٦٨٣] [الكبرى : ٤٦٤٢] • أخرجه أبو داود (٢٩٩٩) ، =

• [٤١٨٥] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ ^(١)، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٢) مَحْبُوبٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٣) أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: الْخُمْسُ الَّذِي لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ كَانَ لِلنَّبِيِّ ^(٤) ﷺ وَقَرَابَتِهِ ^(٥)، لَا يَأْكُلُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ شَيْئًا، فَكَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ خُمْسُ الْخُمْسِ، (وَلِذِي قَرَابَتِهِ خُمْسُ الْخُمْسِ) ^(٦)، وَلِلْيَتَامَى مِثْلُ ذَلِكَ، وَلِلْمَسَاكِينِ ^(٧) مِثْلُ ذَلِكَ، وَلَا بِنِ السَّبِيلِ مِثْلُ ذَلِكَ.

قال أبو عبد الرحمن: قال الله جل ثناؤه: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ، وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [الأنفال: ٤١]، وَقَوْلُهُ ﷺ: لِلَّهِ ^(٨) ابْتِدَاءُ كَلَامٍ؛ لِأَنَّ الْأَشْيَاءَ كُلَّهَا لِلَّهِ ﷻ، وَلَعَلَّهُ إِنَّمَا اسْتَفْتَحَ الْكَلَامَ فِي الْفَيْءِ وَالْخُمْسِ بِذِكْرِ ^(٩) نَفْسِهِ؛ لِأَنَّهَا أَشْرَفُ الْكَسْبِ، وَلَمْ يَنْسِبِ الصَّدَقَةَ إِلَى نَفْسِهِ ﷻ؛ لِأَنَّهَا أَوْسَاخُ النَّاسِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. وَقَدْ قِيلَ: بَلْ ^(١٠) يُؤْخَذُ مِنَ الْغَنِيمَةِ شَيْءٌ فَيُجْعَلُ فِي الْكَعْبَةِ، وَهُوَ السَّهْمُ الَّذِي لِلَّهِ ﷻ.

= وأحمد (٥/٧٧، ٧٨، ٣٦٣) وأبو عبيد في «الأموال» (٣٠)، وحيد بن زنجويه في «الأموال» (٨٠) من طرق عن يزيد بن عبد الله بن الشخير... بنحوه.

ولم يسموا هذا الرجل، وسماه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥/٢٧٠٦، ٢٧٠٧): النمر بن تولب الشاعر العكلي، قال: «رواه قرعة بن خالد، وسماه: النمر بن تولب». اهـ. وانظر «الإصابة» (٤٧٠/٦).

(١) قوله: «بن الحارث» ليس في (ف)، (د)، (ص).

(٢) في (ف)، (د)، (ص): «ثنا».

(٣) في (ف): «حدثنا».

(٤) في (ف): «النبي».

(٥) سقط من (ع)، وفي (ل) بدون الواو، وضرب عليه، وصحح عليه في (ت)، ونسبه لنسخة.

(٦) ما بين القوسين سقط من (ع).

(٧) في (ع): «والمساكين».

(٨) سقط من (ع)، (ت).

(٩) في (ف): «يزكي».

(١٠) من (ف)، (د)، (ص)، وكأنه كتبه في حاشية (س)، إلا أنه غير واضح في مصورتنا.

وَسَهُمُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْإِمَامِ يَشْتَرِي الْكُرَاعَ مِنْهُ وَالسَّلَاحَ ، وَيُعْطِي مِنْهُ مَنْ رَأَى^(١) مِمَّنْ^(٢) فِيهِ غِنَاءٌ وَمَنْفَعَةٌ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ وَ^(٣) مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْعِلْمِ وَالْفِقْهِ وَالْقُرْآنِ . وَسَهُمُ^(٤) لِدِي الْقُرْبَى وَهُمْ بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ بَيْنَهُمُ الْغَنِيُّ مِنْهُمْ وَالْفَقِيرُ^(٥) ، وَقَدْ قِيلَ : إِنَّهُ لِلْفَقِيرِ مِنْهُمْ دُونَ الْغَنِيِّ كَالْيَتَامَى وَابْنِ السَّبِيلِ ، وَهُوَ أَشْبَهُ الْقَوْلَيْنِ بِالصَّوَابِ عِنْدِي ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ ، وَالصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ وَالذَّكَرُ وَالْأُنْثَى سَوَاءٌ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ ذَلِكَ لَهُمْ^(٦) ، وَقَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِمْ ، وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ فَضَّلَ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ . وَلَا خِلَافَ نَعْلَمُهُ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِي رَجُلٍ لَوْ أَوْصَى بِثُلْثِهِ لِبَنِي فَلَانٍ أَنَّهُ بَيْنَهُمْ ، وَأَنَّ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى فِيهِ سَوَاءٌ^(٧) إِذَا كَانُوا يُحْصَوْنَ . فَهَكَذَا^(٨) كُلُّ شَيْءٍ صَيَّرَ لِبَنِي فَلَانٍ أَنَّهُ^(٩) بَيْنَهُمْ بِالسَّوِيَّةِ إِلَّا أَنْ يُبَيَّنَ ذَلِكَ الْأَمْرُ بِهِ ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ . ﴿ وَسَهُمُ لِّلْيَتَامَى^(١٠) مِنَ الْمُسْلِمِينَ^(١١) ، وَسَهُمُ لِّلْمَسَاكِينِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَسَهُمُ لِابْنِ

(١) كتب بعده في (ت) : «غناء» ، وكأنه ضرب عليه .

(٢) زاد بعده في حاشية (ت) : «رأى» ، وصحح عليه .

(٣) ليس في (ف) ، (د) ، (ص) ، وفوقه في (س) علامة تخريج ، ولم يتضح ما في الحاشية بمصورتنا .

(٤) زاد بعده في (ف) : «الذي» ، وزاد في (ل) ، (ع) ، وحاشية (ت) وصحح عليه : «النبي ﷺ» ،

وكان قد كتبه في (س) ، (ص) ثم ضرب عليه ، وفوقه في (س) علامة تخريج ، ولم يتضح

ما في الحاشية ، وانظر : «الكبرى» (٦ / ٤٩١-٤٩٢) .

(٥) في (ف) : «فمنهم الغني والفقير» . (٦) في (د) : «منهم» .

(٧) زاد بعده في (د) : «إذا كانوا فيه سواء» ، وزاده أيضًا في (ص) ثم ضرب عليه .

(٨) في (س) : «وهكذا» ، ومكانه طمس في (ل) .

(٩) في (ف) : «القوم فهو» ، وفي (د) ، (ص) : «لقوم فهو» .

﴿ [س / ٣٥٩] ﴾

(١٠) في (س) : «ليتامى» . (١١) سقط من (ع) .

السَّبِيلِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا يُعْطَى أَحَدٌ مِنْهُمْ سَهْمٌ مِسْكِينَ وَسَهْمٌ ابْنِ السَّبِيلِ ، وَقِيلَ لَهُ : خُذْ أَيُّهُمَا شِئْتَ . وَالْأَرْبَعَةُ الْأَخْمَاسُ ^(١) يَقْسِمُهَا الْإِمَامُ بَيْنَ مَنْ حَضَرَ الْقِتَالَ ^(٢) مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْبَالِغِينَ .

• [٤١٨٦] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، يَعْنِي : ابْنَ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ قَالَ : جَاءَ الْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَخْتَصِمَانِ ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ : أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا ، فَقَالَ النَّاسُ : أَفْصِلْ بَيْنَهُمَا ، فَقَالَ عُمَرُ ^(٣) : لَا أَفْصِلُ بَيْنَهُمَا ، وَ ^(٤) قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا تُورَثُ ، مَا تَرَكَنَا ^(٥) صَدَقَةٌ ^(٦)» . قَالَ : - فَقَالَ الزُّهْرِيُّ - وَلِيَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذَ مِنْهَا قُوتَ أَهْلِهِ ، وَجَعَلَ سَائِرَهُ سَبِيلَهُ سَبِيلَ الْمَالِ ، ثُمَّ وَلِيَهَا أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ ^(٧) ، ثُمَّ وَلِيْتُهَا بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ فَصَنَعْتُ فِيهَا

(١) في (ع) ، (ت) و صحح عليه : «أخماس» .

(٢) في حاشية (س) : «للقتال» ، ونسبه لنسخة .

* [٤١٨٥] [التحفة : س ١٩٢٦١] [الكبرى : ٤٦٤٣] • أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»

(١٢/٤٣٥) ، وابن شبة في «تاريخ المدينة» (٢/٦٥٠) ، وابن عبد البر في «الاستدكار»

(٥/٨٢) ، والطبري في «التفسير» (٦/٢٤٨) - جميعاً ، من طريق خصيف عن مجاهد . مختصراً

إلا ابن شبة ؛ فرواه بتمامه .

(٣) ليس في (ف) .

(٤) من (س) ، (د) ، (ص) .

(٥) صحح عليه في (ت) ، وفي حاشيتها : «تركناه» ، ونسبه لنسخة ، وكان كتبه في (س) بالهاء ثم ضرب على الهاء .

(٦) في (س) : «فللصدقة» ، وكتب فوقها : «صدقة» .

(٧) قوله : «أبو بكر بعده» وقع في (ف) ، (د) ، (ص) : «بعده أبو بكر» .

الَّذِي كَانَ يَصْنَعُ ، ثُمَّ أَتَيْتَنِي فَسَأَلَانِي ^(١) أَنْ أَدْفَعَهَا إِلَيْهِمَا عَلَى أَنْ يَلِيَاهَا بِالَّذِي
وَلِيَّهَا ^(٢) بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَالَّذِي وَلِيَّهَا بِهِ أَبُو بَكْرٍ ، وَالَّذِي وَلِيَّهَا بِهِ ، فَدَفَعْتُهَا
إِلَيْهِمَا ، وَأَخَذْتُ عَلَى ^(٣) ذَلِكَ عُهُودَهُمَا ، ثُمَّ أَتَيْتَنِي يَقُولُ هَذَا : اقسِم لي نصيبي
من ابن أخي ، وَيَقُولُ هَذَا : اقسِم لي بنصبي ^(٤) من امرأتي ، فَإِنْ ^(٥) شَاءَ ^(٦)
أَنْ ^(٧) أَدْفَعَهَا إِلَيْهِمَا عَلَى أَنْ يَلِيَاهَا بِالَّذِي وَلِيَّهَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَالَّذِي وَلِيَّهَا
بِهِ أَبُو بَكْرٍ ، وَالَّذِي وَلِيَّهَا بِهِ دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا ، وَإِنْ ^(٨) أَبَيَا كُفَيَا ذَلِكَ ، ثُمَّ قَالَ :
﴿وَأَعْلَمُوا ^(٩) أَنَّ مَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ، وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ
وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [الأنفال : ٤١] هَذَا لَهُؤُلَاءِ ، ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ
مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ﴾ [الحشر : ٦] ، ﴿وَالْعَمِلِينَ ^(١٠) عَلَيْهَا ^(١١) وَالْمَوْلَةَ فَلُوْبِهِمْ وَفِي
الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [التوبة : ٦٠] هَذَا لَهُؤُلَاءِ ^(١٢) ،

(١) صحح عليه في (ت)، وفي (س)، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة : «يسألاني» .

(٢) سقط من (ل)، وضرب مكانه .

(٣) في حاشية (س) : «إلى» ، ونسبه لنسخة .

(٤) في (ع)، (ص)، وحاشية (ت) منسوبة لبعض النسخ : «نصيبي» .

(٥) في (ل)، (ع)، (ت)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة : «وإن» ، وانظر : «الكبرى» (٤٦٤٤) .

(٦) في (س)، (ف)، (ص) : «شاء» .

(٧) ليس في (س)، وكتبه في حاشيتها، ونسبه لنسخة .

(٨) كتب فوقه في (ص) : «فا»، أي : «فإن» ، ونسبه لنسخة .

(٩) في (ف)، (ل)، (ع)، (د)، (ص)، وحاشية (س) : «اعلموا» بدون الواو قبله ، وفي حاشية

(س) منسوبة للطبري والوزير ، وفي (ت) نسب الواو لنسخة .

(١٠) صحح عليه في (س) .

(١١) من (ت)، وحاشية (س) .

(١٢) قوله : «هذا لهؤلاء» سقط من (ف)، (د)، (ص)، (هـ)، وكذا ليس في «الكبرى» (٤٦٤٤) .

﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ ^(١) لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ ^(٢) وَالْعَمِلِينَ ^(٣) عَلَيْهَا وَالْمَوْلَفَةَ فُلُوبِهِمْ وَفِي
الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ ^(٤) ﴾ [التوبة : ٦٠] هَذِهِ لَهُؤُلَاءِ ،
﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ ﴾ [الحشر : ٦] ،
قَالَ ^(٥) : قَالَ الزُّهْرِيُّ : هَذِهِ ^(٦) لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً ^(٧) قُرَى عُرَيْنَةَ ^(٨) فَذَكَ كَذَا
وَكَذَا ^(٩) ، ﴿ مَا ^(١٠) أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى
وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ ﴾ [الحشر : ٧] ، وَ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا ^(١١) مِنْ
دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ ^(١٢) ﴾ [الحشر : ٨] ، ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾
[الحشر : ٩] ، ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾ [الحشر : ١٠] فَاسْتَوْعَبَتْ ^(١٣) هَذِهِ الْآيَةُ
النَّاسَ ، فَلَمْ يَبْقَ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا لَهُ فِي هَذَا الْمَالِ حَقٌّ - أَوْ قَالَ : حَظٌّ -

(١) في حاشية (س) : «الصدقة» ، ونسبه لنسخة .

(٢) زاد بعده في حاشية (س) : «إلى قوله : ﴿ وَأَبْنِ السَّبِيلِ ﴾» ، ونسبه لنسخة .

(٣) فوقه في (س) علامة تخريج ، ولا شيء في الحاشية .

(٤) قوله : «وابن السبيل» من (ف) ، (د) ، (ص) ، وضرب عليه في (س) ، (ت) .

(٥) من (س) ، (ف) ، (د) ، (ص) ، وأشار فوقه في (س) إلى أنه مضروب عليه في حاشية الطبري .

(٦) في (ف) : «هذا» .

(٧) ليس في (ف) ، وكتبه في حاشية (س) ، وصحح عليه .

(٨) في (ت) : «عربية» ، وفي (ف) ، (ع) مهملة النقط ، وكتب في حاشية (س) : «عَرَبِيَّةً» ، ونسبه

للطبري ، وصحح عليه ، وكتب بجواره : «فذك» ، وكتب أيضًا : «عرينة فذلك كذا وكذا»

ونسبه للوزير ، وكتب فوقه : «فذك» .

(٩) صحح عليها في (ت) .

(١٠) في (ع) ، (ت) : «فما» ، وفي (ل) : «مما» ، ونسبه في حاشية (س) إلى حاشية الطبري .

(١١) في حاشية (س) : «خرجوا» ، ونسبه لنسخة الوزير .

(١٢) ليس في (د) .

(١٣) في (ع) : «استوعبت» .

إِلَّا بَعْضٌ ^(١) مَنْ تَمْلِكُونَ مِنْ أَرْقَائِكُمْ ، وَلَئِنْ عِشْتُ ^(٢) إِنْ شَاءَ اللَّهُ لِيَأْتِيَنَّ عَلَيَّ
 كُلُّ مُسْلِمٍ حَقُّهُ - أَوْ قَالَ : حَظُّهُ .
 أَخْرَجَ كِتَابَ قَسَمِ الْفِيءِ ^(٣) .

* * *

(١) الضبط من (ع) ، (د) ، وضبط في (س) بفتح آخره وضمه ، ونسب الفتح للطبري ، وكلا الضبطين للعلوي .

(٢) صحح علي أوله في (ل) .

* [٤١٨٦] [التحفة : خ م د ت س ٥١٣٥ - خ م د ت س ١٠٦٣٣] [الكبرى : ٤٦٤٤] • أخرجه أحمد

(٤٩/١) عن ابن عليه - مختصراً جداً - إلى قوله : « لا نورث ما تركنا صدقة » .

والحديث أصله عند البخاري (٥٣٥٨ ، ٧٣٠٥ ، ٦٧٢٨ ، ٣٠٩٤ ، ٤٠٣٣) ، ومسلم

(١٧٥٧/٤٩ ، ٥٠) من وجه آخر ، عن مالك بن أوس .

سبق من وجه آخر ، عن مالك بن أوس (٤١٧٨) . مختصراً .

(٣) قوله : « آخر كتاب قسم الفئ » ليس في (د) ، (ص) .

كِتَابُ الْبَيْعَةِ مِنَ الْمَجْتَبَى

٤٠- كتاب البيعة من المجتبي^(١)

١- البيعة على السمع والطاعة

- [٤١٨٧] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْيُسْرِ وَالْعُسْرِ وَالْمُنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُومَ بِالْحَقِّ حَيْثُ كُنَّا لَا نَخَافُ^(٢) لَوْمَةَ لَائِمٍ.

(١) في (د): «المجتبي»، وهو أحد أوجه رسمه في (س) ونسبه للطبري، والوجه الآخر كما ثبت، ونسبه للعلوي، وكتب فوقه في (ف): «هذا الكتاب محله بعد الأشرطة»
(٢) صحح عليه في (ل).

- * [٤١٨٧] [التحفة: س ٥٠٩٥-خ م س ق ٥١١٨] [الكبرى: ٨٩٤٤] • كذا رواه الليث من رواية قتيبة، وتابعه عيسى بن حماد عند النسائي، ويأتي برقم (٤١٨٨)، وأشار المزي في «التحفة» (٥١١٨) إلى أنها في رواية ابن حيويه بزيادة «أبيه» في الإسناد - كلاهما - عن الليث، به.
- وتابعه سفيان بن عيينة عند أحمد (٣١٤/٥) - كلاهما، عن يحيى، عن عبادة بن الوليد بن عبادة، عن جده عبادة، به.
- وخالفها مالك في «الموطأ» (٤٤٥/٢)، ومن طريقه البخاري (٧١٩٩) - والمصنف، ويأتي برقم (٤١٨٩) - وعبد الله بن إدريس عند المصنف.
- ويأتي برقم (٤١٩٠) - وشعبة عند أحمد (٤٤١/٣) - والمصنف، ويأتي برقم (٤١٩٢) - ثلاثتهم، عن يحيى، عن عبادة بن الوليد، عن أبيه، عن جده عبادة، به.
- وتابع يحيى على الرواية الثانية محمد بن إسحاق عند المصنف - ويأتي برقم (٤١٩٠) - وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٧٢/٢٣)، والوليد بن كثير عند المصنف، ويأتي برقم (٤١٩١).
- ورواه سيار أبو الحكم العنزي من رواية شعبة، عنه، عن عبادة بن الوليد، عن أبيه الوليد، عن النبي، مرسلًا.

- [٤١٨٨] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(١) اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ^(٢)، أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ قَالَ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٢- بَابُ^(٣) الْبَيْعَةِ^(٤) عَلَى أَنْ لَا تُنَازَعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ

- [٤١٨٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ^(٥) وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ وَأَنَا

= كذا أخرجه أحمد (٤٤١/٣) - والمصنف، ويأتي برقم (٤١٩٢) - وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٣/٢٧٥).

والمحفوظ في هذا الحديث ما رواه مالك ومن تابعه، عن يحيى بن سعيد. قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٣/٢٧٢) بعد ذكره أوجه الخلاف: «والصحيح فيه - إن شاء الله - يحيى بن سعيد، عن عبادة بن الوليد بن عبادة، عن أبيه، عن جده». اهـ. وقال في موضع آخر (٢٣/٢٧٦) بعد رواية شعبة عن يحيى وسيار: «فهذا شعبة قد جوده ففرق بين رواية سيار ورواية يحيى؛ فدل ذلك على صحة من جعل حديث يحيى بن سعيد، عن عبادة بن الوليد بن عبادة، عن أبيه، عن جده».

قال أبو زرعة بعد ذكره وجه من الخلاف - كما في «العلل» لابن أبي حاتم (٢٧٩٨): «إنما هو يحيى، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ». اهـ. وقال الدارقطني في «العلل» (١١/٢٤٤): «وهو الصواب». اهـ. يعني: رواية مالك، ومن تابعه.

(١) في (س)، (ص): «نا».

(٢) زاد بعده في حاشية (ت): «عن أبيه»، ونسبه لنسخة، وقال في «التحفة» (٥١١٨): «ليس في رواية أبي بكر بن السنن في هذا الحديث: عن أبيه، وهو في رواية أبي الحسن بن حيويه». اهـ. [س/٣٦٠]

* [٤١٨٨] [التحفة: خم م س ق ٥١١٨] [الكبرى: ٧٩٢١-٨٩٤٣] • تقدم تخريجه برقم (٤١٨٧).

(٣) ليس في (د).

(٤) ضبطه في (س) بالكسر والضم معاً، وهما للعلوي.

(٥) صحح عليه في (ت).

أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبَادَةُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبَادَةَ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي^(٢)، عَنْ عَبَادَةَ قَالَ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْيُسْرِ وَالْعُسْرِ وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، (وَأَنْ لَا تُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ)^(٣)، وَأَنْ نَقُولَ أَوْ نَقُومَ^(٤) بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا^(٥)، لَا نَخَافُ^(٦) لَوْمَةَ لَائِمٍ.

٣- بَابُ^(٧) الْبَيْعَةِ عَلَى الْقَوْلِ بِالْحَقِّ

• [٤١٩٠] أَخْبَرَنَا^(٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ وَالْأَثَرَةِ^(٩) عَلَيْنَا، وَ^(١٠) أَنْ لَا تُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُ كُنَّا^(١١).

(١) قوله: «بن عبادة» ليس في (ف)، وبعده في (د)، (ص): «بن الصامت».

(٢) صحح عليه في (ت). (٣) ما بين القوسين ليس في: (ف).

(٤) في حاشية (س): «يقوم»، ونسبه للوزير.

(٥) ضبب عليه في (ل)، وفي حاشية (س): «كان» ونسبه للوزير.

(٦) صحح عليه في (ل)، وبعده في (س): «في الله».

* [٤١٨٩] [التحفة: خم م س ق ٥١١٨] [الكبرى: ٧٩٢٢-٨٩٤٧] • تقدم تخريجه برقم (٤١٨٧).

(٧) ليس في (د). (٨) في (ف)، (د): «أخبرني».

(٩) طمس في (ل)، وفي (د)، (ص): «أثرة».

(١٠) زاد بعده في (د): «على»، ونسبه في حاشية (س) للطبري.

(١١) طمس في (ل)، وزاد بعده في حاشية (س): «ما»، ونسبه للطبري.

* [٤١٩٠] [التحفة: خم م س ق ٥١١٨] [الكبرى: ٧٩٢٤-٨٩٤٦] • تقدم تخريجه برقم (٤١٨٧)،

وانظر باقي أطرافه هناك.

٤- بَابُ الْبَيْعَةِ عَلَى الْقَوْلِ بِالْعَدْلِ

- [٤١٩١] أَخْبَرَنِي^(١) هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي^(٢) الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَادَةُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَنَّ أَبَاهُ الْوَلِيدَ حَدَّثَهُ، عَنْ جَدِّهِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي عُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَمَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعَلَى أَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْعَدْلِ أَيْنَ كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ^(٣) لَوْمَةً لَائِمًا.

٥- بَابُ الْبَيْعَةِ عَلَى الْأَثَرِ^(٤)

- [٤١٩٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّارٍ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّهُمَا سَمِعَا عُبَادَةَ بْنَ الْوَلِيدِ، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ - أَمَّا سَيَّارٌ فَقَالَ: عَنْ أَبِيهِ، وَأَمَّا يَحْيَى فَقَالَ: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ - قَالَ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي عُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَمَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا

(١) في (ص): «أخبرنا»، وغير واضح في (ل).

(٢) في (س): «حدثنا»، وغير واضح في (ل).

(٣) قوله: «في الله»، ليس في (ف).

* [٤١٩١] [التحفة: خم م س ق ٥١١٨] [الكبرى: ٧٩٢٣] • تقدم تخريجه برقم (٤١٨٧)، وانظر باقي أطرافه هناك.

(٤) ضبطه في (س) بضم الهمز وإسكان المثلثة، ونسبه للطبري، وفي (ع) بفتح المثلثة وحدها، وفي (ت) بفتح الهمز وحده. قال في «النهاية» (٢٩/١): «الأثر» - بفتح الهمزة والشاء - الاسم من أثر يؤثر إيثارا إذا أعطى، أراد أنه يستأثر عليكم فيفضل غيركم في نصيبه من الفيء، والاستئثار الانفراد بالشيء». اهـ. وهي مثلثة الهمز، ينظر: «تاج العروس» (١/٢٤٤٠، أثر).

وَأُثْرَةٌ^(١) عَلَيْنَا، وَ^(٢) أَنْ لَا^(٣) تُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُومَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كَانَ^(٤)، لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ^(٥) لَوْمَةً لَائِمَةً. قَالَ^(٦) شُعْبَةُ: سَيَّارٌ لَمْ يَذْكَرْ هَذَا الْحَرْفَ^(٧) حَيْثُمَا كَانَ، وَذَكَرَهُ يَحْيَى. قَالَ شُعْبَةُ: إِنْ كُنْتُ زِدْتُ فِيهِ شَيْئًا فَهُوَ عَنِ سَيَّارٍ أَوْ عَنِ^(٨) يَحْيَى.

• [٤١٩٣] أَخْبَرَنَا^(٩) قُتَيْبَةُ^(١٠)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ^(١١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكَ بِالطَّاعَةِ^(١٢) فِي مَشْطِكَ وَمَكْرَهِكَ وَعُسْرِكَ وَيُسْرِكَ وَأَثْرَةٍ^(١٣) عَلَيْكَ».

(١) الضبط من (س)، وهو أحد أوجه الضبط في (ت)، وفي (ل) بسكون المثلثة وحده، وفي (ع) بفتحها، وفي (ص) بفتح الأول والثاني، وهو الوجه الثاني في (ت).
 (٢) زاد بعده في حاشية (س): «علي»، ونسبه للطبري.
 (٣) صحح عليه في (ع).
 (٤) صحح عليه في (ل).
 (٥) قوله: «في الله» ليس في (ف).
 (٦) قبله في (د): «ثم».
 (٧) في (ع): «الحديث»، وفي (د): «الحروف».
 (٨) ليس في (س).

* [٤١٩٢] [التحفة: خ م س ق ٥١١٨] [الكبرى: ٧٩٢٥-٨٩٤٥] • تقدم تخريجه برقم (٤١٨٧)، وانظر باقي أطرافه هناك.

(٩) قبله في (س): «و».

(١٠) بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

(١١) في حاشية (س): «عن»، ونسبه للطبري والوزير.

(١٢) في (د): «الطاعة».

(١٣) الضبط من (س)، (ت)، وهو أحد أوجه الضبط فيهما، ونسبه الأول للعلوي، والوجه الثاني فيهما بفتح أوله وإسكان ثانيه، ونسبه الأول للطبري، وفي (ص) بفتح الأول والثاني.

* [٤١٩٣] [التحفة: م س ١٢٣٣٠] [الكبرى: ٧٩٢٦] • أخرجه مسلم (١٨٣٦) من حديث

٦- بَابُ (١) الْبَيْعَةِ عَلَى النَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ

- [٤١٩٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (٢) ﷺ عَلَى النَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.
- [٤١٩٥] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ عَمْرِو (٣) بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ (٤) جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ (٥): جَرِيرٌ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَأَنْ أَنْصَحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

(١) من (ص).

(٢) في (ف)، (د)، (ص): «النبى».

* [٤١٩٤] [التحفة: خ م س ٣٢١٠] [الكبرى: ٧٩٢٧-٨٩٨٦] • أخرجه البخاري (٥٨، ٢٧١٤)،

ومسلم (٩٨/٥٦) من حديث زياد بن علقاة.

وأخرجه في «الصحيحين» من أوجه أخرى عن جرير البخاري (٥٧، ٥٢٤، ١٤٠١، ٢١٥٧، ٢٧١٥، ٧٢٠٤)، ومسلم (٩٧/٥٦، ٩٩).

وسياتي عند المصنف من أوجه عن جرير برقم (٤١٩٥)، (٤٢١٢)، (٤٢١٣)، (٤٢١٤)، (٤٢١٥)، (٤٢٢٧).

(٣) جود أوله في (ع)، وكتب فوقه في (د): «عمر»، ونسبه لنسخة.

(٤) في (س): «عن».

(٥) من (ف)، (د)، (ص).

* [٤١٩٥] [التحفة: د س ٣٢٣٩] [الكبرى: ٧٩٢٨] • أخرجه أبو داود (٤٩٤٥) من طريق يونس،

به. وزاد: «قال: وكان إذا باع الشيء أو اشتراه. قال: أما إن الذي أخذنا منك أحب إلينا مما أعطيناك فاخر».

والحديث متفق عليه من وجه آخر عن جرير، تقدم تخريجه برقم (٤١٩٤).

سياً من أوجه أخرى بأرقام: (٤٢١٢)، (٤٢١٣)، (٤٢٢٧).

٧- باب^(١) البيعة على أن لا نفر

- [٤١٩٦] أخبرنا قتيبة^(٢)، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزبير، سمع جابراً يقول: لم نبايع رسول الله ﷺ على الموت. (إنما بايعناه على أن لا نفر)^(٣).

٨- باب^(١) البيعة على الموت^(٤)

- [٤١٩٧] أخبرنا قتيبة^(٢)، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد قال: قلت لسلمة بن الأكوع: على أي شيء بايعتم النبي ﷺ يوم الحديبية؟ قال: على الموت.

٩- باب^(١) البيعة على الجهاد

- [٤١٩٨] أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح، قال: حدثنا ابن وهب، قال:

(١) من (ص).

(٢) بعده في (ص): «بن سعيد».

(٣) ما بين القوسين ليس في (ع).

* [٤١٩٦] [التحفة: م ت س ٢٧٦٣] [الكبرى: ٧٩٢٩-٨٩٤٩] • أخرجه مسلم (٦٨/١٨٥٦) من طريق سفيان، به.

وأخرجه أيضاً (٦٧/١٨٥٦) من طريق الليث، به... بنحوه، وفيه ذكر البيعة تحت الشجرة يوم الحديبية.

(٤) هذه الترجمة ليست في (ع)، وآخر كلمة فيها طمست في (ل).

* [٤١٩٧] [التحفة: خ م ت س ٤٥٣٦] [الكبرى: ٧٩٣٠] • أخرجه البخاري (٢٩٦٠، ٤١٦٩، ٧٢٠٦، ٧٢٠٨)، ومسلم (١٨٦٠) من طريق يزيد، به.

والموضع الأول عند البخاري، بنحوه مطولاً، وفيه قصة.

أَخْبَرَنِي ^(١) عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمِيَّةَ - ابْنَ أَخِي يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ - حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ يَعْلَى بْنَ أُمِيَّةَ قَالَ: جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي أُمِيَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ﴿بَايَعُ أَبِي عَلِيَّ الْهَجْرَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبَايَعُهُ عَلَى الْجِهَادِ وَقَدْ انْقَطَعَتِ الْهَجْرَةُ».

• [٤١٩٩] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ^(٢)

عَمِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: «تُبَايَعُونِي ^(٣) عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تُسْرِقُوا، وَلَا تُزْنُوا، وَلَا تُقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبَهْتَانٍ ^(٤) تُفْتَرُونَهُ ^(٥) بَيْنَ أَيْدِيكُمْ

(١) في حاشية (س): «أنا»، ونسبه لنسخة.

﴿س/٣٦١﴾

* [٤١٩٨] [التحفة: س ١١٨٤٣] [الكبرى: ٧٩٣٢-٨٩٦٠] • أخرجه أحمد (٢٢٣/٤)، وابن

أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (٣٨٤/٢)، والحاكم (٤٢٤/٣)، وصححه ابن حبان (٤٨٦٤).

وعمر بن عبد الرحمن، لم يرو عنه إلا الزهري.

وقال الذهبي: «لا يعرف». اهـ.

وذكره ابن حبان هو وأباه في «الثقات».

وعبد الرحمن بن أمية - ويقال: ابن يعلى بن أمية قال أبو حاتم: «لا يعرف». اهـ.

وأورد الحافظ في ترجمة أمية والد يعلى من: «الإصابة» (١/٦٦، ٦٧) طرق الحديث، ثم

قال: «وهذه أسانيد يقوي بعضها بعضاً». اهـ.

وسياتي عند المصنف من وجه آخر، عن الزهري برقم (٤٢٠٦).

(٢) في (ف)، (ع)، (ص): «حدثنا».

(٣) في (ف): «تبايعون»، وفي حاشية (س): «بايعوني»، ونسبه لنسخة.

(٤) بهتان: البهتان: هو الباطل الذي يتحير منه، والمعنى: لا يأتين بولد من غير أزواجهن فينسبهن

إليهم. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: بهت).

(٥) في (ف): «تفتروه».

وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ؛ فَمَنْ وَفَى فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْكُمْ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ فِي الدُّنْيَا^(١) فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ ﷻ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ، وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ.

خَالَفَهُ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ :

● [٤٢٠٠] أَخْبَرَنِي^(٢) أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٣) يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ^(٤) صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ فَضِيلٍ، أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا^(٥) تُبَايِعُونِي عَلَى مَا بَايَعَ عَلَيْهِ النَّسَاءُ: أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تُسْرِقُوا، وَلَا تُزْنُوا، وَلَا تُقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ». قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) قوله: «في الدنيا»، من (ف)، (د)، (ص).

* [٤١٩٩] [التحفة: خ م ت م س ٥٠٩٤] [الكبرى: ٧٩٣٤] ● كذا أخرجه المصنف من حديث

صالح بن كيسان، به.

وتابعه عليه سفيان بن عيينة عند البخاري (٤٨٩٤، ٦٧٨٤)، ومسلم (٤١/١٧٠٩)، والمصنف، ويأتي برقم (٤٢٤٨)، (٥٠٤٦).

ومعمر بن راشد عند البخاري (٦٨٠١، ٧٤٦٨)، ومسلم (٤٢/١٤٠٩)، والمصنف، ويأتي برقم (٤٢١٦).

وشعيب بن أبي حمزة عند البخاري (٣٩٩٩، ١٨)، وابن أخي ابن شهاب (٣٨٩٢)، ويونس ابن يزيد (٧٢١٣) - جميعهم، عن الزهري، عن أبي إدريس الخولاني، به.

ورواه أحمد بن سعيد شيخ النسائي - ويأتي برقم (٤٢٠٠) - وابن سعد (٧/٨) فجعله عن الزهري عن عبادة مرسلاً؛ فالزهري لم يسمع من عبادة شيئاً.

(٢) في (ص): «أخبرنا». (٣) في (س): «أخبرنا».

(٤) ليس في (ع)، وكأنه الحق في الحاشية. (٥) في (ف): «لا»، وهو خطأ بين.

«فَمَنْ أَصَابَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا فَنَالَتْهُ عُقُوبَةٌ^(١) فَهُوَ كَفَّارَةٌ، وَمَنْ لَمْ تَنْلُهُ عُقُوبَةٌ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ: إِنْ شَاءَ^(٢) غَفَرَ لَهُ^(٣)، وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ».

١٠ - بَابُ^(٤) الْبَيْعَةِ عَلَى الْهِجْرَةِ

• [٤٢٠١] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنُ عَرَبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي جِئْتُ^(٥) أَبَايُكَ^(٦) عَلَى الْهِجْرَةِ، وَ^(٧) لَقَدْ تَرَكْتُ أَبَوَيَّ^(٨) يَبْكِيَانِ. قَالَ: «أَزِجْ إِلَيْهِمَا فَأُضْحِكُهُمَا^(٩) كَمَا أَنْكَيْتَهُمَا».

(١) في (ف): «عقوبته».

(٢) صحح عليه في (ل).

(٣) قوله: «غفر له» في (س): «عفا عنه».

* [٤٢٠٠] [التحفة: خ م ت س ٥٠٩٤-٥١٠٩] [الكبرى: ٧٩٣٥] • تقدم تخريجه وبيان الخلاف فيه برقم (٤١٩٩)، وسيأتي من طرق عن الزهري (٤٢١٦)، (٤٢٤٨)، (٥٠٤٦).

(٤) من (ص)، والكلمة بعده طمست في (ل).

(٥) في (ع)، (ص): «جئتك»، ونسبه في حاشية (ت) لنسخة.

(٦) في (ف): «أتابعك». (٧) ليس في: (س)، (د).

(٨) في (د): «أبواي»، وهو مطموس في (ل).

(٩) في (ف): «تضحكهما»، وطمس أوله في (ل).

* [٤٢٠١] [التحفة: د س ق ٨٦٤٠] [الكبرى: ٧٩٣٦-٨٩٥٢] • تابع حماد بن زيد عليه: الثوري: عند أبي داود (٢٥٢٨)، وأحمد (١٩٨/٢)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٣، ١٩)، والحاكم (١٥٢/٤).

وشعبة: عند أحمد (٢٠٤/٢)، والحاكم (١٥٣/٤).

والمحاربي عبد الرحمن بن محمد: عند ابن ماجه (٢٧٨٢).

وابن عيينة: عند أحمد (١٦٠/٢)، وابن حبان (٤١٩).

ومسعر بن كدام: عند ابن حبان (٤٢٣) - جميعهم، عن عطاء بن السائب، به.

وعطاء قد اختلط، ورواية حماد بن زيد والثوري وشعبة عنه قبل الاختلاط، انظر: «تاريخ

البخاري» (٤٦٥/٦)، و«تهذيب الكمال» (٨٦/٢٠)، وغيرهما من مصادر ترجمته.

١١ - بَابُ شَأْنِ الْهَجْرَةِ

- [٤٢٠٢] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهَجْرَةِ. فَقَالَ: «وَيْحَكَ! إِنَّ شَأْنَ الْهَجْرَةِ شَدِيدٌ»^(١)، فَهَلْ لَكَ مِنْ^(٢) إِبِلٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَهَلْ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ^(٢) عَمَلِكَ شَيْئًا».

١٢ - بَابُ هِجْرَةِ الْبَادِي

- [٤٢٠٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ^(٤)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو قَالَ: قَالَ رَجُلٌ^(٥): يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ

(١) في (ف): «لشديد». (٢) في (د): «في».

* [٤٢٠٢] [التحفة: خ م د س ٤١٥٣] [الكبرى: ٧٩٣٧-٨٩٥٤] • أخرجه البخاري (١٤٥٢)،

٣٩٢٣، ٦١٦٥)، ومسلم (١٨٦٥) من حديث الوليد بن مسلم.

وتابعه عليه محمد بن يوسف عند البخاري (٢٦٣٣) - كلاهما، عن الأوزاعي، به.

(٣) في حاشية (د)، وصحح عليه، وفي حاشية (ص) منسوبة لنسخة: «عبد»، والمثبت هو الصواب، ينظر: «تهذيب الكمال» (١/٣٦٥).

(٤) قوله: «أبي كثير» في (ل)، (ع): «ابن كثير»، وبعده في (ص)، ونسخة بحاشية (س):

«الزبيدي»، قال في حاشية (س): «من «الأطراف»، وكتب الأسماء». وقال في حاشية (ت):

«وقع في بعض الأصول: ابن كثير، والصواب: أبو كثير، كما ذكره في «الأطراف». ينظر:

«التحفة» (٨٦٣٠)، و«تهذيب الكمال» (٢١٩/٣٤)، (٧٩٣٨).

(٥) ليس في: (س).

الهِجْرَةَ أَفْضَلَ؟ قَالَ: «أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ ﷺ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الهِجْرَةُ هِجْرَتَانِ: هِجْرَةُ الْحَاضِرِ، وَهِجْرَةُ الْبَادِي؛ فَأَمَّا الْبَادِي فَيَجِيبُ إِذَا دُعِيَ وَيُطِيعُ إِذَا أُمِرَ، وَأَمَّا الْحَاضِرُ فَهُوَ أَعْظَمُهَا^(١) بَلِيَّةٌ وَأَعْظَمُهَا^(٢) أَجْرًا».

١٣ - بَابُ تَفْسِيرِ الْهِجْرَةِ

• [٤٢٠٤] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُبَشَّرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانُوا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لِأَنَّهُمْ هَجَرُوا الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ مِنَ الْأَنْصَارِ مُهَاجِرُونَ لِأَنَّ الْمَدِينَةَ كَانَتْ دَارَ شُرْكَ، فَجَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ.

(١) في (ل)، (ع)، (د)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري، وحاشية (ت) منسوبة لنسخة: «أعظمها».

* [٤٢٠٣] [التحفة: س ٨٦٣٠] [الكبرى: ٧٩٣٨] • أخرجه أحمد (١٥٩/٢)، والطيالسي (٢٣٨٦)،

والطبراني في «الأوسط» (٦٧٥٠)، وابن حبان (٤٨٦٣، ٥١٧٦)، والحاكم (١١/١، ٤١٥)،

من حديث شعبة، وبعضهم سياقه أتم.

وأخرج أبو داود (١٦٩٨) طرفاً منه.

وأبو كثير، قيل: هو زهير بن الأقرم، وقيل: غيره.

(٢) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «عبيدالله».

* [٤٢٠٤] [التحفة: س ٥٣٩٠] [الكبرى: ٧٩٣٩-٨٤٤٩-٨٩٥٥-١١٦٩٢] • أخرجه الطبراني

في «الأوسط» (١٦٩١)، والضياء في «المختارة» (٥٠٦)، وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث

عن يعلى إلا سفیان، ولا عن سفیان إلا مبشر». اهـ.

١٤ - بَابُ الْحَثِّ عَلَى الْهَجْرَةِ

- [٤٢٠٥] أَخْبَرَنِي^(١) هَارُونُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَّارِ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ: ابْنُ عَيْسَى بْنِ سُمَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مِرَّةَ، أَنَّ أَبَا فَاطِمَةَ - يَعْنِي^(٢) - حَدَّثَهُ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدَّثَنِي بِعَمَلٍ أَسْتَقِيمُ^(٣) عَلَيْهِ وَأَعْمَلُهُ. قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكَ بِالْهَجْرَةِ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهَا».

(١) في (ع)، (ص): «أخبرنا».

(٢) ليس في (ص).

(٣) في (س)، (ل)، (ع): «أستقم».

* [٤٢٠٥] [التحفة: د س ق ١٢٠٧٨] [الكبرى: ٧٩٤٠-٨٩٥٣] • أخرجه الطبراني في «المعجم

الكبير» (٣٢٢/٢٢)، و«مسند الشاميين» (١٢١٠) من حديث الهيثم بن حميد، عن زيد، عن سليمان بن موسى، عن كثير بن مرة، به مطولاً.

والهيثم ثقة - وزاد فيه - سليمان بن موسى، وهو: الدمشقي الأشدق أحد الفقهاء، في حديثه بعض اللين، وخولط قبل موته بقليل، كذا في «التقريب».

وقال ابن معين - رواية الغلابي عنه - : «لم يدرك كثير بن مرة» . اهـ.

فإذا كان سليمان بن موسى الذي توفي عام ١١٥ هـ. تقريباً، لم يدرك كثير بن مرة، فمن باب أولى أن لا يدركه زيد بن واقد الذي توفي عام ١٣٨ هـ.

وعلى هذا فالإسناد سواء كان زيد عن كثير بن مرة، أو زيد عن سليمان عن كثير فهو منقطع.

والحديث أخرجه ابن ماجه (١٤٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٣٢١/٢٢) وغيرهما من حديث ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن كثير، به.

وابن ثوبان ضعفه أحمد وابن معين وغير واحد من أهل العلم.

وأخرجه أبو داود من رواية أبي الطيب الأشناني عنه «التحفة» (٢٤٠/٩) من حديث ابن لهيعة،

عن الحارث بن يزيد، عن كثير الأعرج، عن أبي فاطمة . مختصراً.

وابن لهيعة، قال الذهبي في «الكاشف»: «العمل على تضعيف حديثه» . اهـ.

١٥ - بَابُ ذِكْرِ الْإِخْتِلَافِ فِي انْقِطَاعِ الْهِجْرَةِ

• [٤٢٠٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمِّيَّةَ، أَنَّ أَبَاهُ^(١) أَخْبَرَهُ، أَنَّ يَعْلى قَالَ : جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي يَوْمَ الْفَتْحِ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايَعُ أَبِي^(١) عَلَى الْهِجْرَةِ. قَالَ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَبَايَعُهُ عَلَى الْجِهَادِ، وَ^(٣) قَدْ انْقَطَعَتِ الْهِجْرَةُ» .

• [٤٢٠٧] أَخْبَرَنِي^(٤) مُحَمَّدٌ^(٥) بْنُ دَاوُدَ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَلَّى^(٦) بْنُ أَسَدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمِّيَّةَ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا مُهَاجِرٌ^(٧)، قَالَ : «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُفِرَّتُمْ فَاثْفِرُوا» .

• [س/٣٦٢]

(١) ليس في : (ف) .

(٢) في (ف)، (ص)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري، وحاشية (د) منسوبة لنسخة : «فقال» .

(٣) قوله : «الجهاد و» في (ف) : «الهجرة» .

* [٤٢٠٦] [التحفة : س ١١٨٤٣] [الكبرى : ٧٩٤١-٨٩٥٠] • تقدم تخريجه برقم (٤١٩٨) .

(٤) في (ص) : «أخبرنا» . (٥) صحح عليه في (ت) .

(٦) قوله : «حدثنا معلى» في (س) : «أخبرنا معلى» ، وفي (ف)، (ع) : «حدثنا يعلى» ، وغير واضح في (ل) .

(٧) قوله : «إلا مهاجر» في (ف)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة : «إلا من هاجر» .

* [٤٢٠٧] [التحفة : س ٤٩٤٩] [الكبرى : ٧٩٤٢-٨٩٥٩] • اختلف في إسناد هذا الحديث على

طاوس ؛ فرواه النسائي كما هنا ، ومن طريقه الطحاوي في «شرح المشكل» (٢٣٨٨) .

ونفى الطحاوي سماع طاوس من صفوان ، وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢١٩/١١) :

«وطاوس سماعه من صفوان بن أمية ممكن ؛ لأنه أدرك زمن عثمان» . اهـ .

• [٤٢٠٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ: «لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ؛ فَإِذَا^(١) اسْتُنْفِرْتُمْ فَأَنْفِرُوا».

• [٤٢٠٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ نَعِيمٍ^(٢) بْنِ دِجَاجَةَ^(٣) قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ^(٤): «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

= ورواه ابن أبي شيبة (٢٣١/١٤)، وتابعه يونس بن عبد الأعلى عند الطحاوي (٢٣٨٧)، والرملي عند البيهقي (٢٦٧/٨) - ثلاثتهم، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، قال: قيل لصفوان... فذكره.

ورواه الشافعي عن ابن عيينة عند البيهقي (٢٦٥/٨) فقال: عن عمرو بن دينار، عن طاوس. مرسلًا.

(١) صحح عليه في (س)، وفي (ع)، (ص): «وإذا».

* [٤٢٠٨] [التحفة: خ م د ت س ٥٧٤٨] [الكبرى: ٧٩٤٣-٨٩٥٨] • أخرجه أحمد (١٩٩١)، والبخاري (٢٧٨٣)، (٢٨٢٥) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه أحمد (٣٣٣٥)، ومسلم (١٣٥٣) من طريق وكيع، عن سفيان، به.

ورواه عبد الرزاق (٩٧١٣)، ومن طريقه أحمد (٣٣٣٥)، والطبراني (١٠٩٤٤) عن سفيان، به. والحديث متفق عليه من وجه آخر عن منصور، به.

وقد تقدم طرف منه تحت رقم (٢٨٩٥)، وانظر أطرافه هناك.

(٢) قوله: «عن نعيم» تصحف في (ف) إلى: «بن النعيم».

(٣) الضبط من (س)، (ت)، وضبطه في (ل) بفتح الدال، قال في حاشية (س): «قال ابن حبيب: «تسمي العرب كلها دجاجة بكسر الدال، ولا يقال بالفتح إلا في الطيور كلها، وكل

بفتح الدال». اهـ. وهو بمعناه في «مختلف القبائل» لمحمد بن حبيب (ص ٢٩٥).

(٤) في (س): «قال».

* [٤٢٠٩] [التحفة: س ١٠٦٥٣] [الكبرى: ٧٩٤٤-٨٩٦١] • أخرجه أبو يعلى (١٨٦)، ومن طريقه الضياء في «المختارة» (٤٠٥/١).

• [٤٢١٠] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ مُسَاوِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَلَاءِ ابْنِ زَبْرِ، عَنْ بُشَيْرِ^(١) بْنِ عُبَيْدِ^(٢) اللَّهِ، (عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ)^(٣)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَقْدَانَ السَّعْدِيِّ قَالَ: وَفَدْتُ^(٤) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَفْدِ^(٥) كُنَّا يَطْلُبُ^(٦) حَاجَةً، وَكُنْتُ آخِرَهُمْ دُخُولًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي تَرَكْتُ مَنْ خَلْفِي، وَهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْهِجْرَةَ قَدْ انْقَطَعَتْ! قَالَ: «لَا^(٧) تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ مَا قُوِيَ الْكُفَّارُ».

= وقال المزي في ترجمة نعيم بن دجاجة: «روى النسائي له حديثاً واحداً». اهـ.

ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال الحافظ: «مقبول». اهـ.

وانظر «تهذيب التهذيب» (١٠/٤٦٣، ٤٦٤).

وأخرجه البخاري في «تاريخه» (٨/٩٨) من حديث محمد بن بشار، عن ابن مهدي، وفيه

«لا هجرة بعد الفتح».

ورواه علي بن الجعد «المسند» (٧٠٥) عن شعبة فقال: «بعد رسول الله ﷺ»، ولم يذكر

الوفاة.

(١) في (ف): «بشير». (٢) صحح عليه في: (ت).

(٣) ليس في (ف)، (ع)، وألحقه في حاشية (س)، وصحح عليه، وكتب فوقه: «صح من

«الأطراف»»، وكتب تحته: «عند ابن حيويه زوائد في السند في هذا الحديث أيضاً: ابن

السعدي، وفيه أيضاً: عن حسان بن عبد الله الضمري»، وألحقه أيضاً في حاشية (ت) منسوباً

لنسخة وصحح عليه، وكتب تحته: «ليس في بعض الأصول عن أبي إدريس الخولاني في هذا

السند، وهو ثابت في بعضها «كالأطراف»».

(٤) صحح عليه في (ل)، وفي (ع)، وحاشية (س) منسوباً لنسخة الطبري، وصوبه في الحاشية،

وحاشية (ل) منسوباً لنسخة: «وفدنا».

(٥) قوله: «في وفد» من (د)، (ت)، (ص) وصححوا عليه، وفي حاشية (س) منسوباً لنسخة،

وهو في «التحفة» (٨٩٧٥).

(٦) صحح على الياء في (ص)، وغير منقوطة في (س)، (د)، وفي (ف)، (ع): «نطلب».

(٧) في (ف)، (ل)، (ع)، وحاشية (س) منسوباً لنسخة الطبري والوزير: «لن».

* [٤٢١٠] [التحفة: س ٨٩٧٥] [الكبرى: ٧٩٤٥-٨٩٦٢] • قد اختلف في هذا الحديث اختلافاً =

كثيرًا، فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٨/٥)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٦٣٢) - كما هنا - من طريق الوليد بن مسلم، به. وهو المحفوظ في حديث الوليد. وأخرجه أحمد (٢٧٠/٥)، والبخاري في «الكبير» (٢٧/٥)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٦٣٣) من طريق يحيى بن حمزة، عن عطاء الخراساني، عن ابن محيريز، عن عبد الله بن السعدي... بنحوه.

وسياتي في الحديث بعده بزيادة حسان بن عبد الله الضمري بين أبي إدريس وعبد الله بن السعدي، وهو من المزيد في متصل الأسانيد.

أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٨/٥)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٦٣١)، والطبراني في «الأوسط» (٦٨)، وقال: «لم يروه عن حسان إلا أبو إدريس». اهـ.

قال النسائي كما في «التحفة»: «حسان بن عبد الله غير مشهور». اهـ.

وصححه ابن حبان (٤٨٦٦) من طريق الوليد بن مسلم، عن عبد الله بن العلاء، عن بسر بن عبيد الله، عن عبد الله بن محيريز، عن عبد الله بن وقدان السعدي. مختصرًا.

وأخرجه أحمد (١٩٢/١) من طريق مالك بن يخامر، عن ابن السعدي... بنحوه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٧/٥، ٢٨) من طريق الوليد بن سليمان، عن بسر بن عبيد الله، عن عبد الله بن محيريز، عن عبد الله بن السعدي، عن محمد بن حبيب المصري، مرفوعًا... بنحوه.

قال النسائي: «محمد بن حبيب هذا لا أعرفه». اهـ.

وقد استعرض الحافظ المزي في «التحفة» الخلاف في هذا الحديث مطولاً إلى أن علق على ذكر محمد بن حبيب هذا في إسناد الحديث - كما عند البخاري في «التاريخ»، والنسائي كما سياتي - بقوله: «قاله أبو المغيرة عن الوليد بن سليمان، وتابعه نعيم بن حماد، عن الوليد بن مسلم، عن الوليد بن سليمان، ورواه عطاء بن أبي مسلم الخراساني، عن عبد الله بن محيريز، عن عبد الله بن السعدي عن النبي ﷺ، ولم يذكر محمد بن حبيب، وكذلك رواه ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن مالك بن يخامر، عن عبد الله بن السعدي، عن النبي ﷺ، ولم يذكر محمد بن حبيب غير الوليد بن سليمان بن أبي السائب وهو وهم». اهـ.

قال أبو الحسن بن جوصا: «سمعت محمد بن عوف يقول: لم يقل أحد في هذا الحديث:

عن محمد بن حبيب، غير أبي المغيرة، ولم يصنع شيئاً شُبّه عليه». اهـ.

قال: «وسمعت أبا زرعة ومحموداً - يعني: ابن خالد - ينكران ذكر محمد بن حبيب في هذا

الحديث». اهـ.

- [٤٢١١] أَخْبَرَنَا^(١) مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زَبْرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُشَيْرُ^(٢) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الضَّمْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ قَالَ: وَفَدْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ أَصْحَابِي فَقَضَى حَاجَتَهُمْ، وَكُنْتُ آخِرَهُمْ دُخُولًا، فَقَالَ: «حَاجَتُكَ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ مَا قُوتِلَ الْكُفَّارُ».

١٦ - بَابُ الْبَيْعَةِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ

- [٤٢١٢] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ وَ^(٣) الشَّعْبِيِّ، قَالَا: ^(٤) قَالَ جَرِيرٌ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: أَبَايُكَ عَلَى السَّمْعِ

= وقال محمود: «لعله اسم رجل سمع في كتاب أبي المغيرة فُسِّبَ عليه». اهـ.

وقال أبو زرعة: «الحديث صحيح مثبت عن عبدالله بن السعدي، كذا رواه الثقات الأثبات، منهم: مالك بن يخامر وأبو إدريس الخولاني وعبدالله بن محيرز وغيرهم، ومحمد بن حبيب زيادة لا أصل له». اهـ.

هكذا قالا، ونسبة الوهم في ذلك إلى أبي المغيرة لا يستقيم مع متابعة نعيم بن حماد له كما تقدم، وإنما نسبة ذلك إلى الوليد بن سليمان بن أبي السائب أولى، والله أعلم.

وللحديث شاهد من حديث جنادة بن أبي أمية عن رجال من أصحاب النبي ﷺ، عند أحمد (٤/٦٢)، (٥/٣٧٥)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٦٣٠)، وفيه: «لا تنقطع الهجرة ما كان الجهاد» - واللفظ للطحاوي - وانظر: «التحفة» (١١٢٢٣).

(١) في (س): «حدثنا». (٢) في (ف): «بشير».

* [٤٢١١] [التحفة: س ٨٩٧٥] [الكبرى: ٧٩٤٦-٨٩٦٣] • تقدم تخريجه برقم (٤٢١٠).

(٣) صحح عليه في (ت).

(٤) في (ف)، (ع)، (ص)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري: «قال»، وغير واضح في (ل).

وَالطَّاعَةَ فِيمَا أَحْبَبْتُ وَفِيمَا كَرِهْتُ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَوْتُسْطِيعُ ذَلِكَ ^(١) يَا جَرِيرُ ؟ أَوْ تُطِيقُ ذَلِكَ ^(٢) ؟ » . قَالَ : « قُلْ : فِيمَا اسْتَطَعْتُ » . فَبَايَعَنِي : « وَالنُّضْحَ ^(٣) لِكُلِّ مُسْلِمٍ » .

١٧ - بَابُ الْبَيْعَةِ عَلَى فِرَاقِ الْمُشْرِكِ

- [٤٢١٣] أَخْبَرَنَا بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُذْرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَالنُّضْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ، وَعَلَى فِرَاقِ الْمُشْرِكِ
- [٤٢١٤] أَخْبَرَنِي ^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ ^(٥) مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ

(١) غير واضح في (ل) ، وفي حاشية (س) منسوبا لنسخة : «ذاك» .

(٢) في (ف) ، وحاشية (س) منسوبا لنسخة : «ذاك» .

(٣) بدأ سقط في (ل) ينتهي في الحديث بعد الآتي .

* [٤٢١٢] [التحفة : س ٣٢١٢ - خ م س ٣٢١٦] [الكبرى : ٧٩٤٧] • تقدم تخريجه بأرقام (٤١٩٤) ، (٤١٩٥) .

وسياتي من طريق الأعمش عن أبي وائل - وحده - به (٤٢١٣) .

ومن طريق سيار عن الشعبي - وحده - به (٤٢٢٧) .

ومن طريق الأعمش ومنصور - كلاهما - عن أبي وائل ، عن أبي نخيلة ، عن جرير ، به .

(٤٢١٤) ، (٤٢١٥) .

* [٤٢١٣] [التحفة : س ٣٢١٢] [الكبرى : ٧٩٤٨] • سبق من طريق زياد بن علاقة وأبي عمرو

ابن زرعة بن جرير - كلاهما - عن جرير ، به (٤١٩٤) ، (٤١٩٥) .

(٤) في (ف) ، (ص) : «أخبرنا» .

(٥) هنا ينتهي السقط في (ل) والذي بدأ في آخر الحديث قبل السالف .

أَبِي نُحَيْلَةَ^(١)، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

• [٤٢١٥] أَخْبَرَنِي^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي نُحَيْلَةَ^(٤) الْبَجَلِيِّ قَالَ: قَالَ جَرِيرٌ^(٥): أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ^(٦)

(١) الضبط من (س)، وقال في حاشيتها: «وفي أسماء الصحابة أبو نحيلة بالنون والحاء المهملة فقط، وذكره عبد الغني بن سعيد بالمهملة، قال: وقيل: بالمعجمة». وغير واضح في (ل)، وفي (ع) من غير نطق، وفي حاشية (د): «نخيلة» وكتب فوقه: «معًا»، وفي (ت): «نُحَيْلَةَ»، وقال في حاشيتها: «أبو نُحَيْلَةَ بالمعجمة، وقيل: بالمهملة، صحابي له رواية عن جرير بن عبد الله، حسب «تقريب». وفي (ص) ضبطه بالمهملة والمعجمة مع الفتح، وكتب فوقه: «بهما».

قال الحافظ في «الإصابة» (٤١٢/٧): «أبو نحيلة بمهملة مصغرا، كذا عند الدارقطني وغيره، ورأيت في نسخة معتمدة من «الكنى» لأبي أحمد بفتح أوله والمعجمة، وذكره عبد الغني بالتصغير والحاء المهملة، وبالمهملة جزم إبراهيم الحربي، وزاد: «هو رجل صالح من بجيلة». اهـ.

حكاه الدارقطني عن يحيى بن معين، وعن علي بن المديني، أن سفيان بن عيينة قال: «إن أبا نحيلة له صحبة». اهـ. قال: «وهو بالحاء المعجمة البجلي...». اهـ. ونقل أبو عمر عن علي بن المديني أنه قال: «قيل فيه أبو نخيلة - يعني - بالمعجمة، والمعروف بالمهملة». اهـ. وقال الأمير ابن ماكولا في «الإكمال» (٣٣٥/٧): «وأما نُحَيْلَةَ، مثل ما تقدم إلا أنه بحاء مهملة، فهو أبو نحيلة البجلي... اختلف فيه، فقيل: بالحاء، وقيل: بالحاء المعجمة، قال علي بن المديني: «المعروف أبو نحيلة». اهـ.

وقاله يحيى في رواية الغلابي: أبو نحيلة». اهـ.

ينظر: «المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٢٢٧٢/٤ - ٢٢٧٤)، و«توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين (٥١/٩، ٥٢).

* [٤٢١٤] [التحفة: ص ٣٢١٢] [الكبرى: ٧٩٤٩] • سبق من طرق عن جرير (٤١٩٤)، وانظر أطرافه هناك.

(٢) في (د)، (ص)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري: «أخبرنا».

(٣) كتب فوق الدال في (س): «خف» أي إنها مخففة، وليست مشددة.

(٤) ضبطه في (س)، (ص) بالإهمال والإعجام معًا، وينظر ما تقدم في التعليق (٣) على الحديث السابق.

(٥) قوله: «جرير» ليس في (ل)، (ع)، وأشار في حاشية (س) أنه ليس في نسخة الطبري. (٧٩٥٠).

(٦) بين السطرين في (س) منسوبة لنسخة الطبري: «رسول الله».

وَهُوَ يُبَايِعُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ابْسُطْ يَدَكَ حَتَّى أُبَايِعَكَ وَاشْتَرِطْ عَلَيَّ
فَأَنْتَ ^(١) أَعْلَمٌ . قَالَ : «أُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِيَ ^(٢)
الزَّكَاةَ ، وَتُنَاصِحَ الْمُسْلِمِينَ وَتُفَارِقَ الْمُشْرِكَ» .

• [٤٢١٦] أَخْبَرَنَا ^(٣) يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٤)
مَعْمَرٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٥) ابْنُ ^(٦) شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ
عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ فَقَالَ : «أُبَايِعُكُمْ عَلَى ^(٧)
أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تَسْرِقُوا ، وَلَا تَزْنُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ ،
وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ ^(٨) بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ ، وَلَا تَعْصُونِي ^(٩) فِي
مَعْرُوفٍ . فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ
فِيهِ ^(١٠) فَهُوَ طَهُورُهُ ^(١١) . وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ ﷻ فَذَكَ إِلَيَّ اللَّهُ : إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ ، وَإِنْ
شَاءَ غَفَرَ لَهُ» .

(١) في (د) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري : «وأنت» .

(٢) في (ل) ، وحاشية (س) منسوبة لوجه من نسخة الطبري : «وتؤدي» .

* [٤٢١٥] [التحفة : س ٣٢١٢] [الكبرى : ٧٩٥٠] • سبق من طرق عن جرير (٤١٩٤) ،
وانظر أطرافه هناك .

(٣) في (ل) ، (ع) ، (د) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري والوزير : «حدثنا» .

(٤) في (ل) : «حدثنا» . (٥) في (ف) ، (ل) : «حدثنا» ، وفي (ص) : «عن» .

(٦) ليس في : (ف) . (٧) ليس في : (س) .

• [س / ٣٦٣]

(٨) في (ف) : «تفتروه» ، وفي (د) : «يفترونه» .

(٩) في (ف) : «تعصون» . (١٠) في (ع) : «به» .

(١١) في (س) ، (ص) : «طهور» .

* [٤٢١٦] [التحفة : خ م ت س ٥٠٩٤] [الكبرى : ٧٩٥١] • تقدم تخريجه برقم (٤١٩٩) ،
و(٤٢٠٠) ، وسيأتي من طريق سفيان عن الزهري (٤٢٤٨) ، (٥٠٤٦) .

١٨ - بَابُ بَيْعَةِ النِّسَاءِ

• [٤٢١٧] أَخْبَرَنِي ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَطِيَّةَ قَالَتْ: لَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ امْرَأَةً أَسْعَدْتَنِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَذْهَبْتُ فَأَسْعَدْتَهَا ^(٢) ثُمَّ أَجِئُكَ فَأَبَايَعُكَ؟ قَالَ: «أَذْهَبِي فَأَسْعِدِيهَا». يَعْنِي: قَالَتْ: فَذَهَبْتُ فَسَاعَدْتُهَا ^(٣) ثُمَّ جِئْتُ فَبَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

• [٤٢١٨] أَخْبَرَنَا (الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ) ^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ^(٥) حَمَّادٌ، ^(٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَطِيَّةَ قَالَتْ: أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْعَةَ ^(٧) أَنْ لَا نَتُوحَ.

(١) في (ص): «أخبرنا». (٢) كتب فوقه في (ص): «يعني: أبكي معها».

(٣) في حاشية (ت) وضيب عليه، وفي حاشية (ص) منسوبة لنسخة: «فأسعدتها»، قال في حاشية (ت): «في غالب النسخ: فساعدتها».

* [٤٢١٧] [التحفة: س ١٨٠٩٩] [الكبرى: ٧٩٥٢] • أخرجه البخاري (٤٨٩٢، ٧٢١٥)،

ومسلم (٩٣٦/٣١، ٩٣٧) من حديث حفصة بنت سيرين، عن أم عطية... بمعناه.

والحديث يأتي من حديث حماد بن زيد، عن أيوب بطرف منه، برقم (٤٢١٨).

(٤) قوله: «الحسن بن أحمد» في (ع)، (ت): «الحسن بن محمد»، وصحح على المثلث في حاشية

(ت) ونسبه لنسخة، وقال: «وقع في بعض الأصول: الحسن بن محمد، وفي بعضها: الحسن

ابن أحمد، وهو الذي في «الأطراف» فإنه قال: في (س) في البيعة: عن الحسن بن أحمد، وهو

ابن حبيب الكرماني». (٧٩٥٣)، وكذا «التحفة»: (١٨٠٩٧).

(٥) في (ف): «حدثنا».

(٦) في (س): «أحمد»، ولعله سبق قلم من الناسخ.

(٧) بعده في (د)، وفي حاشية (ت) ألحقه ونسبه لنسخة، وبين السطرين في (ص) ونسبه

لنسخة: «علي».

* [٤٢١٨] [التحفة: خ م س ١٨٠٩٧] [الكبرى: ٧٩٥٣] • أخرجه البخاري (١٣٠٦)، ومسلم

(٩٣٦/٣١) من حديث حماد، به. وقد تقدم برقم (٤٢١٧).

- [٤٢١٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ أُمَيْمَةَ^(١) بِنْتِ رُقَيْقَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ تُبَايِعُهُ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تُبَايِعُكَ عَلِيٌّ أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا نَسْرِقَ ، وَلَا نَزْنِي ، وَلَا نَأْتِيَ بِبُهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا ، وَلَا نَعْصِيكَ^(٢) فِي مَعْرُوفٍ . قَالَ : «فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَطَقْتُمْ» . قَالَتْ : قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَزْحَمُ بِنَا ، هَلُمَّ تُبَايِعْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنِّي لَا أَصَافِحُ النِّسَاءَ ؛ إِنَّمَا قَوْلِي لِمَاةٍ امْرَأَةٍ كَقَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ» ، أَوْ «مِثْلُ قَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ» .

١٩ - (٣) بَابُ بَيْعَةِ مَنْ بِهِ عَاهَةٌ^(٤)

- [٤٢٢٠] أَخْبَرَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ

(١) في (ف) : «أمية» ، وغير واضح في (ل) .

(٢) في (ف) : «نعصينك» ، وغير واضح في (ل) .

* [٤٢١٩] [التحفة : ت س ق ١٥٧٨١] [الكبرى : ٧٩٥٤] • أخرجه أحمد (٣٥٧/٦) ، وابن ماجه

(٢٨٧٤) ، والترمذي (١٥٩٧) ، وصححه ابن حبان (٣٥٥٤) من حديث سفیان بن عيينة ، به .

وقال الترمذي : «حسن صحيح ، لا نعرفه إلا من حديث ابن المنكدر ، وروى سفیان الثوري ، ومالك بن أنس ، وغير واحد هذا الحديث ، عن محمد بن المنكدر . . . نحوه .

وسألت محمدًا عن هذا الحديث ، فقال : «لا أعرف لأمية بنت ربيعة غير هذا الحديث ، وأمية امرأة أخرى لها حديث عن رسول الله ﷺ» . اهـ .

وانظر أيضًا : «العلل الكبير» (٦٨٢/٢) .

والحديث سيأتي من وجه آخر عن سفیان برقم (٤٢٢٨) .

(٣) من هنا يبدأ خرم في المخطوط (ل) ، يستغرق أربعة أبواب ، وينتهي بنهاية باب : «استقالة البيعة» .

(٤) في حاشية (ص) عنوان : «بحث بيعة المجذوم»

رَجُلٍ مِنْ آلِ الشَّرِيدِ، يُقَالُ لَهُ: عَمْرُو، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفِ رَجُلٍ
مَجْدُومٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرْجِعْ فَقَدْ بَايَعْتُكَ»^(١).

٢٠- بَابُ بَيْعَةِ الْغُلَامِ

• [٤٢٢١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٣) عُمَرُ بْنُ^(٤) يُونُسَ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنِ الْهَرَمَّاسِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: مَدَدْتُ يَدِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا غُلَامٌ لِيُبَايِعَنِي فَلَمْ يُبَايِعَنِي.

(١) في (ف): «بايعناك».

* [٤٢٢٠] [التحفة: م س ق ٤٨٣٧] [الكبرى: ٧٩٥٥-٨٩٧٠] • أخرجه مسلم (٢٢٣١)،

وابن ماجه (٣٥٤٤)، وأحمد (٣٩٠/٤) - جميعًا - من طريق هشيم، به.

قال أحمد في «العلل» (٢٧٦/٢): «سمعه هشيم من يعلى، عن رجل من آل الشريد، وإذا لم يقل خبرًا قال: عن عمرو بن الشريد». اهـ.

ورواه شريك بمثل حديث هشيم، وقد جمعها أبو بكر بن أبي شيبة في سياق واحد، ومن طريقه أخرجه أحمد في «العلل»، ومسلم في «الصحیح»، ومتابعة شريك لهشيم على هذا الإسناد يوهنها ذلك الجمع المذكور، وليست هي كالتابعة المستقلة كما هو معلوم.

(٢) قوله: «بن سلام» صحح عليه في (ت)، وحاشية (د) ونسبه لنسخة، وقال في حاشية (س):

«صح من «الأطراف» و«الكاشف» و«التهديب»».

وفي (ع)، (د)، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري: «بن سلم»، وفي حاشية (ت) منسوبة لنسخة: «بن مسلم»، وقال في الحاشية: «في بعض الأصول: بن مسلم، والذي في «الأطراف»: ابن سلام، كما في هذا الأصل».

والمثبت هو الصواب (٧٩٥٦)، و«التحفة» (١١٧٢٧)، و«التهديب» (٣٩٠/١٧).

(٣) في (ع)، (د)، وفوقه في (س) ونسبه لنسخة الطبري: «أخبرنا».

(٤) صحح عليه في (ت)، وفي (ف): «عمرو».

* [٤٢٢١] [التحفة: س ١١٧٢٧] [الكبرى: ٧٩٥٦-٨٩٧٢] • أخرجه ابن عدي في «الكامل»

(٢٧٦/٥) ضمن جملة من أحاديث عكرمة، ووصفها بالاستقامة، والطبراني في «الأوسط»

(٢٤٨٦)، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن الهرماس إلا عكرمة». اهـ.

٢١ - بَابُ بَيْعَةِ الْمَمَالِكِ

- [٤٢٢٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ عَبْدُ فَبَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْهَجْرَةِ، وَلَا يَشْعُرُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ عَبْدٌ، فَجَاءَ سَيِّدُهُ يُرِيدُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِعْنِيهِ». فَاشْتَرَاهُ بِعَبْدَيْنِ أَسْوَدَيْنِ، ثُمَّ لَمْ يُبَايِعْ أَحَدًا حَتَّى يَسْأَلَهُ: «أَعْبُدْ هُوَ؟».

٢٢ - بَابُ اسْتِقَالَ^(٢) الْبَيْعَةِ

- [٤٢٢٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(١)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ^(٣)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ

= والهرماس ذكره مسلم في «المنفردات والوحدان» (٨٠) وقال: «لم يروه عنه إلا عكرمة بن عمار». اهـ.

وهذا الإسناد قال عنه الذهبي في «السير» (١٣٩/٧): «عال قوي، صار به عكرمة بن عمار تابعيًا». اهـ.

وفي موضع آخر من «السير» (١٨١/١٤) قال: «حديث حسن عال جدًا». اهـ.

(١) بعده في (ص): «بن سعيد».

* [٤٢٢٢] [التحفة: م د ت س ق ٢٩٠٤] [الكبرى: ٧٩٥٧-٨٩٧١] • أخرجه مسلم (١٢٣/١٦٠٢) من طريق الليث، به.

وقال الترمذي (١٢٣٩): «حسن صحيح». اهـ.

ثم أخرجه (١٥٩٦)، وقال بعده: «حديث جابر حديث حسن غريب صحيح لا نعرفه إلا من حديث أبي الزبير». اهـ.

وسياق سندًا ومنتًا برقم (٤٦٦٤).

(٢) صحح عليه في (ت)، وفي (ع): «استقبال»، وفي (د)، (ص)، وحاشيتي (س)، (ت) منسوبة عندهما لنسخة: «استقالة».

(٣) في حاشية (س) منسوبة لنسخة: «المنذر»، وفي الحاشية أنه ليس في بعض أصول الطبري، قال: «وعلم عليه في نسخة الطبري: س لا».

وَعَكَ بِالْمَدِينَةِ، فَجَاءَ الْأَعْرَابِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْلِنِي بَيْعَتِي^(١). فَأَبَى (ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلِنِي بَيْعَتِي فَأَبَى)^(٢). فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا^(٣) الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي^(٤) خَبْثَهَا وَتَنْصَعُ^(٥) طَيْبَهَا^(٦)».

٢٣- بَابُ الْمُرْتَدِّ الْأَعْرَابِيَّ بَعْدَ الْهَجْرَةِ

• [٤٢٢٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحَجَّاجِ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، ارْتَدَدْتَ^(٨) عَلَى عَقْبَيْكَ - وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - وَبَدَوْتُ^(٩). قَالَ: لَا، وَلَكِنَّ

(١) بعده في (ف)، (ص): «قال».

(٢) ما بين القوسين صحح عليه في حاشية (س) يعني أنه في أصله، ثم ضرب، ونسب الضرب لنسخة الطبري.

(٣) في (ف): «إن».

(٤) في (ف): «ينفي»، وفي (ص): «تنقي»، وقال في الحاشية: «قال في «النهاية»: «في الرواية المشهورة بالفاء، وهو من التنقية؛ من أفراد الجيد من الرديء». انتهى».

(٥) في (ف): «ينصع»، وفي (د) بالوجهين معاً.

(٦) هنا انتهى الحرم في المخطوط (ل)، والذي استغرق أربعة أبواب، والذي بدأ من بداية باب: «بيعة من به عاهة»، وبعده في (ع): «آخر الثاني والعشرين من الأصل».

* [٤٢٢٣] [التحفة: خم م ت س ٣٠٧١] [الكبرى: ٧٩٥٨-٨٩٧٣] • أخرجه البخاري (٧٢٠٩)،

٧٢١١، ٧٣٢٢)، ومسلم (١٣٨٣) من طريق مالك... بنحوه، وتابعه عليه الثوري عند

البخاري (١٨٨٣، ٧٢١٦) - كلاهما - عن ابن المنكدر، به... بنحوه.

(٧) بعده في (ص): «بن سعيد».

(٨) في (ل)، (ع): «ارتدت»، وضرب عليه في (ل).

(٩) في (ل) وضرب عليه، وفي حاشية (ت) وضرب عليه كذلك: «ويديت»، وفي (ع): «وتدبرت».

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لِي فِي الْبَدْوِ .

٢٤ - بَابُ الْبَيْعَةِ فِيمَا يَسْتَطِيعُ الْإِنْسَانُ^(١)

• [٤٢٢٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ . ح وَأَخْبَرَنِي^(٢) عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كُنَّا نُبَايِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، ثُمَّ يَقُولُ^(٣) : « فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ » . وَقَالَ عَلِيٌّ : « فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ » .

• [٤٢٢٦] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ^(٤) بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كُنَّا حِينَ نُبَايِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُولُ لَنَا : « فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ » .

* [٤٢٢٤] [التحفة : خ م س ٤٥٣٩] [الكبرى : ٧٩٥٩] • أخرجه البخاري (٧٠٨٧) ، ومسلم (١٨٦٢) من حديث قتيبة ، به .

(١) مكانه بياض في (ف) بمقدار كلمة ، وصحح عليه في (ل) ونسبه لنسخة .

(٢) في (ف) : «حدثنا» ، وفي (ل) ، (ع) ، (ص) ، وحاشية (س) ومنسوبا لنسختي الطبري ، ونسخة أخرى ، وحاشية (ت) منسوبا لنسخة : «وأخبرنا» .

(٣) في (د) : «نقول» ، وبعده في (ص) : «لنا» .

☞ [س / ٣٦٤]

* [٤٢٢٥] [التحفة : س ٧١٧٤] [الكبرى : ٧٩٦٠-٨٩٧٩] • أخرجه البخاري (٧٢٠٢) من حديث مالك ، عن عبد الله بن دينار ، به .

وتابعه عليه إسماعيل بن جعفر عند مسلم (١٨٦٧) ، وموسى بن عقبة عند المصنف ، برقم (٤٢٢٦) .

(٤) في (ف) : «الحسين» .

* [٤٢٢٦] [التحفة : س ٧٢٥٧] [الكبرى : ٧٩٦١] • تقدم تخريجه برقم (٤٢٢٥) .

- [٤٢٢٧] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فَلَقَّنِي: «فِيمَا اسْتَطَعْتُ، وَالنُّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».
- [٤٢٢٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ، عَنْ أُمِّمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ قَالَتْ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نِسْوَةٍ فَقَالَ لَنَا: «فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ».

٢٥- (٢) بَابُ ذِكْرِ مَا عَلَى مَنْ بَايَعَ الْإِمَامَ

وَأَعْطَاهُ^(٣) صَفْقَةً يَدِهِ وَثَمْرَةَ قَلْبِهِ

- [٤٢٢٩] أَخْبَرَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى (عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو)^(٤) وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، وَالنَّاسُ عَلَيْهِ مُجْتَمِعُونَ. قَالَ: فَسَمِعْتُهُ^(٥) يَقُولُ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ إِذْ نَزَلْنَا مَنَزِلًا، فَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُ

* [٤٢٢٧] [التحفة: خ م س ٣٢١٦] [الكبرى: ٧٩٦٢-٨٩٧٨] • تقدم تخريجه برقم (٤٢١٢)، والحديث متفق عليه من وجه آخر عن جرير تقدم تخريجه برقم (٤١٩٤).

(١) بعده في (ص): «بن سعيد».

* [٤٢٢٨] [التحفة: ت س ق ١٥٧٨١] [الكبرى: ٧٩٦٣-٨٩٨٠] • تقدم تخريجه برقم (٤٢١٩).

(٢) من هنا يبدأ خرم في المخطوط (ل) يستغرق سبعة أبواب، ويتهي في أثناء الباب السابع باب: «النصيحة للإمام»، عند حديث: عبد القدوس بن محمد.

(٣) في (س): «فأعطاه».

(٤) قوله: «عبد الله بن عمرو» في (س): «عبد الله بن عمر».

(٥) في (س)، (د): «سمعته».

خِبَاءَهُ، وَمِمَّا مَنْ يَنْتَضِلُ، ^(١) وَمِمَّا مَنْ هُوَ فِي جَشْرَتِهِ ^(٢)، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الصَّلَاةَ جَامِعَةً. فَاجْتَمَعْنَا فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَخَطَبَنَا فَقَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يُدَلَّ أُمَّتُهُ عَلَى مَا يَعْلَمُهُ خَيْرًا لَهُمْ، وَيُثَدِّرَهُمْ مَا يَعْلَمُهُ شَرًّا لَهُمْ، وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَتْ عَافِيَتُهَا فِي أَوْلَاهَا، وَإِنْ آخَرَهَا سَيَصِيبُهُمْ بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا، ^(٣) تَجِيءُ فِتْنٌ فَتَدْفُقُ ^(٤) بَعْضُهَا لِبَعْضٍ؛ فَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي ثُمَّ تَنْكَشِفُ. ثُمَّ تَجِيءُ (فَيَقُولُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي) ^(٥) ثُمَّ تَنْكَشِفُ. فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُزْخَرْ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَلْتُدْرِكْهُ ^(٦) مَوْتُهُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ^(٧) بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلِيَأْتِ إِلَى النَّاسِ مَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ، وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ وَثَمْرَةً قَلْبِهِ فَلْيُطِغْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ ^(٨) يَنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا رَقَبَةَ الْآخِرِ». فَدَنَوْتُ مِنْهُ

(١) في (ف)، (ع): «يتنصل».

(٢) قال في حاشية (س): «جشرنا دوابنا إذا أخرجناها إلى الرعي»، وقال في حاشية (ت):

«قوله: «في جشرتة»، المعنى: في رعي إبله»، وقال في حاشية (ص): «الجشر قوم يخرجون

بدوابهم إلى المرعى ويبيتون فيه. مختصر، «نهاية».

(٣) في (ف): «ينكرونها».

(٤) في (ف): «فتدفع»، وفي (د): «تدقق»، وفي (ت): «فيدقق»، وفي حاشيتها، وصحح

عليه: «فيرقق»، قال في الحاشية: «في «النهاية» في مادة (رق ق)، وفيه: وتجيء فتن فيرقق

بعضها بعضًا، أي: تشوق بتحسينها وتسويلها»، وفي (ص): «تدقق».

(٥) ما بين القوسين ليس في: (د).

(٦) في (ف): «فليدرکه».

(٧) في (ف)، (د)، وحاشية (س) منسوبة لنسختي الطبري، ونسخة أخرى، وحاشية (ت)

منسوبة لنسخة: «يؤمن».

(٨) في (س): «آخر».

فَقُلْتُ : سَمِعْتُ ^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ : نَعَمْ . وَذَكَرَ الْحَدِيثَ ^(٢) .

٢٦- بَابُ الْحَضِّ ^(٣) عَلَى طَاعَةِ الْإِمَامِ

• [٤٢٣٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَدَّتِي ^(٤) تَقُولُ : ^(٥) سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ : «وَلَوْ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ يَفُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا» .

(١) ألحقه بين السطرين في (س) ونسبه لنسخة .

(٢) بعده في (س) ، وألحقه في حاشية (ت) ونسبه لنسخة : «متصل» .

* [٤٢٢٩] [التحفة : م د س ق ٨٨٨١] [الكبرى : ٧٩٦٤-٨٩٨٤] • أخرجه مسلم (١٨٤٤) من حديث أبي معاوية ، وأحال بلفظه على رواية جرير بن عبد الحميد عن الأعمش بأتم منه ، وفيه قصة .

(٣) في حاشية (س) منسوبة لنسخة الوزيري : «الخط» .

(٤) في (ع) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة ، ووهمه : «جدي» ، وفي حاشية (س) أنه ليس في بعض أصول الطبري ، قال : «معلم عليه في نسخة الطبري : س لا» .

(٥) في (ف) ، (ع) : «يقول» .

* [٤٢٣٠] [التحفة : م س ق ١٨٣١١] [الكبرى : ٧٩٦٥] • أخرجه الطيالسي (١٧٥٩) ، وابن أبي شيبة (٣٣٢٠٤) ، وإسحاق بن راهويه (٢٣٩١) ، (٢٣٩٢) ، وأحمد (٢٧٢٦٣) ، (٢٧٢٦٤) ، (٢٧٢٦٥) ، (٢٧٢٦٩) ، (٢٧٢٧٠) ، (١٦٦٤٦) ، (٢٣٢٣١) ، وعبد بن حميد (١٥٦١) ، ومسلم (١٨٣٨) ، وابن ماجه (٢٨٦١) ، وابن أبي عاصم في السنة (١٠٦٢) ، (٣٢٨٨) ، وأبو عوانة (٧٠٩٧) ، (٧٠٩٩) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٥٨/٢٥) ، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٢٢٤/٧) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٥٥/٨) من طرق ، عن شعبة ، به .

وأخرجه مسلم (١٢٩٨) ، (١٨٣٨) ، وأبونعيم في «المستخرج» (٢٩٩٨) عن معقل ، وأبو عوانة (٣٥٥٣) ، (٧١٠٠) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٥٧/٢٥) عن عبيد الله بن عمرو - كلاهما - عن زيد بن أبي أنيسة ، عن يحيى بن الحصين ، به . . . بنحوه مطولاً .

٢٧- باب التزغيب في طاعة الإمام

• [٤٢٣١] أخبرنا يوسف بن سعيد، قال: حدثنا حجاج، عن ابن جريج، أن^(١) زياد بن سعد أخبره، أن ابن شهاب أخبره، أن أبا سلمة أخبره، أنه سمع

ورواه إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن الحصين، واختلف عنه: فرواه وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن الحصين، عن أمه. أخرجه أحمد (٢٧٢٦٢)، (١٦٦٤٩)، (٢٣٢٣٤).

ورواه عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن حصين، عن جدته أم حصين.

أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٣٠٥/٨)، وعبد بن حميد (١٥٦٠). ورواه إسحاق بن راهويه (٢٣٩٣) عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن يحيى بن أم الحصين، عن أم الحصين، لم يقل: أمه، ولا جدته.

ورواه عبد الله بن رجاء كذلك عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن الحصين فقال: «عن جدته أم الحصين». أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٥٦/٢٥).

وكذلك رواه زهير، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن حصين، عن جدته أم الحصين. أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٣٠٥/٨)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٨٣٨/٢).

ورواه يونس بن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، عن أم الحصين الأحمسية. أخرجه أحمد (٢٧٢٦٠)، (٢٧٢٦٦)، (٢٧٢٦٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٦٣)، وفي «الآحاد والمثاني» (٣٢٨٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٥٨/٢٥).

قال الدارقطني في «العلل» (٣٦١/١٥): «اختلف عن إسرائيل، فقال عبيد الله بن موسى: عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن أم الحصين، عن جدته أم الحصين.

وكذلك قال إسماعيل بن جعفر: عن إسرائيل. وكذلك قال محمد بن أبان: عن أبي إسحاق، عن العيزار، ويحيى - جميعاً - عن أم الحصين، والقولان محفوظان، عن أبي إسحاق. ورواه شعبة، وزيد بن أبي أنيسة، عن يحيى بن حصين، عن جدته أم الحصين». اهـ.

وقد تقدم طرفه عند المصنف من حديث زيد بن أبي أنيسة، عن يحيى بن الحصين الأحمسي، به. برقم (٣٠٨٣).

(١) في (د): «أخبرني».

أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي ، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي » .

٢٨ - بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ [النساء : ٥٩]

• [٤٢٣٢] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ^(٢) بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ [النساء : ٥٩] ، قَالَ : نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيٍّ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ .

٢٩ - بَابُ التَّشْدِيدِ فِي عِضْيَانِ الْإِمَامِ

• [٤٢٣٣] أَخْبَرَنِي^(٣) عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ،

* [٤٢٣١] [التحفة : م س ١٥١٣٨] [الكبرى : ٧٩٦٦-٨٩٨٢] • أخرجه البخاري (٧١٣٧) ،

ومسلم (٣٣ / ١٨٣٥) من طريق الزهري ، به .

وأخرجه أيضًا البخاري (٢٩٥٧) ، ومسلم (٣٢ / ١٨٣٥) من طريق أبي الزناد ، عن

الأعرج ، عن أبي هريرة . . . بنحوه ، ومطولاً عند البخاري .

والحديث عند مسلم أيضًا من أوجه أخرى عن أبي هريرة .

(١) في (س) ، (ع) : «وألو» .

(٢) في (س) ، (ف) : «الحسين» ، والحسن هو : ابن محمد الزعفراني ، كما في «التحفة» (٥٦٥١) ،

«والتهذيب» (٣١٠ / ٦) . انظر «السِّنُّ الكُبْرَى» (٧٩٦٧ ، ٨٩٨١ ، ١١٢١٩) .

* [٤٢٣٢] [التحفة : خ م د ت س ٥٦٥١] [الكبرى : ٧٩٦٧-٨٩٨١-١١٢١٩] • أخرجه البخاري

(٤٥٨٤) ، ومسلم (١٨٣٤) من حديث حجاج بن محمد ، به .

(٣) في (ع) ، (د) ، (ت) وصحح عليه ، (ص) : «أخبرنا» .

قَالَ : حَدَّثَنَا بَحِيرٌ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ أَبِي بَحْرِيَّةَ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْعُرْوُ غُرْوَانٌ : فَأَمَّا مَنْ ابْتَغَى وَجْهَ اللَّهِ وَأَطَاعَ الْإِمَامَ وَأَنْفَقَ الْكَرِيمَةَ وَاجْتَنَبَ الْفَسَادَ فَإِنَّ نَوْمَهُ ^(١) وَنُبْهَتَهُ ^(٢) أَجْرٌ كُلُّهُ ، وَأَمَّا مَنْ غَرَا رِيَاءً وَسُمْعَةً وَعَصَى الْإِمَامَ وَأَفْسَدَ فِي الْأَرْضِ فَإِنَّهُ لَا ^(٣) يَرْجِعُ بِالْكَفَافِ ^(٤) » .

٣٠- بَابُ ذِكْرِ مَا يَجِبُ لِلْإِمَامِ وَمَا يَجِبُ عَلَيْهِ

• [٤٢٣٤] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ بَكَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ ، مِمَّا حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ ، مِمَّا ذَكَرَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ ^(٥) يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيَتَّقَى بِهِ ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ ^(٦) عَدَلَ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا ، وَإِنْ أَمَرَ بِغَيْرِهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ وِزْرًا » .

(١) في (س) : «نومته» .

(٢) في (ف) ، (د) و صحح عليه ، (ت) ، (ص) ، وحاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري : «ونبهه» .

(٣) صحح عليه في : (ت) .

(٤) بالكفاف : الكفاف : هو الذي لا يفضل عن الشيء ويكون بقدر الحاجة إليه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : كفف) .

☞ [س / ٣٦٥]

* [٤٢٣٣] [التحفة : د س ١١٣٢٩] [الكبرى : ٧٩٦٨-٨٩٨٥] • تقدم تخريجه بنفس الإسناد والمتن برقم (٣٢١٢) .

(٥) جُنَّةٌ : وقاية . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جنن) .

(٦) ليس في : (د) .

* [٤٢٣٤] [التحفة : خ س ١٣٧٤١] [الكبرى : ٧٩٦٩-٩٠٠٦] • أخرجه البخاري (٢٩٥٧) من طريق شعيب ، به ... بنحوه ، ويأتي مما هنا ، ومسلم (١٨٤١) من طريق ورقاء ، عن أبي الزناد ، به ... بنحوه .

٣١- بَابُ النَّصِيحَةِ لِلْإِمَامِ

- [٤٢٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَأَلْتُ سُهَيْلَ ابْنَ أَبِي صَالِحٍ، قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِيكَ. قَالَ: أَنَا سَمِعْتُهُ مِنَ الَّذِي حَدَّثَ أَبِي: حَدَّثَهُ^(١) رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، يُقَالُ لَهُ: عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا^(٢) الدِّينُ النَّصِيحَةُ». قَالُوا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ».
- [٤٢٣٦] حَدَّثَنَا^(٣) يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٤) عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(٥) سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الدِّينُ النَّصِيحَةُ». قَالُوا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ».
- [٤٢٣٧] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَ^(٦) عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ

(١) قوله: «أبي: حدثه» في (ف): «به، حدثنيه»، وفي (د): «أبي: حدثنيه».

(٢) في (ف)، (د): «إن».

* [٤٢٣٥] [التحفة: م د س ٢٠٥٣] [الكبرى: ٧٩٧٠-٩٠٠٨] ● أخرجه مسلم (٩٥/٥٥، ٩٦)

بنحوه، من حديث سفیان، ويأتي عند المصنف برقم (٤٢٣٦).

(٣) في (د)، (ص): «أخبرنا». (٤) في (س)، (ت): «أخبرنا».

(٥) في (س): «أخبرنا».

* [٤٢٣٦] [التحفة: م د س ٢٠٥٣] [الكبرى: ٧٩٧١] ● تقدم تخريجه برقم (٤٢٣٥).

(٦) من (د)، (ص)، وقال في حاشية (س): «روي عن القعقاع، وعن سمي، وعن عبيد الله بن

مقسم - ثلاثتهم - عن أبي صالح السمان»، وهو الصواب، ينظر: «التاريخ الكبير» (٦/٤٦٠،

(٤٦١)، و«تحفة الأشراف» (١٢٨٦٣).

حَكِيم ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةَ ، (إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةَ ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةَ)»^(١) . قَالُوا : لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ»^(٢) وَلِلْأئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ .

• [٤٢٣٨] ^(٣) أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَبِيرِ ^(٤) بْنُ شُعَيْبِ بْنِ

(١) ما بين المعقوفين ليس في (ف) ، وصحح عليه في (ت) .

(٢) ليس في : (س) ، (ف) ، (ع) .

* [٤٢٣٧] [التحفة : ت س ١٢٨٦٣] [الكبرى : ٧٩٧٢-٩٠٠٩] • أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٤٦٠/٦) ، وفي «الأوسط» (٣٤/٢) ، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٤٤١) من حديث الليث ، به .

وتابعه إسماعيل بن جعفر عند الطحاوي في «شرح المشكل» (١٤٤٠) ، والمصنف ، ويأتي برقم (٤٢٣٨) ، وقرن فيه سمي مولى أبي بكر وعبيد الله بن مقسم بالقعقاع بن حكيم . وصفوان بن عيسى عند أحمد (٢٩٧/٢) ، والترمذي (١٩٢٦) ، وابن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٧٤٨) ، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٤٣٩) - ثلاثتهم ، عن ابن عجلان ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، به .

وهذا الحديث مما أخطأ فيه محمد بن عجلان ، فقال محمد بن نصر : «وحدث ابن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة غلط ، إنما حدث أبو صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بهذا الحديث : «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا» وعطاء بن يزيد حاضر ذلك فحدثهم عطاء بن يزيد عن تميم الداري عن النبي ﷺ : «إِنَّمَا الدِّينُ النَّصِيحَةُ» . اهـ .

وقد أبان الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» (٥٧/٢) عن وهم ابن عجلان فيه ، وأنه دخل عليه إسناد في إسناد .

وقال البخاري في «التاريخ الأوسط» (٢٨/٢ ، ٢٩) ، وفي «التاريخ الصغير» (٣٥/٢) : «مدار هذا الحديث كله على تميم ، ولم يصح عن أحد غير تميم» . اهـ .

وينحوه قال أبو حاتم في «العلل» لابنه (٢٠١٩) .

قلت : وحدث تميم الداري في «صحيح مسلم» (٩٥/٥٥) من حديث عطاء بن يزيد عن

تميم .

(٣) هنا انتهى الخرم في المخطوط (ل) والذي بدأ من أول باب : «ذكر ما على من بايع الإمام» .

(٤) في (ف) : «عبدالكريم» .

الْحَبْحَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ،
عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ ^(١) . وَعَنْ سُمَيِّ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مِقْسَمٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الدِّينُ
النَّصِيحَةُ» . قَالُوا : لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ
الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ» .

٣٢- بَابُ بَطَانَةِ الْإِمَامِ

• [٤٢٣٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ ^(٢) بْنُ
يَعْمَرَ ^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنِي ^(٤) مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، قَالَ :
حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«مَا مِنْ وَالٍ ^(٥) إِلَّا وَلَهُ بَطَانَتَانِ : بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ ،
وَبَطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ خَبَالًا ^(٦) . فَمَنْ وُقِيَ ^(٧) شَرَّهَا فَقَدْ وُقِيَ ^(٨) ، وَهُوَ ^(٩) مِنَ النَّبِيِّ

(١) صحح عليه في (ل) .

* [٤٢٣٨] [التحفة : ت س ١٢٨٦٣] [الكبرى : ٧٩٧٣] • تقدم تخريجه برقم (٤٢٣٧) .

(٢) الضبط من (د) ، (ت) ، (ص) ، وكذا قال ابن ماكولا في «الإكمال» (٢٦٥/٧) .

(٣) في (ف) : «معمر» .

(٤) في (ع) : «حدثنا» .

(٥) في (ف) : «وائل» .

(٦) لا تألوه خبالا : أي لا تقصر في إفساد حاله . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ألى) .

(٧) ضبطه في (س) بضم الواو وفتحها ، وفي (ل) بالضم فقط .

(٨) ضبطه في (س) بضم الواو وفتحها ، وفي (ل) بالضم فقط ، وفي (ع) بالفتح فقط .

(٩) صحح عليه في (س) ، (ت) ، وفي حاشية (س) منسوبا لنسختي الطبري والعلوي : «وهي» ،

وقال : «وقع في أصل سعد الخير : «وهي» مصلحا بالياء ، وكان واوا» ، ونسب ذلك القول

لحاشية الطبري .

تَغْلِبُ عَلَيْهِ مِنْهُمَا .

• [٤٢٤٠] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ^(١) ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ ^(٢) : « مَا بَعَثَ اللَّهُ ^(٣) مِنْ نَبِيِّ وَلَا اسْتُخْلِفَ مِنْ ^(٤) خَلِيفَةٍ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ : (بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ ، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَهُ ^(٥) اللَّهُ) ^(٦) » .

* [٤٢٣٩] [التحفة : خت س ١٥٢٦٩] [الكبرى : ٧٩٧٤-٩٠١١] • أخرجه البخاري - تعليقا -

عقب (٧١٩٨) عن معاوية بن سلام والأوزاعي ، ولم يسق لفظه .
وأورد الحافظ في «التعليق» (٣١٢ ، ٣١١/٥) لفظ حديث ابن سلام باختلاف يسير عما أخرجه النسائي ، وانظر : «التحفة» (١٥٢٠٤) .
والحديث قد اختلف فيه ؛ فروي عن الزهري موصولا ومرسلا ، وكذا روى عنه من مسند أبي هريرة وأبي سعيد الخدري ، انظر : الخلاف في «علل الدارقطني» (٥٨ ، ٥٧/٨) .
وقال ابن أبي حاتم - وقد سأل أباه عن هذا الحديث كما في «العلل» (٢٧٩٠) : «قال أبي : رواه يونس ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ» . قال أبي : «هو بأبي هريرة أشبه ؛ لأن محمد بن عمرو يرويه عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ» . اهـ .
لكن الظاهر من صنيع البخاري أنه ترجح عنده طريق أبي سلمة عن أبي سعيد كما ذكر الحافظ في «المقدمة» ، وسيأتي في التعليق التالي ، لكنه قال في «الفتح» (١٩٢/١٣) : «ووجدت في «الأدب المفرد» للبخاري ما يترجح به رواية أبي سلمة عن أبي هريرة ؛ فإنه أخرجه من طريق عبد الملك بن عمير ، عن أبي سلمة كذلك في آخر حديث طويل» . اهـ . فالله أعلم .
وانظر ما سيأتي برقم (٤٢٤٠) ، (٤٢٤١) .

(١) بعده في (د) ، (ص) : «الخدري» .

(٢) بعده في حاشية (س) منسوبا لنسخة : «قال» .

(٣) لفظ الجلالة ، ليس في (ع) ، ونسخة بحاشية (س) .

(٤) ليس في (د) ، وألحقه بين السطرين في (ص) ونسبه لنسخة .

(٥) في (د) ، (ص) : «عصم» .

(٦) ما بين القوسين من (ف) ، (د) ، (ص) ، وفي (س) ، (ل) ، (ع) ، (ت) : «نحوه» .

* [٤٢٤٠] [التحفة : خ س ٤٤٢٣] [الكبرى : ٧٩٧٥-٩٠١٠] • أخرجه البخاري (٦٦١١ ، ٧١٩٨)

من طريق يونس ، به . . . بنحوه ، والموضع الثاني أقرب للفظ النسائي .

• [٤٢٤١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ^(١) بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ صَفْوَانَ^(٢)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ^(٣) مِنْ نَبِيٍّ وَلَا كَانَ بَعْدَهُ

والحديث قد اختلف فيه كما تقدم برقم (٤٢٣٩). ونزيد هنا أن يحيى بن سعيد وابن أبي عتيق وموسى بن عقبة قد تابعوا يونس على هذا الحديث، وخالفهم شعيب؛ فرواه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد قوله، وكذلك رواه موقوفاً على أبي سعيد ابن أبي حسين وسعيد بن زياد، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد، ورواه عبيد الله بن أبي جعفر، عن صفوان بن سليم، عن أبي سلمة، عن أبي أيوب مرفوعاً - وهو الحديث التالي - وقد ذكر البخاري هذا الخلاف عقب الموضوع الثاني، وشرحه الحافظ في «الفتح» مطولاً إلى أن قال (١٣/١٩٢): «قال الكرماني: «محصل ما ذكره البخاري أن الحديث مرفوع من رواية ثلاثة أنفس من الصحابة». وهذا الذي ذكره إنما هو بحسب صورته الواقعة، وإما على طريقة المحدثين فهو حديث واحد، واختلف على التابعي في صحابه؛ فأما صفوان فجزم بأنه عن أبي أيوب، وأما الزهري فاختلف عليه هل هو أبو سعيد أو أبو هريرة؟ وأما الاختلاف في وقفه ورفع فلا تأثير له؛ لأن مثله لا يقال من قبل الاجتهاد، فالرواية الموقوفة لفظاً مرفوعة حكماً، ويرجح كونه عن أبي سعيد موافقة ابن أبي حسين وسعيد بن زياد لمن قال عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد، وإذا لم يبق إلا الزهري و صفوان فالزهري أحفظ من صفوان بدرجات، فمن ثم يظهر قوة نظر البخاري في إشارته إلى ترجيح طريق أبي سعيد فلذلك ساقها موصولة، وأورد البقية بصيغ التعليق إشارة إلى أن الخلاف المذكور لا يقدح في صحة الحديث إما على الطريقة التي بيئتها من الترجيح، وإما على تجويز أن يكون الحديث عند أبي سلمة على الأوجه الثلاثة، ومع ذلك فطريق أبي سعيد أرجح، والله أعلم». اهـ.

وقد أورد الدارقطني في «التتبع» (ص ٢٨١) هذا الحديث، وذكر ذلك الحافظ في «الهدى» (ص ٣٨١)، ثم قال: «حكى البخاري هذه الأوجه كلها وكأنه ترجح عنده طريق أبي سلمة عن أبي سعيد فإن أكثر أصحاب الزهري رووه كذلك، ولأن الزهري أحفظ من صفوان بن سليم، والله أعلم». اهـ.

(١) في (ص): «عبدالله».

(٢) بعده في (د)، (ص): «بن سليم».

(٣) لفظ الجلالة من (ف)، (د)، (ص)، وحاشية (س) منسوبة للنسخة.

مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا وَلَهُ بِطَانَتَانِ : بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَبَطَانَةٌ لَا تَأْكُلُهُ خَبَالًا . فَمَنْ وَقِيَ ^(١) بِبَطَانَةِ الشُّرِّ فَقَدْ وَقِيَ .

٣٣- بَابُ وَزِيرِ الْإِمَامِ

• [٤٢٤٢] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَمَّتِي تَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ عَمَلًا فَأَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا صَالِحًا ، إِنْ نَسِيَ ذِكْرَهُ وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ » .

(١) بعده في (ف) : « شر » .

* [٤٢٤١] [التحفة : خت س ٣٤٩٤] [الكبرى : ٧٩٧٦-٩٠١٢] • أخرجه البخاري تعليقا عقب (٧١٩٨) عن عبيد الله بن أبي جعفر .

وسئل الدارقطني عن هذا الحديث في «العلل» (١١٧/٦) فقال : « يرويه صفوان بن سليم ، عن أبي سلمة ، عن أبي أيوب ، واختلف عن أبي سلمة فيه ، فرواه الزهري ، عن أبي سلمة فخالف صفوان ، ورواه عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد الخدري ، وقيل : عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، وقيل : عن أبي سلمة مرسلًا عن النبي ﷺ ، ولا يُدفع حديث صفوان لجواز أن يكون أبو سلمة حفظه عن أبي أيوب وعن أبي سعيد وعن أبي هريرة ، والله أعلم » . اهـ . وانظر ما تقدم برقم (٤٢٣٩) .

* [٤٢٤٢] [التحفة : س ١٧٥٤٤] [الكبرى : ٧٩٧٧-٩٠٠٧] • أخرجه البيهقي في «السنن» (١١١/١٠) من حديث بقية ، به .

وتابع ابن أبي حسين عليه عبد الرحمن بن القاسم عند أبي داود (٢٩٣٢) ، وابن حبان في «صحيحه» (٤٤٩٤) ، وابن عدي في «الكامل» (٢٢١/٣) من حديث الوليد بن مسلم ، عن زهير بن محمد ، عن عبد الرحمن بن القاسم بإسناده وبلفظه نحوه .

وزهير بن محمد رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة ولذا ضعف بسببها ، قاله أحمد والبخاري وغير واحد ، ولذا قال الدارقطني في «الأفراد» (الأطراف : ٦٢٦٨) : « غريب من حديث عبد الرحمن ابن القاسم عن أبيه ، تفرد به الوليد بن مسلم عن زهير » . اهـ .

٣٤- بَابُ جَزَاءِ مَنْ أَمَرَ بِمَعْصِيَةٍ^(١) فَأَطَاعَ

- [٤٢٤٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زُبَيْدِ الْإِيَامِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي^(٢) عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ جَيْشًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا، فَأَوْقَدَ نَارًا فَقَالَ : ادْخُلُوهَا . فَأَرَادَ نَاسٌ أَنْ يَدْخُلُوهَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ : إِنَّمَا فَرَزْنَا مِنْهَا ! فَذَكَّرُوا ذَلِكَ ﷻ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا : «لَوْ دَخَلْتُمُوهَا لَمْ تَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» . وَقَالَ لِلْآخَرِينَ خَيْرًا، وَقَالَ أَبُو مُوسَى فِي حَدِيثِهِ قَوْلًا حَسَنًا، وَقَالَ : «لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ﷻ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ» .

= ورواه عبدالرحمن المليكي فقال : عن القاسم، عن عائشة مرفوعًا . . . بنحوه .

كذا أخرجه ابن راهويه في «مسنده» (٩٧٢)، وأحمد (٧٠ / ٦)، وأبويعلی (٤٤٣٩) من طرق عنه .

ورواه بقية عن الفرغ بن فضالة، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة مرفوعًا . . . بنحوه .

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٢٤٠)، والخليلي في «الإرشاد» (٤٥٧ / ١) وقال : «لم يتابع الفرغ أحد عن يحيى، ويتفرد بأمثاله» . اهـ .

وأخرجه البزار في «مسنده» (الكشف : ١٣٥) من حديث أبي هريرة، وفي إسناده إبراهيم بن خثيم بن عراك، وهو ضعيف .

(١) في حاشية (س) منسوبة لنسخة الوزيري : «بالمعصية» .

(٢) ليس في (ف) .

ﷻ [س / ٣٦٦]

* [٤٢٤٣] [التحفة : خ م د س ١٠١٦٨] [الكبرى : ٧٩٧٨-٨٩٧٦] • أخرجه البخاري (٧٢٥٧)،

ومسلم (٣٩ / ١٨٤٠) من حديث شعبة، عن زبيد، به .

وتابعه الأعمش عند البخاري (٤٣٤٠، ٧١٤٥)، ومسلم (٤٠ / ١٨٤٠) - كلاهما - عن

سعد بن عبيدة، به .

- [٤٢٤٤] أخبرنا قتيبة^(١)، قال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٢) بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ^(٣) يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ. فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ».

٣٥- بَابُ ذِكْرِ الْوَعِيدِ لِمَنْ أَعَانَ أَمِيرًا عَلَى الظُّلْمِ

- [٤٢٤٥] أخبرنا عمرو بنُ عليّ، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ^(٤)، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَاصِمِ الْعَدَوِيِّ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَنَحْنُ تِسْعَةٌ - فَقَالَ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ^(٥) بَعْدِي أَمْرَاءٌ، مَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي^(٦) وَلَسْتُ مِنْهُ، وَلَيْسَ بِوَارِدِ عَلِيٍّ الْحَوْضِ، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ^(٧) وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَارِدُ عَلِيٍّ الْحَوْضِ».

(١) بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

(٢) في (ف): «عبدالله».

(٣) قوله: «إلا أن»، في (ت): «أن لا».

* [٤٢٤٤] [التحفة: س ٧٧٩٢] [الكبرى: ٧٩٧٩-٨٩٧٥] • أخرجه البخاري (٢٩٥٥، ٧١٤٤)،

ومسلم (١٨٣٩) من حديث عبيدالله العمري، عن نافع، به.

(٤) الضبط من (س)، (ف)، (د)، (ت)، (ص)، وصحح عليه في (ت)، ينظر: «المؤتلف

والمختلف» للدارقطني (٥٥٢/٢)، و«الإكمال» لابن ماكولا (٤٨٠/٢)، و«تبصير المتبته»

لابن حجر (٤٤٢/١).

(٥) بعده في (د)، وحاشية (س) منسوبة لتسخة الطبري، وحاشية (ل)، وحاشية (ت) منسوبة

لنسخة: «من».

(٦) ليس في (د).

(٧) ليس في (ف).

* [٤٢٤٥] [التحفة: ت س ١١١١٠] [الكبرى: ٧٩٨٠-٩٠١٣] • أخرجه أحمد (٢٤٣/٤) من

حديث يحيى بن سعيد، به.

وتابعه عليه الفضل بن دكين عند ابن أبي شيبة (٤٥٣/١١)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٣٤٤)، ومحمد بن عبد الوهاب القناد عند الترمذي (٢٢٥٩)، والحاكم (٧٨/١)، وعصام بن يزيد بن مرة عند ابن حبان (٢٨٢، ٢٨٥)، والملائي عند ابن حبان (٢٨٣) جميعهم عن سفيان الثوري، به.

وتابع سفيان الثوري عليه مسعر بن كدام عند الترمذي (٢٢٥٩)، والمصنف - ويأتي برقم (٤٢٤٦) - وابن حبان (٢٧٩)، والحاكم (٧٨/١).

كلاهما عن أبي حصين، عن الشعبي، عن عاصم العدوي، عن كعب بن عجرة، به. وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٣٦١/٥، ٣٦٢) من طريق أبي داود الحفري، عن سفيان الثوري، عن التيمي، عن عاصم، عن كعب بن عجرة... بنحوه، ثم قال: «المحفوظ عن سفيان، عن أبي حصين، عن الشعبي، عن عاصم، وهو العدوي». اهـ. وأخرجه الحاكم (٧٨/١، ٧٩) من طريق مالك بن مغول، عن أبي حصين، عن الشعبي، عن كعب بن عجرة. ليس فيه عاصم.

قال الذهبي: «رواه مالك بن مغول عن الشعبي فأسقط منه عاصمًا». اهـ. وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٠٣/٢) من طريق المثني بن الصباح، عن عطاء بن عباس، عن كعب بن عجرة... بنحوه مطولاً، ثم قال: «المثني بن الصباح ضعيف الحديث لا حجة في نقله، ولكن صدر هذا الحديث قد روي عن كعب بن عجرة من غير طريق المثني، والحمد لله». اهـ.

وأخرجه الترمذي (٦١٤) من طريق عبيد الله بن موسى، عن غالب، عن أيوب، عن قيس، عن طارق بن شهاب، عن كعب بن عجرة... بنحوه مطولاً، وقال: «حسن غريب من هذا الوجه، لا نعرفه إلا من حديث عبيد الله بن موسى... وسألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه إلا من حديث عبيد الله بن موسى، واستغربه جداً». اهـ.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٣٩٧) من وجه آخر عن كعب بن عجرة، وفي إسناده عبدالله بن صالح المصري فيه ضعف، وأبو عياش المصري، قال ابن حجر في «التقريب»: «مقبول». والله أعلم.

ويشهد لحديث كعب بن عجرة ما روي عن جابر بن عبدالله، أن النبي ﷺ قال لكعب بن عجرة: «أعاذك الله من إمارة السفهاء» قال: وما إمارة السفهاء؟... الحديث.

أخرجه أحمد (٣٢١/٣)، وصححه ابن حبان (١٧٢٣، ٤٥١٤)، والحاكم (٧٩/١) - كلهم - من طريق معمر، عن ابن خثيم، عن عبدالرحمن بن سابط، عن جابر، وابن سابط لم يسمع من جابر، قاله ابن معين.

وفي الباب عن ابن عمر، وخباب، وأبي سعيد الخدري، وعبدالرحمن بن سمرة عند أحمد، وابن حبان، والحاكم، وغيرهم.

٣٦- باب من لم يعن أميراً على ظلم

- [٤٢٤٦] أخبرنا هارون بن إسحاق، قال: حدثنا محمد، يعني: ابن عبد الوهاب، قال: حدثنا مسعر، عن أبي حصين، عن الشعبي، عن عاصم العدوي، عن كعب بن عجرة قال: خرج إلينا رسول الله ﷺ ونحن تسعة: خمسة وأربعة، أخذ العددين^(١) من العرب والآخر من العجم. فقال: «اسمعوا، هل سمعتم: أنه ستكون بغدي أمراء، من دخل عليهم فصدقهم بكذبهم، وأعانهم على ظلمهم، فليس مني ولست منه، وليس يرُد عليّ الحوض. ومن لم يدخل عليهم، ولم يصدقهم بكذبهم، ولم يعنهم على ظلمهم، فهو مني وأنا منه، وسيرد عليّ الحوض؟».

٣٧- باب فضل من تكلم بالحق عند إمام جائر

- [٤٢٤٧] أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن طارق بن شهاب، أن رجلاً سأل النبي ﷺ وقد وضع رجله في العز^(٢): «أي الجهاد أفضل؟ قال: «كلمة حق عند سلطان جائر».

(١) في (ل)، وفي حاشية (س) منسوبة لنسخة الطبري، وأشار أنه وقع في أصل سعد الخير: «العددين».

* [٤٢٤٦] [التحفة: ت س ١١١١٠] [الكبرى: ٧٩٨١] • تقدم تخريجه برقم (٤٢٤٥).

(٢) بعده في (د)، (ص): «فقال».

* [٤٢٤٧] [التحفة: س ٤٩٨٣] [الكبرى: ٧٩٨٤] • أخرجه أحمد (٤/٣١٥)، والضياء في «المختارة» (٨/١١٠، ١١٦).

وقال ابن أبي حاتم الرازي في «المراسيل» (٣٥١): «سمعت أبي يقول: «طارق بن شهاب له رؤية، وليست له صحبة» والحديث الذي رواه الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن طارق بن شهاب، أن النبي ﷺ سئل: أي الجهاد أفضل؟ قال: «كلمة حق عند سلطان جائر». فقال أبي: =

٣٨- بَابُ ثَوَابِ مَنْ وَفَى بِمَا بَايَعَ عَلَيْهِ

• [٤٢٤٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ فَقَالَ: **«بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تُسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا»** - وَقَرَأَ عَلَيْهِمْ

= «هذا حديث مرسل». فقلت: قد أدخلته في «مسند الوجدان»! فقال: إنما أدخلته في «الوجدان» لما يحكى من رؤيته النبي ﷺ. اهـ.

وقال العلائي: «يلحق حديثه بمراسيل الصحابة». اهـ. وانظر «الإصابة» (٣/٥١٠). وروي من حديث أبي سعيد الخدري... بنحوه. أخرجه الترمذي (٢١٧٤)، وأبو داود (٤٣٤٤)، وابن ماجه (٤٠١١) - كلهم - من حديث عطية بن سعد العوفي، عن أبي سعيد مرفوعاً. وقال الترمذي: «حسن غريب من هذا الوجه». اهـ.

وعطية العوفي، قال الذهبي في «الكاشف»: «ضعفوه». وقال ابن حجر في «التقريب»: «صدوق يخطئ كثيراً، وكان شيعياً مدلساً». اهـ. وروي من وجه آخر عن أبي سعيد. أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/١٩، ٦١) من حديث علي بن زيد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد مرفوعاً، وعلي بن زيد ضعيف. وروي من حديث أبي أمامة... بنحوه. أخرجه ابن ماجه (٤٠١٢)، وابن عدي في «الكامل» (٢/٤٥٥)، والطبراني في «الأوسط» (٦٨٢٤) - كلهم - من حديث الوليد بن مسلم، عن حماد بن سلمة، عن أبي غالب، به.

وقال الطبراني: «لم يروه عن حماد بن سلمة سوى الوليد بن مسلم». اهـ. بل رواه أيضاً علي بن الجعد فيما أخرجه البغوي في «الجعديات» (٣٣٢٦)، ووكيع وعبدالله ابن جناد فيما أخرجه الروياني في «مسنده» (١١٧٩)، والأصمعي عبد الملك بن قريش فيما أخرجه الطبراني في «معجمه الصغير» (١٥١)، ويحيى بن أبي بكر فيما أخرجه البيهقي في «الشعب» (٧٥٨١) - كلهم - عن حماد بن سلمة... بنحوه.

وأبو غالب - وهو البصري - قيل اسمه: جزور، وقيل خلاف ذلك، وهو مختلف فيه، وقال ابن حجر في «التقريب»: «صدوق يخطئ». اهـ.

وقال الذهبي في «الكاشف»: «صالح الحديث، صحح له الترمذي». اهـ. وقد روي من حديث جابر وغيره، ولا تخلو أسانيدنا من ضعف، وأعدل الأقوال في هذا الحديث ما قاله الترمذي رَحِمَهُ اللهُ إِنَّهُ حَسَنٌ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) بعده في (د)، (ص): «بن سعيد».

الآية - « فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسْتَرِ اللَّهُ عَلَيْهِ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ : إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ » .

٣٩- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْحِرْصِ عَلَى الْإِمَارَةِ

- [٤٢٤٩] أَخْبَرَنِي ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَثْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ ، وَإِنَّهَا سَتَكُونُ نَدَامَةً وَحَسْرَةً ، فَنِعْمَتِ الْمُرْضِعَةُ وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ » .
(أَخْرَجَ كِتَابَ الْبَيْعَةِ) ^(٢) .

* [٤٢٤٨] [التحفة : خ م ت س ٥٠٩٤] [الكبرى : ٧٤٥٢-٧٩٨٥-١١٧٠٠] • سيأتي بإسناده ومثله (٥٠٤٦) ، وقد سبق من طريق سفيان وصالح بن كيسان عن الزهري (٤١٩٩) (٤٢١٦) ، ومن طريق صالح بن كيسان ، عن الحارث بن فضيل ، عن ابن شهاب ، عن عبادة بن صامت مرسلًا (٤٢٠٠) .

(١) صحح عليه في (ت) ، وفي (ص) : «أخبرنا» .

* [٤٢٤٩] [التحفة : خ م ت س ١٣٠١٧] [الكبرى : ٦١٠٧-٧٩٨٦-٩٠٠٢] • أخرجه البخاري

(٧١٤٨) من حديث ابن أبي ذئب ، عن المقبري ، به مرفوعًا .

وقال عقبه : «وقال محمد بن بشار : حدثنا عبد الله بن حمران ، حدثنا عبد الحميد بن جعفر ، عن سعيد المقبري ، عن عمر بن الحكم ، عن أبي هريرة . . . قوله» . اهـ .

وقال الحافظ معلقًا : «هكذا رواه ابن أبي ذئب مرفوعًا ، وأدخل عبد الحميد بن جعفر بين سعيد وأبي هريرة رجلًا ولم يرفعه ، وابن أبي ذئب أتقن من عبد الحميد وأعرف بحديث المقبري منه فروايته هي المعتمدة ، وعقبه البخاري بطريق عبد الحميد إشارة منه إلى إمكان تصحيح القولين ؛ فلعله كان عند سعيد عن عمر بن الحكم عن أبي هريرة موقوفًا على ما رواه عنه عبد الحميد ، وكان عنده عن أبي هريرة بغير واسطة مرفوعًا ، إذ وجدت عند كل من الراويين عن سعيد زيادة ، ورواية الوقف لا تعارض رواية الرفع ؛ لأن الراوي قد ينشط فيسند وقد لا ينشط فيقف» . اهـ .

ويأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٥٤٢٩) .

(٢) ما بين القوسين ليس في (د) ، (ص) .

فَهْرَسْتِ الْمَوْضُوعَاتِ

فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الموضوع	الصفحة
٢٧- كتاب الطلاق	٧.....
١- باب وقت الطلاق للعدة التي أمر الله ﷻ أن يطلق لها النساء	٧.....
٢- باب طلاق السنة	١٠.....
٣- باب ما يفعل إذا طلق تطليقة وهي حائض	١٢.....
٤- باب طلاق الحامل	١٢.....
٥- باب الطلاق لغير العدة	١٣.....
٦- باب الطلاق لغير العدة وما يحتسب منه على المطلق	١٤.....
٧- باب طلاق الثلاث المجموعة وما فيه من التغليظ	١٥.....
٨- باب الرخصة في ذلك	١٦.....
٩- باب طلاق الثلاث المتفرقة قبل الدخول بالزوجة	٢٠.....
١٠- باب الطلاق للتي تنكح زوجها ثم لا يدخل بها	٢٠.....
١١- باب طلاق البتة	٢٢.....
١٢- باب أمرك بيدك	٢٣.....
١٣- باب إحلال المطلقة ثلاثا والنكاح الذي محلها به	٢٤.....
١٤- باب إحلال المطلقة ثلاثا وما عليها فيه من التغليظ	٢٨.....

- ١٥- باب مواجهة الرجل المرأة بالطلاق ٢٩
- ١٦- باب إرسال الرجل إلى زوجته بالطلاق ٣٠
- ١٧- باب تأويل قوله ﷺ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحْرَمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ ٣١
- ١٨- باب تأويل هذه الآية على وجه آخر ٣٢
- ١٩- باب الحقي بأهلك ولا يريد الطلاق ٣٣
- ٢٠- باب طلاق العبد ٣٨
- ٢١- باب متى يقع طلاق الصبي ٤٠
- ٢٢- باب من لا يقع طلاقه من الأزواج ٤٢
- ٢٣- باب من طلق في نفسه ٤٣
- ٢٤- باب الطلاق بالإشارة المفهومة ٤٥
- ٢٥- باب الكلام إذا قصد به فيما يحتمله معناه ٤٦
- ٢٦- باب الإبانة والإفصاح بالكلمة الملفوظ بها إذا قصد بها لما لا يحتمله
معناها لم توجب شيئاً ولم تثبت حكماً ٤٧
- ٢٧- باب التوقيت في الخيار ٤٨
- ٢٨- باب في المخيرة تختار زوجها ٥٠
- ٢٩- باب خيار المملوكين يعتقان ٥٢
- ٣٠- باب خيار الأمة ٥٣
- ٣١- باب خيار الأمة تعتق وزوجها حر ٥٤
- ٣٢- باب خيار الأمة تعتق وزوجها مملوك ٥٥

- ٣٣- باب الإيلاء ٥٩
- ٣٤- باب الظهر ٦١
- ٣٥- باب ما جاء في الخلع ٦٥
- ٣٦- باب بدو اللعان ٧١
- ٣٧- باب اللعان بالحبل ٧٣
- ٣٨- باب اللعان في قذف الرجل زوجته برجل بعينه ٧٣
- ٣٩- باب كيف اللعان ٧٤
- ٤٠- باب قول الإمام : اللهم بين ٧٧
- ٤١- باب الأمر بوضع اليد على في المتلاعنين عند الخامسة ٧٩
- ٤٢- باب عظة الإمام الرجل والمرأة عند اللعان ٧٩
- ٤٣- باب التفريق بين المتلاعنين ٨١
- ٤٤- باب استتابة المتلاعنين بعد اللعان ٨١
- ٤٥- باب اجتماع المتلاعنين ٨٢
- ٤٦- باب نفي الولد باللعان وإلحاقه بأمه ٨٣
- ٤٧- باب إذا عرض بامرأته وشك في ولده وأراد الانتفاء منه ٨٣
- ٤٨- باب التغليظ في الانتفاء من الولد ٨٦
- ٤٩- باب إلحاق الولد بالفراش إذا لم ينفه صاحب الفراش ٨٧
- ٥٠- باب فراش الأمة ٩١
- ٥١- باب القرعة في الولد إذا تنازعا فيه ٩١

- ٥٢- باب القافة ٩٥
- ٥٣- باب إسلام أحد الزوجين وتخيير الولد ٩٥
- ٥٤- باب عدة المختلعة ٩٧
- ٥٥- باب ما استثني من عدة المطلقات ٩٩
- ٥٦- باب عدة المتوفى عنها زوجها ١٠١
- ٥٧- باب عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ١٠٤
- ٥٨- باب عدة المتوفى عنها زوجها قبل أن يدخل بها ١١٦
- ٥٩- باب الإحداد ١١٧
- ٦٠- باب سقوط الإحداد عن الكتابية المتوفى عنها زوجها ١١٨
- ٦١- باب مقام المتوفى عنها زوجها في بيتها حتى تحل ١١٩
- ٦٢- باب الرخصة للمتوفى عنها زوجها أن تعتد حيث شاءت ١٢١
- ٦٣- باب عدة المتوفى عنها زوجها من يوم يأتيها الخبر ١٢١
- ٦٤- باب ترك الزينة للحادة المسلمة دون اليهودية والنصرانية ١٢٢
- ٦٥- باب ما تجتنب الحادة من الثياب المصبغة ١٢٤
- ٦٦- باب الخضاب للحادة ١٢٥
- ٦٧- باب الرخصة للحادة أن تمتشط بالسدر ١٢٥
- ٦٨- باب النهي عن الكحل للحادة ١٢٧
- ٦٩- باب القسط والأظفار للحادة ١٢٩
- ٧٠- باب نسخ متاع المتوفى عنها بما فرض لها من الميراث ١٣٠

- ٧١- باب الرخصة في خروج المتوتة من بيتها لسكناها ١٣١
- ٧٢- باب خروج المتوفى عنها بالنهار ١٣٥
- ٧٣- باب نفقة البائنة ١٣٥
- ٧٤- باب نفقة الحامل المتوتة ١٣٦
- ٧٥- باب الأقرء ١٣٨
- ٧٦- باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث ١٣٩
- ٧٧- باب الرجعة ١٤٠
- ٢٨- أول كتاب الخيل والسبق والرمي ١٤٧
- ١- باب حب الخيل ١٥٠
- ٢- باب ما يستحب من شية الخيل ١٥١
- ٣- باب الشكال في الخيل ١٥٢
- ٤- باب شؤم الخيل ١٥٣
- ٥- باب بركة الخيل ١٥٥
- ٦- باب فتل ناصية الفرس ١٥٥
- ٧- باب تأديب الرجل فرسه ١٥٩
- ٨- باب دعوة الخيل ١٦٠
- ٩- باب التشديد في حمل الحمير على الخيل ١٦١
- ١٠- باب علف الخيل ١٦٢
- ١١- باب غاية السبق للتي لم تضم ١٦٣

- ١٦٣ ١٢ - باب إضمار الخيل للسبق
- ١٦٤ ١٣ - باب السبق
- ١٦٧ ١٤ - باب الجلب
- ١٦٨ ١٥ - باب الجنب
- ١٦٩ ١٦ - باب سهمان الخيل
- ١٧٣ ٢٩ - كتاب الأحباس
- ١٧٤ ١ - باب كيف يكتب الحبس
- ١٧٨ ٢ - باب حبس المشاع
- ١٨٠ ٣ - باب وقف المساجد
- ١٩١ ٣٠ - كتاب الوصايا
- ١٩١ ١ - باب الكراهية في تأخير الوصية
- ١٩٥ ٢ - باب هل أوصى النبي ﷺ
- ١٩٨ ٣ - باب الوصية بالثلث
- ٢٠٧ ٤ - باب قضاء الدين قبل الميراث
- ٢١١ ٥ - باب إبطال الوصية للوارث
- ٢١٣ ٦ - باب إذا أوصى لعشيرته الأقربين
- ٢١٧ ٧ - باب إذا مات فجأة هل يستحب لأهله أن يتصدقوا عنه
- ٢١٩ ٨ - باب فضل الصدقة عن الميت
- ٢٢٩ ٩ - باب النهي عن الولاية على مال اليتيم

- ٢٢٩ ١٠ - باب ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه
- ٢٣٢ ١١ - باب اجتناب أكل مال اليتيم
- ٢٣٧ ٣١ - كتاب النحل والهبة والعمرى والرقبي والعطايا
- ٢٥١ ٣٢ - كتاب الهبة
- ٢٥١ ١ - هبة المشاع
- ٢٥٥ ٢ - باب رجوع الوالد فيما يعطي ولده
- ٢٦٧ ٣٣ - كتاب الرقبى
- ٢٧٧ ٣٤ - كتاب العمرى
- ٢٩٥ ١ - باب عطية المرأة بغير إذن زوجها
- ٣٠٣ ٣٥ - كتاب الأيمان والنذور
- ٣٠٤ ١ - باب الحلف بمصرف القلوب
- ٣٠٤ ٢ - باب الحلف بعزة الله تعالى
- ٣٠٥ ٣ - باب التشديد في الحلف بغير الله تعالى
- ٣٠٧ ٤ - باب الحلف بالآباء
- ٣٠٨ ٥ - باب الحلف بالأمهات
- ٣٠٩ ٦ - باب الحلف بملة سوى الإسلام
- ٣١٠ ٧ - باب الحلف بالبراءة من الإسلام
- ٣١٠ ٨ - باب الحلف بالكعبة
- ٣١١ ٩ - باب الحلف بالطواغيت

- ١٠- باب الحلف بالللات ٣١٢
- ١١- باب الحلف بالللات والعزى ٣١٢
- ١٢- باب إبرار القسم ٣١٥
- ١٣- باب من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها ٣١٥
- ١٤- باب الكفارة قبل الحنث ٣١٦
- ١٥- باب الكفارة بعد الحنث ٣١٨
- ١٦- باب اليمين فيما لا يملك ٣٢٢
- ١٧- باب من حلف فاستثنى ٣٢٢
- ١٨- باب النية في اليمين ٣٢٣
- ١٩- باب تحريم ما أحل الله ﷻ ٣٢٤
- ٢٠- باب إذا حلف أن لا يأتم فأكل خبزا بخل ٣٢٦
- ٢١- باب في الحلف والكذب لمن لم يعتقد اليمين بقلبه ٣٢٦
- ٢٢- باب في اللغو والكذب ٣٢٨
- ٢٣- باب النهي عن النذر ٣٢٩
- ٢٤- باب النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخره ٣٣٠
- ٢٥- باب النذر يستخرج به من البخيل ٣٣١
- ٢٦- باب النذر في الطاعة ٣٣١
- ٢٧- باب النذر في المعصية ٣٣١
- ٢٨- باب الوفاء بالنذر ٣٣٢

- ٢٩- باب النذر فيما لا يراد به وجه الله ﷻ ٣٣٣
- ٣٠- باب النذر فيما لا يملك ٣٣٤
- ٣١- باب من نذر أن يمشي إلى بيت الله تعالى العتيق ٣٣٥
- ٣٢- باب إذا حلفت المرأة لتمشي حافية غير مختمرة ٣٣٧
- ٣٣- باب من نذر أن يصوم ثم مات قبل أن يصوم ٣٣٨
- ٣٤- باب من مات وعليه نذر ٣٣٩
- ٣٥- باب إذا نذر ثم أسلم قبل أن يفى ٣٤٠
- ٣٦- باب إذا أهدى ماله على وجه النذر ٣٤٣
- ٣٧- باب هل تدخل الأرضون في المال إذا نذر؟ ٣٤٥
- ٣٨- باب الاستثناء ٣٤٦
- ٣٩- باب إذا حلف ، فقال له رجل : إن شاء الله هل له استثناء؟ ٣٤٧
- ٤٠- باب كفارة النذر ٣٤٨
- ٤١- باب ما الواجب على من أوجب على نفسه نذرا فعجز عنه؟ ٣٦٧
- ٤٢- باب الاستثناء ٣٦٨
- ٣٦- الثالث من الشروط فيه المزارعة والوثائق ٣٧٣
- ١- باب ذكر الأحاديث المختلفة في النهي عن كراء الأرض بالثلث والربع ٣٧٦
- ٢- باب ذكر اختلاف الألفاظ الماثورة في المزارعة ٤١٨
- ٣- باب شركة عنان بين ثلاثة ٤٢٤
- ٤- باب شركة مفاوضة بين أربعة على مذهب من يميزها ٤٢٦

- ٤٢٨ ٥ - باب شركة الأبدان
- ٤٢٩ ٦ - باب تفرق الشركاء عن شريكهم
- ٤٣٠ ٧ - تفرق الزوجين عن مزواجهما
- ٤٣٢ ٨ - باب الكتابة
- ٤٣٣ ٩ - باب تدبير
- ٤٣٤ ١٠ - باب عتق
- ٤٣٩ ٣٧ - كتاب عشرة النساء
- ٤٣٩ ١ - باب حب النساء
- ٤٤١ ٢ - باب ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض
- ٤٤٢ ٣ - باب حب الرجل بعض نسائه أكثر من بعض
- ٤٥١ ٤ - باب الغيرة
- ٤٦٣ ٣٨ - كتاب المحاربة - تحريم الدم
- ٤٧٥ ١ - باب تعظيم الدم
- ٤٨٩ ٢ - باب ذكر الكبائر
- ٤٩٢ ٣ - باب ذكر أعظم الذنب
- ٤٩٥ ٤ - باب ذكر ما يحل به دم المسلم
- ٤٩٩ ٥ - باب قتل من فارق الجماعة
- ٦ - باب تأويل قول الله ﷻ: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ۗ ﴾
- ٥٠١

- ٥١٦ ٧- باب النهي عن المثلة
- ٥١٧ ٨- باب الصلب
- ٥١٨ ٩- باب العبد يأبق إلى أرض
- ٥٢٢ ١٠- باب الحكم في المرتد
- ٥٢٨ ١١- باب توبة المرتد
- ٥٣٠ ١٢- باب الحكم فيمن سب النبي ﷺ
- ٥٣٦ ١٣- باب السحر
- ٥٣٨ ١٤- باب الحكم في السحرة
- ٥٣٨ ١٥- باب سحرة أهل الكتاب
- ٥٣٩ ١٦- باب ما يفعل من تعرض لماله؟
- ٥٤٢ ١٧- باب من قتل دون ماله
- ٥٤٧ ١٨- باب من قاتل دون أهله
- ٥٤٨ ١٩- باب من قاتل دون دينه
- ٥٤٨ ٢٠- باب من قاتل دون مظلّمته
- ٥٤٩ ٢١- باب من شهر سيفه ثم وضعه في الناس
- ٥٥٤ ٢٢- باب قتال المسلم
- ٥٥٩ ٢٣- باب التغليظ فيمن قاتل تحت راية عمية
- ٥٦١ ٢٤- باب تحريم القتل
- ٥٧٥ ٢٩- أول كتاب قسم الفي

- ٤٠- كتاب البيعة من المجتبى ٥٩٥
- ١- البيعة على السمع والطاعة ٥٩٥
- ٢- باب البيعة على أن لا ننازع الأمر أهله ٥٩٦
- ٣- باب البيعة على القول بالحق ٥٩٧
- ٤- باب البيعة على القول بالعدل ٥٩٨
- ٥- باب البيعة على الأثرة ٥٩٨
- ٦- باب البيعة على النصح لكل مسلم ٦٠٠
- ٧- باب البيعة على أن لا نفر ٦٠١
- ٨- باب البيعة على الموت ٦٠١
- ٩- باب البيعة على الجهاد ٦٠١
- ١٠- باب البيعة على الهجرة ٦٠٤
- ١١- باب شأن الهجرة ٦٠٥
- ١٢- باب هجرة البادي ٦٠٥
- ١٣- باب تفسير الهجرة ٦٠٦
- ١٤- باب الحث على الهجرة ٦٠٧
- ١٥- باب ذكر الاختلاف في انقطاع الهجرة ٦٠٨
- ١٦- باب البيعة فيما أحب وكره ٦١٢
- ١٧- باب البيعة على فراق المشرك ٦١٣
- ١٨- باب بيعة النساء ٦١٦

- ١٩- باب بيعة من به عاهة ٦١٧
- ٢٠- باب بيعة الغلام ٦١٨
- ٢١- باب بيعة الممالك ٦١٩
- ٢٢- باب استقال البيعة ٦١٩
- ٢٣- باب المرتد أعرابيا بعد الهجرة ٦٢٠
- ٢٤- باب البيعة فيما يستطيع الإنسان ٦٢١
- ٢٥- باب ذكر ما على من بايع الإمام وأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه ٦٢٢
- ٢٦- باب الحض على طاعة الإمام ٦٢٤
- ٢٧- باب الترغيب في طاعة الإمام ٦٢٥
- ٢٨- باب قوله تعالى: ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ ٦٢٦
- ٢٩- باب التشديد في عصيان الإمام ٦٢٦
- ٣٠- باب ذكر ما يجب للإمام وما يجب عليه ٦٢٧
- ٣١- باب النصيحة للإمام ٦٢٨
- ٣٢- باب بطانة الإمام ٦٣٠
- ٣٣- باب وزير الإمام ٦٣٣
- ٣٤- باب جزاء من أمر بمعصية فأطاع ٦٣٤
- ٣٥- باب ذكر الوعيد لمن أعان أميرا على الظلم ٦٣٥
- ٣٦- باب من لم يعن أميرا على ظلم ٦٣٧
- ٣٧- باب فضل من تكلم بالحق عند إمام جائر ٦٣٧

٦٣٨ ٣٨- باب ثواب من وفى بما بايع عليه

٦٣٩ ٣٩- باب ما يكره من الحرص على الإمارة

٦٤١ فهرس الموضوعات

